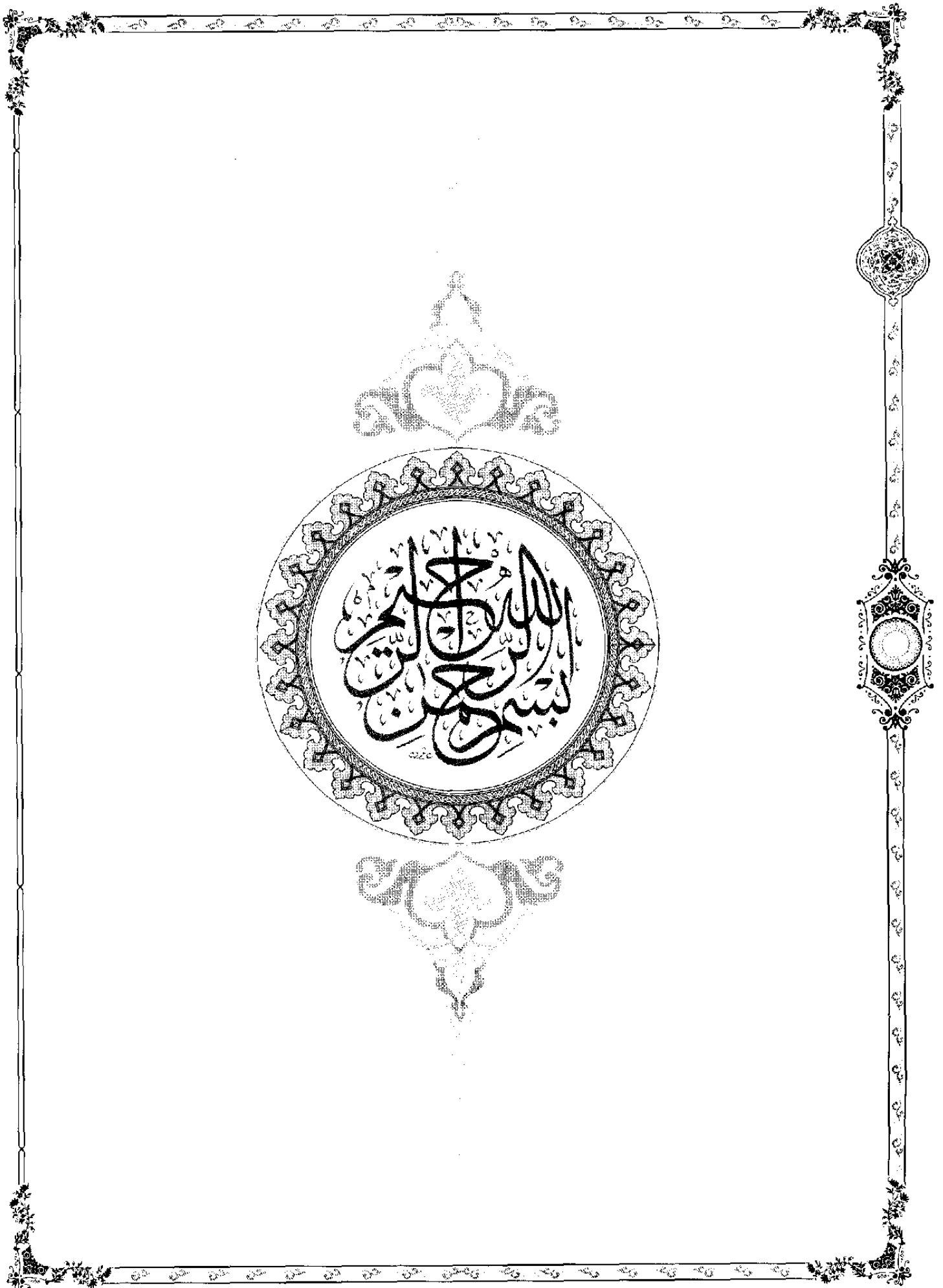


طبعة خاصة

بمناسبة مرور تسعة مئة سنة على وفاة حجة الإسلام الغزالي

١١١١ - ٢٠١١ م

إحياء علوم الدين



إحياء علوم الدين

تأليف

الإمام المجدد، حجة الإسلام والمسلمين

زين الدين، أبو حامد

محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي

الطوسي الطبراني الشافعي

رضي الله عنه

(٤٥٠-٥٠٥ هـ) - (١٠٥٨-١١١١ م)

رُبْعُ الْعِبَادَاتِ / الْقِسْمُ الْأَوَّلُ

كِتَابُ

الْعِلْمِ - قَوَاعِدُ الْعَقَائِدِ

أَسْرَارُ الظَّهَارَةِ وَمُهَمَّاتُهَا - أَسْرَارُ الصَّلَاةِ وَمُهَمَّاتُهَا

المجلد الأول

دار المنهاج

الطبعة الأولى
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
جميع الحقوق محفوظة للناسر

دار المنهاج للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - جدة
حي الكندرة - شارع أبها تقاطع شارع ابن زيدون
هاتف رئيسي 6326666 - الإدارة 6300655
المكتبه 6322471 - فاكس 6320392
ص . ب 22943 - جدة 21416
www.alminhaj.com
E-mail: info@alminhaj.com
ISBN: 978 - 9953 - 541 - 50 - 1

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَمَّنْ هُوَ قَنِيئٌ إِنَاءٌ أَلِيلٌ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ
قُلْ هِيَ لَيْسَتُكَ الذِّكْرُ يَعْلَمُكَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ

خُطْبَةُ الْمُؤَلِّفِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

ربِّهِسْرَ وَأَعْنِ تَمْسَحْ بِجَنِيْرٍ بِكَرِيمِ

قال الشيخ الإمام الأودع زين الدين شرف الأئمة حجة الإسلام
أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي رحمه الله عليه :

أحمدُ اللهَ تعالى أولاً ، حمداً كثيراً متوالياً وإنْ كانَ يتضاءلُ دونَ حقِّ
جلالِهِ حمدُ الحامدينَ .

وأصلي وأسلمُ على رسولِهِ ثانياً ، صلاةً تستغرقُ مع سيِّدِ البشرِ سائرَ
المرسلينَ .

وأستخيرُهُ سبحانه وتعالى ثالثاً ، فيما انبعثَ لَهُ عزمي مِنْ تحريرِ كتابٍ
في إحياءِ علومِ الدينِ .

وأنتدبُ لقطعِ تعجُّبكِ رابعاً ، أيُّها العاذلُ الغالي في العدلِ مِنْ بينِ زمرةِ
الجاحدينَ^(١) ، المسرفُ في التقريعِ والإنكارِ مِنْ طبقاتِ المنكرينَ الغافلينَ .

(١) أنتدب : أسارع ، والغالي : المجاوز الحد في كل أمر .

فلقد حلَّ عَنْ لِسَانِي عَقْدَةُ الصَّمْتِ ، وَطَوَّقَنِي عَهْدَةُ الْكَلَامِ وَقِلَادَةُ النُّطْقِ
 مَا أَنْتَ مُثَابِرٌ عَلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ عَنْ جَلِيَّةِ الْحَقِّ ، مَعَ اللَّجَاجِ فِي نَصْرَةِ الْبَاطِلِ
 وَتَحْسِينِ الْجَهْلِ ، وَالتَّشْغِيبِ عَلَى مَنْ آثَرَ النُّزُوعَ قَلِيلاً عَنْ مَرَامِ الْخَلْقِ ،
 وَمَالَ مَيْلاً يَسِيراً عَنْ مِلَازِمَةِ الرَّسْمِ إِلَى الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى الْعِلْمِ ؛ طَمَعاً فِي نَيْلِ
 مَا تَعَبَّدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْ تَزْكِيَةِ النَّفْسِ وَإِصْلَاحِ الْقَلْبِ ، وَتَدَارُكاً لِبَعْضِ
 مَا فَرَطَ مِنْ إِضَاعَةِ الْعُمْرِ يَأْساً عَنْ تِمَامِ التَّلَافِي وَالْجَبْرِ ، وَانْحِيَازاً عَنْ غِمَارِ
 مَنْ قَالَ فِيهِمْ صَاحِبُ الشَّرْعِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِعِلْمِهِ » (١) .

ولعمري ؛ لَا سَبَبَ لِإِصْرَارِكَ عَلَى النُّكْرِ إِلَّا الدَّاءُ الَّذِي عَمَّ الْجَمَّ
 الْغَفِيرَ ، بَلْ شَمِلَ الْجَمَاهِيرَ ؛ مِنَ الْقُصُورِ عَنْ مِلَاحِظَةِ ذُرُورَةِ هَذَا الْأَمْرِ ،
 وَالْجَهْلِ بِأَنَّ الْأَمْرَ إِذْ وَالْخُطْبَ جِدٌّ (٢) ، وَالْآخِرَةُ مُقْبِلَةٌ وَالْدُنْيَا مُدْبِرَةٌ ،
 وَالْأَجَلَ قَرِيبٌ وَالسَّفَرَ بَعِيدٌ ، وَالزَّادَ طَفِيفٌ وَالْخَطَرَ عَظِيمٌ ، وَالطَّرِيقَ سَدٌّ ،
 وَمَا سِوَى الْخَالِصِ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ عِنْدَ النَّاكِدِ الْبَصِيرِ رَدٌّ ،
 وَسُلُوكَ طَرِيقِ الْآخِرَةِ مَعَ كَثْرَةِ الْغَوَائِلِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ وَلَا رَفِيقٍ مُتَعَبٌّ مَكْدٌّ .

فَأَدَلَّةُ الطَّرِيقِ هُمُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَقَدْ شَغَرَ عَنْهُمْ
 الزَّمَانُ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْمَتْرَسُّمُونَ ، وَقَدْ اسْتَحُوذَ عَلَى أَكْثَرِهِمُ الشَّيْطَانُ ،

(١) رواه الطبراني في « الصغير » (١٨٢ / ١) ، والقضاعي في « مسند الشهاب »
 (١١٢٢) ، والبيهقي في « الشعب » (١٦٤٢) .

(٢) الإذُّ : الداهية والأمر الفظيع .

واستغواهم الطغيان ؛ فأصبح كل واحدٍ بعاجلِ حظِّه مشغوفاً ، فصار يرى المعروف منكراً والمنكرَ معروفاً ، حتى ظلَّ علمُ الدين مندرساً ، ومنارُ الهدى في أقطارِ الأرضِ منطمساً .

ولقد خيَّلوا إلى الخلق أن لا علمَ إلا فتوى حكومةٍ تستعينُ بها القضاةُ على فصلِ الخصامِ عندَ تهارشِ الطَّغامِ^(١) ، أو جدلٌ يتدرَّعُ به طالبُ المباحةِ إلى الغلبةِ والإفحامِ ، أو سجعٌ مزخرفٌ يتوسَّلُ به الواعظُ إلى استدراجِ العوامِّ ؛ إذ لم يروا ما سوى هذهِ الثلاثةِ مصيدةً للحرامِ وشبكةً للخطامِ .

فأمَّا علمُ طريقِ الآخرةِ وما درجَ عليه السلفُ الصالحُ ؛ ممَّا سمَّاهُ اللهُ سبحانه في كتابه فقهاً وحكمةً وعلماً ، وضياءً ونوراً ، وهدايةً ورشداً . فقد أصبحَ من بينِ الخلقِ مطويّاً ، وصارَ نسياً منسياً .

ولمَّا كانَ هذا ثلماً في الدينِ مليماً ، وخطباً مدلهماً . رأيتُ الاشتغالَ بتحريرِ هذا الكتابِ مهماً ؛ إحياءً لعلومِ الدينِ ، وكشفاً عن مناهجِ الأئمةِ المتقدمينَ ، وإيضاحاً لما هي العلومُ النافعةُ عندَ النبيِّينَ والسلفِ الصالحينَ ، سلامُ الله عليهم أجمعينَ .

ولقد أسَّستُهُ على أربعةِ أرباعٍ : ربعِ العباداتِ ، وربعِ العاداتِ ، وربعِ المهلكاتِ ، وربعِ المنجياتِ .

(١) قوله : (إلا فتوى حكومة) : هو ما يكتب في أجوبة المسائل في الوقعات والنوازل من الحلال والحرام والإباحة والمنع ، والطغام : أراذل الناس وأوغادهم . «إتحاف» (٥٨/١) .

وصدّرتُ الجملة بكتاب العلم ؛ لأنّه غايةُ المهمّ ، لأكشفَ أولاً عن العلم الذي تعبّد الله عزّ وجلّ الأعيانَ بطلبه على لسانِ رسوله صلّى الله عليه وسلّم ؛ إذ قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : « طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلّ مسلمٍ »^(١) ، وأميزَ فيه العلمَ النافعَ مِنَ الضارِّ ؛ إذ قال صلّى الله عليه وسلّم : « نعوذُ باللهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ »^(٢) ، وأحقّقَ ميلَ أهلِ العصرِ عن شاكلةِ الصوابِ ، وانخداعهم بلامعِ السرابِ ، واقتناعهم مِنَ العلومِ بالقِشرِ عن اللبّابِ .

ويشتملُ ربعُ العباداتِ على عشرةِ كتبٍ :

كتابُ العلمِ ، وكتابُ قواعدِ العقائدِ ، وكتابُ أسرارِ الطهارةِ ، وكتابُ أسرارِ الصلاةِ ، وكتابُ أسرارِ الزكاةِ ، وكتابُ أسرارِ الصيامِ ، وكتابُ أسرارِ الحجِّ ، وكتابُ آدابِ تلاوةِ القرآنِ ، وكتابُ الأذكارِ والدعواتِ ، وكتابُ ترتيبِ الأورادِ في الأوقاتِ .

وأما ربعُ العاداتِ . . فيشتملُ على عشرةِ كتبٍ :

كتابُ آدابِ الأكلِ ، وكتابُ آدابِ النكاحِ ، وكتابُ أحكامِ الكسبِ ، وكتابُ الحلالِ والحرامِ ، وكتابُ آدابِ الصحبةِ والمعاشرةِ مع أصنافِ الخلقِ ، وكتابُ العزلةِ ، وكتابُ آدابِ السفرِ ، وكتابُ السماعِ والوجدِ ، وكتابُ الأمرِ

(١) رواه ابن ماجه (٢٢٤) .

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٢) .

بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة .

وأما ربع المهلكات . . فيشتمل على عشرة كتب :

كتاب شرح عجائب القلب ، وكتاب رياضة النفس ، وكتاب آفات الشهوتين : شهوة البطن وشهوة الفرج ، وكتاب آفات اللسان ، وكتاب آفات الغضب والحقد والحسد ، وكتاب ذم الدنيا ، وكتاب ذم المال والبخل ، وكتاب ذم الجاه والرياء ، وكتاب ذم الكبر والعجب ، وكتاب ذم الغرور .

وأما ربع المنجيات . . فيشتمل على عشرة كتب :

كتاب التوبة ، وكتاب الصبر والشكر ، وكتاب الخوف والرجاء ، وكتاب الفقر والزهد ، وكتاب التوحيد والتوكل ، وكتاب المحبة والشوق والأنس والرضا ، وكتاب النية والصدق والإخلاص ، وكتاب المراقبة والمحاسبة ، وكتاب التفكر ، وكتاب ذكر الموت^(١) .



فأما ربع العبادات : فأذكر فيه من خفايا آدابها ، ودقائق سننها ، وأسرار معانيها ، ما يضطرُّ العالمُ العاملُ إليه ، بل لا يكون من علماء الآخرة من لم يطلع عليه ، وأكثر ذلك ممَّا أهمل في فنِّ الفقهيات .

وأما ربع العادات : فأذكر فيه أسرار المعاملات الجارية بين الخلق ،

(١) وقد التمس الحافظ الزبيدي في « إتحافه » (٦٠ / ١) ترابطاً منطقياً لهذه الكتب الأربعين .

وأغوارها ، ودقائق سننها ، وخفايا الورع في مجاريها ، وهي ممّا لا يستغني متديّن عنها .

وأما ربع المهلكات : فأذكر فيه كلّ خُلُقٍ مذموم ورد القرآن بإماطته وتزكية النفس عنه ، وتطهير القلب منه ، وأذكر من كلّ واحد من تلك الأخلاق حدّه وحقيقته ، ثمّ سببه الذي منه يتولّد ، ثمّ الآفات التي عليها تترتب ، ثمّ العلامات التي بها تتعرّف ، ثم طرق المعالجة التي بها منها يُتخلّص .

كلّ ذلك مقروناً بشواهد الآيات والأخبار والآثار .

وأما ربع المنجيات : فأذكر فيه كلّ خُلُقٍ محمود ، وخُصْلَةٍ مرغوب فيها من خصال المقرّبين والصديقين ، التي بها يتقرّب العبد من ربّ العالمين ، وأذكر في كلّ خُصْلَةٍ حدّها وحقيقتها ، وسببها الذي به تُجتلب ، وثمرتها التي منها تُستفاد ، وعلامتها التي بها تتعرّف ، وفضيلتها التي لأجلها فيها يُرغب ، مع ما ورد فيها من شواهد الشرع والعقل .



ولقد صنّف في بعض هذه المعاني كتب^(١) ، ولكنّ يتميّز هذا الكتاب عنها بخمسة أمور :

(١) كـ « قوت القلوب » و « الرعاية » و « منازل السائرين » و « الرسالة » و « التعرف » وغيرها . « إتحاف » (٦٢ / ١) .

الأول : حلُّ ما عقدوه ، وكشفُ ما أجملوه .

الثاني : ترتيبُ ما بدّدوه ، ونظمُ ما فرقوه .

الثالث : إيجازُ ما طوّلوهُ ، وضبطُ ما قرّروه .

الرابع : حذفُ ما كرّروه ، وإثباتُ ما حرّروه .

الخامس : تحقيقُ أمورٍ غامضةٍ اعتاصت على الأفهام لم يُتعرّض لها في الكتب أصلاً ؛ إذ الكلُّ وإن تواردوا على منهجٍ واحدٍ فلا مستنكر أن ينفرد كلُّ واحدٍ من السالكين بالتنبّه لأمرٍ يخصّه ويغفل عنه رفقاؤه ، أو لا يغفل عن التنبّه له ولكن يسهو عن إيرادِهِ في الكتب ، أو لا يسهو ولكن يصرفه عن كشفِ الغطاء عنه صارفٌ .

فهذه خواصُّ هذا الكتاب ، مع كونه حاوياً لمجامع هذه العلوم .

وإنما حملني على تأسيسِ الكتابِ على أربعةٍ أرباعِ أمرانِ :

- أحدهما وهو الباعثُ الأصليُّ : أن هذا الترتيبَ في التحقيقِ والتفهِيمِ كالضروريِّ ؛ لأنَّ العلمَ الذي يُتوجّه به إلى الآخرة ينقسم إلى علمِ المعاملة وعلمِ المكاشفةِ .

وأعني بعلمِ المكاشفةِ : ما يُطلبُ منه كشفُ المعلومِ فقط .

وأعني بعلمِ المعاملةِ : ما يُطلبُ منه معَ الكشفِ العملُ به .

والمقصود من هذا الكتاب : علمُ المعاملة فقط دون علمِ المكاشفة التي لا رخصة في إيداعها الكتب ، وإن كانت هي غاية مقصد الطالبين ، ومطمح نظرِ الصديقين^(١) ، وعلمُ المعاملة طريقٌ إليه ، ولكن لم يتكلم الأنبياء صلوات الله عليهم مع الخلق إلا في علمِ الطريق والإرشاد إليه ، وأمّا علمُ المكاشفة.. فلم يتكلموا فيه إلا بالرمز والإيماء على سبيل التمثيل والإجمال^(٢) ؛ علماً منهم بقصور أفهام الخلق عن الاحتمال ، والعلماء ورثة الأنبياء ، فما لهم سبيلٌ إلى العدول عن نهج التأسّي والاقتداء .

ثم إنَّ علمَ المعاملة ينقسم إلى علمٍ ظاهرٍ ؛ أعني العلمَ بأعمالِ الجوارح ، وإلى علمٍ باطنٍ ؛ أعني العلمَ بأعمالِ القلوب .
والجاري على الجوارح : إمّا عبادةً أو عادةً .

والوارد على القلوب التي هي بحكم الاحتجاب عن الحواس من عالم الملكوت : إمّا محمودٌ ، وإمّا مذمومٌ .

فبالواجب انقسم هذا العلم إلى شطرين : ظاهرٍ وباطنٍ ، والشرطُ الظاهرُ المتعلّق بالجوارح انقسم إلى عبادة وعادة ، والشرطُ الباطنُ المتعلّق بأحوال القلب وأخلاق النفس انقسم إلى مذمومٍ ومحمودٍ ؛ فكان المجموعُ

(١) كما قرر المؤلف رحمه الله تعالى ذلك في « المنقذ من الضلال » ؛ إذ أُلّفه لتحقيق ذلك .

(٢) لأنه من الأمور الوجدانية ، فإن العاقل يكفيه الإشارة ، والغافل لا يفيد صريح العبارة .
« إنحاف » (١ / ٦٣) .

أربعة أقسام ، ولا يشدُّ نظرٌ في علم المعاملة عن هذه الأقسام .

- الباعثُ الثاني : أني رأيتُ الرغبة من طلبة العلم صادقة في الفقه الذي صلحَ عند مَنْ لا يخافُ الله تعالى للتدُّعِ به إلى المباهاة والاستظهارِ بجاهِهِ ومنزلتِهِ في المنافساتِ ، وهو مرتَّبٌ على أربعة أرباع ، والمتزبي بزِيِّ المحبوبِ محبوبٌ ، فلمْ أبعُدْ أن يكونَ تصويرُ الكتابِ بصورةِ الفقه ؛ تَلطُّفاً في استدراجِ القلوبِ ، ولهذا تَلَطَّفَ بعضُ مَنْ رامَ استمالةَ قلوبِ الرؤساءِ إلى الطبِّ ، فوضَعَهُ على هيئةِ تقويمِ النجومِ ، موضوعاً في الجداولِ والرقومِ ، وسمَّاهُ « تقويمُ الصِّحَّةِ »^(١) ؛ ليكونَ أنسُهُم بذلكَ الجنسِ جاذباً لهمْ إلى المطالعةِ ، والتَلَطُّفُ في اجتذابِ القلوبِ إلى العلمِ الذي يفيدُ حياةَ الأبدِ أهمُّ من التَلَطُّفِ في اجتذابِها إلى الطبِّ الذي لا يفيدُ إلا صِحَّةَ الجسدِ .

فثمرةُ هذا العلمِ طبُّ القلوبِ والأرواحِ ، للتوصُّلِ به إلى حياةٍ تدومُ أبداً الآبادِ ، فأينَ منه الطبُّ الذي تعالجُ به الأجسادُ وهي معرَّضةٌ بالضرورةِ للفسادِ في أقربِ الآمادِ !؟

فنسأل الله سبحانه التوفيق للرشاد والهداد

إنه هو الكريم الجواد

(١) وكأنه عني به كتاب المختار بن الحسن بن عبدون المتطبب ؛ فإنه سمَّاه كذلك ، وعلى نهجه بنى ابن جزلة وابن البيطار كتابيهما . « إتحاف » (١ / ٦٤) .

كِتَابُ
الْعِلْمِ

وهو الكتاب الأول من ربح العبادات
من كتب احياء علوم الدين

كتاب علم

وفيه سبعة أبواب

الباب الأول : في فضل العلم والتعليم والتعلم .

الباب الثاني : في بيان فرض العين وفرض الكفاية من العلوم ، وبيان حدّ الفقه والكلام من علم الدين ، وبيان علم الآخرة وعلم الدنيا .

الباب الثالث : فيما تعدّه العامة من علوم الدين وليس منها ، وفيه بيان جنس العلم المذموم وقدره .

الباب الرابع : في آفات المناظرة وسبب اشتغال الناس بالخلاف والجدل .

الباب الخامس : في آداب المعلم والمتعلم .

الباب السادس : في آفات العلم والعلماء ، والعلامات الفارقة بين علماء الدنيا والآخرة .

الباب السابع : في العقل وفضيلته وأقسامه وما جاء فيه من الأخبار .



البَابُ الْأَوَّلُ في فضل علم وتعليم وتعلم وشواهد من النقل والعقل

فضيلة علم

شواهدا من القرآن :

قوله تعالى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ ﴾ ، فانظر كيف بدأ سبحانه وتعالى بنفسه ، وثنى بملائكته ، وثالث بأهل العلم ، ونهايك بهذا شرفاً وفضلاً ، وجلالاً ونبلاً .

وقال الله تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : (للعلماء درجات فوق المؤمنين بسبع مئة درجة ، ما بين الدرجتين مسيرة خمسمئة عام)^(١) .

وقال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ .

(١) قوت القلوب (١/١٣٩) .

وقال تعالى : ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا إِنِّي بِهِ ﴾ ؛ تنبيهاً على أنه اقتدر عليه بقوة العلم .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ ﴾ ، بين أن عظم قدر الآخرة يُعلم بالعلم .

وقال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ .

وقال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ ، ردَّ حكمه في الوقائع إلى استنباطهم ، وألحق رتبتهُم برتبة الأنبياء في كشف حكم الله .

وقيل في قوله تعالى : ﴿ يَتَّبِعْ آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُوْرِي سَوْءَ بَشَرِكُمْ ﴾ يعني العلم ، ﴿ وَرِدْشًا ﴾ يعني اليقين ﴿ وَلِبَاسُ النُّقْوَى ﴾ يعني الحياء ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَنَّاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَنْتَظِرُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ عِلْمُهُ الْبَيَانُ ، وإنما ذكر ذلك في معرض الامتنان .

(١) قوت القلوب (١ / ١٣٨) .

وأما الأخبار :

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً . . يُفَقِّهْهُ فِي الدين ، وَيُلْهِمْهُ رُشْدَهُ » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « العلماءُ ورثةُ الأنبياء » (٢) ، ومعلومٌ أنَّه لا رتبة فوق النبوة ، ولا شرف فوق شرفِ الورثة لتلك الرتبة .

وقال صلى الله عليه وسلم : « يستغفرُ للعالمِ ما في السماواتِ والأرضِ » (٣) ، وأئني منصبٌ يزيدُ على منصبٍ مَنْ تشتغلُ ملائكةُ السماواتِ والأرضِ بالاستغفارِ له ؟! فهو مشغولٌ بنفسه ، وهم مشغولون بالاستغفارِ له (٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الحكمةَ تزيدُ الشريفَ شرفاً ، وترفعُ المملوكَ حتَّى يجلسَ مجالسَ الملوكِ » (٥) .

وقد نبّه بهذا على ثمرته في الدنيا ، ومعلومٌ أنَّ الآخرةَ خيرٌ وأبقى .

(١) رواه البخاري (٧١) ، ومسلم (١٠٣٧) ، وزيادة : « ويلهمه رشده » عند الطبراني في « الكبير » (٣٤٠/١٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠٧/٤) .

(٢) رواه أبو داود (٣٦٤١) ، والترمذي (٢٦٨٢) ، وابن ماجه (٢٢٣) .

(٣) رواه أبو داود (٣٦٤١) ، والترمذي (٢٦٨٢) ، وابن ماجه (٢٢٣) .

(٤) إن العالم لما كان سبباً في حصول العلم الذي به نجاة النفوس من أنواع المهلكات ، وكان سعيه مقصوداً على هذا ، وكانت نجاة العباد على يديه . . جوزي من جنس عمله ، وجعل من في السماوات والأرض ساعياً في نجاته من أسباب الهلاك باستغفارهم . « إتحاف » (٧١/١) .

(٥) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٧٣/٦) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٩٧٩) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « خَصَلْتَانِ لَا تَكُونَانِ فِي مَنَاقِبٍ : حُسْنُ سَمْتٍ ، وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّينِ » (١) .

وَلَا تَشْكُرَنَّ فِي الْحَدِيثِ لِنَفَاقٍ بَعْضُ فَقَهَاءِ الزَّمَانِ ؛ فَإِنَّهُ مَا أَرَادَ بِهِ الْفَقْهَ الَّذِي ظَنَنْتَهُ ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ مَعْنَى الْفَقْهِ ، وَأَدْنَى دَرَجَاتِ الْفَقِيهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْآخِرَةَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا ، وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ إِذَا صَدَقَتْ وَغَلَبَتْ . . بَرَأَتْهُ مِنَ النِّفَاقِ وَالرِّيَاءِ .

وقال عليه الصلاة والسلام : « أَفْضَلُ النَّاسِ الْمُؤْمِنُ الْعَالِمُ الَّذِي إِنْ أَحْتِجَ إِلَيْهِ . . نَفَعَ ، وَإِنْ اسْتَغْنَى عَنْهُ . . أَغْنَى نَفْسَهُ » (٢) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « الْإِيمَانُ عُرْيَانٌ ، وَلِبَاسُهُ التَّقْوَى ، وَزِينَتُهُ الْحَيَاءُ ، وَثَمَرَتُهُ الْعِلْمُ » (٣) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ دَرَجَةِ النَّبَوَّةِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ ؛ أَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ . . فَدَلُّوا النَّاسَ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّسْلُ ، وَأَمَّا أَهْلُ الْجِهَادِ . . فَجَاهِدُوا بِأَسْيَافِهِمْ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّسْلُ » (٤) .

(١) رواه الترمذي (٢٦٨٤) .

(٢) رواه البيهقي في « الشعب » (١٥٩١) عن أبي الدرداء موقوفاً عليه .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٦٣٨٣) من كلام وهب بن منبه ، وكذا ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٨٩ / ٦٣) ، وقال أبو طالب في « القوت » (١ / ١٣٨) : (وقد أسنده حمزة الخراساني عن الثوري ، فرفعه إلى عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم) ، وكذا هو عند الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١٢٩ ، ١٣٠) مرفوعاً وموقوفاً .

(٤) قال في « القوت » (١ / ١٣٩) : (وقد روينا عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .) وذكره ، وهو في « الفقيه والمتفقه » (١٣٢) من كلام إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة .

وقال عليه الصلاة والسلام : « لَمَوْتُ قَبِيلَةٍ أَيْسَرُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ »^(١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « النَّاسُ مَعَادُنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، فْخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا »^(٢) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « يُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِذَاذُ الْعُلَمَاءِ وَدَمُ الشَّهَدَاءِ »^(٣) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السَّنَةِ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ . . كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٤) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا . . لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا »^(٥) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ تَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . . كَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى هَمَّهُ ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ »^(٦) .

(١) رواه البيهقي في « الشعب » (١٥٧٦) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٧٩) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣١٨ / ٣٨) .

(٢) رواه البخاري (٣٣٥٣) ، ومسلم (٢٦٣٨) .

(٣) رواه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (١٧٨ / ٢) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو وأبي الدرداء رضي الله عنهما ، وانظر « الإتحاف » (٧٤ / ١) .

(٤) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٨٩ / ٤) ، والبيهقي في « الشعب » (١٥٩٧) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٠٥) .

(٥) رواه تمام في « فوائده » (١٠١) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٠٤) .

(٦) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٦) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٤٢ / ٣) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « أوحى الله عز وجل إلى إبراهيم عليه السلام : يا إبراهيم ؛ إنني عليمٌ ، أحبُّ كلَّ عليمٍ »^(١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « العالمُ أمينُ الله سبحانه في الأرض »^(٢) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « صنفان من أمتي إذا صلحوا . صلح الناس ، وإذا فسدوا . فسد الناس : الأمراء والفقهاء »^(٣) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا أتى عليَّ يومٌ لا أزدادُ فيه علماً يُقرَّبني إلى الله عز وجل . . فلا بُورِكَ لي في طلوعِ شمسٍ ذلكَ اليومِ »^(٤) .

وقال عليه الصلاة والسلام في تفضيل العلم على العبادة والشهادة : « فضلُ العالمِ على العابدِ كفضلي على أدنى رجلٍ من أصحابي »^(٥) ، فانظر كيف جعل العلمَ مقارناً لدرجة النبوة ، وكيف حطَّ رتبة العمل المجرد عن العلم وإن كان العابد لا يخلو عن علم بالعبادة التي يواظب عليها ، ولولاه . . لم تكن عبادة .

(١) ذكره ابن عبد البر تعليقاً في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٣٦) .

(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٥١) ، ومن شواهد ما رواه القضاعي في « مسنده » (١١٥) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٦٧ / ١٤) : « العلماء أمناء الله على خلقه » .

(٣) رواه تمام في « فوائده » (٩٠١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩٦ / ٤) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٠٨) واللفظ له .

(٤) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٨٨ / ٨) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٣١٨) .

(٥) رواه الترمذي (٢٦٨٥) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « فَضَّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ » (١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ : الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ، ثُمَّ الشَّهَدَاءُ » (٢) ، فَأَعْظَمُ بَرْتَبَةٍ هِيَ تِلْوَ النَّبَوَّةِ وَفَوْقَ الشَّهَادَةِ ، مَعَ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ الشَّهَادَةِ .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَا عَبْدَ اللَّهُ تَعَالَى بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فَقْهِ فِي الدِّينِ ، وَلَفْقِيَةٍ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ ، وَعِمَادُ هَذَا الدِّينِ الْفَقْهُ » (٣) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ ، وَخَيْرُ الْعِبَادَةِ الْفَقْهُ » (٤) .
وقال عليه الصلاة والسلام : « فَضَّلَ الْمُؤْمِنُ الْعَالِمُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً » (٥) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « إِنَّكُمْ أَصْبَحْتُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فَقَهَاؤُهُ ،

(١) رواه أبو داود (٣٦٤١) ، والترمذي (٢٦٨٢) ، وابن ماجه (٢٢٣) .

(٢) رواه ابن ماجه (٤٣١٣) .

(٣) رواه الطبراني في « الأوسط » (٦١٦٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٩٢ / ٢) ، والبيهقي في « الشعب » (١٥٨٣) .

(٤) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٩١) بلفظه ، والشرط الأول منه في « مسند أحمد » (٤٧٩ / ٣) .

(٥) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٩٥) ، وهو عند أبي يعلى في « مسنده » (٨٥٦) بزيادة .

قليلٌ خطباؤه ، قليلٌ سائلوه ، كثيرٌ معطوه ، العملُ فيه خيرٌ مِنَ العلم ،
وسياتي على الناسِ زمانٌ قليلٌ فقهاؤه ، كثيرٌ خطباؤه ، قليلٌ معطوه ، كثيرٌ
سائلوه ، العلمُ فيه خيرٌ مِنَ العملِ « (١) .

وقالَ عليه الصلاة والسلامُ : « بينَ العالمِ والعايدِ مئةُ درجةٍ ، بينَ كلِّ
درجتينِ حُضْرُ الجوادِ المضمَّرِ سبعينَ سنةً » (٢) .

وقيلَ : يا رسولَ الله ؛ أيُّ الأعمالِ أفضلُ ؟ فقالَ : « العلمُ باللهِ عزَّ وجلَّ » ،
فقيلَ : الأعمالَ نريدُ ، فقالَ صلى الله عليه وسلمَ : « العلمُ باللهِ سبحانه » ،
فقيلَ : نسألُ عَنِ العملِ وتجيِبُ عَنِ العلمِ ؟ فقالَ عليه الصلاة والسلامُ : « إنَّ
قليلَ العملِ ينفعُ معَ العلمِ ، وإنَّ كثيرَ العملِ لا ينفعُ معَ الجهلِ » (٣) .

وقالَ عليه الصلاة والسلامُ : « يبعثُ اللهُ عزَّ وجلَّ العبادَ يومَ القيامةِ ، ثمَّ
يبعثُ العلماءَ ، ثمَّ يقولُ : يا معشرَ العلماءِ ؛ إنِّي لمَ أضعُ علمي فيكم إلا لعلمي
بكم ، ولمَ أضعُ علمي فيكم لأعذبكم ، اذهبوا فقد غفرتُ لكم » (٤) .
نسألُ اللهَ حُسْنَ الخاتمةِ .

- (١) رواه الطبراني في « مسند الشاميين » (١٢٢٥) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم
وفضله » (١٠٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٠٣ / ١٢) .
(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٢٩) ، وحُضْرُ الجوادِ المضمَّرِ :
مقدارُ عدوِّ الجوادِ المهيئاً للركضِ ، والحضْرُ : ارتفاعُ الفرسِ في عدوه .
(٣) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٤) .
(٤) رواه البيهقي في « المدخل » (٥٦٧) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله »
(٢٣٢) .

وأما الآثار :

فقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لُكْمِيلُ : (يا كُْمِيلُ ؛ العلمُ خيرٌ مِنَ المالِ ، العلمُ يحْرُسُكَ وأنتَ تحرسُ المالَ ، والعلمُ حاكمٌ والمالُ محكومٌ عليه ، والمالُ تنقُصُهُ النفقةُ والعلمُ يزكو على الإنفاقِ)^(١) .

وقال أيضاً : (العالمُ أفضلُ مِنَ الصائمِ القائمِ المجاهدِ ، وإذا مات العالمُ . . ثَلِمَ في الإسلامِ ثَلْمَةٌ لا يسُدُّها إلا خَلَفٌ منه)^(٢) .

وقال رضي الله تعالى عنه نظماً^(٣) :

ما أَلْفَحَرُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُمْ عَلَى الْهُدَى لِمَنْ أَسْتَهْدَى أَدْلَاءُ
وَقَدَرُ كُلِّ أَمْرٍ ما كَانَ يُحْسِنُهُ وَالْجَاهِلُونَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَعْدَاءُ
فَفَزَّ بِعِلْمٍ تَعِشَ حَيًّا بِهِ أَبَدًا النَّاسُ مَوْتَى وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَحْيَاءُ
وقال أبو الأسود : (ليسَ شيءٌ أَعَزَّ مِنَ الْعِلْمِ ؛ الملوْكُ حَكَّامٌ

(١) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٧٦/٦) ، وبنحوه أبو نعيم في « الحلية »

(٧٩/١) ، وهو في « قوت القلوب » (١٣٤/١) . وقوله : (والمال تنقصه النفقة)

لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم : « ما نقصت صدقة من مال » ؛ فإن المال إذا تصدقت منه وأنفقت . . ذهب ذلك القدر وخلفه غيره ، وأما العلم . . فكالمتقبس من النار ، لو اقتبس منها العالم . . لم يذهب منها شيء ، بل يزيد . « إتحاف » (٨٦/١) .

(٢) قوت القلوب (١٤٣/١) ، ورواه الخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٣٥٠) .

(٣) ديوان سيدنا علي، الموسوم بـ « أنوار العقول لوصي الرسول صلى الله عليه وسلم » (ص ٣٠) .

على الناس ، والعلماء حكام على الملوك (١) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : (خَيْرَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْمَالِ وَالْمُلْكِ ، فَاخْتَارَ الْعِلْمَ ، فَأُعْطِيَ الْمَالُ وَالْمُلْكُ مَعَهُ) (٢) .

وسئل ابن المبارك : مَنْ النَّاسُ ؟ فَقَالَ : الْعُلَمَاءُ ، قِيلَ : فَمَنْ الْمُلُوكُ ؟ قَالَ : الزُّهَّادُ ، قِيلَ : فَمَنْ السُّفَلَاءُ ؟ قَالَ : الَّذِي يَأْكُلُ بِدِينِهِ (٣) .

ولم يجعل غير العالم من الناس ؛ لأنَّ الخاصية التي بها يتميز الناس عن سائر البهائم هي العلم ، والإنسان إنسان بما هو شريف لأجله ، وليس ذلك بقوة شخصه ؛ فإنَّ الجمل أقوى منه ، ولا يعظمه ؛ فإنَّ الفيل أعظم منه ، ولا بشجاعته ؛ فإنَّ السبع أشجع منه ، ولا ليأكل ؛ فإنَّ الثور أوسع بطناً منه ، ولا ليجامع ؛ فإنَّ أخس العصافير أقوى على السِّفاد منه ، بل لم يُخلَقْ إلا للعلم (٤) .

(١) ذكره ابن قتيبة في « عيون الأخبار » (١٢١ / ٢) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٣١١) تعليقاً .

(٢) تاريخ دمشق (٢٧٥ / ٢٢) ، وهو عن عبد الله بن المبارك في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٦٦) .

(٣) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١٦٧ / ٨) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٠١ / ٧) ، وهو عند صاحب « قوت القلوب » (١٥٣ / ١) .

(٤) قال تعالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ، فهؤلاء هم الجهال الذين لم تحصل لهم حقيقة الإنسانية التي يتميز بها صاحبها عن سائر الحيوان . « إتحاف » (٨٩ / ١) .

وقال بعض الحكماء : (ليت شعري ؛ أي شيء أدرك من فاته العلم ،
وأي شيء فاته من أدرك العلم ؟) (١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ أُوتِيَ القرآنَ فرأى أنَّ أحدًا أُوتِيَ خيراً
منه . . فقد حَقَّرَ ما عَظَّمَ اللهُ تعالى » (٢) .

وقال فتح الموصلي رحمه الله : (أليس المريض إذا مُنِعَ الطعامَ
والشرابَ والدواءَ يموتُ ؟ قالوا : بلى ، قال : كذلك القلبُ إذا مُنِعَ عنه
الحكمةُ والعلمُ ثلاثة أيام . . يموتُ) (٣) .

ولقد صدق ؛ فإنَّ غذاءَ القلبِ العلمُ والحكمةُ ، وبهما حياته ، كما أنَّ
غذاءَ الجسدِ الطعامُ ، ومن فقد العلمَ . . فقلبه مريضٌ ، وموته لازمٌ ، ولكنه
لا يشعرُ به ؛ إذ حبُّ الدنيا وشغلُهُ بها أبطلَ إحساسَهُ ، كما أنَّ غلبةَ الخوفِ
قد تُبطلُ إحساسَ ألمِ الجراحِ في الحالِ وإن كان واقعاً ، فإذا حطَّ الموتُ عنه
أعباءَ الدنيا . . أحسَّ بهلاكِهِ ، وتحسَّرَ تحسراً عظيماً ثم لا ينفعُهُ ، وذلك
كإحساسِ الآمنِ من خوفِهِ والمفيقِ عن سكرِهِ بما أصابَهُ من الجراحاتِ في
حالةِ السكرِ أو الخوفِ ، فنعوذُ باللهِ من يومِ كشفِ الغطاءِ ؛ فإنَّ الناسَ نيامٌ ،
فإذا ماتوا . . انتبهوا .

(١) انظر « مفتاح دار السعادة » (١ / ١٧٥) .

(٢) رواه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢٣٥٢) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٩ / ٣٩٦) .

(٣) انظر « مفتاح دار السعادة » (١ / ١٧٥) ، وأورد بعضها الشعراني في « طبقاته »
(١ / ٨٠) .

وقال الحسن رحمه الله : (يوزن مداد العلماء بدم الشهداء ، فيرجح مداد العلماء بدم الشهداء)^(١) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : (عليكم بالعلم قبل أن يرفع ، ورفعهُ أن تهلك رواته ، فوالذي نفسي بيده ؛ ليوذن رجالاً قُتلوا في سبيل الله شهداء أن يبعثهم الله علماء لما يرون من كرامتهم ، وإنَّ أحداً لم يولد عالماً ، وإنما العلم بالتعلم)^(٢) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : (تذاكرُ العلم بعض ليلة أحبُّ إليَّ من إحيائها)^(٣) ، وكذا روي عن أبي هريرة رضي الله عنه^(٤) ، وأحمد ابن حنبل رحمه الله^(٥) .

وقال الحسن في قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ﴾ : (إنَّ الحسنة في الدنيا هي العلم والعبادة، وفي الآخرة هي الجنة)^(٦) .

(١) رواه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (١٧٨ / ٢) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو وأبي الدرداء رضي الله عنهما مرفوعاً ، وأخرجه الشيرازي في « الألقاب » من حديث أنس مرفوعاً ، فلعل الحسن سمعه من أنس . « إتحاف » (٩٠ / ١) .

(٢) روي مرفقاً إلا قوله : (فوالذي نفسي بيده . . . كرامتهم) في « الزهد » (٨٩٩) لأحمد ، « سنن الدارمي » (١٤٤) ، « جامع بيان العلم وفضله » (١٠١٧) .

(٣) رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٢٥٣ / ١١) .

(٤) حلية الأولياء (١٩٢ / ٢) .

(٥) انظر « جامع بيان العلم وفضله » (١٠٨) ، و« مفتاح دار السعادة » (١٧٤ / ١) .

(٦) الترمذي (٣٤٨٨) .

وقيل لبعض الحكماء : أيُّ الأشياء تُقتنى ؟ قال : الأشياء التي إذا غرقت سفينتك . . سَبَحْتَ معك ؛ يعني العلم ، وقيل : أراد بغرق السفينة هلاك بدنه بالموت^(١) .

وقال بعضهم : (مَنْ اتَّخَذَ الْحِكْمَةَ لَجَامًا . . اتَّخَذَهُ النَّاسُ إِمَامًا ، وَمَنْ عُرِفَ بِالْحِكْمَةِ . . لَاحِظَتُهُ الْعَيُونُ بِالْوَقَارِ)^(٢) .

وقال الشافعي رضي الله عنه : (مِنْ شَرَفِ الْعِلْمِ أَنَّ كُلَّ مَنْ نُسِبَ إِلَيْهِ وَلَوْ فِي شَيْءٍ حَقِيرٍ . . فَرَحَ ، وَمَنْ دَفَعَ عَنْهُ . . حَزَنَ)^(٣) .

وقال عمر رضي الله عنه : (أَيُّهَا النَّاسُ ؛ عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ ، فَإِنَّ لِلَّهِ سَبْحَانَهُ رِذَاءَ مَحَبَّةٍ ؛ فَمَنْ طَلَبَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ . . رَدَّاهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ بِرِذَائِهِ ، فَإِنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا . . اسْتَعْتَبَهُ ، فَإِنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا . . اسْتَعْتَبَهُ ، فَإِنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا . . اسْتَعْتَبَهُ ؛ لئلاَّ يَسْلُبَهُ رِذَاءُهُ ذَلِكَ وَإِنْ تَطَاوَلَ بِهِ ذَلِكَ الذَّنْبُ حَتَّى يَمُوتَ)^(٤) .

وقال الأحنف رحمه الله : (كَادَ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَكُونُوا أَرْبَابًا ، وَكُلُّ عِزٍّ لَمْ يُؤَكَّدْ بِعِلْمٍ فَإِلَى ذَلٍّ مُصِيرُهُ)^(٥) .

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢٨٠) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢٨١) .

(٣) ذكر الحافظ الزبيدي بأنه روي عنه بإسناد حسن . « إتحاف » (٩٢ / ١) ، وهو في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٩٥) بغير نسبة .

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٣٠٠) ، ومعنى (استعته) : طلب رجوعه إليه واستقالته . « إتحاف » (٩٢ / ١) .

(٥) رواه الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (ص ٣٢٤) .

وقال سالم بن أبي الجعد : (اشتراني مولاي بثلاث مئة درهم وأعتقني ، فقلت : بأي حرفة أحترف ؟ فاحترفتُ بالعلم ، فما تمت لي سنة حتى أتاني أمير المدينة زائراً ، فلم أذن له) .

وقال الزبير بن أبي بكر : (كتب إلي أبي بالعراق : عليك بالعلم ؛ فإنك إن افتقرت . . كان لك مالا ، وإن استغنيت . . كان لك جمالا)^(١) .

وحكي ذلك في وصايا لقمان لابنه ، وقال : (يا بُني ؛ جالس العلماء وزاحمهم بركبتك ؛ فإن الله سبحانه يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الأرض بوابل السماء)^(٢) .

وقال بعض الحكماء : (إذا مات العالم . . بكاه الحوت في الماء ، والطير في الهواء ، ويفقد وجهه ولا يُنسى ذكره)^(٣) .

وقال الزهري رحمه الله : (العلم ذكرٌ ، ولا يحبه إلا ذكور الرجال)^(٤) .



(١) المدخل إلى السنن الكبرى (٣٩٩) .

(٢) الموطأ (١٠٠٢ / ٢) بلاغاً ، وعند البيهقي في « المدخل إلى السنن الكبرى » (٤٤٥) عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٣) انظر « الإتحاف » (٩٣ / ١) .

(٤) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٣٦٥) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٩٦) .

فضيلة التعلم

أَمَّا الْآيَاتُ :

فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ .
 وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ :

فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا . .
 سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » (١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ
 رِضًا بِمَا يَصْنَعُ » (٢) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَأَنْ تَغْدُوَ فَتَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ . . خَيْرٌ مِنْ
 أَنْ تَصَلِّيَ مِئَةَ رَكْعَةٍ » (٣) .

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) .

(٢) رواه أحمد في « مسنده » (٢٣٩/٤) ، وهو بتمامه عند الترمذي (٢٦٨٢) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٤) ، وبنحوه عند ابن ماجه
 (٢١٩) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « بَابٌ مِنَ الْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ الرَّجُلُ .. خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ » (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « اَطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ » (٣) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « الْعِلْمُ خَزَائِنُ مَفَاتِحِهَا أَلْسُوَالُ ؛ فَاسْأَلُوا ، فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ فِيهِ أَرْبَعَةٌ : السَّائِلُ ، وَالْعَالِمُ ، وَالْمُسْتَمِعُ ، وَالْمُحِبُّ لَهُمْ » (٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لَا يَنْبَغِي لِلْجَاهِلِ أَنْ يَسْكَتَ عَلَى جَهْلِهِ ، وَلَا لِلْعَالِمِ أَنْ يَسْكَتَ عَلَى عِلْمِهِ » (٥) .

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه : « حُضُورُ مَجْلِسِ عِلْمٍ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ ، وَعِيَادَةِ أَلْفِ مَرِيضٍ ، وَشَهَادَةِ أَلْفِ جَنَازَةٍ » ، فَقِيلَ :

(١) هو من قول الحسن البصري كما في « روضة العقلاء » (ص ٤٠) ، و « جامع بيان العلم وفضله » (٢٥٥) .

(٢) رواه ابن ماجه (٢٢٤) .

(٣) رواه البيهقي في « المدخل » (٣٢٤) ، و « الشعب » (١٥٤٣) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٠) .

(٤) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٩٢ / ٣) .

(٥) رواه الطبراني في « الأوسط » (٥٣٦١) .

يا رسولَ الله ؛ وَمِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَهَلْ يَنْفَعُ الْقُرْآنُ إِلَّا بِالْعِلْمِ !؟ » (١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ جَاءَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُحْيِيَ بِهِ الْإِسْلَامَ . . فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ » (٢) .

وَأَمَّا الْأَثَارُ :

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (ذَلَّلْتُ طَالِبًا ؛ فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا) (٣) .

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : (مَا رَأَيْتُ مِثْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ إِذَا رَأَيْتُهُ . . رَأَيْتَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ . . فَأَعْرَبُ النَّاسِ لِسَانًا ، وَإِذَا أَفْتَى . . فَأَكْثَرُ النَّاسِ عِلْمًا) (٤) .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ : (عَجِبْتُ لِمَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ كَيْفَ تَدْعُوهُ نَفْسُهُ إِلَى مَكْرَمَةٍ !) (٥) .

(١) تقييد المصنف بروايته عن أبي ذر فيه إشارة إلى الحديث المتقدم : « يا أبا ذر ؛ لَأَنْ تَغْدُو فَتَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ . . . » ، ولفظه عند صاحب « القوت » (٦٧ / ١) حيث قال : (وروينا من حديث أبي ذر . . .) وذكره ، وانظر « الإنحاف » (٩٩ / ١) .

(٢) رواه الدارمي في « سننه » (٣٦٦) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٩) عن الحسن مرسلاً .

(٣) رواه الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (ص ٢٨٤) .

(٤) أورده ابن عبد ربه في « العقد الفريد » (٨ / ٤) .

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢٨٦) وسير أعلام النبلاء (٣٩٨ / ٨) .

وقال بعض الحكماء : (إنِّي لا أرحمُ رجلاً كرحمتي لأحدٍ رجلين : رجلٍ يطلبُ العلمَ ولا يفهمُ ، ورجلٍ يفهمُ ولا يطلبُهُ)^(١) .

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه : (لأن أتعلّم مسألة أحبُّ إليَّ من قيام ليلة)^(٢) .

وقال أيضاً : (العالمُ والمتعلّمُ شريكان في الخير ، وسائرُ الناسِ همجٌ لا خيرَ فيهم)^(٣) .

وقال أيضاً : (كنُ عالماً ، أو متعلّماً ، أو مستمعاً ، ولا تكنِ الرابع فتهلك)^(٤) .

وقال عطاء : (مجلسٌ ذكرٌ يكفرُ سبعينَ مجلساً من مجالسِ اللّه)^(٥) .

وقال عمر رضي الله عنه : (موتُ ألفٍ عابِدٍ قائِمِ الليلِ صائمِ النهارِ أهونُ من موتِ عاقلٍ بصيرٍ بحلالِ الله وحرامِهِ)^(٦) .

وقال الشافعي رضي الله عنه : (طلبُ العلمِ أفضلُ من النافلة)^(٧) .

(١) جامع بيان العلم وفضله (٦٤٢) ونسبه للفرّاء .

(٢) الفقيه والمتفقه (٥٥) .

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١٣٤) ، وروي مرفوعاً كما هو عند ابن ماجه (٢٢٨) .

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١٤٢-١٤٤) .

(٥) قوت القلوب (١٤٩/١) .

(٦) زوائد مسند الحارث (٨١٣/٢) .

(٧) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١١٩/٩) ، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١٣٨/٢) .

وقال ابن عبد الحكم رحمه الله : (كنتُ عندَ مالكٍ أقرأُ عليه العلمَ ،
فدخلَ الظهْرُ ، فجمعتُ الكتبَ لأصلي ؛ فقالَ : يا هذا ؛ ما الذي قمتَ
إليه بأفضلَ ممَّا كنتَ فيه إذا صحَّحتَ النيَّةَ) (١) .

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه : (مَنْ رأى أَنَّ الغُدُوَّ إلى العلمِ ليسَ
بجهادٍ .. فقدْ نقصَ في رأيه وعقله) (٢) .



(١) شرف أصحاب الحديث (ص ١٢٧) بنحوه . وانظر « الإتحاف » (١٠٣ / ١) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٥٩) .

فضيلة التعليم

أَمَّا الْآيَاتُ :

فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾ ، والمرادُ هُوَ التَّعْلِيمُ والإرشادُ .

وقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ ، وهو إيجابٌ للتعليم .

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ، وهو تحريمٌ للكتمان ؛ كما قَالَ تَعَالَى فِي الشَّهَادَةِ : ﴿ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا آتَى اللَّهُ عَالِمًا عِلْمًا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ مِنَ الْمِيثَاقِ مَا أَخَذَ عَلَى النَّبِيِّينَ أَنْ يَبَيِّنُوهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُوهُ »^(١) .

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ .

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ ﴾ .

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ .



(١) رواه ابن عدي في « الكامل » (٢٨٧/٢) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٦٦/٥٥) .

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ :

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مَعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ : « لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » (١) .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ . . . أُعْطِيَ ثَوَابَ سَبْعِينَ صِدِّيقًا » (٢) .

وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : (مَنْ عِلِمَ وَعَمِلَ وَعَلَّمَ . . . فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ) (٣) .

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ . . . يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْعَابِدِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ : ادْخُلُوا الْجَنَّةَ ، يَقُولُ الْعُلَمَاءُ : بِفَضْلِ عِلْمِنَا تَعَبَّدُوا وَجَاهَدُوا ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنْتُمْ عِنْدِي كَبَعْضِ مَلَائِكَتِي ، اشْفَعُوا . . . تُشَفَّعُوا ، فَيُشَفَّعُونَ ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ » (٤) ، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ بِالْعِلْمِ الْمُتَعَدِّيِّ بِالتَّعْلِيمِ ، لَا الْعِلْمَ اللَّازِمَ الَّذِي لَا يَتَعَدَّى .

(١) رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي « الزَّهْدِ » (١٣٧٥) بَلْفُظِهِ ، وَأَصْلُهُ فِي « الْبُخَارِيِّ » (٣٧٠١) ، وَ« مُسْلِمٌ » (٢٤٠٦) ، قَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) نَسَبَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ » (١٢٦/١) لِلدَّيْلَمِيِّ فِي « مُسْنَدِ الْفَرْدَوْسِ » ، وَانْظُرْ « إِتْحَافُ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ » (١٠٦/١) .

(٣) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٩٣/٦) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ » (٧٩١ ، ١٢١٦) .

(٤) قَالَ الْعِرَاقِيُّ : (رَوَاهُ الْمَرْهَبِيُّ فِي « الْعِلْمِ » عَنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) ، وَبَحْثُ فِيهِ الزُّبَيْدِيُّ . انْظُرْ « الْإِتْحَافُ » (١٠٧/١) .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً مِنَ النَّاسِ بَعْدَ أَنْ يُؤْتِيَهُمْ إِيَّاهُ ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ بِذَهَابِ الْعُلَمَاءِ ، فَكُلَّمَا ذَهَبَ عَالِمٌ .. ذَهَبَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ .. اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَاًلًا ، إِنْ سُئِلُوا .. أَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ؛ فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ » (١) .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَلِمَ عِلْماً فَكْتَمَهُ .. أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ » (٢) .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نِعْمَ الْعَطِيَّةُ وَنِعْمَ الْهَدِيَّةُ كَلِمَةُ حِكْمَةٍ تَسْمَعُهَا ، فَتَطْوِي عَلَيْهَا ، ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَى أَخٍ لَكَ مُسْلِمٍ تَعْلَمُهُ إِيَّاهَا ، تَعْدِلُ عِبَادَةَ سَنَةٍ » (٣) .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَمَا وَالَاهُ ، أَوْ مُعَلِّمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا » (٤) .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا ، وَحَتَّى الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ .. لِيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ » (٥) .

(١) رواه البخاري (١٠٠) ، ومسلم (٢٦٧٣) .

(٢) رواه أبو داود (٣٦٥٨) ، والترمذي (٢٦٤٩) ، وابن ماجه (٢٦١) .

(٣) رواه الطبراني في « الكبير » (٤٣/١٢) .

(٤) رواه الترمذي (٢٣٢٢) ، وابن ماجه (٤١١٢) .

(٥) رواه الترمذي (٢٦٨٥) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ما أفادَ المسلمُ أخاهُ فائدةً أفضلَ من حديثٍ حسنٍ بلغه فبلغه » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « كلمةٌ مِنَ الخيرِ يسمعُها المؤمنُ فيعملُ بها ، ويعلمُها . . خيرٌ لَهُ مِنْ عِبادَةِ سنةٍ » (٢) .

وخرجَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ذاتَ يومٍ ، فرأى مجلسين ؛ أحدهما : يدعون اللهَ عزَّ وجلَّ ويرغبونَ إليه ، والثاني : يعلمونَ الناسَ ، فقال : « أمَّا هؤلاء : فيسألونَ اللهَ ؛ فإن شاء . . أعطاهم ، وإن شاء . . منعهم ، وأمَّا هؤلاء : فيعلمونَ الناسَ ، وإنما بُعثتُ مُعلِّماً » ، ثم عدَلَ إليهم وجلسَ معهم (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مثلُ ما بعثني اللهُ عزَّ وجلَّ بهِ مِنَ الهدى والعلمِ كمثْلِ الغيثِ الكثيرِ أصابَ أرضاً ، فكانتُ منها نقيَّةٌ (٤) قبلتِ الماءَ ، فَأُنبَتَتِ الكَلأُ والعُشبُ الكثيرَ ، وكانتُ منها أجادِبُ أمسكتِ الماءَ ، فنفعَ اللهُ بها النَّاسَ ، فشرِبُوا وسَقَوْا وَزَرَعُوا ، وكانتُ منها طائفةٌ قيعانٌ لا تُمسِكُ ماءً ولا تُنبِتُ كَلأً » (٥) .

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٠٢) .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٣٨٦) ، وتقدم بنحوه عند الطبراني .

(٣) رواه ابن ماجه (٢٢٩) .

(٤) أي : طيبة طاهرة .

(٥) رواه البخاري (٧٩) ، ومسلم (٢٢٨٢) .

فالأوّل ذكره مثلاً للمنتفع بعلمه ، والثاني ذكره مثلاً للنافع ، والثالث للمحروم منهما^(١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا مات ابن آدم . . . انقطع عمله إلا من ثلاث : علم يتّبع به . . . » الحديث^(٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « الدّالّ على الخير كفاعله »^(٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله حكمة ، فهو يقضي بها ويعلمها الناس ، ورجل آتاه الله مالاً ، فهو ينفق منه سراً وجهرًا »^(٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « على خلفائي رحمة الله » قيل : ومن خلفاؤك ؟ قال : « الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله »^(٥) .



(١) أي : حين قال في تنمة الحديث : « فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به ، فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به » . « البخاري » (٧٩) .

(٢) رواه مسلم (١٦٣١) .

(٣) رواه الترمذي (٢٦٧٠) بلفظه ، وأصله عند مسلم (١٨٩٣) .

(٤) رواه البخاري (٧٣) ، ومسلم (٨١٦) ، ولفظه : « . . . مالاً ، فسلبه على هلكته في الحق » .

(٥) رواه الرامهرمزي في « المحدث الفاضل » (١) ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (١١١ / ١) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٢٠) واللفظ له .

وأما الآثار :

فقد قال عمر رضي الله عنه : (مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ ، فَعُمِلَ بِهِ . . فله مثل أجر مَنْ عمل ذلك العمل)^(١) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : (مُعَلِّمُ النَّاسِ الْخَيْرَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَوْتُ فِي الْبَحْرِ)^(٢) .

وقال بعض العلماء : (الْعَالَمُ يَدْخُلُ فِيْمَا بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يَدْخُلُ)^(٣) .

وروي أَنَّ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدِمَ عَسْقَلَانَ ، فَمَكَثَ وَلَا يَسْأَلُهُ إِنْسَانٌ ، فَقَالَ : (اكْتَرَوْا لِي لِأُخْرِجَ مِنْ هَذَا الْبَلَدِ ، هَذَا بَلَدٌ يَمُوتُ فِيهِ الْعِلْمُ)^(٤) ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ حِرْصاً عَلَى فَضِيلَةِ التَّعْلِيمِ ، وَاسْتِبْقَاءِ الْعِلْمِ بِهِ .

وقال عطاء رضي الله عنه : (دَخَلْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَهُوَ يَبْكِي ، فَقُلْتُ : مَا يَبْكِيكَ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ أَحَدٌ يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ !)^(٥) .

(١) رواه الحاكم في « المدخل إلى الصحيح » (ص ٨٧) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٥٦) عنه مرفوعاً .

(٢) رواه الدارمي في « سننه » (٣٥٥) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٨٠) .

(٣) سنن الدارمي (١٣٩) ، وحلية الأولياء (١٥٣ / ٣) عن محمد بن المنكدر .

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١٠٤٦) .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢٦٩٤٣) عن عطاء عن سعيد بن جبيرة .

وقال بعضهم : (العلماء سُرجُ الأزمنة ، كلُّ واحدٍ مصباحُ زمانه ، يستضيءُ بهِ أهلُ عصره)^(١) .

وقال الحسنُ رحمه الله : (لولا العلماء .. لصارَ الناسُ مثلَ البهائمِ)
أي : أنَّهم بالتعليم يُخرجونَ الناسَ مِنْ حدِّ البهيمةِ إلى حدِّ الإنسانية .
وقال عكرمة : (إنَّ لهذا العلمِ ثمناً ، قيل : وما هو ؟ قال : أن تضعه
فيمَن يُحسنُ حملَهُ ولا يضيِّعه)^(٢) .

وقال يحيى بن معاذ : (العلماء أرحمُ بأمةٍ محمدٍ صلى الله عليه وسلم
مِنْ آبائِهِمْ وأمهاتِهِمْ ، قيل : وكيف ذلك ؟ قال : لأنَّ آباءَهُمْ وأمهاتِهِمْ
يحفظونَهُمْ مِنْ نارِ الدنيا ، وهم يحفظونَهُمْ مِنْ نارِ الآخرةِ)^(٣) .
وقيل : (أوَّلُ العلمِ الصمتُ ، ثُمَّ الاستماعُ ، ثُمَّ الحفظُ ، ثُمَّ العملُ ،
ثُمَّ نشرُهُ)^(٤) .

وقيل : (علِّمَ علمَكَ مَنْ يجهلُ ، وتعلَّمْ ممَّنْ يعلمُ ؛ فإنَّكَ إذا فعلتَ
ذلك .. علمتَ ما جهلتَ ، وحفظتَ ما علمتَ)^(٥) .

(١) رواه ابن بطة في « الإبانة » (٤١) .

(٢) المحدث الفاضل (ص ٥٧٥) .

(٣) ذكره السخاوي في « المنهل العذب الروي » (ص ٨٥) ، والشعراني في « طبقاته »
(٨٠ / ١) .

(٤) حلية الأولياء (٣٦٢ / ٦) ، وبنحوه من قول محمد الحارثي (٢١٨ / ٨) .

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٦٤٧) ، ورواه عن الأحنف ابن عساكر في « تاريخ دمشق »
(٣٤٤ / ٢٤) .

وقال معاذ بن جبل في التعليم والتعلم ورأيتُهُ أيضاً مرفوعاً : (تعلّموا العلم ؛ فإنّ تعلّمهُ لله خشيةٌ ، وطلبُهُ عبادةٌ ، ومدارستُهُ تسبيحٌ ، والبحثُ عنه جهادٌ ، وتعليمُهُ لمن لا يعلمهُ صدقةٌ ، وبذلُهُ لأهلِهِ قرينةٌ ، وهو الأنيسُ في الوحدةِ ، والصاحبُ في الخلوةِ ، والدليلُ على الدّينِ ، والمصبرُ على السّراءِ والضّرّاءِ ، والوزيرُ عندَ الأخلاءِ ، والقريبُ عندَ الغرباءِ ، ومنارُ سبيلِ الجنّةِ ، يرفعُ اللهُ بهِ أقواماً ، فيجعلُهُم في الخيرِ قادةً سادةً هداةً يُقتدى بِهِم ، أدلةً في الخيرِ ، تُقتَصُّ آثارُهُم وتُرْمَقُ أفعالُهُم ، وتَرْغَبُ الملائكةُ في خُلَّتِهِم وبأجنتِها تمسحُهُم ، وكلُّ رطبٍ ويابسٍ يستغفرُ لَهُم ، حتّى حيتانُ البحرِ وهوائُهُ ، وسباعُ البرِّ وأنعامُهُ ، والسماءُ ونجومُها ؛ لأنّ العلمَ حياةُ القلوبِ مِنَ العمى ، ونورُ الأبصارِ مِنَ الظُّلَمِ ، وقوةُ الأبدانِ مِنَ الضعفِ ، يبلغُ بِهِ العبدُ منازلَ الأبرارِ والدرجاتِ العُلى ، التفكّرُ فيه يعدلُ بالصيامِ ، ومدارستُهُ بالقيامِ ، بِهِ يُطاعُ اللهُ عزَّ وجلَّ ، وبِهِ يُعبدُ ، وبِهِ يُوحَدُ ، وبِهِ يُمجَّدُ ، وبِهِ يُتورَعُ ، وبِهِ تُوصَلُ الأرحامُ ، وبِهِ يعرفُ الحلالُ والحرامُ ، وهو إمامٌ والعملُ تابعُهُ ، يُلْهَمُهُ السعداءُ ، ويُحرَمُهُ الأشقياءُ)^(١) . نسألُ اللهَ تعالى حسنَ التوفيقِ .

في الشواهدِ العقليةِ :

اعلمُ : أنّ المطلوبَ مِنْ هذا البابِ معرفةُ فضيلةِ العلمِ ونفاسَتِهِ ، وما لمْ

(١) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٣٨ / ١) موقوفاً ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢٦٨) مرفوعاً .

تُفَهَّمُ الْفَضِيلَةُ فِي نَفْسِهَا وَلَمْ يُتَحَقَّقِ الْمَرَادُّ مِنْهَا . . لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُعْلَمَ وَجُودُهَا صِفَةً لِلْعِلْمِ أَوْ لغيرِهِ مِنَ الْخَصَالِ ؛ فَلَقَدْ ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ مَنْ طَمَعَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ زَيْدًا حَكِيمٌ أَمْ لَا وَهُوَ بَعْدُ لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَى الْحِكْمَةِ وَحَقِيقَتَهَا .

وَالْفَضِيلَةُ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْفَضْلِ ، وَهُوَ الزِّيَادَةُ ، فَإِذَا تَشَارَكَ شَيْئَانِ فِي أَمْرٍ وَاخْتَصَّ أَحَدُهُمَا بِمَزِيدٍ . . يُقَالُ : فَضْلُهُ ، وَلَهُ الْفَضْلُ عَلَيْهِ ، مَهْمَا كَانَتْ زِيَادَتُهُ فِيمَا هُوَ كَمَالٌ ذَلِكَ الشَّيْءِ ، كَمَا يُقَالُ : الْفَرَسُ أَفْضَلُ مِنَ الْحِمَارِ ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَشَارِكُهُ فِي قُوَّةِ الْحَمْلِ وَيَزِيدُ عَلَيْهِ بِقُوَّةِ الْكُرِّ وَالْفَرِّ وَشِدَّةِ الْعَدُوِّ وَحُسْنِ الصُّورَةِ ، فَلَوْ فُرِضَ حِمَارٌ اخْتَصَّ بِسَلْعَةٍ زَائِدَةٍ . . لَمْ يُقَلَّ : إِنَّهُ أَفْضَلُ ؛ لِأَنَّ تِلْكَ زِيَادَةً فِي الْجِسْمِ وَنَقْصَانٌ فِي الْمَعْنَى ، وَلَيْسَتْ مِنَ الْكَمَالِ فِي شَيْءٍ ، وَالْحَيَوَانُ مَطْلُوبٌ لِمَعْنَاهُ وَصِفَاتِهِ لَا لَجِسْمِهِ .

فَإِذَا فَهَمْتَ هَذَا . . لَمْ يَخَفَ عَلَيْكَ أَنَّ الْعِلْمَ فَضِيلَةٌ إِنْ أَخَذْتَهُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى سَائِرِ الْأَوْصَافِ ؛ كَمَا أَنَّ لِلْفَرَسِ فَضِيلَةً إِنْ أَخَذْتَهُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ ، بَلْ شِدَّةُ الْعَدُوِّ فَضِيلَةٌ فِي الْفَرَسِ وَلَيْسَ فَضِيلَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ ، وَالْعِلْمُ فَضِيلَةٌ فِي ذَاتِهِ وَعَلَى الْإِطْلَاقِ مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ ؛ فَإِنَّهُ وَصَفُ كَمَالِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَبِهِ شَرَّفَ الْمَلَائِكَةُ وَالْأَنْبِيَاءُ ، بَلِ الْكَيْسُ مِنَ الْخَيْلِ خَيْرٌ مِنَ الْبَلِيدِ ، فَهِيَ فَضِيلَةٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ .

وَاعْلَمْ : أَنَّ الشَّيْءَ النَّفِيسَ الْمَرْغُوبَ فِيهِ يَنْقَسِمُ إِلَى مَا يُطْلَبُ لغيرِهِ ، وَإِلَى مَا يُطْلَبُ لِدَاثِهِ ، وَإِلَى مَا يُطْلَبُ لغيرِهِ وَلِدَاثِهِ جَمِيعًا ، فَمَا يُطْلَبُ لِدَاثِهِ أَشْرَفُ وَأَفْضَلُ مِمَّا يُطْلَبُ لغيرِهِ .

والمطلوبُ لغيرهِ الدراهمُ والدنانيرُ ؛ فإنَّهما حِجرانِ لا منفعةَ فيهما ،
ولولا أنَّ اللهَ تعالى يَسِّرَ قضاءَ الحاجاتِ بهما . . لكانا والحِصْبَاءُ بمِثابَةِ
واحدةٍ .

وأما الذي يُطلبُ لذاتِهِ . . فالسعادةُ في الآخرةِ ، ولذَّةُ النظرِ إلى وجهِ الله
تعالى^(١) .

وأما الذي يُطلبُ لذاتِهِ ولغيرِهِ . . فكسلامةُ البدنِ ؛ فإنَّ سلامةَ الرَّجُلِ
مثلاً مطلوبةٌ مِنْ حيثُ إنَّها سلامةٌ للبدنِ عَنِ الألمِ ، ومطلوبةٌ للمشِيِّ بها
والتوصُّلِ إلى المآربِ والحاجاتِ .

وبهذا الاعتبارِ إذا نظرتَ إلى العلمِ . . رأيتهُ لذيذاً في نفسه ، فيكونُ
مطلوباً لذاتِهِ ، ووجدتهُ وسيلةً إلى دارِ الآخرةِ وسعادَتِها ، وذريعةً إلى القربِ
من اللهِ تعالى ، ولا يُتوصَّلُ إليه إلا به .

وأعظمُ الأشياءِ رتبةً في حقِّ الآدميِّ السعادةُ الأبديةُ ، وأفضلُ الأشياءِ
ما هوَ وسيلةٌ إليها ، ولنْ يُتوصَّلَ إليها إلا بالعلمِ والعملِ ، ولا يُتوصَّلُ إلى
العملِ أيضاً إلا بالعلمِ بكيفيةِ العملِ ، فأصلُ السعادةِ في الدنيا والآخرةِ هوَ
العلمُ ، فهوَ إذاً أفضلُ الأعمالِ .

(١) وهو أعلى أنواع نعم الله الموهوبة والمكتسبة وأشرفها ، وإياها قصد بقوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا
الَّذِينَ سَعِدُوا فِي الْجَنَّةِ ﴾ الآية ، وذلك هو الخير المحض والفضيلة الصرف ، وهو أربعة
أشياء : بقاء بلا فناء ، وقدرة بلا عجز ، وعلم بلا جهل ، وغناء بلا فقر . « إنحاف »
(١٢٥ / ١) .

وكيف لا وقد تُعرفُ فضيلةُ الشيء أيضاً بشرفِ ثمرته ، وقد عرفتَ أنَّ
ثمرةَ العلمِ القربُ مِنْ ربِّ العالمينَ ، والالتحاقُ بأُفقِ الملائكةِ ، ومقارنته
الملائكةِ الأعلى . هذا في الآخرة .

وأما في الدنيا . فالعزُّ والوقارُ ، ونفوذُ الحكمِ على الملوكِ ، ولزومُ
الاحترامِ في الطباعِ ، حتَّى إنَّ أغبياءَ التُّركِ وأجلافَ العربِ يصادفونَ طباعَهُمْ
مجبولةً على التوقيرِ لشيوخِهِمْ ؛ لاختصاصِهِمْ بمزيدِ عِلْمٍ مستفادٍ مِنْ
التجربةِ ، بل البهيمةُ بطبعها توقِّرُ الإنسانَ ؛ لشعورها بتميُّزِ الإنسانِ بكمالٍ
مجاوِزٍ لدرجَتِها .

هذه فضيلةُ العلمِ مطلقاً ، ثم تختلفُ العلومُ كما سيأتي بيانهُ وتتفاوتُ -
لا محالة - فضائلُها بتفاوتِها .

وأما فضيلةُ التعليمِ والتعلُّمِ . فظاهرةٌ ممَّا ذكرناه ؛ فإنَّ العلمَ إذا كانَ
أفضلَ الأمورِ . كانَ تعلُّمُهُ طلباً للأفضلِ ، وكانَ تعليمُهُ إفادةً للأفضلِ .

وبيانه : أنَّ مقاصدَ الخلقِ مجموعةٌ في الدينِ والدنيا ، ولا نظامَ للدينِ
إلا بنظامِ الدنيا ؛ فإنَّ الدنيا مزرعةُ الآخرةِ ، وهي الآلةُ الموصلةُ إلى الله عزَّ
وجلَّ لمن اتخذها آلةً ومنزلاً ، ولم يتخذها مستقراً ووطناً ، وليسَ ينتظمُ أمرُ
الدنيا إلا بأعمالِ الآدميينَ ، وأعمالُهُم وحرفُهُم وصناعاتُهُم تنحصرُ في ثلاثةِ
أقسامٍ :

أحدها : أصولُ لا قِوامَ للعالمِ دونها ، وهي أربعةٌ : الزراعةُ وهي

لِلْمَطْعَمِ ، وَالْحَيَاكَةُ وَهِيَ لِلْمَلْبَسِ ، وَالْبِنَاءُ وَهُوَ لِلْمَسْكَنِ ، وَالسِّيَاسَةُ وَهِيَ لِلتَّأْلِيفِ وَالْاجْتِمَاعِ ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ وَضَبْطِهَا .

الثاني : ما هي مهيتة لكل واحدة من هذه الصناعات وخادمة لها ؛ كالحدادة ، فإنها تخدم الزراعة ، وجملة من الصناعات بإعداد آلاتها ، وكالحلابة والغزل ، فإنها تخدم الحياكة بإعداد محلها .

الثالث : ما هي متممة للأصول ومزينة ؛ كالطحن والخبز للزراعة ، وكالقصارة والخياطة للحياكة .

وذلك بالإضافة إلى قوام أمر العالم الأرضي مثل أجزاء الشخص بالإضافة إلى جملته ؛ فإنها ثلاثة أضرب أيضاً :

إمّا أصول ؛ كالقلب والكبد والدماغ ، وإمّا خادمة لها ؛ كالمعدة والعروق والشرابين والأعصاب والأوردة ، وإمّا مكملة لها ومزينة ؛ كالأظفار والأصابع والحاجبين .

وأشرف هذه الصناعات أصولها ، وأشرف أصولها السياسة بالتأليف والاستصلاح ، ولذلك تستدعي هذه الصناعة من الكمال ممن تكفل بها ما لا يستدعيه سائر الصناعات ، ولذلك يستخدم - لا محالة - صاحب هذه الصناعة سائر الصناعات .

والسياسة في استصلاح الخلق وإرشادهم إلى الطريق المستقيم المنجي في الدنيا والآخرة . . على أربع مراتب :

الأولى وهي العليا : سياسة الأنبياء عليهم السلام ، وحكمهم على الخاصة والعامة جميعاً في ظاهرهم وباطنهم .

والثانية : الخلفاء والملوك والسلاطين ، وحكمهم على الخاصة والعامة جميعاً ، ولكن على ظاهرهم لا على باطنهم .

والثالثة : العلماء بالله عز وجل وبدينه ، الذين هم ورثة الأنبياء ، وحكمهم على باطن الخاصة فقط ، ولا يرتفع فهم العامة إلى الاستفادة منهم ، ولا تنتهي قوتهم إلى التصرف في ظواهرهم بالإلزام والمنع .
والرابعة : الوعاظ ، وحكمهم على بواطن العوام فقط .

وأشرف هذه السياسات الأربع بعد النبوة إفادة العلم ، وتهذيب نفوس الناس عن الأخلاق المذمومة المهلكة ، وإرشادهم إلى الأخلاق المحمودة المسعدة ، وهو المراد بالتعليم^(١) .

وإنما قلنا : إن هذا أفضل من سائر الحرف والصناعات ؛ لأن شرف الصناعة يعرف بثلاثة أمور :

إمّا بالالتفات إلى الغريزة التي بها يتوصل إلى معرفتها ؛ كفضل العلوم

(١) وهو مقام شريف ، لا يعلوه إلا النبوة والرسالة والصدقية ، وأصحاب هذا المقام هم الجامعون بين علمي الشريعة والحقيقة ؛ فإن إفادة العلم ترجع إلى العلوم الظاهرة ، وتهذيب النفوس والإرشاد بعلماء الحقيقة المتصرفين في بواطن مريدتهم . « إتحاف » (١٢٧/١) .

العقلية على اللغوية ؛ إذ تُدرَكُ الحكمةُ بالعقلِ ، واللغةُ بالسمعِ ، والعقلُ أشرفُ من السمعِ .

وإمّا بالنظرِ إلى عمومِ النفعِ ؛ كفضلِ الزراعةِ على الصياغةِ .

وإمّا بملاحظةِ المحلِّ الذي فيه التصرُّفُ ؛ كفضلِ الصياغةِ على الدباغةِ ؛ إذ محلُّ أحدهما الذهبُ ، ومحلُّ الآخرِ جلدُ الميتةِ .

وليسَ يخفى أنَّ العلومَ الدينيةَ - وهي فقهُ طريقِ الآخرةِ - إنما تُدرَكُ بكمالِ العقلِ وصفاءِ الذكاءِ ، والعقلُ أشرفُ صفاتِ الإنسانِ كما سيأتي بيانهُ ؛ إذ بهِ قَبِلَ أمانةُ اللهِ تعالى ، وبهِ يصلُ إلى جوارِ اللهِ سبحانه .

وأمّا عمومُ النفعِ .. فلا يستريبُ فيه أحدٌ ؛ فإنَّ نفعَهُ وثمرتَهُ سعادةُ الآخرةِ .

وأمّا شرفُ المحلِّ .. فكيفَ يخفى والمعلِّمُ متصرِّفٌ في قلوبِ البشرِ ونفوسِهِمْ ، وأشرفُ موجودٍ على الأرضِ جنسُ الإنسِ ، وأشرفُ جزءٍ من جواهرِ الإنسانِ قلبُهُ ، والمعلِّمُ مشغِلٌ بتكميلهِ وتحليتهِ^(١) وتطهيرهِ وسياقتهِ إلى القربِ مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ !؟

فتعليمُ العلمِ مِنْ وجهِ عبادةٍ لله تعالى ، وَمِنْ وجهِ خلافةٍ لله تعالى ، وهو أجلُّ خلافةٍ ؛ فإنَّ اللهَ تعالى قد فتحَ على قلبِ العالمِ العلمَ الذي هو أخصُّ

(١) وفي (أ) : (وتجليته) ، وهي التصفية ، وفي نسخة عند الزبيدي : (وتحليته) ، وهو مناسب للتطهير . « إتحاف » (١٢٨ / ١) .

صفاته ، فهو كالحازن لأنفس خزائنه ، ثم هو مأذون له في الإنفاق منه على كل محتاج إليه .

فأية رتبة أجل من كون العبد واسطة بين ربه سبحانه وبين خلقه في تقريبتهم إلى الله زلفى ، وسياقتهم إلى جنّة المأوى ؟ !
جعلنا الله منهم بكرمه ، وصلى الله على كل عبد مصطفى .



البَابُ الثَّانِي
 فِي عِلْمِ الْمَحْمُودِ ، وَالْمَذْمُومِ ، وَأَقْسَامِهَا وَأَحْكَامِهَا
 وَفِيهِ بَيَانٌ مَا هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ ، وَمَا هُوَ فَرَضٌ كِفَايَةٍ
 وَبَيَانٌ أَنَّ مَوْقِعَ الْكَلَامِ وَالْفَقْهَ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ إِلَى أَيِّ حَدِّ هُوَ ، وَتَفْصِيلُ عِلْمِ الْآخِرَةِ

بَيَانُ عِلْمِ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ » (١) .

وَقَالَ أَيْضاً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ » (٢) .

وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَتَحَزَّبُوا فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ فِرْقَةً ، وَلَا نَطَوَّلُ بِنَقْلِ التَّفْصِيلِ ، وَلَكِنْ حَاصِلُهُ : أَنَّ كُلَّ فَرِيقٍ نَزَلَ الْوَجُوبَ عَلَى الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ بِصَدْدِهِ :

فَقَالَ الْمُتَكَلِّمُونَ : هُوَ عِلْمُ الْكَلَامِ ؛ إِذْ بِهِ يُدْرِكُ التَّوْحِيدُ ، وَتُعْلَمُ ذَاتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَصِفَاتُهُ .

(١) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٢٤) .

(٢) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (١٩٢ / ٣) .

وقال الفقهاء : هو علمُ الفقه ؛ إذ به تُعرفُ العباداتُ ، والحلالُ والحرامُ ، وما يحرمُ منَ المعاملاتِ وما يحلُّ ، وعَنَوا به ما يحتاجُ إليه الآحادُ دونَ الوقائعِ النادرةِ .

وقال المفسرونَ والمحدثونَ : هو علمُ الكتابِ والسنةِ ؛ إذ بهما يُتوصَّلُ إلى العلومِ كُلِّها^(١) .

وقال المتصوفةُ : المرادُ به هذا العلمُ^(٢) ؛ فقال بعضهم^(٣) : (هو علمُ العبدِ بحالِهِ ومقامِهِ مِنْ الله عزَّ وجلَّ) .

وقال بعضهم : (هو العلمُ بالإخلاصِ وآفاتِ النفوسِ ، وتمييزِ لَمَّةِ المَلِكِ من لَمَّةِ الشيطانِ)^(٤) .

وقال بعضهم : (هو علمُ الباطنِ ، وذلك يجبُ على أقالِمِ مخصوصينَ هم أهلُ ذلك)^(٥) ، وصرفوا اللفظَ عن عمومِهِ .

(١) هما قولان ؛ فالمفسرون قالوا : هو علم كتاب الله ، وقال المحدثون : هو علم السنة .

(٢) أي : علم التصوف ، ثم فصل أقوالهم .

(٣) نسبه صاحبُ « القوت » (١٢٩ / ١) إلى سهل التستري رحمه الله تعالى ، وذكر كلَّ الأقوال التي أوردها الإمام هنا ، ونسب بعضها لقائل معين .

(٤) وبين خاطر الروح ووسوسة النفس ، وبين علم اليقين وقوادح العقل ؛ ليميز بذلك الأحكام ، وهذا عند هؤلاء فريضة ، وهو مذهب مالك بن دينار وفرقد السبخي وعبد الواحد بن زيد وأتباعهم من النساك ، وقد كان أستاذهم الحسن البصري يتكلم في ذلك ، وعنه حملوا علوم القلوب . « قوت القلوب » (١٢٩ / ١) .

(٥) أي : أهل ذلك العلم ، ولأنه جاء في لفظ الحديث : « تعلموا اليقين » [حلية الأولياء » (٩٥ / ٦)] ، وعلم اليقين لا يوجد إلا عند الموقنين . « إتحاف » (١٣٠ / ١) .

وقال أبو طالب المكي : (هو العلم بما يتضمَّنُه الحديثُ الذي فيه مباني الإسلام) ؛ وهو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُنْيِ الإسلامُ على خمسٍ ... » الحديث^(١) ؛ لأنَّ الواجبَ هذه الخمسُ ، فيجبُ العلمُ بكيفيَّةِ العملِ فيها ، وبكيفيَّةِ الوجوبِ .

والذي ينبغي أنْ يقطعَ به المحصِّلُ ولا يستريبَ فيه ما نذكرُهُ ؛ وهو أنَّ العلمَ - كما قدَّمناه في خطبةِ الكتابِ - ينقسمُ إلى علمٍ معاملةٍ وعلمٍ مكاشفةٍ ، وليس المرادُ بهذا العلمَ إلا علمَ المعاملة^(٢) .

والمعاملةُ التي كُلِّفَ العبدُ العاقلُ البالغُ بها ثلاثةُ أقسامٍ : اعتقادٌ ، وفعلٌ ، وتركٌ .

فإذا بلغَ الرجلُ العاقلُ بالاحتلامِ أو السنَّ ضحوةَ نهارٍ مثلاً ، فأوَّلُ واجبٍ عليه تعلُّمُ كلمتي الشهادةِ وفهْمُ معناهما ، وهو قولُ : (لا إلهَ إلا اللهُ مُحَمَّدٌ رسولُ اللهِ) ، وليس يجبُ عليه أنْ يحصلَ كُشفَ ذلكَ لنفسِهِ بالنَّظَرِ والبحثِ وتحريِّرِ الأدلَّةِ ، بل يكفيهِ أنْ يصدِّقَ بهِ ويعتقدهُ جزماً من غيرِ اختلاجٍ ريبٍ واضطرابٍ نفسٍ ، وذلكَ قدْ يحصلُ بمجردِ التقليدِ والسماعِ مِنْ غيرِ بحثٍ ولا برهانٍ ؛ إذ اكتفى رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أجلافِ

(١) رواه البخاري (٨) ، ومسلم (١٦) .

(٢) أي : علم المعاملة القلبية والقلبية ، فالقلبية : إصلاح الباطن ، والقلبية : العبادات البدنية ونحوها . « إتحاف » (١ / ١٣٥) .

العرب بالتصديق والإقرار من غير تعلُّم دليل^(١) .

فإذا فعلَ ذلكَ . . فقد أدَّى واجبَ الوقتِ ، وكانَ العلمُ الذي هوَ فرضٌ عليه في الوقتِ تعلُّمَ الكلمتينِ وفهْمَهُما ، وليسَ يلزمُهُ أمرٌ وراءَ هذا في الوقتِ ؛ بدليلِ أنَّه لو ماتَ عقيبَ ذلكَ . . ماتَ مطيعاً لله عزَّ وجلَّ غيرَ عاصٍ . وإنما يجبُ غيرُ ذلكَ بعوارضَ تعرضُ ، وليسَ ذلكَ ضرورياً في حقِّ كلِّ شخصٍ ، بل يتصوَّرُ الانفكاكُ عنها .

وتلكَ العوارضُ إمَّا أنْ تكونَ في الفعلِ ، وإمَّا في التركِ ، وإمَّا في الاعتقادِ :

أما الفعلُ : فبأنْ يعيشَ منْ ضحوةِ النهارِ إلى وقتِ الظهرِ ، فيتجدَّدُ عليه بدخولِ وقتِ الظهرِ تعلُّمُ الطهارةِ والصلاةِ ، فإنْ كانَ صحيحاً ، وكانَ بحيثُ لو صبرَ إلى زوالِ الشمسِ لمْ يتمكَّنْ منْ تمامِ التعلُّمِ والعملِ في الوقتِ ، بل يخرجُ الوقتُ لو اشتغلَ بالتعلُّمِ . . فلا يبعدُ أنْ نقولَ : الظاهرُ بقاؤه ، فيجبُ عليه تقديمُ التعلُّمِ على الوقتِ ، ويحتملُ أنْ يقالَ : وجوبُ العلمِ الذي هوَ شرطُ العملِ بعدَ وجوبِ العملِ ، فلا يجبُ قبلَ الزوالِ ، وهكذا في بقيَّةِ الصلواتِ .

فإنْ عاشَ إلى رمضانَ . . تجددَ بسببِهِ وجوبُ تعلُّمِ الصومِ ، وهوَ أنْ يعلمَ

(١) كحديث إيمان ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه في « البخاري » (٦٣) ، وغيره كثير ، وانظر « الاقتصاد » (ص ٢٨٣) .

أَنَّ وَقْتَهُ مِنَ الصُّبْحِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ فِيهِ النِّيَّةُ وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالْوَقَاعِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَتِمَادِي إِلَى رُؤْيَةِ الْهَلَالِ .

فَإِنْ تَجَدَّدَ لَهُ مَالٌ أَوْ كَانَ لَهُ مَالٌ عِنْدَ بُلُوغِهِ . . لَزِمَهُ تَعَلُّمُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الزَّكَاةِ ، وَلَكِنْ لَا يَلْزِمُهُ فِي الْحَالِ ، إِنَّمَا يَلْزِمُهُ عِنْدَ تَمَامِ الْحَوْلِ مِنْ وَقْتِ الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ لَمْ يَمْلِكْ إِلَّا الْإِبِلَ . . لَمْ يَلْزِمَهُ تَعَلُّمُ زَكَاةِ الْغَنَمِ ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الْأَصْنَافِ .

فَإِذَا دَخَلْتَ أَشْهُرَ الْحَجِّ . . فَلَا يَلْزِمُهُ الْمَبَادَرَةُ إِلَى عِلْمِ الْحَجِّ مَعَ أَنَّ فَعْلَهُ عَلَى التَّرَاخِي ، فَلَا يَكُونُ عِلْمُهُ عَلَى الْفَوْرِ ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي لِعُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَنْبَهَوْهُ عَلَى أَنَّ الْحَجَّ فَرَضٌ عَلَى التَّرَاخِي عَلَى كُلِّ مَنْ مَلَكَ الزَّادَ وَالرَّاحِلَةَ إِذَا كَانَ هُوَ مَالِكًا^(١) ، حَتَّى رُبَّمَا يَرَى الْحَزَمَ لِنَفْسِهِ فِي الْمَبَادَرَةِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ إِذَا عَزَمَ عَلَيْهِ . . لَزِمَهُ تَعَلُّمُ كَيْفِيَّةِ الْحَجِّ ، وَلَمْ يَلْزِمُهُ إِلَّا تَعَلُّمُ أَرْكَانِهِ وَوُجُوبَاتِهِ دُونَ نَوَافِلِهِ ؛ فَإِنَّ فَعْلَ ذَلِكَ نَفْلٌ ، فَعِلْمُهُ أَيْضًا نَفْلٌ ، فَلَا يَكُونُ فَرَضٌ عَيْنٍ .

وَفِي تَحْرِيمِ السَّكُوتِ عَنِ التَّنْبِيهِ عَلَى وَجُوبِ أَصْلِ الْحَجِّ فِي الْحَالِ نَظَرٌ يَلِيقُ بِالْفَقْهِ .

وهكذا التدرُّجُ في علم سائر الأفعال التي هي فرض عينٍ .

وَأَمَّا التُّرُوكُ : فَيَجِبُ عِلْمُ ذَلِكَ بِحَسَبِ مَا يَتَجَدَّدُ مِنَ الْحَالِ ، وَذَلِكَ

(١) وذلك مما فُضِّلَ عَنْ مَسْكَنِهِ وَعَمَّا لَا بَدَّ لَهُ مِنْهُ ، وَعَلَى نَفَقَةِ مَدَّةِ ذَهَابِهِ وَإِيَابِهِ وَنَفَقَةِ عِيَالِهِ . « إتحاف » (١٤٠ / ١) .

يختلف بحال الشخص ؛ إذ لا يجبُ على الأبكم تعلُّمُ ما يحرمُ من الكلام ، ولا على الأعمى تعلُّمُ ما يحرمُ من النظر ، ولا على البدويّ تعلُّمُ ما يحرمُ^(١) الجلوسُ فيه من المساكن ، فذلك أيضاً واجبٌ بحسبِ ما يقتضيه الحال ، فما يعلمُ أنّه ينفكُّ عنه لا يجبُ تعلُّمُهُ .

وما هوَ ملابسٌ له يجبُ تنبيهُهُ عليه ؛ كما لو كانَ عندَ الإسلامِ لباساً للحريز ، أو جالساً في الغضب ، أو ناظراً إلى غيرِ مَحْرَمٍ ، فيجبُ تعريفُهُ ذلك ، وما ليسَ ملابساً له ولكنه بصدَدِ التعرُّضِ له على القرب ؛ كالأكْلِ والشربِ . . فيجبُ تعلُّمُهُ ، حتّى إذا كانَ في بلدٍ يُتَعاطَى فيه شربُ الخمرِ وأكلُ لحمِ الخنزيرِ . . فيجبُ تعلُّمُهُ ذلكَ وتنبيهُهُ عليه ، وما وجبَ تعلُّمُهُ . . وجبَ عليه تعلُّمُهُ .

وأما الاعتقاداتُ وأعمالُ القلوبِ : فيجبُ علمُها بحسبِ الخواطرِ ؛ فإنَّ خطرَ له شكٌّ في المعاني التي تدلُّ عليها كلماتُ الشهادة . . فيجبُ عليه تعلُّمُ ما يتوصَّلُ به إلى إزالةِ الشكِّ ، فإنَّ لمْ يخطرْ له ذلكَ وماتَ قبلَ أنْ يعتقداً أنَّ كلامَ الله سبحانه قديمٌ ، وأنَّه مرئيٌّ ، وأنَّه تعالى ليسَ محلاً للحوادث ، إلى غيرِ ذلكَ مما يُذكرُ في المعتقداتِ . . فقد ماتَ على الإسلامِ إجماعاً .

ولكنْ هذه الخواطرُ الموجبةُ للاعتقاداتِ بعضها يخطرُ بالطبع ، وبعضُها يخطرُ بالسمعِ من أهلِ البلدِ .

(١) في غير (ج) : (ما يحلُّ) .

فَإِنْ كَانَ فِي بَلَدٍ شَاعَ فِيهِ الْكَلَامُ وَتَنَاطَقَ النَّاسُ بِالْبَدْعِ . . . فَيَنْبَغِي أَنْ يَصَانَ فِي أَوَّلِ بَلُوغِهِ عَنْهَا بِتَلْقِينِ الْحَقِّ ؛ فَإِنَّهُ لَوْ أُلْقِيَ إِلَيْهِ الْبَاطِلُ . . . لَوَجِبَ إِزَالَتُهُ مِنْ قَلْبِهِ ، وَرَبَّمَا عَسَرَ ذَلِكَ ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا الْمُسْلِمُ تَاجِرًا وَقَدْ شَاعَ فِي الْبَلَدِ مَعَامَلَةُ الرِّبَا . . . وَجِبَ عَلَيْهِ تَعَلُّمُ الْحَذَرِ مِنَ الرِّبَا .

فَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فِي الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ ، وَمَعْنَاهُ : الْعِلْمُ بِكَيْفِيَةِ الْعَمَلِ الْوَاجِبِ ، فَمَنْ عَلِمَ الْعَمَلَ الْوَاجِبَ وَوَقْتَ وَجُوبِهِ . . . عَلِمَ الْعِلْمَ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ .

وَمَا ذَكَرَهُ الصُّوفِيَّةُ مِنْ فَهْمِ خَاطِرِ الْعَدُوِّ وَلَمَّةِ الْمَلِكِ حَقٌّ أَيْضًا ، وَلَكِنْ فِي حَقٍّ مَنْ يَتَصَدَّى لَهُ .

وَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَنْفَكُ عَنْ دَوَاعِي الشَّرِّ وَالرِّيَاءِ وَالْحَسَدِ . . . فَيَلْزِمُهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ عِلْمِ رُبْعِ الْمَهْلَكَاتِ مَا يَرَى نَفْسَهُ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ ؛ وَكَيْفَ لَا يَجِبُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثُ مُهْلَكَاتٍ : شُحٌّ مُطَاعٌ ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ » الْحَدِيثُ ؟^(١) .

وَلَا يَنْفَكُ عَنْهَا بَشَرٌ ، وَبَقِيَّةُ مَا سَنَذَكُرُهُ مِنْ مَذْمُومَاتِ أَحْوَالِ الْقُلُوبِ كَالْكِبَرِ وَالْعَجَبِ وَأَخَوَاتِهِمَا تَتَّبِعُ هَذِهِ الثَّلَاثَ الْمَهْلَكَاتِ ، وَإِزَالَتُهَا فَرَضٌ عَيْنٍ ، وَلَا يُمْكِنُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حُدُودِهَا ، وَمَعْرِفَةِ أَسْبَابِهَا ، وَمَعْرِفَةِ عِلَلِهَا ،

(١) رواه الطبراني في « الأوسط » (٥٤٤٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٤٣/٢) ، والبيهقي في « الشعب » (٧٣١) .

ومعرفة علاجها ؛ فإنَّ منْ لا يعرفُ الشرَّ يقعُ فيه ، والعلاجُ هو مقابلةُ السببِ بضدِّه ، فكيفَ يمكنُ دونَ معرفةِ السببِ والمسبِّبِ ؟!

وأكثرُ ما ذكرناه في ربعِ المهلكاتِ من فروضِ الأعيانِ ، وقد تركهُ الناسُ كافةً ؛ اشتغالاً بما لا يغني .

وممَّا ينبغي أن يُبادرَ في إلقائه إليه إذا لم يكنْ قد انتقلَ عَنْ مِلَّةٍ أُخرى : الإيمانُ بالجنةِ والنارِ ، والحشرِ والنشرِ ؛ حتَّى يؤمنَ به ويصدِّقَ ، وهو من تَمَّةِ كلمتي الشهادة ؛ فإنَّه بعدَ التصديقِ بكونه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ رسولاً ينبغي أن يفهمَ الرسالةَ التي هو مبلَّغُها ، وهو أنَّ منْ أطاعَ اللهَ ورسولَهُ . . فلهُ الجنةُ ، ومنْ عصاهُ . . فلهُ النارُ .

فإذا تَبَّهَتْ لهذا التدرِجِ . . علمتَ أنَّ المذهبَ الحقَّ هو هذا ، وتحققتَ أنَّ كلَّ عبدٍ فهو في مجاري أحواله في يومِهِ وليلته لا يخلو عن وقائعٍ في عباداته ومعاملاته تجددُ عليه لوازمٌ ، فيلزمُهُ السؤالُ عن كلِّ ما يقعُ له من النوادرِ ، وتلزمُهُ المبادرةُ إلى تعلُّمِ ما يتوقَّعُ وقوعُهُ على القربِ غالباً .

فإذا ؛ تبيَّنَ أنَّه عليه الصلاة والسلامُ إنما أرادَ بالعلمِ المعرِّفِ بالآلِفِ واللامِ في قوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ »^(١) علمُ العملِ الذي هو مشهورُ الوجوبِ على المسلمينَ لا غيرَ ، وقد اتضحَ وجهُ التدرِجِ في وقتِ وجوبِهِ ، واللهُ أعلمُ .

(١) رواه ابن ماجه (٢٢٤) .

بيان العلم الذي هو فرض كفاية

اعلم : أنَّ الفرضَ لا يتميَّزُ عن غيره إلا بذكرِ أقسامِ العلوم ، والعلومُ بالإضافةِ إلى الفرضِ الذي نحنُ بصددِهِ تنقسمُ إلى شرعيَّةٍ وغيرِ شرعيَّةٍ .

وأعني بالشرعيَّةِ : ما يستفادُ مِنَ الأنبياءِ صلواتُ الله عليهم أجمعين ، ولا يرشدُ العقلُ إليه مثلُ الحسابِ ، ولا التجربةُ مثلُ الطبِّ ، ولا السماعُ مثلُ اللغةِ .

فالعلومُ التي ليست شرعيَّةً : تنقسمُ إلى ما هو محمودٌ ، وإلى ما هو مذمومٌ ، وإلى ما هو مباحٌ .

فالمحمودُ : ما ترتبطُ به مصالحُ الدنيا ؛ كالطَّبِّ والحسابِ ، وذلك ينقسمُ إلى ما هو فرضُ كفايةٍ ، وإلى ما هو فضيلةٌ وليسَ بفريضةٍ .

أمَّا فرضُ الكفايةِ : فهو كلُّ علمٍ لا يُستغنى عنه في قِوامِ أمورِ الدنيا ؛ كالطَّبِّ ، إذ هو ضروريٌّ في حاجةِ بقاءِ الأبدانِ ، وكالحسابِ ؛ فإنه ضروريٌّ في المعاملاتِ وقسمةِ الوصايا والموارثِ وغيرها ، وهذه هي العلومُ التي لو خلا البلدُ عمَّن يقومُ بها . . حَرَجَ أهلُ البلدِ ، وإذا قامَ بها واحدٌ . . كفى وسقطَ الفرضُ عن الآخرين .

فلا يُتَعَجَّبُ مِنْ قولنا : إنَّ الطبَّ والحسابَ مِنْ فروضِ الكفاياتِ ؛ فإنَّ أصولَ الصناعاتِ أيضاً مِنْ فروضِ الكفاياتِ ؛ كالفلاحةِ والحياكةِ والسياسةِ

بل الحجامه ؛ فإنه لو خلا البلد عن الحجام . تسارع الهلاك إليهم ،
وخرجوا بتعريضهم أنفسهم للهلاك ؛ فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء وأرشد
إلى استعماله ، وأعد الأسباب لتعاطيه ، فلا يجوز التعرض للهلاك
بإهماله .

وأما ما يعد فضيلة لا فريضة : فالتعمق في دقائق الحساب وحقائق
الطب ، وغير ذلك مما يستغنى عنه ، ولكنه يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج
إليه .

وأما المذموم منه : فعلم السحر والطلسمات^(١) ، وعلم الشعبة
والتليسات .

وأما المباح منه : فالعلم بالأشعار التي لا سخف فيها ، وتواريخ الأخبار
وما يجري مجراه .

وأما العلوم الشرعية - وهي المقصودة بالبيان - فهي محمودة كلها ،
ولكن قد يلتبس بها ما يُظن أنها شرعية وتكون مذمومة ؛ فلتقسم إلى
المحمودة والمذمومة :

أما المحمودة : فلها أصول ، وفروع ، ومقدمات ، وامتّمات ، فهي
أربعة أضرب :

(١) الطلسمات : مفردا الطلسم بتخفيف اللام وتشديدها ، وهو اسم للسّر المكتوم ، وعلم
تأليف القوى السماوية بقوى بعض الأجرام الأرضية ليتألف من ذلك قوة ، ومنه ما يوافق
الشرع ومنه ما يخالفه ، ويطلب ذلك في موطنه .

الضرب الأول : الأصول : وهي أربعة : كتابُ الله عزَّ وجلَّ ، وسنَّةُ رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم ، وإجماعُ الأُمَّةِ ، وآثارُ الصحابةِ .

والإجماعُ أصلٌ مِنْ حيثُ إِنَّهُ يدلُّ على السنَّةِ ، فهو أصلٌ في الدرجة الثانية ، وكذلك الأثر ؛ فَإِنَّهُ يدلُّ أيضاً على السنَّةِ ؛ لأنَّ الصحابةَ رضوانُ الله عليهم قد شاهدوا الوحيَ والتنزيلَ ، وأدركوا بقرائنِ الأحوالِ ما غابَ عن غيرهم عيَّانُهُ ، وربَّما لا تحيطُ العباراتُ بما أدركَ بالقرائنِ ، فمنَ هذا الوجهِ رأى العلماءُ الاقتداءَ بهم والتمسُّكَ بآثارِهِمْ ، وذلكَ بشرطِ مخصوصٍ وعلى وجهٍ مخصوصٍ عندَ مَنْ رآهُ ، ولا يليقُ بيانهُ بهذا الفنِّ .

الضربُ الثاني : الفروعُ : وهو ما فهمَ مِنْ هذه الأصولِ لا بموجبِ ألفاظها ، بل بمعانٍ تنبَّهَتْ لها العقولُ ، فاتَّسعَ بسببِها الفهمُ ، حتَّى فهمَ مِنْ اللفظِ الملفوظِ بهِ غيرهُ ، كما فهمَ مِنْ قوله عليه الصلاة والسلامُ : « لا يقضي القاضي وهو غضبانٌ »^(١) أَنَّهُ لا يقضي إذا كان حاقناً أو جائعاً أو متألماً بمرضٍ .

وهذا على ضربين :

أحدهما : يتعلَّقُ بمصالحِ الدنيا ، ويحويه فنُّ الفقه ، والمتكفَّلُ به الفقهاءُ ، وهم مِنْ علماءِ الدنيا^(٢) .

(١) رواه البخاري (٧١٥٨) ، ومسلم (١٧١٧) .

(٢) مع بيانه رضي الله عنه كما سيأتي في (ص ٧٤) أنه - أي : الفقه - لا يستغني عنه أحد من سالكي طريق الآخرة ألبتة ، فتنبه .

والثاني : ما يتعلّق بمصالح الآخرة ، وهو علم أحوال القلب وأخلاقه المحمودّة والمذمومة ، وما هو مرضيٌّ عند الله تعالى وما هو مكروه ، وهو الذي يحويه الشطرُ الأخيرُ من هذا الكتاب ؛ أعني : جملة كتاب « إحياء علوم الدين » ، ومنه العلم بما يترشّح من القلب على الجوارح في عباداتها وعاداتها ، وهو الذي يحويه الشطرُ الأوّلُ من هذا الكتاب .

والضربُ الثالثُ : المقدمات : وهو الذي يجري منها مجرى الآلات ؛ كعلم اللغة والنحو ، فإنّهما آلهُ لعلم كتاب الله سبحانه وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وليس اللغة والنحو من العلوم الشرعيّة في أنفسهما ، ولكن لزوم الخوض فيهما بسبب الشرع ؛ إذ جاءت هذه الشريعة بلغة العرب ، وكلّ شريعة لا تظهر إلا بلغة ، فيصيرُ تعلّم تلك اللغة آله .

ومن الآلات علم كتابة الخط ، إلا أنّ ذلك ليس ضرورياً ؛ إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمياً ، ولو تصوّر استقلال الحفظ بجميع ما يسمع . . لاستغنى عن الكتابة ، ولكنّه صار بحكم العجز في الغالب ضرورياً .

الضربُ الرابعُ : المتمّمات : وذلك في علم القرآن ، فإنّه ينقسم إلى ما يتعلّق باللفظ ؛ كعلم القراءات ومخارج الحروف ، وإلى ما يتعلّق بالمعنى ؛ كال تفسير ، فإنّ اعتماده أيضاً على النقل ؛ إذ اللغة بمجردها لا تستقلّ به ، وإلى ما يتعلّق بأحكامه ؛ كمعرفة النسخ والمنسوخ ، والعام

والخاص ، والنص والظاهر ، وكيفية استعمال البعض منه مع البعض ، وهو العلم الذي يسمّى : أصول الفقه ، ويتناول السنة أيضاً .

وأما المتمّمات في الآثار والأخبار . فالعلم بالرجال وأساميهم وبأسامي الصحابة وصفاتهم ، والعلم بالعدالة في الرواة ، والعلم بأحوالهم لتمييز الضعيف عن القوي ، والعلم بأعمارهم لتمييز المرسل عن المسند ، وكذلك ما يتعلق به .

فهذه هي العلوم الشرعية ، وكلها محمودّة ، بل كلّها من فروض الكفايات .

فإن قلت : فلم ألحقت الفقه بعلم الدنيا ، وألحقت الفقهاء بعلماء الدنيا ؟

فاعلم : أن الله عزّ وجلّ أخرج آدم عليه السلام من التراب ، وأخرج ذريته من سلاله من طين ومن ماء دافق ، فأخرجهم من الأصلاب إلى الأرحام ، ومنها إلى الدنيا ، ثم إلى القبر ، ثم إلى العرض ، ثم إلى الجنة أو إلى النار ، فهذا مبدؤهم ، وهذه غايتهم ، وهذه منازلهم .

وخلق الدنيا زاداً للمعاد ؛ ليتناول منها ما يصلح للتزوّد ، فلو تناولوها بالعدل . . انقطعت الخصومات وتعطل الفقهاء ، ولكنهم تناولوها بالشهوات ؛ فتولدت منها الخصومات ، فمست الحاجة إلى سلطان

يسوسُهُمْ ، واحتاجَ السلطانُ إلى قانونٍ يسوسُهُمْ به .

فالفقيهُ : هو العالمُ بقانونِ السياسةِ وطريقِ التوسُّطِ بينَ الخلقِ إذا تنازعوا بحكمِ الشهواتِ ، فكانَ الفقيهُ معلِّمَ السلطانِ ومرشدهُ إلى طريقِ سياسةِ الخلقِ وضبطِهِمْ ؛ لينتظمَ باستقامتِهِمْ أمورُهُمْ في الدنيا .

ولعمري ؛ إِنَّهُ متعلِّقٌ أيضاً بالدينِ ، ولكنْ لا بنفسِهِ ، بلْ بواسطةِ الدنيا ؛ فَإِنَّ الدنيا مزرعةُ الآخرةِ ، ولا يتمُّ الدينُ إلا بالدنيا ، والمُلْكُ والدينُ توءمانِ ، والدينُ أصلُ والسلطانُ حارسٌ ، وما لا أصلَ لَهُ.. فمهْدومٌ ، وما لا حارسَ لَهُ.. فضائعٌ ، ولا يتمُّ المُلْكُ والضبطُ إلا بالسلطانِ^(١) ، وطريقُ الضبطِ في فصلِ الخصوماتِ بالفقه .

وكما أنَّ سياسةَ الخلقِ بالسلطنةِ ليسَ مِنْ علمِ الدينِ في الدرجةِ الأولى ، بلْ هو معيَّنٌ على ما لا يتمُّ الدينُ إلا بهِ.. فكذلكَ معرفةُ طريقِ السياسةِ ؛ فمعلومٌ أنَّ الحجَّ لا يتمُّ إلا ببَذْرِقةٍ^(٢) تحرسُ من العربِ في الطريقِ ، ولكنَّ الحجَّ شيءٌ وسلوكُ الطريقِ إلى الحجِّ شيءٌ ثانٍ ، والقيامُ بالحراسةِ التي لا يتمُّ الحجُّ إلا بها شيءٌ ثالثٌ ، ومعرفةُ طُرُقِ الحراسةِ وحيلِها وقوانينِها شيءٌ رابعٌ .

(١) ويرحم الله الإمام عبد الله بن المبارك إذ يقول في «ديوانه» (ص ٦٦) :

الله يرفع بالسلطان معضلة
لولا الأئمة لم تأمن لنا سبلٌ
عن ديننا رحمة منه ورضوانا
وكان أضعفنا نهياً لأقوانا

(٢) البذرة : الخفارة والحرس ، وهي كلمة فارسية معربة .

وحاصل فنّ الفقه : معرفة طرق السياسة والحراسة .

ويدلّ على ذلك ما رُوي مسنداً : « لا يُفتي الناس إلا ثلاثة : أميرٌ أو مأمورٌ أو مُتكلّفٌ » (١) .

فالأمير هو الإمام وقد كانوا هم المفتين ، والمأمور نائبه ، والمتكلّف غيرهما ، وهو الذي يتقلّد تلك العهدة من غير حاجة .

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يحترزون عن الفتوى ، حتّى كان يحيل كل واحد منهم على صاحبه ، وكانوا لا يحترزون إذا سُئلوا عن علم القرآن وطريق الآخرة .

وفي بعض الروايات بدل (المتكلّف) : المرئي (٢) ؛ فإنّ من تقلّد خطر الفتوى وهو غير متعيّن للحاجة . فلا يقصد به إلا طلب الجاه والمال .

فإن قلت : هذا إن استقام لك في أحكام الحدود والجراحات

(١) كذا في « القوت » (١٣١/١) حيث قال : (وقد رويناه مسنداً) وذكره ، وقد رواه بنحوه أحمد في « المسند » (٢٢/٦) ، والطبراني في « الكبير » (٧٦/١٨) ، وأوله : « لا يقص إلا أمير . . . » ، وله روايات أخرى .

(٢) رواه ابن ماجه (٣٧٥٣) بهذا اللفظ ، ولكن أوله كما تقدّم عند أحمد والطبراني ، ونحوه عند أبي داود (٣٦٦٥) .

والغرامات وفصل الخصومات . . فلا يستقيم فيما يشتمل عليه ربع العبادات من الصيام والصلاة ، ولا فيما يشتمل عليه ربع العادات من المعاملات من بيان الحلال والحرام .

فاعلم : أن أقرب ما يتكلم الفقيه فيه من الأعمال التي هي أعمال الآخرة ثلاثة : الإسلام ، والصلاة ، والحلال والحرام .

فإذا تأملت منتهى نظر الفقيه . . علمت أنه لا يجاوز حدود الدنيا إلى الآخرة ، وإذا عرفت هذا في هذه الثلاثة . . فهو في غيرها أظهر :

أما الإسلام : فيتكلم الفقيه فيما يصح منه وما يفسد ، وفي شروطه ، وليس يلتفت فيه إلا إلى اللسان ، وأما القلب . . فخارج عن ولاية الفقيه بعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أرباب السيوف والسلطنة عنه ؛ حيث قال : « هلاً شققت عن قلبه »^(١) في الذي قتل من تكلم بكلمة الإسلام معتذراً بأنه قال ذلك من خوف السيف ، بل يحكم الفقيه بصحة الإسلام تحت ظلال السيوف ، مع أنه يعلم أن السيف لم يكشف له عن شبهة ، ولم يرفع عن قلبه غشاوة الجهل والحيرة ، ولكنه مشير على صاحب السيف ؛ فإن السيف ممتد إلى رقبته ، واليد ممتدة إلى ماله ، وهذه الكلمة باللسان تعصم رقبته وماله ما دامت له رقبة ومال ، وذلك في الدنيا ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا

(١) رواه البخاري (٤٢٦٩) ، ومسلم (٩٦) ، قاله لأسامة بن زيد رضي الله عنهما .

قالوها . . فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم»^(١) ، جعل أثر ذلك في الدم والمال .

وأما الآخرة . . فلا تنفع فيها الأقوال ، بل أنوار القلوب وأسرارها وإخلاصها ، وليس ذلك من فن الفقه ، وإن خاض الفقيه فيه . . كان كما لو خاض في الكلام أو الطب ، وكان خارجاً عن فنه .

وأما الصلاة : فالفقيه يفتي بالصحة إذا أتى بصورة الأعمال مع ظاهر الشروط ، وإن كان غافلاً في جميع صلاته من أولها إلى آخرها ، مشغولاً بالتفكير في حساب معاملاته في السوق إلا عند التكبير ، وهذه الصلاة لا تنفع في الآخرة ؛ كما أن القول باللسان في الإسلام لا ينفع ، ولكن الفقيه يفتي بالصحة ؛ أي : إن ما فعله حصل به امتثال صيغة الأمر ، وانقطع به عنه القتل أو التعزير ، فأما الخشوع وإحضار القلب الذي هو عمل الآخرة ، وبه ينفع العمل الظاهر . . لا يتعرض له الفقيه ، ولو تعرض له . . لكان خارجاً عن فنه .

وأما الزكاة^(٢) : فالفقيه ينظر إلى ما يقطع مطالبة السلطان ، حتى إنه إذا امتنع عن أدائها ، فأخذها السلطان قهراً . . حكم بأنه برئت ذمته^(٣) .

(١) رواه البخاري (٢٥) ، ومسلم (٢١) واللفظ له .

(٢) وهي قرينة الصلاة ، فهي من القسم الثاني الذي أشار إليه المصنف رحمه الله تعالى .

(٣) بأخذه لها منه ، وهذا إذا أخذ السلطان منه مما يجب عليه من الزكاة . « إتحاف »

وَحُكِّيَ أَنَّ أَبَا يَوْسُفَ الْقَاضِيَّ كَانَ يَهْبُ مَالَهُ لَزَوْجَتِهِ فِي آخِرِ الْحَوْلِ ،
وَيَسْتَوْهَبُ مَالَهَا لِإِسْقَاطِ الزَّكَاةِ ، فَحُكِّيَ ذَلِكَ لِأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ :
(ذَلِكَ مِنْ فَقْهِهِ) ، وَصَدَقَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ فَقْهِ الدُّنْيَا ، وَلَكِنْ مَضَرَّتُهُ فِي
الْآخِرَةِ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ جُنَايَةٍ ، وَمِثْلُ هَذَا الْعِلْمُ هُوَ الضَّارُّ .

وَأَمَّا الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ : فَالْوَرَعُ عَنِ الْحَرَامِ مِنَ الدِّينِ ، وَلَكِنْ الْوَرَعُ لَهُ
أَرْبَعُ مَرَاتِبَ :

الأولى : الْوَرَعُ الَّذِي يُشْتَرَطُ فِي عَدَالَةِ الشَّهَادَةِ ؛ وَهُوَ الَّذِي يَخْرُجُ بَعْدَهُ
الْإِنْسَانُ عَنْ أَهْلِيَّةِ الشَّهَادَةِ وَالْقَضَاءِ وَالْوَلَايَةِ ، وَهُوَ الْإِحْتِرَازُ عَنِ الْحَرَامِ
الظَّاهِرِ .

الثانية : وَرَعُ الصَّالِحِينَ ؛ وَهُوَ التَّوَقُّيُّ مِنَ الشَّبَهَاتِ الَّتِي تَتَقَابَلُ فِيهَا
الْإِحْتِمَالَاتُ^(١) ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا
يَرِيْبُكَ »^(٢) ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْإِثْمُ حَوَازُ الْقُلُوبِ »^(٣) .

(١) أي : هل هو حرام أم حلال . « إتحاف » (١٥٧ / ١) .

(٢) رواه الترمذي (٢٥١٨) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٥٢٠١) .

(٣) رواه الطبراني في « الكبير » (١٤٩ / ٩) ، والبيهقي في « الشعب » (٦٨٩٢) ، وهو
موقوف على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وحوارُ القلوب - بتشديد الزاي - : جمع
حَازَةٍ ، وَهِيَ الْأُمُورُ الَّتِي تَحْزُ فِيهَا ؛ أَي : تَوْثُرُ كَمَا يَوْثُرُ الْحَزُّ فِي الشَّيْءِ ، وَهُوَ مَا يَخْطُرُ
فِيهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ مَعَاصِي ؛ لِفَقْدِ الطَّمَأْنِينَةِ إِلَيْهَا . وَرَوَاهُ شَمْرٌ : « الْإِثْمُ حَوَازُ الْقُلُوبِ »
بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ ؛ أَي : يَحْوِزُهَا وَيَتَمَلَّكُهَا وَيَغْلِبُ عَلَيْهَا ، وَيُرْوَى : « الْإِثْمُ حَزَّازُ الْقُلُوبِ »
بِزَايِينَ ، الْأَوَّلَى مُشَدَّدَةٌ وَهِيَ فَعَالٌ مِنَ الْحَزِّ ، وَفِي (أ) : (حَزَّاز) .

الثالثة : ورعُ المتقين ؛ وهو تركُ الحلالِ المحضِ الذي يخافُ منه أنْ يؤديَ إلى الحرامِ ؛ قالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا يكونُ الرجلُ مِنَ المتقينَ حَتَّى يَدَعَ ما لا بأسَ بِهِ مخافةً ممَّا بِهِ بأسٌ »^(١) ، وذلكَ مثلُ التورعِ عَنِ التحدُّثِ بأحوالِ الناسِ ؛ خيفةً مِنَ الانجرارِ إلى الغيبةِ ، والتورعِ عَنِ أَكْلِ الشهواتِ ؛ خيفةً من هيجانِ النشاطِ والبطرِ المؤدِّي إلى مقارفةِ المحظوراتِ^(٢) .

الرابعةُ : ورعُ الصديقينَ ؛ وهو الإعراضُ عمَّا سوى اللهِ سبحانه ؛ خوفاً مِنْ صَرَفِ ساعةٍ مِنَ العمرِ إلى ما لا يفيدُ زيادةَ قَرَبٍ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى ؛ وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ وَيَتَحَقَّقُ أَنَّهُ لا يفضي إلى حرامٍ .

فهذه الدرجاتُ كُلُّها خارجةٌ عَنْ نَظَرِ الفقيهِ ، إلا الدرجةَ الأولى ، وهو ورعُ الشهودِ والقضاةِ وما يقدحُ في العدالةِ ، والقيامُ بذلكَ لا ينفي الإثمَ في الآخرةِ ؛ قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوَابِصَةً : « اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَإِنْ أَفْتَوَكَ وَأَفْتَوَكَ وَأَفْتَوَكَ »^(٣) .

(١) رواه الترمذي (٢٤٥١) ، وابن ماجه (٤٢١٥) .

(٢) والبطر أخف من النشاط ؛ لأنه دهش يعتري الإنسان من سوء احتمال النعمة وعدم القيام بحققها وصرفها عن وجهها . « إتحاف » (١٥٩ / ١) .

(٣) رواه أحمد في « مسنده » (٢٢٨ / ٤) .

والفقيه لا يتكلم في حزازات القلوب وكيفية العمل بها ، بل فيما يقدح في العدالة فقط .

فإذا ؛ جميعُ نظرِ الفقيه مرتبطٌ بالدنيا التي بها صلاحُ طريقِ الآخرة ، فإن تكلم في الإثم وصفات القلب وأحكام الآخرة . . فذلك يدخل في كلامه على سبيل التطفُّل ، كما قد يدخل في كلامه شيءٌ من الطب والحساب والنجوم وعلم الكلام ، وكما تدخل الحكمة في النحو والشعر .

وقد كان سفيان الثوري وهو إمامٌ في علم الظاهر يقول : (إن طلب هذا ليس من زاد الآخرة)^(١) ، كيف وقد اتفقوا على أن الشرف في العلم ليعمل به ، فكيف يُظنُّ أنه علمُ اللعان والظهار ، والسلم والإجارة والصرف ؟ !
ومن تعلَّم هذه الأمور ليتقرَّب بتعاطيها إلى الله تعالى . . فهو مجنون ، وإنما العمل بالقلب والجوارح في الطاعات ، والشرف هو علم تلك الأعمال^(٢) .

- (١) ذكره في « قوت القلوب » (١ / ١٣٥) ، وروى ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٩٥٦) عن سفيان الثوري نحوه .
- (٢) هذا موطن من المواطن التي أنكر المغاربة فيها على المصنف رحمه الله كتابه « الإحياء » حين وصل إليهم ، فقاموا بإحراقه ، وكان ذلك في حياته وبعد مماته ؛ إذ قالوا : كيف يسمي العالم بالأحكام الشرعية مجنوناً ؟ ! « إتحاف » (١ / ١٦١) .
- ويجب ألا ننسى أن الذي يقرر ذلك هو واحد من العلماء الفقهاء ، صاحب « البسيط » و« الوسيط » و« الوجيز » و« الخلاصة » وغيرها ، فلا بدَّ من فهم مرادات المؤلف في مثل هذه المواطن ، وذلك لا يخفى عند أدنى تأمل .

فَإِنْ قُلْتُ : لِمَ سَوِّيتَ بَيْنَ الْفَقْهِ وَالطَّبِّ ؛ إِذِ الطَّبُّ أَيْضاً يَتَعَلَّقُ بِالدُّنْيَا وَهُوَ صَحَّةُ الْجَسَدِ ، وَذَلِكَ يَتَعَلَّقُ بِهِ أَيْضاً صِلَاحُ الدِّينِ ، وَهَذِهِ التَّسْوِيَةُ تَخَالِفُ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ ؟

فَاعْلَمْ : أَنَّ التَّسْوِيَةَ غَيْرُ لَازِمَةٍ ، بَلْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ ؛ فَإِنَّ الْفَقْهَ أَشْرَفُ مِنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ عِلْمٌ شَرْعِيٌّ ؛ إِذْ هُوَ مُسْتَفَادٌ مِنَ النَّبْوَةِ ، بِخِلَافِ الطَّبِّ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عِلْمِ الشَّرْعِ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ سَالِكِي طَرِيقِ الْآخِرَةِ الْبَيْتَةِ ، لَا الصَّحِيحُ وَلَا الْمَرِيضُ^(١) ؛ وَأَمَّا الطَّبُّ . . فَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ إِلَّا الْمَرَضِيُّ وَهُمْ الْأَقْلُونَ .

وَالثَّالِثُ : أَنَّ عِلْمَ الْفَقْهِ مُجَاوِزٌ لِعِلْمِ طَرِيقِ الْآخِرَةِ ؛ لِأَنَّهُ نَظَرٌ فِي أَعْمَالِ

= وكذلك يجب عند التأمل والتبصر في كلام الإمام الغزالي . . استكمال الفكرة أو الموضوع الذي يتكلم فيه ، فالاجتزاء والانتقاء وعدم الاستيعاب . . سبب لعدم الفهم المؤدي للإنكار ؛ كما قال المتنبّي في « ديوانه » (١٢٠ / ٤) :

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَأَفْتَهُ مِنْ الْفَهْمِ السَّقِيمِ
فَالْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ تَرَابَطَتْ أَفْكَارُهُ وَمَعَانِيهِ وَمَفَاهِيمُهُ فِي ثَنَائِهِ هَذَا الْكِتَابَ ، مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ ، وَالْحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرَعٌ عَنْ تَصَوُّرِهِ .

فَالْإِطْلَاعُ الْكَامِلُ لِلْكِتَابِ بِمِيزَانِ الْعِلْمِ وَالْمَنْطِقِ الصَّحِيحِ . . يَدْرِكُ مَعَهُ الْمَوْفَقُ أَنَّ الْأَسْمَ وَافِقَ الْمَسْمُوعِ ، وَأَنَّهُ : (إَحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ) .

(١) انظر « الاقتصاد » (ص ٧٩) .

الجوارح ، ومصدرُ الأعمالِ ومنشؤها صفاتُ القلوبِ ، فالمحمودُ من الأعمالِ مصدرُ عن الأخلاقِ المحمودَةِ المنجيةِ في الآخرةِ ، والمذمومُ مصدرُ من المذمومِ ، وليسَ يخفى اتصالُ الجوارحِ بالقلبِ^(١) .

وأما الصِّحَّةُ والمرضُ . . فمنشؤُهُما صفاتٌ في المزاجِ والأخلاقِ ، وذلكَ من أوصافِ البدنِ ، لا من أوصافِ القلبِ ، فمهما أضيفَ الفقهُ إلى الطبِّ . . ظهرَ شرفُهُ ، وإذا أضيفَ علمُ طريقِ الآخرةِ إلى الفقهِ . . ظهرَ أيضاً شرفُ علمِ طريقِ الآخرةِ .

فإن قلتَ : فصلٌ لي علمَ طريقِ الآخرةِ تفصيلاً يشيرُ إلى تراجمِهِ وإن لم يمكنِ استقصاءُ تفصيلِهِ . . فاعلمُ أَنَّهُ قسمانِ : علمٌ مكاشفةٌ وعلمٌ معاملَةٌ .
فالقسمُ الأوَّلُ : علمُ المكاشفةِ وهو علمُ الباطنِ ، وذلكَ غايةُ العلومِ^(٢) ؛ فقد قالَ بعضُ العارفينَ : (مَنْ لم يكنْ لَهُ نصيبٌ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ . . أَخَافُ عَلَيْهِ سَوَاءَ الْخَاتَمَةِ ، وَأَدْنَى نَصِيبٍ مِنْهُ التَّصَدِيقُ بِهِ وَتَسْلِيمُهُ لِأَهْلِهِ)^(٣) .

(١) وعليه المعول في كل صلاح أو فساد ؛ قال صلى الله عليه وسلم كما في « البخاري » (٥٢) : « أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مَضْغَةٌ : إِذَا صَلَحَتْ . . صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ . . فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

(٢) وإليه تنتهي همم العارفين ، لا يوجد وراءه مرمى للأنظار . « إتحاف » (١٦٢ / ١) ، وإليه وإلى ترجيحه على كل الطرق والعلوم انتهى المصنف رحمه الله تعالى في كتابه « المنقذ » .

(٣) قوت القلوب (١٧٣ / ١) .

وقال آخر : (مَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَتَانِ . . لَمْ يُفْتَحْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ : بدعة أو كبر) (١) .

وقيل : (مَنْ كَانَ مُحِبًّا لِلدُّنْيَا أَوْ مُصِرًّا عَلَى هَوًى . . لَمْ يَتَحَقَّقْ بِهِ ، وَقَدْ يَتَحَقَّقُ بِسَائِرِ الْعُلُومِ ، وَأَقْلُ عَقُوبَةٍ مَنْ يَنْكُرُهُ إِلَّا يُرْزَقَ مِنْهُ شَيْئًا) (٢) .
وَيُنْشَدُ عَلَى قَوْلِهِ (٣) :

[من المنسرح]

وَأَرْضَ لِمَنْ غَابَ عَنْكَ غَيْبَتُهُ فَذَاكَ ذَنْبٌ عِقَابُهُ فِيهِ

وهو علمُ الصديقين والمقربين ؛ أعني : علمُ المكاشفة ، فهو عبارة عن نورٍ يظهرُ في القلبِ عندَ تطهيره وتزكيته من صفاته المذمومة ، وينكشفُ في ذلك النورِ أمورٌ كانَ يسمعُ من قبلُ أسماءها ، فيتوهمُ لها معاني مجملة غير متضحة ؛ فتتضحُ إذ ذاك حتى تحصل المعرفة الحقيقية بذاتِ الله سبحانه ، وبصفاته الباقيات التامات ، وبأفعاله وبحكمته في خلق الدنيا والآخرة ، ووجه ترتيبه للآخرة على الدنيا ، والمعرفة بمعنى النبوة والنبى ، ومعنى الوحي ومعنى لفظ الملائكة والشياطين ، وكيفية معاداة الشيطان للإنسان ، وكيفية ظهور المَلِكِ للأنبياء ، وكيفية وصول الوحي إليهم ، والمعرفة بملكوَتِ السماوات والأرض ، ومعرفة القلب ، وكيفية تصادم جنود

(١) قوت القلوب (١ / ١٧٣) .

(٢) قوت القلوب (١ / ١٧٣) ، ولذلك قال شيخ الطائفة الإمام الجنيد رحمه الله تعالى :
(الإيمان بعلمنا هذا ولاية صغرى) .

(٣) البيت لابن نباتة المصري في «ديوانه» (ص ٥٧٤) .

الملائكة والشياطين فيه ، ومعرفة الفرق بين لمة الملك و لمة الشيطان ،
ومعرفة الآخرة ، والجنة والنار ، وعذاب القبر ، والصراط ، والميزان ،
والحساب ، ومعنى قوله تعالى : ﴿ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ۖ ﴾ ، ومعنى
قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ، ومعنى
لقاء الله عز وجل والنظر إلى وجهه الكريم ، ومعنى القرب منه ، والنزول في
جواره ، ومعنى حصول السعادة بمرافقة الملائكة الأعلى ، ومقارنة الملائكة
والنبيين ، ومعنى تفاوت درجات أهل الجنان حتى يرى بعضهم بعضاً كما
يرى الكوكب الدرّي في جو السماء ، إلى غير ذلك ممّا يطول تفصيله .

إذ للناس في معاني هذه الأمور بعد التصديق بأصولها مقامات :

فبعضهم يرى أنّ جميع ذلك أمثلة ، وأنّ الذي أعدّه الله لعباده الصالحين
ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، وأنّه ليس مع
الخلق من الجنة إلا الصفات والأسماء .

وبعضهم يرى أنّ بعضها أمثلة وبعضها يوافق حقائقها المفهومة من
ألفاظها .

وكذا يرى بعضهم أنّ منتهى معرفة الله تعالى الاعتراف بالعجز عن معرفته .

وبعضهم يدّعي أموراً عظيمة في المعرفة بالله عز وجل .

وبعضهم يقول : حدّ معرفة الله عز وجل ما انتهى إليه اعتقاد جميع

العوام ؛ وهو أنّه موجود عالم قادر سميع بصير متكلم .

فنعني بعلم المكاشفة : أن يرتفع الغطاء حتى يتضح له جليّة الحق في هذه الأمور اتّصاحاً يجري مجرى العيان الذي لا يُشكُّ فيه . وهذا ممكن في جوهر الإنسان لولا أن مرآة القلب قد تراكم صدوؤها وخبثها بقاذورات الدنيا .

وإنما نعني بعلم طريق الآخرة العلم بكيفية تصقيل هذه المرآة عن هذه الخبائث التي هي الحجاب عن الله تعالى ، وعن معرفة صفاته وأفعاله ، وإنما تصفيتها وتطهيرها بالكف عن الشهوات ، والاقتداء بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم في جميع أحوالهم ، فبقدر ما ينجلي من القلب ويحاذي به شطر الحق . . تتلأأ فيه حقائقه ، ولا سبيل إليه إلا بالرياضة التي يأتي تفصيلها في موضعه ، وبالعلم وبالتعلم^(١) .

وهذه هي العلوم التي لا تُسطر في الكتب^(٢) ، ولا يتحدث بها من أنعم الله عليه بشيء منها إلا مع أهله ، وهو المشارك فيه ، على سبيل المذاكرة وبطريق الأسرار .

وهذا العلم الخفي هو الذي أرادَه صلى الله عليه وسلّم بقوله : « إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه إلا أهل المعرفة بالله تعالى ، فإذا نطقوا به . .

(١) من مرشد حق على حد قوله : ولا بد من شيخ يريك شخوصها . « إتحاف » (١٦٥ / ١) .

(٢) لأنها علوم ذوقية كشفية تدرك عن مشاهدة ، لا عن دليل وبرهان ، ولأن المسطور في كتاب يقع في يد المتأهل وغير المتأهل ، فإن لم يكن أهلاً لمعرفته . . يقع في حيرة عظيمة تترتب عليها مفسد . « إتحاف » (١٦٦ / ١) .

لَمْ يَجْهَلْهُ إِلَّا أَهْلُ الْاِغْتِرَارِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَا تَحْقِرُوا عَالِمًا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى
عِلْمًا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَخْقِرْهُ إِذْ آتَاهُ إِيَّاهُ «^(١) .

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي : وَهُوَ عِلْمُ الْمَعَامِلَةِ : فَهُوَ عِلْمُ أَحْوَالِ الْقَلْبِ :

أَمَّا مَا يُحْمَدُ مِنْهَا . . فَكَالصَّبْرِ ، وَالشُّكْرِ ، وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ ،
وَالرِّضَا ، وَالزَّهْدِ ، وَالتَّقْوَى ، وَالْقَنَاعَةِ ، وَالسَّخَاوَةِ ، وَمَعْرِفَةِ الْمِنَّةِ لِلَّهِ
تَعَالَى فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، وَالْإِحْسَانِ ، وَحَسَنِ الظَّنِّ ، وَحَسَنِ الْخَلْقِ ،
وَحَسَنِ الْمَعَاشِرَةِ ، وَالصَّدَقِ ، وَالْإِخْلَاصِ .

فَمَعْرِفَةُ حَقَائِقِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ وَحُدُودِهَا وَأَسْبَابِهَا الَّتِي بِهَا تُكْتَسَبُ ،
وِثْمَرَاتِهَا وَعِلَامَاتِهَا ، وَمُعَالَجَةُ مَا ضَعُفَ مِنْهَا حَتَّى يَقْوَى ، وَمَا زَالَ حَتَّى
يَعُودَ . . مِنْ عِلْمِ الْآخِرَةِ .

وَأَمَّا مَا يُذَمُّ مِنْهَا . . فَخَوْفُ الْفَقْرِ ، وَسَخَطُ الْمَقْدُورِ ، وَالْغُلُّ وَالْحَقْدُ ،
وَالْحَسَدُ ، وَالْغَشُّ ، وَطَلْبُ الْعُلُوِّ ، وَحُبُّ الثَّنَاءِ ، وَحُبُّ طَوْلِ الْبَقَاءِ فِي
الدُّنْيَا لِلتَّمَتُّعِ ، وَالْكِبَرُ ، وَالرِّيَاءُ ، وَالْغَضَبُ ، وَالْأَنْفَةُ ، وَالْعِدَاوَةُ
وَالْبَغْضَاءُ ، وَالطَّمَعُ وَالْبَخْلُ ، وَالرَّغْبَةُ وَالْبَذْخُ^(٢) ، وَالْأَشْرُ وَالْبَطَرُ ،

(١) بلفظه في « قوت القلوب » (١٧٥ / ١) معلقاً ، وقال الحافظ المنذري في « الترغيب
والترهيب » (١٣٥ / ١) : (رواه أبو منصور الديلمي في « المسند » « ٨٠٢ » ،
وأبو عبد الرحمن السلمي في « الأربعين » التي له في التصوف) .
(٢) البَذْخُ : تطاول وتكبر الرجل بكلامه وافتخاره وتعالیه .

وتعظيمُ الأغنياءِ والاستهانةُ بالفقراءِ ، والفخرُ والخيلاءُ ، والتنافسُ والمباهاةُ ، والاستكبارُ عنِ الحقِّ ، والخوضُ فيما لا يعني ، وحبُّ كثرةِ الكلامِ ، والصِّلَفُ^(١) ، والتزيُّنُ للخلقِ ، والمداهنةُ ، والعجبُ ، والاشتغالُ عنِ عيوبِ النفسِ بعيوبِ الناسِ ، وزوالُ الحزنِ مِنَ القلبِ ، وخروجُ الخشيةِ منه ، وشدةُ الانتصارِ للنفسِ إذا نالها الذلُّ ، وضعفُ الانتصارِ للحقِّ ، واتخاذُ إخوانِ العلانيةِ على عداوةِ السرِّ ، والأمنُ مِنَ مكرِ اللهِ سبحانه في سلبِ ما أعطى ، والاتكالُ على الطاعةِ ، والمكرُ والخيانةُ والمخادعةُ ، وطولُ الأملِ ، والقسوةُ والفظاظةُ ، والفرحُ بالدنيا والأسفُ على فواتها ، والأنسُ بالمخلوقينَ والوحشةُ لفراقهم ، والجفاءُ ، والطيشُ والعجلةُ ، وقلةُ الحياءِ ، وقلةُ الرحمةِ .

فهذه وأمثالها من صفاتِ القلبِ مغارسِ الفواحشِ ، ومنابتِ الأعمالِ المحظورةِ ، وأضدادها - وهي الأخلاقُ المحمودةُ - منبعُ الطاعاتِ والقرباتِ .

فالعلمُ بحدودِ هذه الأمورِ وحقائقِها وأسبابِها وثمراتها وعلاجِها هو علمُ الآخرةِ ، وهو فرضٌ عينٍ في فتوى علماءِ الآخرةِ ، والمعرضُ عنها هالكٌ بسطوةِ مَلِكِ الملوكِ في الآخرةِ ؛ كما أنَّ المعرضَ عَنِ الأعمالِ الظاهرةِ هالكٌ بسيفِ سلاطينِ الدنيا بحكمِ فتوى فقهاءِ الدنيا .

(١) الصِّلَفُ : التمدح بما ليس عند الرجل ، وادعاء ما هو دونه تكبراً .

فنظرُ الفقهاءِ في فروضِ العينِ بالإضافةِ إلى صلاحِ الدنيا ؛ وهذا بالإضافةِ إلى صلاحِ الآخرةِ .

ولو سئلَ فقيهٌ عن معنىٍّ مِنْ هذهِ المعاني حتَّى عن الإخلاصِ مثلاً ، أو عن التوكُّلِ ، أو عن وجهِ الاحترازِ عن الرياءِ . . لتوقَّفَ فيه مع أنَّه فرضٌ عينه الذي في إهماله هلاكُهُ في الآخرةِ ، ولو سألتَهُ عن اللعانِ والظهارِ ، والسبِّ والرمي . . لسردَ عليك مجلداتٍ مِنَ التفرُّيعاتِ الدقيقةِ التي تنقضي الدهورُ ولا يُحتاجُ إلى شيءٍ منها ، وإن احتيجَ . . لم يخلُ البلدُ عمَّن يقومُ بها ، وكيفيه مؤنة التعبِ فيها ، فلا يزالَ يتعبُ فيها ليلاً ونهاراً ، في حفظِهِ ودرسه ويغفلُ عمَّا هوَ مهمُّ نفسه في الدينِ ، وإذا روجعَ فيه . . قالَ : اشتغلتُ به لأنَّه علمُ الدينِ وفرضُ الكفايةِ ، ويلبَّسُ على نفسه وعلى غيره في تعلُّلهِ .

والفطنُ يعلمُ أنَّه لو كانَ غرضُهُ أداءَ حقِّ الأمرِ في فرضِ الكفايةِ . . لقدَّمَ عليه فرضَ العينِ ، بل قدَّمَ عليه كثيراً مِنْ فروضِ الكفاياتِ ؛ فكم مِنْ بلدةٍ ليسَ فيها طبيبٌ إلا مِنْ أهلِ الذمَّةِ ، ولا يجوزُ قبولُ شهادتِهِم فيما يتعلَّقُ بالأطباءِ مِنْ أحكامِ الفقهِ ، ثمَّ لا نرى أحداً يشتغلُ به ، ويتهاثرونَ على علمِ الفقهِ لا سيَّما الخلافاتِ والجدلياتِ والبلدُ مشحونٌ مِنَ الفقهاءِ ممَّن يشتغلُ بالفتوى والجوابِ عن الوقائعِ !

فليت شعري ؛ كيفَ يرخصُ فقهاءُ الدينِ في الاشتغالِ بفرضِ كفايةٍ قد قامَ به جماعةٌ ، وإهمالِ ما لا قائمَ به ؟!

هل لهذا سببٌ إلا أنَّ الطبَّ ليسَ يتيسَّرُ التوصلُ بهِ إلى تولِّي الأوقافِ
والوصايا ، وحيازةِ مالِ الأيتامِ ، وتقلُّدِ القضاءِ والحكومةِ ، والتقدُّمِ بهِ على
الأقرانِ ، والتسلُّطِ بهِ على الأعداءِ ؟

هيهاتَ هيهاتَ ! قدِ اندرسَ علْمُ الدينِ بتلبسِ علماءِ السوءِ ، فاللهُ
المستعانُ ، وإليه اللِّياذُ في أن يعيذنا مِنْ هَذَا الغرورِ الذي يُسَخِّطُ
الرحمنَ ، ويُضِحِّكُ الشيطانَ .

وقدْ كَانَ أَهْلُ الْوَرَعِ مِنْ عُلَمَاءِ الظَّاهِرِ مَقَرَّرِينَ بِفَضْلِ عُلَمَاءِ الْبَاطِنِ وَأَرْبابِ
الْقُلُوبِ :

كَانَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيِ شَيْبَانَ الرَّاعِي كَمَا يَقَعُدُ
الصَّبِيُّ فِي الْمَكْتَبِ ، وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ يَفْعَلُ فِي كَذَا وَكَذَا ؛ فَيَقَالُ لَهُ : مِثْلَكَ
يَسْأَلُ هَذَا الْبَدَوِيُّ ؟ ! فَيَقُولُ : (إِنَّ هَذَا وَفَّقَ لِمَا عَلِمْنَاهُ) ^(١) .

وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَخْتَلِفَانِ إِلَى مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ وَلَمْ
يَكُنْ فِي عِلْمِ الظَّاهِرِ بِمَنْزِلَتِهِمَا ، وَكَانَا يَسْأَلَانِهِ ^(٢) .

وَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قِيلَ لَهُ : كَيْفَ نَفْعَلُ
إِذَا جَاءَنَا أَمْرٌ لَمْ نَجِدْهُ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) قوت القلوب (١٥٨ / ١) ، وفي (ب) : (أغفلناه) بدل : (علمناه) .

(٢) قوت القلوب (١٥٨ / ١) .

« سَلُوا الصَّالِحِينَ وَاجْعَلُوهُ شُورَى بَيْنَهُمْ !؟ » (١) .

ولذلك قيل : (علماء الظاهر زينة الأرض والمُلْك ؛ وعلماء الباطن زينة السماء والملكوت) (٢) .

وقال الجنيد رحمه الله : (قال لي السريُّ شيخِي : إذا قمتَ مِنْ عِنْدِي فَمَنْ تَجَالِسُ ؟ قلت : المحاسبي ، فقال : نعم ، خُذْ مِنْ عِلْمِهِ وَأَدِبه ، ودَعْ عَنْكَ تَشْقِيقَهُ لِلْكَلَامِ وَرَدَّهُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِينَ ، ثُمَّ لَمَّا وَلَّيْتُ . . سمعته يقول : جعلَكَ اللهُ صاحبَ حديثٍ صوفياً ، ولا جعلَكَ صوفياً صاحبَ حديثٍ) (٣) .

أشارَ إلى أَنَّ مَنْ حَصَلَ الحديث والعلمَ ثم تصوَّفَ . . أفلح ، وَمَنْ تصوَّفَ قبلَ العلم . . خاطرَ بنفسِهِ .

فإن قلت : فلمَ لمْ تُوردْ في أقسامِ العلومِ الكلامَ والفلسفةَ وتبينَ أنهما مذمومان أو محمودان ؟

فاعلم : أَنَّ حاصلَ ما يشتملُ عليه علمُ الكلامِ مِنَ الأدلَّةِ التي يُنتفعُ بها

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٦١٢) بلفظ : « اجمعوا له العابدين من المؤمنين ، واجعلوه شورى بينكم ، ولا تقضوا فيه برأي واحد » ، ولفظ المصنف عند صاحب « القوت » (١٥٨ / ١) ، وروى الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١١٥٤) نحوه كذلك .

(٢) قوت القلوب (١٥٧ / ١) .

(٣) قوت القلوب (١٥٨ / ١) .

فالقرآن والأخبارُ مشتملانِ عليه ، وما خرجَ عنهما فهو إمّا مجادلةٌ مذمومةٌ ، وهي من البدعِ كما سيأتي بيانهُ ، وإمّا مشاغبةٌ بالتعلّقِ بمناقضاتِ الفرقِ لها ، وتطويلٌ بنقلِ المقالاتِ التي أكثرها تُرّهاتٌ وهذياناتٌ تزدريها الطبائعُ ، وتمجّجها الأسماعُ .

وبعضُها خوضٌ فيما لا يتعلّقُ بالدينِ ولم يكنْ شيءٌ منه مألوفاً في العصرِ الأوّلِ ، وكانَ الخوضُ فيه بالكليةِ من البدعِ ، ولكنْ تغيّرَ الآنَ حكمُهُ ؛ إذْ حدثتِ البدعُ الصارفةُ عن مقتضى القرآنِ والسنةِ ، ونبغتْ جماعةٌ لفَقّوا لها شَبهاً ، ورتّبوا فيها كلاماً مؤلفاً ، فصارَ ذلكَ المحذورُ بحكمِ الضرورةِ مأذوناً فيه ، بل صارَ من فروضِ الكفاياتِ ، وهوَ القدرُ الذي يقابلُ بهِ المبتدعُ إذا قصدَ الدعوةَ إلى البدعةِ ، وذلكَ إلى حدٍّ محدودٍ سنذكرُهُ في البابِ الذي يلي هذا .

وأما الفلسفةُ : فليستْ علماً برأسها ، بل هي أربعةُ أجزاءٍ :

أحدها : الهندسةُ والحسابُ ، وهما مباحانِ كما سبقَ ، ولا يُمنعُ عنهما إلا مَنْ يُخافُ عليه أنْ يتجاوزَهما إلى علومٍ مذمومةٍ ؛ فإنَّ أكثرَ الممارسينَ لهما قد خرجوا منهما إلى البدعِ ، فيُصانُ الضعيفُ عنه لا لعينه ، كما يَصانُ الصبيُّ عن شاطئِ النهرِ خيفةً من الوقوعِ في النهرِ ، وكما يَصانُ حديثُ العهدِ بالإسلامِ عن مخالطةِ الكفارِ خوفاً عليه ، مع أنَّ القويَّ لا يُندبُ إلى مخالطتهم .

والثاني : المنطق ، وهو بحثٌ عَنْ وجهِ الدليلِ وشروطِهِ ، ووجهِ الحدِّ وشروطِهِ ، وهما داخلانِ في علمِ الكلام .

والثالثُ : الإلهياتُ ، وهو بحثٌ عَنْ ذاتِ اللهِ سبحانه وصفاته ، وهو أيضاً داخلٌ في الكلام .

والفلاسفةُ لم ينفردوا فيها بنمطٍ آخرَ مِنَ العلمِ ، بل انفردوا بمذاهبَ بعضها كفرٌ وبعضها بدعةٌ ، وكما أَنَّ الاعتزالَ ليسَ علماً برأسِهِ ، بل أصحابُهُ طائفةٌ مِنَ المتكلمينَ وأهلِ البحثِ والنظرِ وانفردوا بمذاهبَ باطلةٍ . . فكذلكَ الفلسفةُ .

والرابعُ : الطبيعياتُ ، وبعضها مخالفٌ للشرعِ والدينِ الحقِّ ، فهو جهلٌ وليسَ بعلمٍ حتَّى يورَدَ في أقسامِ العلومِ ، وبعضها بحثٌ عن صفاتِ الأجسامِ وخواصِّها وكيفيةِ استحالتها وتغيُّرها ، وهو شبيهٌ بنظرِ الأطباءِ ، إلا أَنَّ الطبيبَ ينظرُ في بدنِ الإنسانِ على الخصوصِ مِنْ حيثُ يمرضُ ويصحُّ ، وهم ينظرونَ في جميعِ الأجسامِ مِنْ حيثُ تتغيَّرُ وتتحركُ ، ولكنَّ للطَّبِّ فضلٌ عليه ؛ وهو أَنَّهُ محتاجٌ إليه ، وأمَّا علومُهُمْ في الطبيعياتِ . . فلا حاجةٌ إليها .

فإذا ؛ الكلامُ صارَ مِنْ جملةِ الصناعاتِ الواجبةِ على الكفايةِ حراسةً لقلوبِ العوامِّ عَنْ تخيلاتِ المبتدعةِ ، وإنَّما حدثَ ذلكَ بحدوثِ البدعِ ، كما حدثتْ حاجةُ الإنسانِ إلى استئجارِ البذرقةِ^(١) في طريقِ الحجِّ بحدوثِ

(١) البذرقة : الخفراء وهم الحراس .

ظلم العرب وقطعهم الطريق ، ولو ترك العرب عداوتهم .. لم يكن استتجار الحراس من شروط طريق الحج ؛ فكذلك لو ترك المبتدع هذيانه .. لما افتقر إلى الزيادة على ما عهد في عصر الصحابة رضي الله عنهم .

فليعلم المتكلم حده من الدين ، وأن موقعه منه موقع الحارس في طريق الحج ، فإذا تجرد الحارس للحراسة .. لم يكن من جملة الحاج ، والمتكلم إن تجرد للمناظرة والمدافعة ولم يسلك طريق الآخرة ، ولم يشتغل بتعهد القلب وصلاحه .. لم يكن من جملة علماء الدين أصلاً ؛ إذ ليس عند المتكلم من الدين إلا العقيدة التي يشاركه سائر العوام فيها ، وهي من جملة أعمال ظاهر القلب واللسان ، وإنما تميز عن العامي بصناعة المجادلة والحراسة ، فأما معرفة الله تعالى وصفاته وأفعاله وجميع ما أشرنا إليه في علم المكاشفة .. فلا يحصل من علم الكلام ، بل يكاد يكون الكلام حجاباً ومانعاً منه ، وإنما الوصول إليه بالمجاهدة التي جعلها الله سبحانه مقدمة للهداية ؛ حيث قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ .

فإن قلت : فقد رددت حد المتكلم إلى حراسة عقيدة العوام عن تشويش المبتدعة ، كما أن حد البذرقة حراسة أقمشة الحجيج عن نهب العرب ^(١) ،

(١) القماش هنا : المتاع ونحوه الذي يكون في حيازة الحاج .

ورددت حدَّ الفقيه إلى حفظ القانون الذي به يكفُّ السلطان شرَّ بعض أهل العدوان عن بعض ، وهاتان رتبتان نازلتان بالإضافة إلى علم الدين ، وعلماء الأُمَّة المشهورون بالفضل همُ الفقهاء والمتكلمون ، وهم أفضل الخلق عند الله تعالى ، فكيف تنزل درجاتهم إلى هذه المنزلة السافلة بالإضافة إلى علم الدين ؟ فاعلم : أن مَنْ عَرَفَ الحقَّ بالرجال . . حارَ في متاهات الضلال ، فاعرف الحقَّ . . تعرف أهله إن كنت سالكا طريق الحق .

وإن قِنَعْتَ بالتقليد والنظر إلى ما اشتهر من درجات الفضل بين الناس . . فلا تغفل عن الصحابة وعلو منصبهم ، فقد أجمع الذين عرَّضت بذكرهم على تقدّمهم ، وأنهم لا يُدرِك في الدين شأؤهم ولا يُشَقُّ غبارهم ، ولم يكن تقدّمهم بالكلام والفقه ، بل بعلم الآخرة وسلوك طريقها .

وما فضل أبو بكر رضي الله عنه الناس بكثرة صلاة ، ولا بكثرة صيام ، ولا بكثرة رواية وفتوى وكلام ، ولكن بشيء وقرَّ في صدره ، كما شهد له سيّد البشر صلوات الله عليه^(١) .

فليكن حرصك في طلب ذلك السرِّ ، فهو الجوهر النفيس والدُّرُّ المكنون ، ودع عنك ما تطابق أكثر الناس على تفخيمه وتعظيمه لأسباب ودواعٍ يطول تفصيلها ؛ فلقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلّم عن آلاف من الصحابة رضي الله عنهم كلُّهم علماء بالله ، أثنى عليهم رسول الله

(١) انظر «نوادير الأصول» (ص ٣١) .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ يَحْسُنُ صِنْعَةَ الْكَلَامِ ، وَلَمْ يَنْصُبْ نَفْسَهُ لِلْفَتَوَى مِنْهُمْ أَحَدٌ ، إِلَّا بَضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا .

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مِنْهُمْ ، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْفَتَوَى . . يَقُولُ لِلْسَّائِلِ : (اذْهَبْ إِلَى هَذَا الْأَمِيرِ الَّذِي تَقَلَّدَ أُمُورَ النَّاسِ وَضَعَهَا فِي عُنُقِهِ)^(١) ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْفَتَوَى فِي الْقَضَايَا وَالْأَحْكَامِ مِنْ تَوَابِعِ الْوَلَايَةِ وَالسُّلْطَانَةِ .

وَلَمَّا مَاتَ عَمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . . قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : (مَاتَ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الْعِلْمِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَقُولُ ذَلِكَ وَفِينَا جِلَّةُ الصَّحَابَةِ ؟ ! فَقَالَ : لَسْتُ أُرِيدُ عِلْمَ الْفَتَوَى وَالْأَحْكَامِ ، إِنَّمَا أُرِيدُ الْعِلْمَ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ)^(٢) .

أَفْتَرَى أَنَّهُ أَرَادَ صِنْعَةَ الْكَلَامِ وَالْجَدَلَ ؟ فَمَا لَكَ لَا تَحْرُصُ عَلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ الْعِلْمِ الَّذِي مَاتَ بِمَوْتِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تِسْعَةُ أَعْشَارِهِ ؟ وَهُوَ الَّذِي سَدَّ بَابَ الْكَلَامِ وَالْجَدَلَ ، وَضَرَبَ صَبِيغًا بِالذَّرَّةِ لَمَّا أوردَ عَلَيْهِ سُؤَالَ فِي تَعَارُضِ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَهَجَرَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِهَجْرَتِهِ^(٣) .
وَأَمَّا قَوْلُكَ : (إِنَّ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ هُمُ الْفُقَهَاءُ وَالْمُتَكَلِّمُونَ) . .

(١) قوت القلوب (١٣١ / ١) .

(٢) قوت القلوب (١٣٩ / ١) ، وبنحوه رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٦٣ / ٩) .

(٣) صبيغ : كان يعتتُّ الناسَ بالغوامضِ والسُّؤالاتِ في متشابه القرآن ، وروى هذا الخبر الدارمي في « سننه » (١٤٦) .

فاعلم أنَّ ما يُنالُ به الفضلُ عندَ الله تعالى شيءٌ ، وما يُنالُ به الشهرةُ عندَ الناسِ شيءٌ آخرٌ ، فلقد كانَ شهرةُ أبي بكرٍ الصديقِ رضيَ اللهُ عنه بالخلافةِ ، وكانَ فضلُهُ بالسِّرِّ الذي وقرَّ في صدرِهِ ، وكانَ شهرةُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه بالسياسةِ ، وكانَ فضلُهُ بالعلمِ بالله الذي ماتَ تسعةَ أعشارِهِ بموتهِ ، وبقصده^(١) التقربَ إلى الله تعالى في ولايتهِ ، وعدلهِ وشفقتهِ على خلقِهِ ، وهو أمرٌ باطنٌ في سرِّهِ .

وأما سائرُ أفعالهِ الظاهرةِ . . فيُتصوَّرُ صدورُها مِنْ طالبِ الجاهِ والاسمِ والسمعةِ والراغبِ في الشهرةِ ، فتكونُ الشهرةُ فيما هو المهلكُ ، والفضلُ فيما هو سرٌّ لا يطلُعُ عليه أحدٌ .

فالفقهاءُ والمتكلمونَ مثلُ الخلفاءِ والقضاةِ والعلماءِ ، وقد انقسموا : فمنهُم مَنْ أرادَ اللهَ بعلمِهِ وفتواهُ وذبحَهُ عن سَنَّتِهِ^(٢) ، ولمْ يطلبْ فيه رياءً ولا سمعةً ؛ فأولئك أهلُ رضوانِ الله تعالى ، وفضلُهُم عندَ الله لعملِهِم بعلمِهِم ، ولإِرادَتِهِم وجهَ الله تعالى بفتواهِم ونظرِهِم ، فإنَّ كلَّ علمٍ عملٌ ؛ لأنَّه فعلٌ مكتسَبٌ ، وليسَ كلُّ عملٍ علماً^(٣) ، والطبيبُ يقدرُ على التقربِ إلى الله تعالى بعلمِهِ ، فيكونُ مثاباً على علمِهِ مِنْ حيثُ إنَّه عاملٌ لله به ،

(١) معطوف على قوله : (بالعلم) .

(٢) أي : طريقة الله عز وجل . « إتحاف » (١ / ١٩٠) .

(٣) لصدور بعض الأعمال خالية عن الإخلاص والنية ، فلا يسمى علماً حقيقة . « إتحاف » (١ / ١٩٠) .

والسلطان يتوسَّطُ بينَ الخلقِ لله فيكونُ مرضياً عندَ الله سبحانه ومثاباً ، لا مِنْ حيثُ إِنَّهُ متكفَّلٌ بعلمِ الدينِ ، بل مِنْ حيثُ هوَ متقلِّدٌ لعملٍ يقصدُ بِهِ التقَرُّبَ إلى الله عزَّ وجلَّ بعلمِهِ .

وأقسامُ ما يُتَقَرَّبُ بِهِ إلى الله تعالى ثلاثةٌ :

عِلْمٌ مجرَّدٌ ، وهوَ عِلْمُ المكاشفةِ .

وعملٌ مجرَّدٌ ؛ وهوَ كعدلِ السلطانِ مثلاً وضبطهِ للناسِ .

ومركَّبٌ منَ عِلْمٍ وعملٍ ، وهوَ عِلْمُ طريقِ الآخرةِ ؛ فَإِنَّ صاحِبَهُ مِنَ العلماءِ والعَمَالِ جميعاً .

فانظرْ إلى نفسِكَ : أَتَكُونُ يَوْمَ القيامةِ في حزبِ عَمَّالِ الله تعالى ، أو علماءِ الله سبحانه ، أو في حزبيهِمَا فتضربُ بسهمِكَ مع كلِّ فريقٍ منهما ؟

فهذا أَهمُّ لك مِنَ التقليدِ لمجرَّدِ الاشتِهَارِ :

[من البسيط]
خُذْ ما تَرَاهُ وَدَعْ شَيْئاً سَمِعْتَ بِهِ فِي طُلْعَةِ الشَّمْسِ ما يُغْنِيكَ عَنْ زُحَلٍ^(١)
على أَنَّا سَنَنْقُلُ مِنْ سيرةِ فقهاءِ السلفِ ما تَعَلَّمُ بِهِ أَنَّ الذينَ انتحلُوا
مذاهبَهُمْ ظَلَمُوهُمْ ، وَأَنَّهُمْ مِنْ أَشَدِّ خصمائِهِمْ يَوْمَ القيامةِ ؛ فَإِنَّهُمْ ما قصدوا
بالعلمِ إِلا وجهَ الله تعالى ، وَقَدْ شُوهِدَ مِنْ أَحْوالِهِمْ ما هُوَ مِنْ علاماتِ علماءِ
الآخرةِ كما سيأتي بيانهُ في بابِ علاماتِ علماءِ الآخرةِ ، وَأَنَّهُمْ ما كانوا
متجرِّدينَ لعِلْمِ الفقهِ ، بل كانوا مشغولينَ بعِلْمِ القلوبِ ومراقبينَ لها ، وَلَكِنْ

(١) البيت للمتنبي في « ديوانه بشرح العكبري » (٨١ / ٣) .

صرفهم عن التدريس والتصنيف فيه ما صرف الصحابة عن التصنيف والتدريس في الفقه مع أنهم كانوا فقهاء مستقلين بعلم الفتاوى ، والصوارف والدواعي متيقنة ، ولا حاجة إلى ذكرها .

ونحن الآن نورد من أحوال فقهاء الإسلام ما تعلم به أن ما ذكرناه ليس طعناً فيهم ، بل هو طعن فيمن أظهر الاقتداء بهم متحلاً مذهبهم وهو مخالف لهم في علمهم وسيرتهم .

فالفقهاء الذين هم زعماء الفقه وقادة الخلق - أعني الذين كثر أتباعهم في المذاهب - خمسة : الشافعي ، ومالك ، وأبو حنيفة ، وأحمد ابن حنبل ، وسفيان الثوري رحمهم الله أجمعين^(١) ، وكل واحد منهم كان عابداً ، وزاهداً ، وعالماً بعلوم الآخرة ، وفقياً في مصالح الخلق في الدنيا ، ومريداً بفقهه وجه الله تعالى .

فهذه خمس خصال ، اتبعهم فقهاء العصر من جملتها على خصلة واحدة ، وهي التشمير والمبالغة في تفاريع الفقه ؛ لأن الخصال الأربع لا تصلح إلا للآخرة ، وهذه الخصلة الواحدة تصلح للدنيا والآخرة إن أريد بها الآخرة ، فلصلاحها للدنيا تشمروا لها ، وادعوا بها مشابهة أولئك

(١) وكان مذهب سفيان باقياً إلى القرن الخامس ، وكان من ينتحله موجوداً في زمان المصنف... ، وأما الآن.. فلم يبق من تقيّد مذهبه أو يعتزّي إليه . « إتحاف » (١/١٩١) .

الأئمة ، وهيئات ؛ فلا تقاسُ الملائكةُ بالحدّادين .
 فلنورد الآن من أحوالهم ما يدلُّ على هذه الخصال الأربع ؛ فإنَّ معرفتهم بالفقه ظاهرة :

أمّا الإمامُ الشافعي رضي الله عنه

فيدلُّ على أنه كان عابداً : ما روي أنَّه كان يقسمُ الليلَ ثلاثةَ أجزاءٍ : ثلثاً للعلم ، وثلثاً للصلاة ، وثلثاً للنوم^(١) .

قال الربيعُ : (كان الشافعي رحمه الله يُختمُ القرآنَ في رمضانَ ستينَ مرَّةً ، كلُّ ذلكَ في الصلاة)^(٢) .

وكان البويطيُّ أحدُ أصحابه يُختمُ القرآنَ في كلِّ يومٍ مرَّةً^(٣) .

وقال الحسينُ الكرابيسيُّ : (بتُّ مع الشافعي رحمه الله غيرَ ليلةٍ ، فكان يصلي نحواً من ثلثِ الليلِ ، فما رأيتهُ يزيدُ على خمسينَ آيةً ، فإذا أكثر . . فمئةً ، وكان لا يمرُّ بآيةٍ رحمةٍ إلا سألَ اللهَ تعالى لنفسِهِ ولجميعِ المؤمنينَ ، ولا يمرُّ بآيةٍ عذابٍ إلا تعوَّذَ منها وسألَ النجاةَ لنفسِهِ وللمؤمنينَ ؛ وكأنَّما جُمعَ لَهُ الرجاءُ والرَّهبةُ معاً)^(٤) .

(١) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (١٥٧/٢) .

(٢) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (١٥٨/٢) .

(٣) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٩٣/٥١) .

(٤) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (١٥٨/٢) .

فانظر كيف يدلُّ اقتصارُهُ على خمسين آيةً على تبخُّره في أسرارِ القرآنِ وتدبُّره فيها .

وقال الشافعي رحمه الله : (ما شُبعْتُ منذُ ستِّ عشرة سنة ؛ لأنَّ الشَّبعَ يثقلُ البدنَ ، ويقسِّي القلبَ ، ويزيلُ الفطنة ، ويجلبُ النومَ ، ويضعفُ صاحبه عن العبادَةِ)^(١) .

فانظر إلى حكمته في ذكرِ آفاتِ الشَّبعِ ، ثمَّ في جدِّه في العبادَةِ ؛ إذ طرحَ الشَّبعَ لأجلِهِ ، ورأسُ التعبُّدِ تَقْلِيلُ الطعامِ .

وقال الشافعي رحمه الله : (ما حلفتُ باللهِ تعالى لا صادقاً ولا كاذباً)^(٢) .

فانظر إلى حرمةِ وتوقيره لله تعالى ، ودلالةِ ذلك على علمِهِ بجلالِ الله سبحانه .

وسئل الشافعي رحمه الله عن مسألة ، فسكتَ ، ف قيلَ له : ألا تجيبُ رحمَكَ الله ؟ فقال : حتَّى أدري : الفضلُ في سكوتي أو في الجوابِ^(٣) .

فانظر في مراقبته لسانَهُ ، مع أنَّه أشدُّ الأعضاء تسلُّطاً على الفقهاء ، وأعصاها على الضبطِ والقهرِ ، وبه يستبينُ أنَّه كان لا يتكلَّمُ ولا يسكتُ إلا لنيلِ الفضلِ وطلبِ الثوابِ .

(١) رواه ابن أبي حاتم في « آداب الشافعي ومناقبه » (ص ١٠٥) .

(٢) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (١٦٤ / ٢) .

(٣) ذكره ابن الصلاح في « فتاواه » (١٣ / ١) .

وقال أحمد بن يحيى بن الوزير : (خرج الشافعي رحمه الله تعالى يوماً من سوق القناديل ، فتبعناه ، فإذا رجلٌ يسفه على رجلٍ من أهل العلم ، فالتفت الشافعي إلينا وقال : نزهوا أسماعكم عن استماع الخنا كما تنزهون ألسنتكم عن النطق به ، فإن المستمع شريك القائل ، وإن السفية لينظر إلى أخبث شيء في وعائه فيحرص أن يفرغه في أوعيتكم ، ولو ردت كلمة السفية . . لسعد رادها كما شقي بها قائلها) (١) .

وقال الشافعي رضي الله عنه : (كتب حكيمٌ إلى حكيمٍ : قد أوتيت علماً ، فلا تدنس علمك بظلمة الذنوب ، فتبقى في الظلمة يوم يسعى أهل العلم بنور علمهم) (٢) .

وأما زهده رضي الله عنه : فقد قال الشافعي رحمه الله : (من ادعى أنه جمع بين حب الدنيا وحب خالقها في قلبه . . فقد كذب) (٣) .

وقال الحميدي : (خرج الشافعي رحمه الله إلى اليمن مع بعض الولاة ، فانصرف إلى مكة بعشرة آلاف درهم ، فضرب خباؤه في موضع خارج من مكة ، فكان الناس يأتونه ، فما برح من موضعه ذلك حتى فرقها كلها) (٤) .
وخرج من الحمام مرة فأعطى الحمامي مالا كثيراً .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١٢٣/٩) .

(٢) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١٤٦/٩) .

(٣) انظر « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ١٦٠) .

(٤) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١٣٠/٩) ، والبيهقي في « مناقب الشافعي »

(٢٢٠/٢) ، وفيهما : (خارجاً من مكة) .

وسقط سوطه مرةً من يده ، فرفعه إليه إنسان ، فأعطاه جزاءً عليه خمسين ديناراً^(١) .

وسخاوة الشافعي رحمه الله أشهر من أن تحكى ، ورأس الزهد السخاء ؛ لأن من أحب شيئاً أمسكه ولم يفارقه ، فلا يفارق المال إلا من صغرت الدنيا في عينه ، وهو معنى الزهد .

ويدل على قوة زهده وشدة خوفه من الله عز وجل واشتغال همه بالآخرة ما روى أنه روى سفيان بن عيينة حديثاً من الرقائق ، فغشي على الشافعي ، فقليل له : قد مات ، فقال : إن مات . . فقد مات أفضل أهل زمانه^(٢) .

وما روى عبد الله بن محمد البلوي قال : كنت أنا وعمر بن نباتة جلوساً نتذاكر العباد والزهاد ، فقال لي عمر : ما رأيت أروع ولا أفصح من محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ؛ خرجت أنا وهو والحارث بن ليبيد إلى الصفا ، وكان الحارث تلميذاً لصالح المري ، فافتح يقرأ وكان حسن الصوت ، فقرأ : ﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴿ ، فرأيت الشافعي رحمه الله وقد تغير لونه ، واقشعر جلده ، واضطرب اضطراباً شديداً ، وخر مغشياً عليه ، فلما أفاق . . جعل يقول : أعوذ بك من مقام الكاذبين ، وإعراض الغافلين ، اللهم ؛ لك خضعت قلوب العارفين ،

(١) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٢٢١ / ٢) .

(٢) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٩٥ / ٩) ، والبيهقي في « مناقب الشافعي » (١٧٥ / ٢) .

وَذَلَّتْ هَيْبَةُ الْمُشْتَاقِينَ ، إِلَهِي ؛ هَبْ لِي جُودَكَ ، وَجَلَّلْنِي بِسِتْرِكَ ، وَاعْفُ
عَنْ تَقْصِيرِي بِكَرَمِ وَجْهِكَ .

قَالَ : ثُمَّ قَمْنَا فَانْصَرَفْنَا ، فَلَمَّا دَخَلْتُ بَغْدَادَ وَكَانَ هُوَ بِالْعِرَاقِ ، فَقَعَدْتُ
عَلَى الشَّطِّ اتَّوَضَعُ لِلصَّلَاةِ . . إِذْ مَرَّ بِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : يَا غَلَامُ ؛ أَحْسَنْ
وَضُوءَكَ أَحْسَنَ اللَّهِ إِلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يَتْبَعُهُ
جَمَاعَةٌ ، فَأَسْرَعْتُ فِي وَضُوءِي ، وَجَعَلْتُ أَقْفُو أَثَرَهُ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ :
هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، تَعَلَّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ شَيْئًا ، فَقَالَ لِي :
اعْلَمْ أَنَّ مَنْ صَدَقَ اللَّهُ . . نَجَا ، وَمَنْ أَشْفَقَ عَلَى دِينِهِ . . سَلِمَ مِنَ الرَّدَى ،
وَمَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا . . قَرَّتْ عَيْنَاهُ بِمَا يَرَى مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ تَعَالَى غَدًا ، أَفَلَا
أَزِيدُكَ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : مَنْ كَانَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ . . فَقَدْ اسْتَكْمَلَ
الْإِيمَانَ : مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَتَمَرَ ، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَانْتَهَى ، وَحَافِظَ
عَلَى حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَزِيدُكَ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : كُنْ فِي
الدُّنْيَا زَاهِدًا ، وَفِي الْآخِرَةِ رَاغِبًا ، وَاصْدُقِ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمِيعِ أُمُورِكَ . .
تَنْجُ مَعَ النَّاجِينَ ، ثُمَّ مَضَى ، فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : هُوَ الشَّافِعِيُّ ^(١) .
فَانْظُرْ إِلَى سَقُوطِهِ مَغْشِيًا عَلَيْهِ ، ثُمَّ إِلَى وَعْظِهِ ، كَيْفَ يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى
زَهْدِهِ وَغَايَةِ خَوْفِهِ ؛ وَلَا يَحْصُلُ هَذَا الْخَوْفُ وَالزَّهْدُ إِلَّا مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ
تَعَالَى ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ .

(١) مناقب الشافعي (١٧٦/٢ - ١٧٧) . وانظر ما قاله الحافظ الزبيدي في « الإتحاف »
(١٩٧/١) .

ولم يستفد الشافعي رحمه الله هذا الخوف والزهد من علم كتاب السلم والإجارة وسائر كتب الفقه ، بل من علوم الآخرة المستخرجة من القرآن والأخبار ؛ إذ حكم الأولين والآخرين مودعة فيهما .

وأما كونه عالماً بأسرار القلب وعلوم الآخرة : فتعرفه من الحكم الماثورة عنه :

رُوي أنه سُئل عن الرياء ، فقال على البديهة : (الرياء فتنة عقدتها الهوى حيال أبصار قلوب العلماء ، فنظروا إليها بسوء اختيار النفوس ، فأحبطت أعمالهم)^(١) .

وقال الشافعي رحمه الله : (إذا أنت خفت على عملك العجب . . فاذكر رضا من تطلب ، وفي أي نعيم ترغب ، ومن أي عقاب ترهب ، وأي عافية تشكر ، وأي بلاء تذكر ؛ فإنك إذا فكرت في واحدة من هذه الخصال . . صغر في عينك عملك)^(٢) .

فانظر كيف ذكر حقيقة الرياء وعلاج العجب ، وهما من كبائر آفات القلب .

وقال الشافعي رضي الله عنه : (من لم يصن نفسه . . لم ينفعه علمه)^(٣) .

(١) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٣٤ / ٥١) .

(٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤١٣ / ٥١) .

(٣) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٨٦ / ٧) .

وقال رحمه الله : (مَنْ أطاعَ اللهَ تعالىَ بالعلمِ . . نفعهُ سرّه) .

وقال : (ما مِنْ أَحَدٍ إلّا لَهُ محبٌّ ومبغضٌ ، فإذا كانَ كذلكَ . . فكُنْ معَ أهلِ طاعةِ اللهِ عزَّ وجلَّ)^(١) .

وروي أنَّ عبدَ القاهرِ بنَ عبدِ العزيزِ كانَ رجلاً صالحاً ورعاً ، وكانَ يسألُ الشافعيَّ رضيَ اللهُ عنه عن مسائلَ في الورع ، والشافعيُّ رحمه اللهُ يُقبلُ عليه لورعه ؛ فقالَ للشافعيِّ يوماً : أيُّما أفضلُ : الصبرُ ، أوِ المحنةُ ، أوِ التمكينُ ؟ فقالَ الشافعيُّ رحمه اللهُ : التمكينُ درجةُ الأنبياءِ ، ولا يكونُ التمكينُ إلا بعدَ المحنةِ ، فإذا امتحنَ . . صبرَ ، وإذا صبرَ . . مُكِّنَ ، ألا ترى أنَّ اللهَ تعالى امتحنَ إبراهيمَ عليه السلامُ ثمَّ مكَّنَهُ ، وامتنَحَنَ موسى عليه السلامُ ثمَّ مكَّنَهُ ، وامتنَحَنَ أيُّوبَ عليه السلامُ ثمَّ مكَّنَهُ ، وامتنَحَنَ سليمانَ عليه السلامُ ثمَّ مكَّنَهُ وآتاهُ مُلكاً ؟ والتمكينُ أفضلُ الدرجاتِ ، قالَ اللهُ تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ ﴾ ، وأيوبُ عليه السلامُ بعدَ المحنةِ العظيمةِ مُكِّنَ ، قالَ اللهُ تعالى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ ﴾ الآية .

فهذا الكلامُ مِنَ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه يدلُّ على تبخُّره في أسرارِ القرآنِ ، وإطلاعه على مقاماتِ السائرين إلى اللهِ عزَّ وجلَّ مِنَ الأنبياءِ والأولياءِ ، وكلُّ ذلكَ مِنْ علومِ الآخرةِ .

وقيلَ للشافعيِّ رحمه اللهُ : (متى يكونُ الرجلُ عالماً ؟ قال : إذا تحقَّقَ

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١١٧ / ٩) .

في علمٍ يعلمُهُ ، وتعرَّضَ لسائر العلوم ، فنظرَ فيما فاتَهُ ، فعندَ ذلكَ يكونُ عالماً ؛ فإنه قيلَ لجالينوسَ : إِنَّكَ تأمرُ للدَّاءِ الواحدِ بالأدويةِ الكثيرةِ المجتمعَةِ ، قالَ : إِنَّمَا المقصودُ منها واحدٌ ، وإِنَّمَا يُجعلُ معه غيرُهُ ليسكنَ حدَّتَهُ ؛ لأنَّ الإفرادَ قاتلٌ) .

فهذا وأمثاله ممَّا لا يُحصى يدُلُّ على عظمِ رتبتهِ في معرفةِ اللهِ تعالى وعلومِ الآخرةِ .

وأما إرادتُهُ بالفقهِ خاصَّةً والمناظرةِ فيه وجهَ اللهِ تعالى : فيدلُّ عليه ما رُوِيَ عنه أَنَّهُ قالَ : (وددتُ أنَّ الناسَ انتفعوا بهذا العلمِ وما نُسِبَ إليَّ منه شيءٌ)^(١) .

فانظرُ كيفَ اطلعَ على آفةِ العلمِ وطلبِ الاسمِ بهِ ، وكيفَ كانَ منزلةَ القلبِ عن الالتفاتِ إليه ، متجرِّدَ النيةِ فيه لوجهِ اللهِ تعالى . وقالَ الشافعيُّ رضيَ اللهُ عنه : (ما ناظرتُ أحداً قطُّ فأحببتُ أنْ يخطيءَ)^(٢) .

وقالَ : (ما كلَّمتُ أحداً قطُّ إلا أحببتُ أنْ يوفَّقَ ويسدَّدَ ويعانَ ويكونَ عليه رعايةٌ مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ وحفظٌ ، وما كلَّمتُ أحداً قطُّ وأنا أبالي أنْ يبيِّنَ اللهُ الحقَّ على لساني أو على لسانِهِ)^(٣) .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١١٨ / ٩) .

(٢) رواه ابن حبان في « صحيحه » (٢١٢٥) ، والبيهقي في « المدخل » (١٧٢) .

(٣) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١١٨ / ٩) .

وقال : (ما أوردتُ الحقَّ والحجَّةَ على أحدٍ فقبلها مِنِّي إلا هبتُهُ واعتقدتُ موَدَّتَهُ ، ولا كابرني على الحقِّ أحدٌ ودافعَ الحجَّةَ إلا سقطَ مِن عيني ورفضتُهُ) (١) .

فهذه العلاماتُ هي التي تدلُّ على إرادةِ الله وحدهُ بالفقه والمناظرة .

فانظر كيفَ تابعهُ الناسُ مِنْ جملةِ هذهِ الخصالِ الخمسِ على خصلةٍ واحدةٍ فقط (٢) ، ثمَّ كيفَ خالفوه فيها أيضاً .

ولهذا قال أبو ثورٍ رحمهُ اللهُ : (ما رأيتُ ولا رأى الراؤون مثلَ الشافعيِّ رحمهُ اللهُ تعالى) (٣) .

وقال أحمدُ ابنُ حنبلٍ رضيَ اللهُ عنهُ : (ما صليتُ صلاةً منذُ أربعينَ سنةً إلا وأنا أدعو للشافعيِّ رحمهُ اللهُ تعالى) (٤) .

فانظر إلى إنصافِ الداعي ، وإلى درجةِ المدعوِّ له ، وقسْ بهِ الأقرانَ والأمثالَ مِنَ العلماءِ في هذهِ الأعصارِ وما بينهمُ من المشاحنةِ والبغضاءِ ؛ لتعلمَ تقصيرَهُمْ في دعوى الاقتداءِ بهؤلاءِ .

ولكثرةِ دعائه له قالَ له ابنُهُ : أيَّ رجلٍ كانَ الشافعيُّ حتَّى تدعو له كلُّ

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١١٧ / ٩) .

(٢) وهي المبالغة في تفاريع الفقه مع عدم الاهتمام لأُمور الآخرة .

(٣) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٢٦٤ / ٢) .

(٤) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٢٥٤ / ٢) .

هذا الدعاء ؟ فقال أحمد : يا بُنَيَّ ؛ كَانَ الشافعي رحمه الله تعالى كالشمسِ
للدنيا ، وكالعافية للناس ، فانظر هل لَهْدِينِ مِنْ خَلْفٍ ؟^(١) .

وقال أحمد : (ما أحدٌ يمسُّ بيده مِخْبَرَةً إِلَّا وللشافعي رحمه الله في عنقه
مَنَّةٌ)^(٢) .

وقال يحيى بن سعيد القطان : (ما صليتُ صلاةً منذُ أربعين سنةً إلا وأنا
أدعو فيها للشافعي ؛ لما فتح الله عزَّ وجلَّ عليه مِنَ العلم ، ووفَّقَهُ للسَّدادِ
فيه)^(٣) .

ولنقتصر على هذه النبذة مِنْ أحواله ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَارِجٌ عَنِ الحصرِ ،
وأكثرُ هذه المناقبِ نقلناه من الكتابِ الذي صنَّفه الشيخُ نصرُ بنُ إبراهيمَ
المقدسي رحمه الله تعالى في مناقبِ الشافعي رضي الله عنه .

وَأَمَّا الإِمَامُ مالِكٌ رضيَ اللهُ عَنْهُ

فإنَّه كَانَ أيضاً متَحَلِّياً بهذه الخصالِ الخمسِ ؛ فإنَّه سئلَ : ما تقولُ
يا مالِكُ في طلبِ العلمِ ؟ فقالَ : حسنٌ جميلٌ ، ولكنِ انظرِ الذي يلزُمُكَ مِنْ
حينِ تصبحُ إلى حينِ تمسي فالزِمُهُ^(٤) .

(١) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٢٥٤ / ٢) .

(٢) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٢٥٥ / ٢) .

(٣) رواه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٢٣٣ - ٢٣٤ / ١) .

(٤) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣١٩ / ٦) .

وكان رحمه الله تعالى في تعظيم علم الدين مبالغاً ، حتّى كان إذا أراد أن يحدث . . توضّأ ، وجلس على صدر فراشه ، وسرّح لحيته ، واستعمل الطيب ، وتمكّن في الجلوس على وقار وهيبة ، ثمّ حدث ، ف قيل له في ذلك ، فقال : أحبُّ أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلّم ^(١) .

وقال مالك : (العلم نور يجعله الله حيث يشاء ، وليس بكثرة الرواية) ^(٢) .

وهذا الاحترام والتوقير يدلُّ على قوّة معرفته بجلال الله تعالى .

وأما إرادته وجه الله تعالى بالعلم : ف يدلُّ عليه قوله : (الجِدال في الدين ليس بشيء) ^(٣) .

ويدلُّ عليه قول الشافعي رحمه الله : (إنّي شهدت مالكا وقد سُئل عن ثمان وأربعين مسألة ، فقال في اثنتين وثلاثين منها : لا أدري) ^(٤) .

ومن يردّ غير وجه الله تعالى بعلمه . . فلا تسمع نفسه بأن يُقرَّ على نفسه بأنه لا يدري ، ولذلك قال الشافعي رضي الله عنه : (إذا ذكّر العلماء . . فمالك النجم الثاقب ، وما أحدٌ آمنَ عليّ من مالك) ^(٥) .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣١٨ / ٦) .

(٢) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣١٩ / ٦) .

(٣) رواه البيهقي في « المدخل » (٢٣٨) .

(٤) رواه ابن عبد البر في « التمهيد » (٧٣ / ١) .

(٥) رواه ابن عبد البر في « التمهيد » (٧٤ / ١) ، وابن فرحون في « الديباج المذهب » (٦٣ / ١) .

وروي أن أبا جعفر المنصور منعه من رواية الحديث في طلاق المكره ،
ثم دس عليه من يسأله ، فروى على ملا من الناس : « ليس على مستكره
طلاق » ، فضربه بالسياط ، ولم يترك رواية الحديث^(١) .

وقال مالك رحمه الله : (ما كان رجل صادقاً في حديثه لا يكذب . . إلا
مُتّع بعقله ، ولم يصبه مع الهرم آفة ولا خرف)^(٢) .

وأما زهده في الدنيا : فيدل عليه ما روي أن المهدي أمير المؤمنين سأله
وقال له : هل لك دار ؟ فقال : لا ، ولكن أحدثك : سمعت ربيعة بن
أبي عبد الرحمن يقول : نسب المرء داره^(٣) .

وسأله الرشيد : هل لك دار ؟ فقال : لا ، فأعطاه ثلاثة آلاف دينار
وقال : اشتر بها داراً ، فأخذها ولم ينفقها ، فلما أراد الرشيد الشخوص . .
قال لمالك رحمه الله : ينبغي أن تخرج معنا ؛ فإنني عزمْتُ أن أحمل الناس
على « الموطأ » كما حمل عثمان رضي الله عنه الناس على القرآن ، فقال
له : أمّا حمل الناس على « الموطأ » . . فليس إلى ذلك سبيل ؛ لأن
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم افترقوا بعده في الأمصار فحدّثوا ،
فعند أهل كلِّ مصرٍ علمٌ ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣١٦ / ٦) ، وضاربه هو والي المدينة جعفر بن
سليمان ، وكان ذلك بخلافة أبي جعفر المنصور .

(٢) رواه ابن عبد البر في « التمهيد » (٧٠ / ١) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٧٩) .

« اختلاف أمتي رحمة »^(١) ، وأما الخروج معك . . فلا سبيل إليه ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون »^(٢) ، وقال عليه الصلاة والسلام : « المدينة تنفي خبثها كما ينفي الكير خبث الحديد »^(٣) ، وهذه دنائركم كما هي ، إن شئتم . . فخذوها ، وإن شئتم . . فدعوها^(٤) .

يعني : أنك إنما تكلفني مفارقة المدينة لما اصطنعتني إلي ، فلا أوتر الدنيا على مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهكذا كان زهد مالك في الدنيا .

ولما حملت إليه الأموال الكثيرة من أطراف الدنيا لانتشار علمه وأصحابه . . كان يفرقها في وجوه الخير ، ودل سخاؤه على زهده وقلة حبه

(١) رواه البيهقي في « المدخل » (١٥٢) بلفظ : « واختلاف أصحابي لكم رحمة » ، قال الإمام النووي في « شرح صحيح مسلم » (٩١ / ١١) : (قال الخطابي : وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اختلاف أمتي رحمة » ، فاستصوب عمر ما قاله - كلام راجع لأصل الحديث المشروح - قال : وقد اعترض على حديث : « اختلاف أمتي رحمة » ، رجلان ؛ أحدهما مغموص عليه في دينه ، وهو عمرو بن بحر الجاحظ ، والآخر معروف بالسخف والخلاعة ، وهو إسحاق بن إبراهيم الموصلي . . .) .

(٢) رواه البخاري (١٨٧٥) ، ومسلم (١٣٦٣) .

(٣) رواه البخاري (١٨٧١ ، ١٨٨٣) ، ومسلم (١٣٨٢ ، ١٣٨٣) .

(٤) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣٣١ / ٦) ، ووقع فيها : (المأمون) بدل (الرشيد) ، والمثبت هو الصواب ، والله أعلم .

للدنيا ، وليس الزهد فقد المال ، وإنما الزهد فراغ القلب عنه ؛ فلقد كان سليمان عليه السلام في ملكه من الزهاد .

ويدل على احتقاره للدنيا : ما روي عن الشافعي رحمه الله أنه قال : رأيت على باب مالك كُراعاً من أفراس خراسان وبغال مصر ما رأيت أحسن منه ، فقلت لمالك رحمه الله : ما أحسنه ! فقال : هو هدية مني إليك يا أبا عبد الله ، فقلت : دع لنفسك منها دابة تركبها ، فقال : أنا أستحي من الله عز وجل أن أطأ تربة فيها نبي الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة^(١) .

فانظر إلى سخاوته إذ وهب جميع ذلك دفعة واحدة ، وإلى توقيره لتربة المدينة .

ويدل على إرادته بالعلم وجه الله تعالى واستحقاقه للدنيا : ما روي عنه أنه قال : دخلت على هارون الرشيد ، فقال لي : يا أبا عبد الله ؛ ينبغي أن تختلف إلينا حتى يسمع صبياننا منك « الموطأ » ، قال : قلت : أعز الله أمير المؤمنين ، إن هذا العلم منكم خرج ، فإن أنتم أعزتموه . . عز ، وإن أنتم أذلتموه . . ذل ، والعلم يؤتى ولا يأتي ، فقال : صدقت ، اخرجوا إلى المسجد حتى تسمعوا مع الناس^(٢) .

(١) ترتيب المدارك (٩٣ / ١) . والكراع : اسم لجميع الخيل والسلاح .

(٢) رواه البيهقي في « المدخل » (٦٨٦) .

وَأَمَّا الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَلَقَدْ كَانَ أَيْضاً عَابِداً ، زَاهِداً ، عَارِفاً بِاللَّهِ تَعَالَى ، خَائِفاً مِنْهُ ، مَرِيداً
وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى بِعِلْمِهِ .

فَأَمَّا كَوْنُهُ عَابِداً : فَيُعْرَفُ بِمَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ : (كَانَ
أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَهُ مَرُوءَةٌ وَكَثْرَةُ صَلَاةٍ)^(١) .

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَنَّهُ كَانَ يَحْيِي اللَّيْلَ كُلَّهُ^(٢) .

وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يَحْيِي نِصْفَ اللَّيْلِ ، فَمَرَّ يَوْماً فِي طَرِيقٍ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ
إِنْسَانٌ وَهُوَ يَمْشِي وَقَالَ لآخرَ : هَذَا هُوَ الَّذِي يَحْيِي اللَّيْلَ كُلَّهُ ، فَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ
ذَلِكَ يَحْيِي اللَّيْلَ كُلَّهُ ؛ وَقَالَ : أَنَا أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ أَوْصَفَ بِمَا
لَيْسَ فِيَّ مِنْ عِبَادَتِهِ^(٣) .

وَأَمَّا زَهْدُهُ : فَقَدْ رُوِيَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ : (أَرْسَلَنِي يَزِيدُ بْنُ
عَمْرِ بْنِ هَبِيرَةَ ، فَقَدِمْتُ بِأَبِي حَنِيفَةَ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ ، فَأَبَى ،
فَضْرَبَهُ عَشْرِينَ سَوْطاً)^(٤) .

فَانْظُرْ كَيْفَ هَرَبَ عَنِ الْوَلَايَةِ وَاحْتَمَلَ الْعَذَابَ .

(١) تاريخ بغداد (٣٥٢ / ١٣) من قول سفيان بن عيينة ، وروى معه أنه كان يسمى الوترد
لكثرة صلاته .

(٢) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ١٩٤) .

(٣) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٥٣ / ١٣) .

(٤) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٢٥٥) .

قَالَ الْحَكَمُ بْنُ هِشَامٍ الثَّقَفِيُّ : (حَدَّثْتُ بِالشَّامِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ أَمَانَةً ، وَأَرَادَهُ السُّلْطَانُ عَلَى أَنْ يَتَوَلَّى مِفَاتِيحَ خَزَائِنِهِ أَوْ يَضْرِبَ ظَهْرَهُ ، فَاخْتَارَ عَذَابَهُمْ عَلَى عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى) (١) .

وَرُوِيَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ عِنْدَ ابْنِ الْمُبَارِكِ فَقَالَ : (أَتَذْكُرُونَ رَجُلًا عُرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا بِحِذَافِيرِهَا فَفَرَّ مِنْهَا ؟) (٢) .

وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شِجَاعٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ (٣) : (أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي حَنِيفَةَ : قَدْ أَمَرَ لَكَ أَبُو جَعْفَرٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِعَشْرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ ، قَالَ : فَمَا رَضِيَ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي تَوَقَّعَ أَنْ يُؤْتَى بِالْمَالِ فِيهِ صَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ تَغَشَّى بِثَوْبِهِ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ ، فَجَاءَ رَسُولُ الْحَسَنِ بْنِ قَحْطَبَةَ بِالْمَالِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَكَلِّمْهُ ، فَقَالَ مَنْ حُضِرَ : مَا يَكَلِّمُنَا إِلَّا بِالْكَلِمَةِ بَعْدَ الْكَلِمَةِ - أَيِ : هَذِهِ عَادَتُهُ - فَقَالَ : ضَعُوا الْمَالَ فِي هَذَا الْجِرَابِ فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ ، ثُمَّ أَوْصَى أَبُو حَنِيفَةَ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَتَاعِ بَيْتِهِ ؛ فَقَالَ لِابْنِهِ : إِذَا أَنَا مِتُّ وَدَفَنْتُمُونِي . . فَخَذَ هَذِهِ الْبَدْرَةَ (٤) وَازْهَبَ بِهَا إِلَى الْحَسَنِ بْنِ قَحْطَبَةَ فَقُلَّ لَهُ : هَذِهِ وَدِيعَتُكَ الَّتِي أَوْدَعْتَهَا أَبَا حَنِيفَةَ . قَالَ ابْنُهُ : فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ، فَقَالَ الْحَسَنُ : رَحِمَهُ اللَّهُ

(١) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٢٥٥) .

(٢) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٣٢١) .

(٣) والمراد ببعض أصحابه هنا هو الحسن بن عمارة أبو محمد الكوفي . « إتحاف » (٢١١ / ١) .

(٤) البدره : كيس فيه ألف أو عشرة آلاف درهم أو سبعة آلاف دينار .

على أبيك ، لقد كان شحيحاً على دينه (١) .

وروي أنه دُعي إلى ولاية القضاء فقال : أنا لا أصلح له ، فقيل له :
لم ؟ فقال : إن كنت صادقاً . فلا أصلح له ، وإن كنت كاذباً . . فالكاذب
لا يصلح للقضاء (٢) .

وأما علمه بأمور الآخرة وطريق الدين ومعرفة بالله عز وجل : فبدل عليه
شدة خوفه من الله تعالى وزهده في الدنيا ، وقد قال ابن جريج : (قد بلغني
عن كوفيكم هذا النعمان بن ثابت أنه شديد الخوف لله تعالى) (٣) .

وقال شريك النخعي : (كان أبو حنيفة طويل الصمت ، دائم الفكر ،
قليل المجادلة للناس) (٤) .

فهذا من أوضح الأمارات على العلم الباطن ، والاشتغال بمهمات
الدين ، فمن أوتي الصمت والزهد . فقد أوتي العلم كله .
فهذه نبذة من أحوال الأئمة الثلاثة .



(١) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٣٢١) ، وشحيحاً
على دينه : متمسكاً به غير مفرط .

(٢) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٢٩ / ١٣) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٢٠٩) .

(٤) رواه ابن عبد البر في « الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء » (ص ٢٠١) .

وَأَمَّا الْإِمَامُ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ وَسَفِيَانُ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى

فَأَتْبَاعُهُمَا أَقَلُّ مِنْ أَتْبَاعِ هَؤُلَاءِ ، وَسَفِيَانُ أَقَلُّ أَتْبَاعاً مِنْ أَحْمَدَ ، وَلَكِنْ
اشْتَهَارُهُمَا بِالْوَرَعِ وَالزَّهْدِ أَظْهَرُ ، وَجَمِيعُ هَذَا الْكِتَابِ مَشْحُونٌ بِحِكَايَاتِ
أَفْعَالِهِمَا وَأَقْوَالِهِمَا ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّفْصِيلِ الْآنَ .

فَانْظُرْ الْآنَ فِي سِيرِ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ ، وَتَأَمَّلْ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْوَالَ وَالْأَقْوَالَ
وَالْأَعْمَالَ فِي الْإِعْرَاضِ عَنِ الدُّنْيَا ، وَالتَّجَرُّدِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ يُثْمَرُهَا مَجْرَدُ
الْعِلْمِ بِفُرُوعِ الْفِقْهِ ؛ مِنْ مَعْرِفَةِ السَّلَامِ وَالْإِجَارَةِ وَالظُّهَارِ وَالْإِيلَاءِ وَاللُّعَانِ ، أَوْ
يُثْمَرُهَا عِلْمٌ آخَرٌ أَعْلَى وَأَشْرَفُ مِنْهُ ؟

وَانْظُرْ إِلَى الَّذِينَ ادَّعَوْا الْاِقْتِدَاءَ بِهِؤُلَاءِ : أَصَدَقُوا فِي دَعْوَاهُمْ أَمْ لَا ؟ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .



البَابُ الثَّالِثُ

فِي مَا يَعْبُدُهُ الْعَامَّةُ مِنْ عِلْمٍ مَحْمُودَةٍ وَلَيْسَ مِنْهَا
وَفِيهِ بَيَانُ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ يَكُونُ بَعْضُ الْعِلْمِ مَذْمُومًا
وَبَيَانُ تَبْدِيلِ أَسْمَاءِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ الْفَقْهُ وَالْعِلْمُ وَالتَّوْحِيدُ وَالتَّذْكِيرُ وَالْحِكْمَةُ
وَبَيَانُ الْقَدْرِ الْمَحْمُودِ مِنْ عِلْمِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْقَدْرِ الْمَذْمُومِ مِنْهَا

بَيَانُ عِلَّةِ ذَمِّ عِلْمِ الْمَذْمُومِ

لَعَلَّكَ تَقُولُ : الْعِلْمُ هُوَ مَعْرِفَةُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ ، فَكَيْفَ يَكُونُ الشَّيْءُ عِلْمًا وَيَكُونُ - مَعَ كَوْنِهِ عِلْمًا - مَذْمُومًا ؟
فَاعْلَمْ : أَنَّ الْعِلْمَ لَا يُذَمُّ لِعَيْنِهِ ، وَإِنَّمَا يُذَمُّ فِي حَقِّ الْعِبَادِ لِأَحَدِ أَسْبَابِ
ثَلَاثَةٍ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَكُونَ مُؤَدِّيًّا إِلَى ضَرَرٍ مَا ؛ إِمَّا بِصَاحِبِهِ ، وَإِمَّا بِغَيْرِهِ ، كَمَا
يُذَمُّ عِلْمُ السَّحْرِ وَالطَّلَسْمَاتِ ، وَهُوَ حَقٌّ ^(١) ؛ إِذْ شَهِدَ الْقُرْآنُ لَهُ ، وَأَنَّهُ سَبَبٌ
يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى التَّفَرُّقَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ .

وَقَدْ سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَامْرَأَتُ بِسَبَبِهِ ، حَتَّى أَخْبَرَهُ

(١) أي : ثابت وجوده ولا يمكن إنكاره ، وإن اختلفوا في ماهيته ، وليس المراد الحق الذي
هو ضد الباطل .

جبريل عليه السلام بذلك ، وأخرج السحر من تحت حجر في قعر بئر^(١) .

وهو نوع يستفاد من العلم بخواص الجواهر ، وبأمور حسابية في مطالع النجوم ، فيتخذ من تلك الجواهر هيكل على صورة الشخص المسحور ، ويترصد له في وقت مخصوص في المطالع ، ويُقرن به كلمات يُلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع ، ويتوصل بسببها إلى الاستعانة بالشياطين ، ويحصل من مجموع ذلك - بحكم إجراء الله تعالى العادة - أحوال غريبة في الشخص المسحور .

ومعرفة هذه الأسباب من حيث إنها معرفة ليست مذمومة ، ولكنها ليست تصلح إلا للإضرار بالخلق ، والوسيلة إلى الشر شر ؛ فكان ذلك هو السبب في كونه مذموماً ، بل من اتبع ولياً من أولياء الله ليقتله وقد اختفى منه في موضع حريز^(٢) إذا سأل الظالم عن محله . . لم يجز تنبيهه عليه ، بل وجب الكذب فيه ، وذكر موضعه إرشاد وإفادة علم بالشيء على ما هو عليه ، ولكنه مذموم ؛ لأدائه إلى الضرر .

السبب الثاني : أن يكون مضرّاً بصاحبه في غالب الأمر ؛ كعلم النجوم ؛ فإنه في نفسه غير مذموم لذاته ، إذ هو قسمان :

(١) رواه البخاري (٣١٧٥) ، ومسلم (٢١٨٩) .

(٢) حريز : منيع .

قسم حسابي : وقد نطق القرآن بأن مسير الشمس والقمر محسوب ؛ إذ قال تعالى : ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾ ، وقال عزّ من قائل : ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ ﴾ .

والثاني الأحكام : وحاصله يرجع إلى الاستدلال على الحوادث بالأسباب ، وهو يضاهي استدلال الطبيب بالنبض على ما سيحدث من المرض ، وهو معرفة بمجاري سنة الله تعالى وعادته في خلقه ، ولكن ذمه الشرع ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا ذُكِرَ الْقَدَرُ . . فأمسكوا ، وإذا ذُكِرَتِ النُّجُومُ . . فأمسكوا ، وإذا ذُكِرَ أصحابي . . فأمسكوا » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « أخافُ على أمتي بعدي ثلاثاً : حَيْفُ الأئمةِ ، وإيمانُ بالنجومِ ، وتكذيبُ بالقدرِ » (٢) .

وقال عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه : (تعلّموا مِنَ النجومِ ما تهتدون به في البرِّ والبحرِ ثمَّ أمسكوا) (٣) .

وإنما زُجِرَ عنه مِنْ ثلاثةِ أوجهٍ :

أحدها : أَنَّهُ مَضِرٌّ بِأَكْثَرِ الْخَلْقِ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا أَلْقَى إِلَيْهِمْ أَنَّ هَذِهِ الْآثَارَ

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٩٦ / ٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠٨ / ٤) .

(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٤٨٢) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢٦١٦٢) .

تحدث عقيب سير الكواكب . . وقع في نفوسهم أن الكواكب هي المؤثرة ،
وأنها الآلهة المدبرة ؛ لأنها جواهر شريفة سماوية ، يعظم وقعها في
القلوب ، فيبقى القلب ملتفتاً إليها ، ويرى الخير والشر مرجواً ومحدوراً من
جهتها ، وينمحي ذكر الله تعالى عن القلب ، فإن الضعيف يقصر نظره على
الوسائط ، والعالم الراسخ هو الذي يطلع على أن الشمس والقمر والنجوم
مسخرات بأمره سبحانه وتعالى .

ومثال نظر الضعيف إلى حصول ضوء الشمس عقيب طلوع الشمس مثال
النملة لو خلق لها عقل وكانت على سطح قرطاس وهي تنظر إلى سواد الخط
يتجدد ، فتعتقد أنه فعل القلم ، ولا يترقى نظرها إلى مشاهدة الإصبع ، ثم
منها إلى اليد ، ثم منها إلى الإرادة المحركة لليد ، ثم منها إلى الكاتب القادر
المريد ، ثم منه إلى خالق اليد والقدرة والإرادة ، فأكثر نظر الخلق مقصور
على الأسباب القريبة السافلة ، مقطوع عن الترقى إلى مسبب الأسباب .
هذا أحد أسباب النهي عن النجوم .

وثانيها : أن أحكام النجوم تخمين مخض ، ليس يُدرَك في حق أحاد
الأشخاص لا يقيناً ولا ظناً ، فالحكم به حكمٌ بجهل ، فيكون ذمُّه على هذا
من حيث إنه جهل ، لا من حيث إنه علم .

ولقد كان ذلك معجزة لإدريس عليه السلام فيما يُحكى^(١) ، وقد اندرس

(١) وحملوا عليه الحديث الذي رواه مسلم في « صحيحه » (٥٣٧) : « كان نبي من الأنبياء =

ذلك العلمُ وانمحق ، وما يتفق من إصابة المنجم على ندور . فهو اتفاق ؛ لأنه قد يطلع على بعض الأسباب ولا يحصل المسبب عقيبتها إلا بعد شروط كثيرة ليس في قدرة البشر الاطلاع على حقائقها ، فإن اتفق أن قدر الله تعالى بقیة الأسباب . . وقعت الإصابة ، وإن لم يقدر . . أخطأ .

ويكون ذلك كتخمين الإنسان في أن السماء تمطر اليوم مهما رأى الغيم يجتمع وينبعث من الجبال ، فيتحرك ظنه بذلك ، وربما يحمى النهار بالشمس ويتبدد الغيم ، وربما يكون بخلافه ، ومجرد الغيم ليس كافياً في مجيء المطر ، وبقية الأسباب لا تُدرى ، وكذلك تخمين الملاح أن السفينة تسلم اعتماداً على ما ألفه من العادة في الرياح ، ولتلك الرياح أسباب خفية هو لا يطلع عليها ، فتارة يصيب في تخمينه ، وتارة يخطئ ، ولهذه العلة يُمنع القوي^(١) عن النجوم أيضاً .

وثالثها : أنه لا فائدة فيه ، فأقل أحواله أنه خوض في فضول لا يغني ، وتضييع العمر الذي هو أنفس بضاعة الإنسان بغير فائدة غاية الخسران ؛ فقد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل والناس مجتمعون عليه ، فقال : « ما هذا ؟ » فقالوا : رجل علامة ، فقال : « بماذا ؟ » قالوا : بالشعر

= يخط ، فمن وافق خطه . . فذاك » ، قيل : هو إدريس عليه السلام ، وقيل : المراد بالخط علم النجوم أو علم الرمل . انظر « فيض القدير » (٥٤٥ / ٤) .
(١) أي : في إيمانه واعتقاده .

وأنساب العرب ، فقال عليه الصلاة والسلام : « عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ ، وَجَهْلٌ لَا يَضُرُّ » (١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « إِنَّمَا الْعِلْمُ آيَةٌ مُحْكَمَةٌ ، أَوْ سَنَةٌ قَائِمَةٌ ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ » (٢) .

فإذا ؛ الخوض في النجوم وما يشبهه اقتحام خطر ، وخوض في جهالة من غير فائدة ، فإن ما قُدِّرَ كائنٌ ، والاحتراز منه غير ممكن ، بخلاف الطب ؛ فإن الحاجة ماسة إليه ، وأكثر أدلته مما يُطَّلَعُ عليه ، وبخلاف التعبير وإن كان تخميناً ؛ لأنه جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، ولا خطر فيه (٣) .

السبب الثالث : الخوض في علم لا يستقل الخائض فيه به ، فإنه مذموم في حقه ؛ كتعلم دقيق العلوم قبل جليتها ، وخفيها قبل جليتها ، وكالبحث عن الأسرار الإلهية ؛ إذ تطلع الفلاسفة والمتكلمون إليها ولم يستقلوا بها ، ولا يستقل بها وبالوقوف على طرق بعضها إلا الأنبياء والأولياء ، فيجب كف الناس عن البحث عنها ، وردهم إلى ما نطق الشرع به ، ففي ذلك مَقْنَعٌ

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٣٨٥) .

(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٣٨٤ ، ١٣٨٦) ، وأصله عند أبي داود (٢٨٨٥) ، وابن ماجه (٥٤) .

(٣) لما رواه البخاري (٦٩٨٣) ومسلم (٢٢٦٤) : « الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » .

للموفق ، وكم من شخصٍ خاضَ في العلومِ واستضرَّ بذلك ! ولو لم يخضْ فيها . . لكانَ حالُهُ أحسنَ في الدينِ ممَّا صارَ إليه .

ولا يُنكرُ كونُ العلمِ ضارًّا لبعضِ الناسِ ؛ كما يضرُّ لحمُ الطيرِ وأنواعُ الحلواتِ اللطيفةِ بالصبيِّ الرضيعِ ، بل ربَّ شخصٍ ينفعُهُ الجهلُ ببعضِ الأمورِ .

فلقد حكي أن بعضَ الناسِ شكا إلى طبيبٍ عَقَمَ امرأتهِ ، وأنها لا تلدُ ، فجسَّ الطبيبُ نبضَها وقالَ لها : لا حاجةَ لكِ إلى دواءِ الولادةِ ؛ فإنكِ ستموتينَ إلى أربعينَ يوماً ، وقد دلَّ النبضُ عليه ، فاستشعرتِ المرأةُ خوفاً عظيماً ، وتنغَّصَ عليها عيشُها ؛ وأخرجتْ أموالَها وفرقتها ، وأوصتْ ، وبقيتْ لا تأكلُ ولا تشربُ حتى انقضتِ المدَّةُ ، فلمَ تمتِ ، فجاءَ زوجها إلى الطبيبِ وقالَ له : لمَ تمتِ ، فقالَ الطبيبُ : علمتُ ذلكَ ، فجامعُها الآنَ ، فإنها تلدُ ، فقالَ : كيفَ ذلكَ ؟ قالَ : رأيْتُها سمينَةً وقد انعقدَ الشحمُ على فمِ رَحِمِها ، فعلمتُ أنها لا تهزلُ إلا بخوفِ الموتِ ، فخوَّفْتُها بذلكَ حتَّى هزلتْ ، وزالَ المانعُ مِنَ الولادةِ .

فهذا ينبِّهُك على استشعارِ خطرِ بعضِ العلومِ ، ويُفهِّمُك معنى قولهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « نعوذُ باللهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ »^(١) .

فاعتبرْ بهذهِ الحكايةِ ، ولا تكنْ بَحاثاً عن علومٍ ذمَّها الشرعُ وزجرَ

(١) رواه مسلم (٢٧٢٢) .

عنها ، ولازم الاقتداء بالصحابة رضي الله عنهم ، واقتصر على اتباع السنّة ، فالسلامة في الاتباع ، والخطر في البحث والاستقلال ، ولا تكثّر التبجّح برأيك ومعقولك ، ودليلك وبرهانك ، وزعمك : أني أبحث عن الأشياء لأعرفها على ما هي عليه ، فأني ضرر عليّ في التفكير في العلم ؟ فإنّ ما يعود عليك من ضرره أكثر ، وكم من شيء تطلع عليه فيضرك اطلاعك ضرراً يكاد يهلكك في الآخرة إن لم يتداركك الله برحمته .

واعلم : أنّه كما يطلع الطبيب الحاذق على أسرار في المعالجات يستبعدّها من لا يعرفها . . فكذلك الأنبياء أطباء القلوب والعلماء بأسباب الحياة الأخروية ، فلا تتحكّم على سنّتهم بمعقولك فتهلك ، فكم من شخص يصبّيه عارض في إصبعه فيقتضي عقله أن يطلّيه ، حتّى ينبهه الطبيب الحاذق أنّ علاجه أن يطلّي الكتف من الجانب الآخر من البدن ، فيستبعد ذلك غاية الاستبعاد من حيث لا يعلم كيفية انشعاب الأعصاب ومنابتها ووجه التفافها على البدن ، فهكذا الأمر في طريق الآخرة .

وفي دقائق سنن الشرع وآدابه ، وفي عقائده التي تعبّد الناس بها . . أسراراً ولطائف ليس في سعة العقل وقوّته الإحاطة بها ؛ كما أنّ في خواصّ الأحجار أموراً عجائب غاب عن أهل الصنعة علمها ، حتّى لم يقدر أحد على أن يعرف السبب الذي به يجذب المغناطيس الحديد .

والعجائب والغرائب في العقائد والأعمال ، وإفادتها لصفاء القلوب

ونقائها وطهارتها ، وتزكيتها وإصلاحها للترقي إلى جوار الله تعالى ،
وتعريضها لنفحات فضله . . أكثر وأعظم ممّا في الأدوية والعقاقير ، وكما أنّ
العقول تقصّر عن إدراك منافع الأدوية مع أنّ التجربة سبيل إليها . . فالعقول
تقصّر عن إدراك ما ينفع في حياة الآخرة مع أنّ التجربة غير متطرّقة إليها ،
وإنّما كانت التجربة تتطرّق إليها لو رجع إلينا بعض الأموات فأخبرنا عن
الأعمال المقبولة النافعة المقرّبة إلى الله تعالى زُلْفَى ، وعن الأعمال المبعّدة
عنه ، وكذا عن العقائد ، وذلك لا مطمع فيه ، فيكفيك من منفعة العقل أنّ
يهديك إلى صدق النبي صلى الله عليه وسلّم ، ويفهمك موارد إشاراته .

فاعزل العقل بعد ذلك عن التصرّف ، ولازم الاتباع فلا تسلّم إلا به ،
ولذلك قال صلى الله عليه وسلّم : « إنّ من العلم جهلاً ، وإنّ من القول
عيالاً »^(١) ، ومعلوم أنّ العلم لا يكون جهلاً ، ولكنّه يؤثّر تأثير الجهل في
الإضرار .

وقال صلى الله عليه وسلّم أيضاً : « قليلٌ من التوفيق خيرٌ من كثيرٍ من
العلم »^(٢) .

(١) رواه أبو داود (٥٠١٢) ، والعيال في الحديث : عرضك للكلام على من ليس من شأنه ولا يريد ، وقال الحافظ المناوي في « التيسير » (٣٤٥ / ١) : (أي : ملأ ، فالسامع إما عالم فيملّ ، أو جاهل فلا يفهم فيسأم ، وهو من عال العالة يعيل عيالاً وعيالاً بالفتح ، إذا لم يدر أيّ جهة ينبغيها) . وجاء في بعض النسخ : (عيالاً) بدل (عيالاً) ، وهو نصّ « القوت » (١٣١ / ١) .

(٢) كذا أورده صاحب « القوت » (١٣١ / ١) بقوله : (وفي الخبر الآخر) وذكره ، =

وقال عيسى عليه السلام : (ما أكثر الشجرَ وليسَ كُلُّها بِمثمرٍ ، وما أكثرَ الثمرَ وليسَ كُلُّها بِطَيِّبٍ ، وما أكثرَ العلومَ وليسَ كُلُّها بِنافعٍ !!)^(١) .



= والمصنف تبعه على ذلك ، وينحوه رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٤٨ / ٦٠) بلفظ : « قليل التوفيق خير من كثير العقل . . . » .

(١) رواه الخطيب في « اقتضاء العلم العمل » (ص ٦٨) بلفظ : (ويلكم يا عبيد الدنيا ؛ ماذا يغني عن الأعمى سعة نور الشمس وهو لا يبصرها ؟ ! كذلك لا يغني عن العالم كثرة علمه إذا لم يعمل به ، ما أكثر أثمار الشجر وليس كلها ينفع ، ولا يؤكل !! وما أكثر العلماء وليس كلكم ينتفع بما علم . . .) . وأورده بلفظه الزمخشري في « ربيع الأبرار » (١٢٣ / ٤) .

بيان ما يُبدل من ألفاظ العلوم

اعلم : أنَّ منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريفُ
الأسامي المحمودَة وتبديلُها ، ونقلُها بالأغراض الفاسدة إلى معانٍ غيرِ
ما أرادَهُ السلفُ الصالحُ والقرنُ الأوَّلُ ، وهي خمسةُ ألفاظٍ : الفقهُ ،
والعلمُ ، والتوحيدُ ، والتذكيرُ ، والحكمةُ .

فهذه أسامٍ محمودَة ، والمتصفون بها أربابُ المناصبِ في الدين ،
ولكنَّها نقلتِ الآنَ إلى معانٍ مذمومةٍ ، فصارتِ القلوبُ تنفرُ عن مذمةٍ مَنْ
يَتَّصِفُ بمعانيها ؛ لشيوعِ إطلاقِ هذهِ الأسامي عليهم .

اللفظُ الأوَّلُ : الفقهُ :

فقدَ تصرَّفوا فيه بالتخصيصِ لا بالنقلِ والتحويلِ ؛ إذ خصَّصُوهُ بمعرفةِ
الفروعِ الغريبةِ في الفتاوى ، والوقوفِ على دقائقِ علليها ، واستكثارِ الكلامِ
فيها ، وحِفْظِ المقالاتِ المتعلقةِ بها ، فَمَنْ كَانَ أَشَدَّ تَعَمُّقاً فيها وأكثرَ اشتغالاً
بها . . يقالُ : هو الأفقهُ .

ولقدَ كَانَ اسمُ الفقهِ في العصرِ الأوَّلِ مطلقاً على علمِ طريقِ الآخرةِ ،
ومعرفةِ دقائقِ آفاتِ النفوسِ ومفسداتِ الأعمالِ ، وقوَّةِ الإحاطةِ بحقارةِ
الدنيا ، وشدةِ التطلُّعِ إلى نعيمِ الآخرةِ ، واستيلاءِ الخوفِ على القلبِ .

وَيَذُكُّ عَلَيْهٖ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لِيَسْأَلُوكَ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾ .

وما به الإنذارُ والتخويفُ هوَ هذا الفقهُ ، دونَ تفريعاتِ الطلاقِ والعِتاقِ واللِّعانِ والسَّلمِ والإِجارةِ ؛ فذلكَ لا يحصلُ بهِ إنذارٌ ولا تخويفٌ ، بلِ التجرُّدُ لَهُ على الدوامِ يقسِّي القلبَ ، وينزعُ الخشيَّةَ منه كما يُشاهدُ الآنَ مِنَ المتجرِّدينَ لَهُ .

وقالَ تَعَالَى : ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ ، وأرادَ بهِ معانيَ الإيمانِ دونَ الفتاوى .

ولعمري ؛ الفقهُ والفهمُ في اللغةِ اسمانِ بمعنى واحدٍ ، وإنَّما نتكلَّمُ في عادةِ الاستعمالِ قديماً وحديثاً ، قالَ تَعَالَى : ﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ ، فأحالَ قَلَّةَ خوفِهِم مِنَ اللَّهِ واستعظامَهُم سطوةَ الخلقِ على قَلَّةِ الفقهِ .

فانظرْ إنْ كانَ ذلكَ نتيجةَ عدمِ الحفظِ لتفريعاتِ الفتاوى ، أو هوَ نتيجةُ عدمِ ما ذكرناه مِنَ العلومِ .

وقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « علماءُ حكماءُ فقهاءُ »^(١) للذينَ وفدوا عليه .

(١) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٧٩ / ٩) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٠٠ / ٤١) بلفظ : « علماء حكماء ، كادوا من صدقهم أن يكونوا أنبياء » .

وَسُئِلَ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزَّهْرِيُّ : أَيُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَفْقَهُ ؟ فَقَالَ :
أَتَقَاهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى^(١) . فَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى ثَمَرَةِ الْفَقْهِ ، وَالتَّقْوَى ثَمَرَةُ الْعِلْمِ الْبَاطِنِ
دُونَ الْفَتَاوَى وَالْأَقْضِيَةِ .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِالْفَقِيهِ كُلِّ الْفَقِيهِ ؟ »
قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : « مَنْ لَمْ يُقْنِطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَلَمْ يُؤْمَنْهُمْ مِنْ
مَكْرِ اللَّهِ ، وَلَمْ يُؤَيِّسْهُمْ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ، وَلَمْ يَدْعِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى
مَا سِوَاهُ »^(٢) .

وَلَمَّا رَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَأَنْ
أُقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أَعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ »^(٣) . . قَالَ : فَالْتَفَتَ إِلَى يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ وَزِيَادِ النَّمِيرِيِّ
وَقَالَ : لَمْ تَكُنْ مَجَالِسُ الذِّكْرِ مِثْلَ مَجَالِسِكُمْ هَذِهِ ، يَقْصُرُ أَحَدُكُمْ وَيَخْطُبُ
عَلَى أَصْحَابِهِ وَيَسْرُدُ الْحَدِيثَ سَرْدًا ، إِنَّمَا كُنَّا نَقْعُدُ فَنَذْكُرُ الْإِيمَانَ ، وَنَتَدَبَّرُ
الْقُرْآنَ ، وَنَتَفَقَّهُهُ فِي الدِّينِ ، وَنَعُدُّ نَعَمَ اللَّهِ عَلَيْنَا^(٤) .

فَسَمَّى تَدَبُّرَ الْقُرْآنِ وَعَدَّ النِّعَمَ تَفَقُّهًا .

(١) قوت القلوب (١٣٨ / ١) .

(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٥١٠) مرفوعاً ، وهو في « سنن
الدارمي » (٣٠٥) ، وغيره موقوف على أبي طالب رضي الله عنه .

(٣) رواه أبو داود (٣٦٦٧) .

(٤) قوت القلوب (١٥٠ / ١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لا يَفْقَهُ العبدُ كُلَّ الفقه حتَّى يَمُتَ الناسُ في ذاتِ الله ، وحتَّى يرى للقرآنِ وجوهاً كثيرةً » ، ورؤي أيضاً موقوفاً على أبي الدرداء رضي الله عنه مع قوله : « ثُمَّ يُقْبَلُ على نفسه فيكون لها أشدُّ مقتاً »^(١) .

وسأل فرقد السَّبَخِي الحسَنَ عن شيءٍ ، فأجابهُ ، فقال : إنَّ الفقهاءَ يخالفونكَ ، فقال الحسَنُ : ثَكَلَتِكَ أُمُّكَ فَرِيقِدُ ؛ وهل رأيتَ فقيهاً بعينِكَ ؟ !
إنَّما الفقيهُ الزاهدُ في الدنيا ، الراغبُ في الآخرةِ ، البصيرُ بدينهِ ، المداومُ على عبادةِ ربِّهِ ، الورعُ الكافُّ عن أعراضِ المسلمين ، العفيفُ عن أموالِهِمْ ، الناصحُ لجماعتِهِمْ^(٢) . ولم يقل في جميع ذلك : الحافظُ لفروعِ الفتاوى .

ولستُ أقولُ : إنَّ اسمَ الفقه لم يكن متناولاً للفتاوى في الأحكامِ الظاهرةِ ، ولكنْ كانَ بطريقِ العمومِ والشمولِ ، أو بطريقِ الاستبصارِ^(٣) ، وكانَ إطلاقُهُمْ لَهُ على علمِ الآخرةِ أكثرَ ، فثارَ^(٤) مِنْ هَذَا التخصيصِ تلبسٌ بعَثَ الناسَ على التجرُّدِ لَهُ ، والإعراضِ عن علمِ الآخرةِ وأحكامِ القلبِ ،

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٥١٥ ، ١٥١٦) مرفوعاً وموقوفاً على أبي الدرداء رضي الله عنه ، وصحَّح الوقف .

(٢) قوت القلوب (١٥٣ / ١) .

(٣) أي : يجعل علم الفتاوى تابعا لبقية علوم الآخرة . « إتحاف » (٢٣٥ / ١) .

(٤) ثار : قام منه وانبعث .

ووجدوا على ذلك معيناً من الطبع ؛ فإنَّ علمَ الباطنِ غامضٌ ، والعملُ بهِ عسيرٌ ، والتوصُّلُ بهِ إلى طلبِ الولاية والقضاءِ والجاهِ والمالِ متعذِّراً ، فوجدَ الشيطانُ مجالاً لتحسينِ ذلك في القلوبِ بواسطةِ تخصيصِ اسمِ الفقهِ الذي هو اسمٌ محمودٌ في الشرعِ .

اللفظُ الثاني : العلمُ :

وقد كانَ يُطلقُ ذلكَ على العلمِ باللهِ تعالى وبآياته وأفعاله في عباده وخلقه ، حتَّى إنَّه لما ماتَ عمرُ رضيَ اللهُ عنه . . قالَ ابنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه : (ماتَ تسعةَ أعشارِ العلمِ) ، فعرفَهُ بالألفِ واللامِ ، ثمَّ فسَّرهُ بالعلمِ باللهِ سبحانه كما سبق .

وقد تصرَّفوا فيه أيضاً بالتخصيصِ ، حتَّى شهروهُ في الأكثرِ بمنْ يشتغلُ بالمناظرةِ معَ الخصومِ في المسائلِ الفقهيةِ وغيرها ، فيقالُ : هو العالمُ على الحقيقةِ ، وهو الفحلُ في العلمِ ، ومنْ لا يمارسُ ذلكَ ، ولا يشتغلُ بهِ . . يُعدُّ منْ جملةِ الضعفاءِ ، ولا يعدُّونه في زمرةِ أهلِ العلمِ ، وهذا أيضاً تصرُّفٌ بالتخصيصِ ، ولكنْ ما وردَ منْ فضائلِ العلمِ والعلماءِ أكثرُهُ في العلماءِ باللهِ عزَّ وجلَّ ، وبأحكامِهِ وأفعاله وصفاته .

وقد صارَ الآنَ يُطلقُ على مَنْ لا يحيطُ من علومِ الشرعِ بشيءٍ سوى رسومِ جدليَّةٍ في مسائلٍ خلافيَّةٍ ، فيُعدُّ بذلكَ منْ فحولِ العلماءِ ، معَ جهلهِ بالتفسيرِ

والأخبارِ وعلمِ المذهبِ وغيرِهِ ، وصارَ ذلكَ سبباً مهلكاً لخلقٍ كثيرٍ مِنَ الطلبةِ .

اللفظُ الثالثُ : التوحيدُ :

وقدُ جُعِلَ الآنَ عبارةً عَنَ صناعةِ الكلامِ ، ومعرفةِ طريقِ المجادلةِ ، والإحاطةِ بطرقِ مناقضاتِ الخصومِ ، والقدرةِ على التشدُّقِ فيها بتكثيرِ الأسئلةِ وإثارةِ الشبهاتِ ، وتأليفِ الإلزاماتِ ، حتَّى لَقَّبَ طوائفُ منهم أنفسهم بأهلِ العدلِ والتوحيدِ^(١) ، وسُمِّيَ المتكلمونَ العلماءَ بالتوحيدِ ، معَ أنَّ جميعَ ما هوَ خاصيَّةُ هذهِ الصناعةِ لم يكنُ يُعرفُ منها شيءٌ في العصرِ الأوَّلِ ، بل كانَ يشتدُّ النكيرُ منهم على مَنْ يفتحُ باباً مِنَ الجدلِ والمماراةِ ، فأما ما يشتملُ عليهِ القرآنُ مِنَ الأدلَّةِ الظاهرةِ التي تسبقُ الأذهانَ إلى قبولها في أوَّلِ السماعِ . . فلقدُ كانَ ذلكَ معلوماً للكلِّ .

وكانَ العلمُ بالقرآنِ هوَ العلمَ كُلُّهُ ، وكانَ التوحيدُ عندهمُ عبارةً عَنَ أمرٍ آخرَ لا يفهمُهُ أَكثَرُ المتكلمينَ ، وإنْ فهموهُ . . لم يتَّصفُوا بهِ ؛ وهوَ أن يَرى الأمورَ كُلَّها مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ رؤيةً تقطَعُ التفاتَهُ عَنِ الأسبابِ والوسائطِ ، فلا يرى الخيرَ والشرَّ إلا منه جلَّ جلالُهُ ، وهذا مقامُ شريفٌ إحدى ثمراتِهِ التوكلُ ، كما سيأتي بيانهُ في كتابِ التوكلِ .

(١) وهم المعتزلة .

وَمِنْ ثَمَرَاتِهِ : تَرْكُ شَكَايَةِ الْخَلْقِ ، وَتَرْكُ الْغَضَبِ عَلَيْهِمْ ، وَالرِّضَا وَالتَّسْلِيمُ لِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَكَانَ إِحْدَى ثَمَرَاتِهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قِيلَ لَهُ فِي مَرَضِهِ : أَنْطَلُبْ لَكَ طَبِيبًا ؟ فَقَالَ : الطَّبِيبُ أَمْرَضَنِي ^(١) .

وَقَوْلُ آخَرُ لِأَبِي بَكْرٍ لَمَّا مَرَضَ فَقِيلَ لَهُ : مَاذَا قَالَ لَكَ الطَّبِيبُ فِي مَرَضِكَ ؟ فَقَالَ : قَالَ لِي : إِنِّي فَعَّالٌ لَمَّا أُرِيدُ ^(٢) .

وَسَيَأْتِي شَوَاهِدُهُ فِي كِتَابِ التَّوَكُّلِ .

وَكَانَ التَّوْحِيدُ جَوْهَرًا نَفِيسًا ، وَلَهُ قِشْرَانِ ، أَحَدُهُمَا أَبْعَدُ عَنِ اللَّبِّ مِنَ الْآخَرِ ، فَخَصَّصَ النَّاسُ الْأَسْمَ بِالْقَشْرِ وَبِصُنْعَةِ الْحِرَاسَةِ لِلْقَشْرِ ، وَأَهْمَلُوا اللَّبَّ بِالْكَلِيَّةِ :

فَالْقَشْرُ الْأَوَّلُ : أَنْ تَقُولَ بِلِسَانِكَ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، وَهَذَا يَسْمَى تَوْحِيدًا مُنَاقِضًا لِلتَّثْلِيثِ الَّذِي يَصْرِّحُ بِهِ النَّصَارَى ، وَلَكِنَّهُ قَدْ يَصْدُرُ مِنَ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَخَالِفُ سِرَّهُ جَهْرَهُ .

وَالْقَشْرُ الثَّانِي : أَلَّا يَكُونَ فِي الْقَلْبِ مُخَالَفَةٌ وَإِنْكَارٌ لِمَفْهُومِ هَذَا الْقَوْلِ ،

(١) نُسِبَ هَذَا الْقَوْلُ لَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَنْ سَيِّدِنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشَّعْبِ » (٢٢٦٧) ، وَانْظُرْ « الْإِتْحَافَ » (٢٣٧ / ١) .

(٢) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ » (٣٤ / ١) .

بل يشتمل ظاهر القلب على اعتقاد ذلك والتصديق به ، وهو توحيد عوام الخلق ، والمتكلمون - كما سبق - حراس هذا القشر عن تشويش المبتدعة .
والثالث وهو اللباب : أن يرى الأمور كلها من الله تعالى رؤية تقطع التفاته عن الوسائط ، وأن يعبد عباداً يفرد بها فلا يعبد غيره ، ويخرج عن هذا التوحيد أتباع الهوى ، فكل من اتبع هواه فقد اتخذ هواه معبوده ؛ قال الله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ ﴾ ، وقال صلى الله عليه وسلم : « أبغضُ إلَهٍ عُبِدَ في الأرضِ عندَ اللهِ تعالى هوَ الهَوَى » (١) .

وعلى التحقيق : مَنْ تأمل . . عَرَفَ أَنَّ عَابِدَ الصنمِ ليسَ يعبدُ الصنمَ ، إنما يعبدُ هواه ؛ إذ نفسه مائلة إلى دين آبائه ، فيتبع ذلك الميل ، وميل النفس إلى المألوفات أحد المعاني التي يعبر عنها بالهوى .

ويخرج من هذا التوحيد السخط على الخلق والالتفات إليهم ؛ فإن من يرى الكل من الله عز وجل كيف يسخط على غيره ؟! فلقد كان التوحيد عبارة عن هذا المقام ، وهو من مقامات الصديقين .

فانظر إلى ماذا حوّل ، وبأي قشر قنع ، وكيف اتخذ هذا معتصماً في التمدح والتفاخر بما اسمه محمود مع الإفلاس عن المعنى الذي يستحق الحمد الحقيقي ؟!

وذلك كإفلاس من يصبح بكرة ويتوجه إلى القبلة ويقول : (وجهت

(١) رواه ابن أبي عاصم في « السنة » (٣) ، والطبراني في « الكبير » (١٠٣ / ٨) بنحوه .

وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً) ، وهو أول كذب يفتح الله به كل يوم إن لم يكن وجه قلبه متوجّهاً إلى الله عز وجل على الخصوص ؛ فإنه إن أراد بالوجه وجه الظاهر . . فما وجهه إلا إلى الكعبة ، وما صرفه إلا عن سائر الجهات ، والكعبة ليست جهة للذي فطر السماوات والأرض حتى يكون المتوجه إليها متوجّهاً إليه ، تعالى عن أن تحدّه الجهات والأقطار .

وإن أراد به وجه القلب - وهو المطلوب المتعبّد به - فكيف يصدق قوله وقلبه متردّد في أوطاره وحاجاته الدنيوية ، ومتصرّف في طلب الحيل في جمع المال والجاه واستكثار الأسباب ، ومتوجّه بالكلية إليها ، فمتى وجهه للذي فطر السماوات والأرض ؟!

وهذه الكلمة خبر عن حقيقة التوحيد ، فالموحّد هو الذي لا يرى إلا الواحد الحق ، ولا يتوجّه وجهه إلا إليه ، وهو امثال قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ ﴾ ، وليس المراد به القول باللسان ، إنّما اللسان ترجمان يصدق مرّةً ويكذب أخرى ، وإنّما موقع نظر الله تعالى هو المترجم عنه ، وهو القلب ؛ فهو معدن التوحيد ومنبعه .

اللفظ الرابع : الذكر والتذكير :

فقد قال الله تعالى : ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

وقد ورد في الثناء على مجالس الذكر أخبار كثيرة ؛ كقوله صلى الله عليه

وسلّم : « إذا مررتُم برياضِ الجنة . . فارتعوا » ، قيل : وما رياضُ الجنة ؟ قال : « مجالسُ الذِّكرِ » (١) .

وفي الحديث : « إنَّ لله ملائكةً سيّاحينَ في الهواءِ سوى ملائكةِ الخلقِ ، إذا رأوا مجالسَ الذِّكرِ . . يُنادي بعضهم بعضاً : ألا هلُمُّوا إلى بُغْيَتِكُمْ ، فيأتونَهُمْ ويحفُّونَ بِهِمْ ويستمعونَ ، ألا فاذكروا اللهَ وذكروا أنفسَكُم » (٢) .

فنقلَ ذلكَ إلى ما ترى أكثرَ الوعَاطِظِ في هذا الزمانِ يواظبونَ عليه ؛ وهو القصصُ ، والأشعارُ ، والشطُحُ ، والطاماتُ .

أمّا القصصُ : فهي بدعةٌ ؛ وقد وردَ نهْيُ السلفِ عَنِ الجلوسِ إلى القصَّاصِ ، وقالوا : لم يكنْ ذلكَ في زمانِ رسولِ الله صلَّى اللهُ عليه وسلّمَ ، ولا في زمانِ أبي بكرٍ وعمرَ رضي اللهُ عنهُما ، حتَّى ظهرتِ الفتنةُ وظهرَ القصَّاصُ (٣) .

وروي أنَّ ابنَ عمرَ رضي اللهُ عنهُما خرجَ من المسجدِ وقالَ : (ما أخرجني إلا القاصُّ ، ولولاهُ . . لما خرجتُ) (٤) .

(١) رواه الترمذي (٣٥١٠) .

(٢) رواه البخاري (٦٤٠٨) ، ومسلم (٢٦٨٩) بنحوه .

(٣) رواه ابن ماجه (٣٧٥٤) ، وفي « مسند أحمد » (٤٤٩ / ٣) أن أول من قصَّ تميم الداري رضي الله عنه . وقد استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أن يقص قائماً فأذن له ، والقص المذموم إنما حدث بعد الفتنة عقب مقتل سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٤) قوت القلوب (١ / ١٥١) .

وقال ضمرة : (قلت لسفيان الثوري : نستقبل القاصر بوجوهنا ؟ فقال : ولّوا البدع ظهوركُم) (١) .

وقال ابن عون : (دخلت على ابن سيرين فقال : ما كان اليوم من خبر ؟ فقلت : نهى الأمير القصاص أن يقصوا) (٢) .

ودخل الأعمش جامع البصرة ، فرأى قاصاً يقص وهو يقول : (حدثنا الأعمش ، فتوسط الحلقة وجعل ينتف شعر إبطه ، فقال القاص : يا شيخ ، ألا تستحيي ؟ فقال : لم ؟ أنا في سنة وأنت في كذب ، أنا الأعمش وما حدثتك !) (٣) .

وقال أحمد ابن حنبل : (أكثر الناس كذباً القصاص والسؤال) (٤) .

وأخرج علي رضي الله عنه القصاص من مسجد جامع البصرة ، ولما سمع كلام الحسن البصري . . لم يخرجهُ (٥) ؛ إذ كان يتكلم في علم الآخرة ، والتذكير بالموت ، والتنبيه على عيوب النفس وآفات الأعمال وخواطر الشيطان ووجه الحذر منها ، ويذكر بآلاء الله ونعمائه ، وتقصير العبد في شكره ، ويعرف حقارة الدنيا وعيوبها وتصرفها وقلة عهدها ، وخطر الآخرة وأحوالها .

فهذا هو التذكير المحمود شرعاً ، الذي روي الحث عليه في حديث

(١) قوت القلوب (١/١٥١) .

(٢) قوت القلوب (١/١٥١) .

(٣) قوت القلوب (١/١٥١) .

(٤) قوت القلوب (١/١٥١) .

(٥) قوت القلوب (١/١٤٨) .

أبي ذر رضي الله عنه حيث قال : « حضور مجلس ذكر أفضل من صلاة ألف ركعة ، وحضور مجلس علم أفضل من عيادة ألف مريض ، وحضور مجلس علم أفضل من شهود ألف جنازة » ، فقيل : يا رسول الله ؛ ومن قراءة القرآن ؟ قال : « وهل تنفع قراءة القرآن إلا بالعلم ؟ » (١) .

وقال عطاء رحمه الله : (مجلس ذكر يكفر سبعين مجلساً من مجالس اللهو) (٢) .

فقد اتخذ المزخرفون هذه الأحاديث حجة على تزكية أنفسهم ، ونقلوا اسم التذكير إلى خرافاتهم ، وذهلوا عن طريق الذكر المحمود ، واشتغلوا بالقصص التي تتطرق إليها الاختلافات والزيادة والنقص ، وتخرج عن القصص الواردة في القرآن وتزيد عليه ؛ فإن من القصص ما ينفع سماعه ، ومنها ما يضر وإن كان صدقاً ، ومن فتح ذلك الباب على نفسه . . اختلط عليه الصدق بالكذب ، والنافع بالضرار ؛ فلهذا نهى عنه ، ولذلك قال أحمد ابن حنبل : (ما أحوج الناس إلى قاص صادق !) (٣) .

فإن كانت القصة من قصص الأنبياء عليهم السلام فيما يتعلق بأمور دينهم ، وكان القاص حاذقاً صحيح الرواية . . فلست أرى به بأساً .

(١) كذا أورده صاحب « القوت » (١٤٩ / ١) ، وانظر « لسان الميزان » (٤٩٥ / ١) ، وانظر « الإتحاف » (٩٩ / ١) .

(٢) قوت القلوب (١٤٩ / ١) .

(٣) قوت القلوب (١٥١ / ١) .

فليحذر الكذب وحكاية أحوال توميء إلى هفوات أو مساہلات يقصُر فهم العوام عن درك معانيها ، أو عن كونها هفوة نادرة مردفة بتكفيرات و متداركة بحسنات تغطي عليها ؛ فإن العامي يعتصم بذلك في مساہلاته وهفواته ، ويُمهدُ لنفسه عذراً فيه ، ويحتجُّ بأنه حكي كيت وكيت عن بعض المشايخ وبعض الأكابر ، وكلُّنا بصدد المعاصي ، فلا غرو إن عصيتُ الله تعالى ؛ فقد عصاه من هو أكبر مني ! ويفيده ذلك جرأة على الله تعالى من حيث لا يدري .

فبعد الاحتراز عن هذين المحذورين فلا بأس به ، وعند ذلك ترجع القصص المحموده إلى ما يشتمل عليه القرآن ، وصحَّ في الكتب الصحيحة من الأخبار .

ومن الناس من يستجيز وضع الحكايات المرغبة في الطاعات ، ويزعم أن قصده فيه دعوة الخلق إلى الحق ، وهذا من نزغات الشيطان ؛ فإن في الصدق مندوحة عن الكذب ، وفيما ذكره الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم غنية عن الاختراع في الوعظ ، كيف وقد كلف السجع وعد ذلك من التصنع ؟!

قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لابنه عمر وقد سمعه يسجع :
(هذا الذي يُغضُّك إليّ ، لا قضيتُ حاجتك أبداً حتى تتوب) ، وقد كان جاءه في حاجة^(١) .

(١) قوت القلوب (١٦٨ / ١) .

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن رواحة في سجع بين ثلاث كلمات : « إِيَّاكَ وَالسَّجْعَ يَا بَنَ رَوَاحَةَ »^(١) ، فكان السجع المحذور المتكلف ما زاد على كلمتين ، ولذلك لما قال الرجل في دية الجنين : كيف ندي من لا شرب ولا أكل ، ولا صاح ولا استهل ، ومثل ذلك يُطل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أسجع كسجع الأعراب !؟ »^(٢) .

وأما الأشعار : فتكثيرها في المواعظ مذموم ، قال الله تعالى : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَأْوَنُ ۚ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ .

وأكثر ما اعتاده الوعاظ من الأشعار ما يتعلق بالتواصف في العشق وجمال المعشوق ، وروح الوصال وألم الفراق ، والمجلس لا يحوي إلا أجلاف العوام ، وبواطنهم مشحونة بالشهوات ، وقلوبهم غير منفكة عن الالتفات إلى الصور المليحة ، فلا تحرّك الأشعار من قلوبهم إلا ما هو مستكن فيها ، فتشتعل فيها نيران الشهوة ، فيزعقون ويتواجدون ، وأكثر ذلك أو كله يرجع إلى نوع فساد ، فلا ينبغي أن يستعمل من الشعر إلا ما فيه موعظة وحكمة على سبيل الاستشهاد والاستئناس .

(١) كذا أورده صاحب « القوت » (١ / ١٦٩) ، وهو عند أبي يعلى (٤٤٧٥) من قول عائشة بنحوه .

(٢) رواه مسلم (١٦٨٢) .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٌ » (١) .

ولو حوى المجلسُ الخواصَّ الذين وقعَ الاطلاعُ على استغراقِ قلوبِهِمْ بحبِّ الله تعالى ولم يكنْ معهم غيرُهُمْ . فأولئك لا يضرُّ معهم الشعرُ الذي يشيرُ ظاهرُهُ إلى الخلقِ ؛ فإنَّ المستمعَ ينزلُ كلَّ ما يسمعه على ما يستولي على قلبه كما سيأتي تحقيقُ ذلك في كتابِ السماع .

ولذلك كانَ الجنيدُ رحمه الله يتكلَّمُ على بضعة عشرَ ، فإن كثروا . لم يتكلَّمْ ، وما تمَّ أهلُ مجلسِهِ عشرينَ (٢) .

وحضرَ جماعةٌ بابَ دارِ ابنِ سالمٍ ، ف قيلَ لَهُ : تكلَّمْ ، فقد حضرَ أصحابُكَ ، فقالَ : ما هؤلاءِ أصحابي ، إنما هُمُ أصحابُ المجلسِ ؛ أي : أصحابي هُمُ الخواصُّ (٣) .

وأما الشطحُ (٤) : فنعني به صنفين من الكلامِ أحدثهُ بعضُ المتصوفة :

أحدهما : الدعاوى الطويلةُ العريضةُ في العشقِ معَ الله تعالى ، والوصالِ المغني عن الأعمالِ الظاهرة ، حتَّى ينتهي قومٌ إلى دعاوى الاتحادِ وارتفاعِ الحجابِ ، والمشاهدةِ بالرؤيةِ والمشاهدةِ بالخطابِ ، فيقولونَ : قيل لنا :

(١) رواه البخاري (٦١٤٥) .

(٢) قوت القلوب (١٥٥ / ١) .

(٣) قوت القلوب (١٥٥ / ١) ، وابن سالم هذا هو شيخ أبي طالب المكي .

(٤) وهو عند أهل الحقيقة كلام يعبر عنه اللسان مقرون بالدعوى ، ولا يرتضيه أهل الطريقة من قائله وإن كان محققاً . « إتحاف » (٢٥٠ / ١) .

كذا ، وقلنا : كذا ، ويتشبهون فيه بالحسين بن منصور الحلاج الذي صلب لأجل إطلاقه كلمات من هذا الجنس ، ويستشهدون بقوله : (أنا الحق) ، وبما يُحكى عن أبي يزيد البسطامي أنه قال : (سبحاني سبحاني) .

وهذا فن من الكلام عظيم ضرره في العوام ؛ حتى ترك جماعة من أهل الفلاح فلاحتهم ، وأظهروا مثل هذه الدعاوى ؛ فإن هذا الكلام يستلذه الطبع ؛ إذ فيه البطالة من الأعمال مع تزكية النفس بدرك المقامات والأحوال ، فلا تعجز الأغبياء عن دعوى ذلك لأنفسهم ، ولا عن تلقف كلمات مخبطة مزخرفة ، ومهما أنكر عليهم ذلك . . لم يعجزوا عن أن يقولوا : إن هذا إنكار مصدره العلم والجدل ، والعلم حجاب ، والجدل عمل النفس ، وهذا الحديث لا يلوح إلا من الباطن بمكاشفة نور الحق! (١) .

فهذا وفنه ممّا قد استطار في البلاد شرره ، وعظم في العوام ضرره ، ومن نطق بشيء منه . . فقتله أفضل في دين الله من إحياء عشرة .

(١) قال القطب القسطلاني في كتابه « اقتداء الفاضل باقتداء العاقل » : (أما قولهم : العلم حجاب الله ، وإن طلبه من أعظم الحجاب . . فهي كلمة حق أريد بها باطل ، وصفة نقص تحلّى بها من هو عن الكمال عاطل ، وإنما ذكر أهل الطريق ذلك في قوم من صفتهم أنهم حصلوا ما تميّزوا به عند أهل هذا الشأن من علمي الشريعة والحقيقة ، ففوتحوا من الغيب بما يشهد لهم بنجاتهم ، فهم بالله مع الله معرضون عن ملاحظة صفاتهم ، فمن كان كذلك . . فإنه مشغول بما هو فيه عن النظر في العلم ، وأما من عري عن علم الظاهر والباطن . . فحقه أن يعلم ما يحتاج إليه في الطريق التي يسلكها ، فإن أبى واستكبر . . فإنه بعيد عن الوصول إلى منهج السعادة) . « إتحاف » (٢٥١ / ١) .

وَأَمَّا أَبُو يَزِيدَ الْبَسْطَامِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ . . . فَلَا يَصِحُّ عَنْهُ مَا حُكِيَ ، وَإِنْ سُمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ . . . فَلَعَلَّهُ كَانَ يَحْكِيهِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كَلَامٍ يُرَدِّدُهُ فِي نَفْسِهِ ، كَمَا لَوْ سُمِعَ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَأَعْبُدْنِي ﴾ ؛ فَإِنَّهُ مَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَفْهَمَ مِنْهُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ ^(١) .

الصنف الثاني مِنَ الشطْح : كلماتٌ غَيْرُ مَفْهُومَةٍ ، لَهَا ظَوَاهِرُ رَائِقَةٌ ، وَفِيهَا عِبَارَاتٌ هَائِلَةٌ ، وَلَيْسَ وَرَاءَهَا طَائِلٌ .

وَذَلِكَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ غَيْرَ مَفْهُومَةٍ عِنْدَ قَائِلِهَا ، بَلْ يَصْدُرُهَا عَنْ خَبْطٍ فِي عَقْلِهَا ، وَتَشْوِيشٍ فِي خَيَالِهَا ؛ لِقَلَّةِ إِحَاطَتِهَا بِمَعْنَى كَلَامٍ قَرَعَ سَمْعَهُ ، وَهَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ .

وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَفْهُومَةً لَهُ ، وَلَكِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَفْهِيمِهَا وَإِيرَادِهَا بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى ضَمِيرِهِ ؛ لِقَلَّةِ مِمَارَسَتِهِ الْعِلْمَ ، وَعَدَمِ تَعَلُّمِهِ طَرِيقَ التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعَانِي بِالْأَلْفَاظِ الرَّشِيقَةِ .

وَلَا فَائِدَةٌ لِهَذَا الْجَنْسِ مِنَ الْكَلَامِ إِلَّا أَنَّهُ يَشَوِّشُ الْقُلُوبَ وَيُدْهَشُ الْعُقُولَ ، وَيَحِيرُّ الْأَذْهَانَ ، أَوْ يَحْمِلُ عَلَى أَنْ يُفْهَمَ مِنْهَا مَعَانٍ مَا أُرِيدَتْ بِهَا ، وَيَكُونُ فَهْمُ كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى مُقْتَضَى هَوَاهُ وَطَبِيعِهِ .

(١) انظر « مشكاة الأنوار » (ص ٤١) ، و« المقصد الأسنى » (ص ١٢٨) ، وقد التمس المؤلف أعذاراً غير ما ذكره هنا .

وقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا حَدَّثَ أَحَدُكُمْ قَوْماً بِحَدِيثٍ لَا يَفْهَمُونَهُ إِلَّا كَانَ فَتْنَةً عَلَيْهِمْ » (١) .

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَلِّمُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، وَدَعُوا مَا يَنْكُرُونَ ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ ؟ » (٢) .

وهَذَا فِيمَا يَفْهَمُهُ صَاحِبُهُ وَلَا يَبْلُغُهُ عَقْلُ الْمَسْتَمِعِ ، فَكَيْفَ فِيمَا لَا يَفْهَمُهُ قَائِلُهُ ؟ ! فَإِنْ كَانَ يَفْهَمُهُ الْقَائِلُ دُونَ الْمَسْتَمِعِ .. فَلَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ .

وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : (لَا تَضَعُوا الْحِكْمَةَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهَا فَتُظْلَمُوهَا ، وَلَا تَمْنَعُوهَا أَهْلَهَا فَتُظْلَمُوهُمْ ، كُونُوا كَالطَّيِّبِ الرَّفِيقِ ، يَضَعُ الدَّوَاءَ فِي مَوْضِعِ الدَّاءِ) (٣) .

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ : (مَنْ وَضَعَ الْحِكْمَةَ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا .. جَهَلَ ، وَمَنْ مَنَعَهَا أَهْلَهَا .. ظَلَمَ ، إِنَّ لِلْحِكْمَةِ حَقّاً ، وَإِنَّ لَهَا أَهْلاً ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ) (٤) .

وَأَمَّا الطَّامَاتُ : فَيَدْخُلُهَا مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الشُّطْحِ ، وَأَمْرٌ آخَرٌ يَخْصُهَا ، وَهُوَ

(١) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١١/١) بنحوه موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه ، ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٩٣٧/٣) مرفوعاً بنحوه أيضاً .

(٢) رواه البخاري (١٢٧) موقوفاً على علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ورواه الطبراني مرفوعاً في «الأوسط» (٨١٩٢) ، والبيهقي في «الشعب» (١٦٣١) بنحوه .

(٣) تاريخ دمشق (٦٣/٦٨) ضمن حديث طويل .

(٤) قوت القلوب (١٥٦/١) ، وبنحوه في «جامع بيان العلم وفضله» (٧٠٣ ، ٧٠٤) .

صَرَفَ أَلْفَاظَ الشَّرْعِ عَنْ ظَوَاهِرِهَا الْمَفْهُومَةِ إِلَى أُمُورٍ بَاطِنَةٍ لَا يَسْبِقُ مِنْهَا إِلَى الْأَفْهَامِ فَائِدَةٌ ؛ كَدَابِ الْبَاطِنِيَّةِ فِي التَّأْوِيلَاتِ .

وهذا أيضاً حرامٌ ، وضررُهُ عَظِيمٌ ؛ فَإِنَّ الْأَلْفَاظَ إِذَا صُرِفَتْ عَنْ مَقْتَضَى ظَوَاهِرِهَا بِغَيْرِ اعْتِصَامٍ فِيهِ يُنْقَلُ عَنْ صَاحِبِ الشَّرْعِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَمِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ تَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ دَلِيلِ الْعَقْلِ . . . اقْتَضَى ذَلِكَ بَطْلَانَ الثِّقَةِ بِالْأَلْفَاظِ ، وَتَسْقُطُ بِهِ مَنَافِعُهُ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَكَلَامِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَإِنَّ مَا يَسْبِقُ مِنْهُ إِلَى الْفَهْمِ لَا يُوَثِّقُ بِهِ ، وَالْبَاطِنُ لَا ضَبْطَ لَهُ ، بَلْ تَتَعَارَضُ فِيهِ الْخَوَاطِرُ ، وَيُمْكِنُ تَنْزِيلُهُ عَلَى وَجْهِ شَتَّى .

وهذا أيضاً من البدع الشائعة العظيمة ضررها ، وإنَّما قصد أصحابها الإغراب ؛ فَإِنَّ النُّفُوسَ مَائِلَةً إِلَى الْغَرِيبِ وَمُسْتَلِدَّةً لَهُ .

وبهذا الطريق توصل الباطنية إلى هدم جميع الشريعة بتأويل ظواهرها ، وتنزيلها على رأيهم ؛ كما حكيناها من مذهبهم في كتاب « الْمُسْتَظْهَرِي » المصنَّف في الرد على الباطنية^(١) .

ومثال تأويل أهل الطامات قول بعضهم في تأويل قوله تعالى : ﴿ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ : إِنَّهُ أَشَارَ إِلَى قَلْبِهِ وَقَالَ : هُوَ الْمَرَادُّ بِفِرْعَوْنَ ، وَهُوَ الطَّاعِي عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ .

(١) وسماه « المستظهري » نسبة للخليفة الذي أهداه إياه ، وهو المستظهر بالله العباسي .

وفي قوله تعالى : ﴿ أَلْقِ عَصَاكَ ﴾ أي : كل ما تتوَكَّأ عليه وتعتمدُه ممَّا سوى الله عزَّ وجلَّ ، فينبغي أن تلقِيه .

وفي قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهٌ »^(١) أراد به الاستغفارَ في الأسحارِ .

وأما ذلك ، حتَّى يحرِّفون القرآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ ، وعن تفسيره المنقولِ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنه وسائر العلماءِ .

وبعضُ هذه التأويلاتِ يعلمُ بطلانُها قطعاً ؛ كتزويلِ فرعونَ على القلبِ ، فَإِنَّ فرعونَ شخصٌ محسوسٌ تواترَ إلينا وجودُه ودعوةُ موسى له ؛ كأبي جهلٍ وأبي لهبٍ وغيرهما مِنَ الكفارِ ، وليسَ مِنْ جنسِ الشياطينِ والملائكةِ ممَّا لم يدركْ بالحسِّ حتَّى يتطرَّقَ التأويلُ إلى ألفاظِهِ .

وكذا حملُ السحورِ على الاستغفارِ ؛ فَإِنَّه كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتناولُ الطعامَ ، ويقولُ : « تَسَحَّرُوا »^(٢) ، وهَلُمُّوا إِلَى الغِذَاءِ المَبَارِكِ »^(٣) .

فهذه أمورٌ يُدْرِكُ بالتواترِ والحسِّ بطلانُها ، وبعضُها يعلمُ بغالبِ الظنِّ ، وذلك في أمورٍ لا يتعلَّقُ بها الإحساسُ ، فكلُّ ذلك حرامٌ وضلالةٌ ، وإفسادٌ

(١) رواه البخاري (١٩٢٣) ، ومسلم (١٠٩٥) .

(٢) إذ إنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسَحَّرَ مع زيد بن ثابت رضي اللهُ عنه كما في « البخاري » (٥٧٦) .

(٣) رواه أبو داود (٢١٦٣) ، والنسائي (١٤٥/٤) ، وهو عند أحمد في « المسند » (١٢٦/٤) بلفظ : (الغداء) بدل (الغداء) عندهما .

للدین علی الخلق ، ولم یُنقل شیءٌ مِنْ ذلك عن الصحابة ولا عن التابعین ،
ولا عن الحسن البصري مع إکبابه علی دعوة الخلق ووعظهم .

ولا ینظر لقوله صلی الله علیه وسلم : « مَنْ فَسَّرَ القرآنَ برأیه .. فلیتَبَوَّأْ
مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ »^(١) معنی إلا هذا النمط ، وهو أن یكون غرضه ورأیه تقرير
أمرٍ وتحقیقه ، فیستجِرُ شهادة القرآن إلیه ، ویحملُه علیه مِنْ غیر أن یشهد
لتنزیله علیه دلالة لفظیة ؛ لغویة أو نقلیة .

ولا ینبغی أن یفهم منه أنه یجب ألا یفسر القرآن بالاستنباط والفکر ؛ فإن
مِن الآیات ما نُقلَ فیها عن الصحابة والمفسرین خمسة معانٍ وستة وسبعة ،
ويعلمُ أن جمیعها غیر مسموع من النبی صلی الله علیه وسلم ؛ فإنها قد تكون
متنافیة لا تقبل الجمع ، فیکون ذلك مستنبطاً بحسن الفهم وطول الفکر ؛
ولهذا قال صلی الله علیه وسلم لابن عباس رضی الله عنه : « أَللَّهُمَّ ؛ فَفَهِّهْ
فی الدین ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ »^(٢) .

وَمَنْ یستجیزُ مِنْ أهل الطاماتِ مثل هذه التأویلاتِ مع علمه بأنها غیرُ
مرادةٍ بالألفاظِ^(٣) ، ویزعمُ أنه یقصدُ به دعوة الخلق إلی الحق .. یضاهي مَنْ
یستجیزُ الاختراعَ والوضعَ علی رسولِ الله صلی الله علیه وسلم لما هوَ فی

(١) رواه الترمذی (٢٩٥١) .

(٢) رواه البخاری (١٤٣) دون قوله : « وعلمه التأویل » ، وبتمامه عند أحمد فی
« المسند » (٢٦٦ / ١) .

(٣) وإنما حمّله علیه میله إلی هواه . « إتحاف » (٢٥٨ / ١) .

نفسه حقٌّ ولكنه لم ينطق به الشرع ؛ كَمَنْ يَضَعُ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ يراها حقاً حديثاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَلِكَ ظِلْمٌ وَضَلَالٌ ، وَدُخُولٌ فِي الْوَعِيدِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا . فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(١) ، بَلِ الشَّرُّ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَظْمٌ وَأَعْظَمٌ ؛ لِأَنَّهَا مَبْطَلَةٌ لِلثَّقَةِ بِالْأَلْفَاظِ ، وَقَاطِعَةٌ طَرِيقَ الْإِسْتِفَادَةِ وَالْفَهْمِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالْكَلِيَّةِ .

فَقَدْ عَرَفْتَ كَيْفَ صَرَفَ الشَّيْطَانُ دَوَاعِيَ الْخَلْقِ عَنِ الْعُلُومِ الْمَحْمُودَةِ إِلَى الْمَذْمُومَةِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِتَلْبِيسِ عُلَمَاءِ السُّوءِ بِتَبْدِيلِ الْأَسْمَاءِ ، فَإِنْ اتَّبَعْتَ هَؤُلَاءِ اعْتِمَاداً عَلَى الْأَسْمِ الْمَشْهُورِ مِنْ غَيْرِ التَّفَاتِ إِلَى مَا عُرِفَ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ . . كُنْتَ كَمَنْ طَلَبَ الشَّرَفَ بِالْحِكْمَةِ بِاتِّبَاعِ مَنْ يَسْمَى حَكِيماً ، فَإِنَّ اسْمَ الْحَكِيمِ صَارَ يُطْلَقُ عَلَى الطَّبِيبِ وَالشَّاعِرِ وَالْمَنْجَمِ فِي هَذَا الْعَصْرِ ، وَذَلِكَ بِالْغَفْلَةِ عَنْ تَبْدِيلِ الْأَلْفَاظِ .

اللفظ الخامس : الحكمة :

فَإِنَّ اسْمَ الْحَكِيمِ صَارَ يُطْلَقُ عَلَى الطَّبِيبِ وَالشَّاعِرِ وَالْمَنْجَمِ ، حَتَّى عَلَى الَّذِي يَدْحَرُجُ الْقِرْعَةَ عَلَى أَكْفِ السَّوَادِيَّةِ فِي شَوَارِعِ الطَّرِيقِ^(٢) .

(١) رواه البخاري (١١٠) ، ومسلم (٣) .

(٢) السَّوَادِيَّةُ : الْأَتَّارُونَ - الْمَزَارِعُونَ - نَسَبُوا إِلَى سَوَادِ الْأَرْضِ وَرِيفِهَا لِمَلَاذِمَتِهِمْ لَهُ . « إتحاف » (٢٦٣ / ١) .

والحكمة هي التي أثنى الله عز وجل عليها فقال : ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كلمة من الحكمة يتعلمها الرجل خير له من الدنيا وما فيها »^(١) .

فانظر ما الذي كانت الحكمة عبارة عنه ، وإلى ماذا نُقِلَ ! وقس به بقيّة الألفاظ ، واحترز عن الاغترار بتليسات علماء السوء ؛ فإن شرهم أعظم على الدين من شر الشياطين ؛ إذ الشيطان بواسطتهم يتدرّع إلى انتزاع الدين من قلوب الخلق ، ولهذا لما سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شر الخلق . . أبى وقال : « اللهم ؛ غفراً » ، حتّى كُرِّرَ عليه ، ثم قال : « هم علماء السوء »^(٢) .

فقد عرفت العلم المحمود والمذموم ومثار الالتباس ، وإليك الخيرة في أن تنظر لنفسك ، فتقتدي بالسلف ، أو تتدلى بحبل الغرور وتشبه بالخلف ، فكل ما ارتضاه السلف من العلوم قد اندرس ، وما أكتب الناس عليه فأكثره مبتدعٌ محدثٌ ، وقد صحَّ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء » فقيل : ومن الغرباء ؟ قال : « الذين يصلحون ما أفسدته الناس من سنتي ، والذين يحيون ما أماتوه من سنتي »^(٣) .

(١) انظر « الإتحاف » (١ / ٢٦٤) .

(٢) روى بنحوه الدارمي في « سننه » (٣٨٢) .

(٣) رواه مسلم (١٤٦) ، وبتمامه الترمذي (٢٦٣٠) .

وفي خبر آخر : « هم المُتَمَسِّكُونَ بما أنتم عليه اليوم »^(١) .

وفي حديث آخر : « الغرباء ناسٌ قليلٌ صالحون بين ناسٍ كثيرٍ ، مَنْ يُبْغِضُهُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُحِبُّهُمْ »^(٢) .

وقد صارت تلك العلوم غريبةً بحيثُ يُمَقَّتْ ذَاكِرُهَا ، ولذلك قال الثوري رحمه الله : (إذا رأيتَ العالمَ كثيرَ الأصدقاءِ .. فاعلم أنه مخلُطٌ)^(٣) ؛ لأنه إن نطقَ بالحقِّ .. أبغضوه .



(١) كذا أورده صاحب « القوت » (١ / ١٤٣) ، وقد روى بنحوه ابن وضاح في « البدع » (٧٢) .

(٢) رواه أحمد (١٧٧ / ٢) بنحوه .

(٣) قوت القلوب (١ / ١٤٣) .

بيان القدر المحمود من العلوم المحمودّة

اعلم : أن العلم بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام :

قسم هو مذموم قليله وكثيره .

وقسم هو محمود قليله وكثيره ، وكلما كان أكثر . . كان أحسن وأفضل .

وقسم يحمّد منه مقدار الكفاية ، ولا يحمّد الفاضل عليه والاستقصاء فيه .

وهو مثل أحوال البدن ؛ فإنّ منها ما يحمّد قليله وكثيره ؛ كالصحة والجمال ، ومنها ما يذمّ قليله وكثيره ؛ كالقبح وسوء الخلق ، ومنها ما يحمّد الاقتصاد فيه ؛ كبذل المال ؛ فإنّ التبذير لا يحمّد فيه وهو بذل ، وكالشجاعة ؛ فإنّ التهوّر لا يحمّد فيها وإن كان من جنس الشجاعة ، فكذلك العلم .

فالقسم المذموم قليله وكثيره : ما لا فائدة فيه في دين ولا دنيا ، أو فيه ضرر يغلب نفعه ؛ كعلم السحر والطلّسمات والنجوم ، فبعضه لا فائدة فيه أصلاً ، وصرف العمر الذي هو أنفس ما يملكه الإنسان إليه إضاعة ، وإضاعة النفائس مذمومة .

ومنه ما فيه ضررٌ يرَبِّي على ما يَظُنُّ أَنَّهُ يحصلُ بهِ مِنْ قضاءِ وطَرٍ في الدنيا ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَعْتَدُّ بِهِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الضَّرَرِ الْحَاصِلِ مِنْهُ .

وَأَمَّا الْقِسْمُ الْمَحْمُودُ إِلَى أَقْصَى غَايَاتِ الْإِسْتِقْصَاءِ : فَهُوَ الْعِلْمُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ ، وَسُتِّهِ فِي خَلْقِهِ ، وَحُكْمَتِهِ فِي تَرْتِيبِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا ؛ فَإِنَّ هَذَا عِلْمٌ مَطْلُوبٌ لِدَايَتِهِ ، وَلِلتَّوَصُّلِ بِهِ إِلَى سَعَادَةِ الْآخِرَةِ ، وَبِذَلِكَ الْمَقْدُورِ فِيهِ إِلَى أَقْصَى الْجُهْدِ قُصُورٌ عَنْ حَدِّ الْوَاجِبِ ؛ فَإِنَّهُ الْبَحْرُ الَّذِي لَا يَدْرُكُ غُورُهُ ، وَإِنَّمَا يَحُومُ الْحَائِمُونَ عَلَى سَوَاحِلِهِ وَأَطْرَافِهِ بِقَدْرِ مَا يُسَّرُّ لَهُمْ ، وَمَا خَاضَ أَطْرَافُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ عَلَى اخْتِلَافِ دَرَجَاتِهِمْ ، بِحَسَبِ اخْتِلَافِ قُوَّتِهِمْ وَتَفَاوُتِ تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَقِّهِمْ .

وهذا هو العلمُ المَكْنُونُ الَّذِي لَا يَسْطَرُّ فِي الْكُتُبِ ، وَيَعِينُ عَلَى التَّنَبُّهِ لَهُ التَّعَلُّمُ وَمُشَاهَدَةُ أَحْوَالِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ كَمَا سَيَأْتِي عِلَامَتُهُمْ ، هَذَا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ .

وَيَعِينُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرِ الْمَجَاهِدَةُ وَالرِّيَاضَةُ ، وَتَصْفِيَةُ الْقَلْبِ وَتَفْرِيقُهُ عَنْ عِلَاقِ الدُّنْيَا ، وَالتَّشَبُّهُ فِيهَا بِأَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَأَوْلِيَائِهِ ؛ لِيَتَضَحَّ مِنْهُ لِكُلِّ سَاعٍ إِلَى طَلَبِهِ بِقَدْرِ الرِّزْقِ لَا بِقَدْرِ الْجُهْدِ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى فِيهِ عَنِ الْاجْتِهَادِ ، فَالْمَجَاهِدَةُ مِفْتَاحُ الْهَدَايَةِ ، لَا مِفْتَاحَ لَهَا سِوَاهَا .

وأما العلوم التي لا يحمدها إلا مقدارٌ مخصوصٌ : فهي العلوم التي أوردناها في فروض الكفايات ؛ فإنَّ في كلِّ علمٍ منها اقتصاراً هو الأقلُّ ، واقتصاداً هو الوسطُ ، واستقصاءٌ وراءَ الاقتصادِ لا مردُّ له إلى آخرِ العمرِ .

فكنُّ أحدَ رجلين : إمَّا مشغولاً بنفسِكَ ، وإمَّا متفرِّغاً إلى غيرِكَ بعد الفراغِ مِنْ نَفْسِكَ ، وإيَّاكَ أَنْ تشغَلَ بما يصلحُ غيرَكَ قبلَ إصلاحِ نَفْسِكَ ، فإنَّ كنتَ المشغولَ بنفسِكَ . . فلا تشغَلَ إلا بالعلمِ الذي هو فرضُ عينِكَ بحسَبِ ما يقتضيه حالُكَ ، وما يتعلَّقُ منه بالأعمالِ الظاهرةِ ؛ مِنْ تعلُّمِ الصلاةِ ، والطهارةِ ، والصومِ .

وإنَّما الأهمُّ الذي أهمله الكلُّ علمُ صفاتِ القلبِ ، وما يحمدها منها وما يذمُّ ؛ إذ لا ينفكُ بَشَرٌ عن الصفاتِ المذمومةِ ؛ مِنْ الحرصِ ، والحسدِ ، والرياءِ ، والكِبَرِ ، والعُجْبِ ، وأخواتها ، وجميعُ ذلك مهلكاتٌ ، وإهمالُها مع الاشتغالِ بالأعمالِ الظاهرةِ يضاهي الاشتغالَ بطلاءِ ظاهرِ البدنِ عندَ التأذي بالجربِ والدماملِ ، والتهاونَ بإخراجِ المادَّةِ بالفصدِ والإسهالِ .

وحَشْوِيَّةُ العلماءِ^(١) يشيرونَ بالأعمالِ الظاهرةِ كما يشيرُ الطُّرُقِيُّهُ مِنْ الأطباءِ^(٢) بطلاءِ ظاهرِ البدنِ ، وعلماءُ الآخرةِ لا يشيرونَ إلا بتطهيرِ الباطنِ

(١) وهم الذين يقتنعون بالقشر عن اللباب ، وينظرون إلى ظاهر الأمور دون الاطلاع على الأسرار الباطنة . « إتحاف » (٢٦٩ / ١) .

(٢) وهم الذين يجلسون على الطرق ويداوون الناس على جهلٍ منهم . « إتحاف » (٢٦٩ / ١) .

وقطع موادَّ الشرِّ ؛ بإفسادِ منابِتِها ، وقلعِ مغارسِها ، وهي في القلبِ ، وإنَّما
فرَّعَ الأكثرُونَ إلى الأعمالِ الظاهرة عن تطهيرِ القلوبِ لسهولة أعمالِ
الجوارحِ ، واستصعابِ أعمالِ القلوبِ ؛ كما يفرَّعُ إلى طلاءِ الظاهرِ مَنْ
يستصعبُ شُرْبَ الأدويةِ المَقْرَّةِ^(١) ، فلا يزالُ يتعبُ في الطلاءِ ويزيدُ في
الموادِّ ، وتتضاعفُ به الأمراضُ .

فإن كنتَ مريدًا للآخرة ، وطالبًا للنجاة ، وهاربًا مِنْ هلاكِ الأبدِ . .
فاشتغلْ بعلمِ العللِ الباطنة وعلاجِها ، على ما فصلَّناه في ربعِ المهلكاتِ .

ثمَّ ينجرُّ بك ذلكَ إلى المقاماتِ المحمودَةِ المذكورةِ في ربعِ المنجياتِ
لا محالة ؛ فإنَّ القلبَ إذا فُرِّغَ مِنَ المذمومِ . . امتلأَ بالمحمودِ ، والأرضَ إذا
نُقِيتْ مِنَ الحشيشِ . . نبتتْ فيها أصنافُ الزروعِ والرياحينِ ، وإنَّ لَمْ يفرَّغْ مِنْ
ذلكَ . . فلا تشتغلْ بفروضِ الكفاياتِ^(٢) ، لا سيَّما وفي زمرةِ الخلقِ مَنْ قد
قامَ به ، فإنَّ مُهلكَ نفسه في طلبِ صلاحِ غيرهِ سفيهٌ ، فما أشدَّ حماقةَ مَنْ
دخلتِ الأفاعي والعقاربُ داخلَ ثيابِهِ وهَمَّتْ بقتلِهِ وهو يطلبُ مِذْبَةَ^(٣) يدفعُ
بها الذبابَ عَنْ غيرهِ ممَّنْ لا يغنيه ، ولا ينجيهِ ممَّا يلاقِيهِ مِنْ تلكَ الحيَّاتِ
والعقاربِ إذا همَّ مَنْ به !

(١) المَقْرَّةُ : المرَّةُ ، والمَقِرُّ : هو الصَّبْرُ نفسه ، أو هو السم .

(٢) أي : إن لَمْ يخلُ القلبُ مِنْ ذلكَ . . فلا تشتغلْ بفروضِ الكفاياتِ اشتغالاً كلياً .
« إتحاف » (٢٦٩ / ١) .

(٣) المِذْبَةُ : ما يَتَّخَذُ مِنْ شعرِ ذنبِ الفرسِ أو نحوه لدفعِ الذبابِ .

وإن تفرَّغْتَ مِنْ نَفْسِكَ وتطهَّيرِها ، وقَدَرْتَ على تَرْكِ ظاهِرِ الإثمِ وباطنِهِ ، وصارَ ذلكَ ديدناً لَكَ وعادةً متيسرةً فيكَ - وما أبعدَ ذلكَ منك - فاشتغلْ بفروضِ الكفاياتِ ، وراعِ التدرِجَ فيها :

فابتدِءْ بكتابِ اللهِ تعالى ، ثمَّ بسنَّةِ رسولِهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ، ثمَّ بعِلْمِ التفسيرِ وسائرِ علومِ القرآنِ ؛ مِنْ عِلْمِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ ، وَالْمَفْصُولِ وَالْمَوْصُولِ ، وَالْمَحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ .

وكذلكَ في السنةِ .

ثمَّ اشتغلْ بالفروعِ ، وهوَ عِلْمُ المذهبِ مِنْ عِلْمِ الفقهِ دونَ الخلافِ ، ثمَّ بأصولِ الفقهِ ، وهكذا إلى بَقِيَّةِ العلومِ على ما يتسعُ لَهُ العُمُرُ ، ويساعدُ فيه الوقتُ .

ولا تستغرقِ عَمَرَكَ في فنٍّ واحدٍ منها طالباً للاستقصاءِ ؛ فَإِنَّ العِلْمَ كَثِيرٌ والعمرَ قصيرٌ ، وهذه العلومُ آلاَتٌ ومقدماتٌ ، وليستْ مطلوبةً لِعَيْنِهَا بَلْ لغيرِها ، وكلُّ ما يطلبُ لغيرِهِ . . فلا ينبغي أَنْ يُنسى فِيهِ المَطْلُوبُ وَيُستَكثَرُ مِنْهُ .

فاقتصرْ مِنْ شائعِ عِلْمِ اللُّغَةِ على ما تفهَمُ بِهِ كلامَ العربِ وتنطقُ بِهِ ، وَمِنْ غريبِهِ على غريبِ القرآنِ وغريبِ الحديثِ ، ودعِ التعمُّقَ فِيهِ .

واقصرْ مِنَ النَحْوِ على ما يَتَعَلَّقُ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ، فما مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَلَهُ اقْتِصَارٌ واقتصادٌ واستقصاءٌ ، ونحنُ نشيرُ إليها في الحديثِ والتفسيرِ والفقهِ والكلامِ لتَقْيَسَ بِهَا غَيْرَهَا :

فالاقتصارُ في التفسيرِ : ما يبلغُ ضعفَ القرآنِ في المقدارِ ، كما صَنَّفَهُ عليُّ الواحديُّ النيسابوريُّ وهو « الوجيزُ » ، والاقتصادُ ما يبلغُ ثلاثةَ أضعافِ القرآنِ كما صَنَّفَهُ مِنْ « الوسيطِ » فيه ، وما وراءَ ذلك استقصاءٌ مستغنى عنه ، ولا مردُّ له إلى انتهاءِ العمرِ .

وأما الحديثُ : فالإقتصارُ فيه تحصيلُ ما في « الصحيحينِ » بتصحيحِ نسخةٍ على رجلٍ خبيرٍ بعلمِ متنِ الحديثِ .

وأما حفظُ أسامي الرجالِ . . فقد كُفيت فيه بما تحمَّلهُ عنكَ مَنْ قبلكَ ، ولكَ أنْ تعوَّلَ على كتبِهِمْ ، وليسَ يلزمُكَ حفظُ متونِ « الصحيحينِ » ، ولكنَّ تحصيلَهُ تحصيلًا تقدرُ منه على طلبِ ما تحتاجُ إليه عندَ الحاجةِ .

وأما الاقتصادُ فيه . . فأنَّ تضيفَ إليهما ما خرجَ عنهما ممَّا أُورِدَ في المسنداتِ الصحيحةِ .

وأما الاستقصاءُ . . فما وراءَ ذلك إلى استيعابِ كلِّ ما نُقِلَ مِنَ الضعيفِ والقويِّ ، والصحيحِ والسقيمِ ، معَ معرفةِ الطرقِ الكثيرةِ في النقلِ ، ومعرفةِ أحوالِ الرجالِ وأساميهِمْ وأوصافِهِمْ .

وأما الفقهُ : فالإقتصارُ فيه على ما يحويه مختصرُ المزيِّ رحمه الله ، وهو الذي رتبناه في « خلاصة المختصر »^(١) ، والاقتصادُ فيه ما يبلغُ ثلاثةَ

(١) ويسمَّى « خلاصة المختصر ونقاوة المعتصر » وقد صدر عن دار المنهاج بحمد الله تعالى .

أمثاله ، وهو القدرُ الذي أوردناه في « الوسيط من المذهب » ، والاستقصاء ما أوردناه في « البسيط » ، إلى ما وراء ذلك من المطولات .

وأما الكلام : فمقصوده حماية المعتقدات التي نقلها أهل السنة من السلف الصالح لا غير ، وما وراء ذلك طلب لكشف حقائق الأمور من غير طريقه .

ومقصود حفظ السنة تحصيل رتبة الاقتصار منه بمعتقد مختصر ، وهو القدر الذي أوردناه في كتاب قواعد العقائد من جملة هذه الكتب^(١) ، والاقتصاد فيه ما يبلغ قدر مئة ورقة ، وهو الذي أوردناه في كتاب « الاقتصاد في الاعتقاد » ، ويحتاج إليه لمناظرة مبتدع ومعارضة بدعته بما يفسدها وينزعها عن قلب العامي ، وذلك لا ينفع إلا مع العوام قبل اشتداد تعصبهم . أما المبتدع بعد أن يعلم من الجدل ولو شيئاً يسيراً . فقلما ينفع معه الكلام ؛ فإنك إن أفحمته . لم يترك مذهبه ، وأحال بالقصور على نفسه ، وقدّر أن فيه عنده جواباً هو عاجز عنه ، وإنما أنت ملبس بقوة المجادلة عليه .

وأما العامي إذا صُرف عن الحق بنوع جدل . . فيمكن أن يُردّ إليه بمثله قبل أن يشتد التعصب للأهواء ، فإذا اشتد تعصبهم . . وقع اليأس عنهم ؛ إذ التعصب سبب يرسخ العقائد في النفوس ، وهذا أيضاً من آفات العلماء

(١) أي : من الكتب الأربعين من « الإحياء » ، وكتاب (قواعد العقائد) هو الكتاب الثاني منها .

السوء ؛ فإنَّهُم يبالغون في التعصّب للحقّ ، وينظرون إلى المخالفين بعين
الازدراء والاستحقار ، فينبعثُ منهمُ الدواعي بالمكافأة والمقابلة ، وتتوفّرُ
بواعثُهُم على طلبِ نصرَةِ الباطلِ ، ويقوى غرضُهُم في التمسُّكِ بما نُسبوا
إليه ، ولو جاؤوا مِنْ جانبِ اللطفِ والرحمة والنصح في الخلوة لا في
معرضِ التعصّب والتحقير . . لأنجحوا فيه .

ولكنْ لَمَّا كَانَ الجاهُ لا يقومُ إلا بالاستتباع ، ولا يستميلُ الأتباعَ مثلُ
التعصّب واللّعنِ والشتَمِ للخصوم . . اتخذوا التعصّبَ عادَتَهُم وآلَتَهُم ،
وسمّوهُ ذُبّاً عن الدينِ ونضالاً عن المسلمين ، وفيهِ على التحقيقِ هلاكُ الخلقِ
ورسوخُ البدعة في النفوس .

وأما الخلافاتُ^(١) التي أحدثتْ في هذهِ الأعصارِ المتأخّرة ، وأبدعَ فيها
مِنَ التحريراتِ والتصنيفاتِ والمجادلاتِ ما لمْ يعهدْ مثلُها في السلفِ . .
فإيّاكَ وأنْ تحومَ حولَها ، واجتنبْها اجتنابَ السمِّ القاتلِ ؛ فإنّها الداءُ
العضالُ ، وهو الذي ردّ الفقهاءَ كلّهُم إلى طلبِ المنافسة والمباهاة ، على
ما سيأتيك تفصيلاً غوائلها وآفاتِها .

وهذا الكلامُ ربّما يسمعُ مِنْ قائلِهِ فيقالُ : (الناسُ أعداءُ ما جهلوا) ،
فلا تظنَّنْ ذلكَ ، فعلى الخبيرِ سقطتْ ، فاقبلْ هذهِ النصيحةَ ممَّنْ ضيَّعَ
العمرَ فيه زماناً ، وزادَ فيه على الأولينَ تصنيفاً وتحقيقاً وجدلاً وبياناً ، ثمَّ

(١) وهي المسائل التي فيها خلاف المذاهب . « إتحاف » (٢٧٥ / ١) .

أَهْمَةُ اللَّهِ رُشْدَهُ وَأُطْلِعَهُ عَلَى عَيْبِهِ ، فَهَجَرَهُ وَاشْتَغَلَ بِنَفْسِهِ .

وَلَا يَغْرُنْكَ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ : (الْفَتَاوَى عِمَادُ الشَّرْعِ ، وَلَا تُعْرِفُ عِلْمُهُ إِلَّا بِعِلْمِ الْخِلَافِ) ؛ فَإِنَّ عِلْلَ الْمَذْهَبِ مَذْكُورَةٌ فِي الْمَذْهَبِ ، وَالزِّيَادَةُ عَلَيْهَا مَجَادِلَاتٌ لَمْ يَعْرِفْهَا الْأَوَّلُونَ وَلَا الصَّحَابَةُ ، وَكَانُوا أَعْلَمَ بِعِلْلِ الْفَتَاوَى مِنْ غَيْرِهِمْ ، بَلْ هِيَ مَعَ أَنَّهَا غَيْرُ مَفِيدَةٍ فِي عِلْمِ الْمَذْهَبِ . ضَارَّةٌ مَفْسِدَةٌ لَذَوْقِ الْفَقْهِ ؛ فَإِنَّ الَّذِي يَشْهَدُ لَهُ حَدْسُ الْمَفْتِي إِذَا صَحَّ ذَوْقُهُ فِي الْفَقْهِ . لَا يُمْكِنُ تَمْشِيَّتُهُ عَلَى شُرُوطِ الْجَدَلِ فِي أَكْثَرِ الْأُمُورِ ، فَمَنْ أَلْفَ طَبْعَهُ رَسُومَ الْجَدَلِ . . أَذْعَنَ ذَهْنُهُ لِمَقْتَضِيَّاتِ الْجَدَلِ ، وَجَبَنَ عَنِ الْإِذْعَانِ لَذَوْقِ الْفَقْهِ ، وَإِنَّمَا يَشْتَغَلُ بِهِ مَنْ يَشْتَغَلُ لَطَلْبِ الصِّيتِ وَالْجَاهِ ، وَيَتَعَلَّلُ بِأَنَّهُ يَطْلُبُ عِلْلَ الْمَذْهَبِ ، وَقَدْ يَنْقُضِي عَلَيْهِ الْعَمْرُ وَلَا يَصْرِفُ هِمَّتَهُ إِلَى عِلْمِ الْمَذْهَبِ .

فَكُنْ مِنْ شَيَاطِينِ الْجَنِّ فِي أَمَانٍ ، وَاحْتَرِزْ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ ؛ فَإِنَّهُمْ أَرَاخُوا شَيَاطِينِ الْجَنِّ مِنَ التَّعَبِ فِي الْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ .

وَبِالْجُمْلَةِ : فَالْمَرْضِيُّ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ أَنْ تَقْدَّرَ نَفْسُكَ فِي الْعَالَمِ وَحَدَّكَ مَعَ اللَّهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ الْمَوْتُ وَالْعَرَضُ وَالْحِسَابُ وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، وَتَأْمَلُ فِيمَا يَعْنِيكَ مِمَّا بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَدَعْ عَنْكَ مَا سِوَاهُ ، وَالسَّلَامُ .

وَقَدْ رَأَى بَعْضُ الشُّيُوخِ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَنَامِ ، فَقَالَ لَهُ : مَا خَبَرُ تِلْكَ الْعُلُومِ الَّتِي كُنْتَ تَجَادَلُ فِيهَا وَتَنَاطَرُ عَلَيْهَا ؟ فَبَسَطَ يَدَهُ وَنَفَخَ فِيهَا وَقَالَ :

طاحت كلها هباءً منثوراً ، وما انتفعت إلا بركتين خلصتا لي في جوف الليل !^(١) .

وفي الحديث : « ما ضلَّ قومٌ بعد هُدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل »^(٢) ، ثم قرأ : ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ .

وفي الحديث في معنى قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ الآية : هم أهلُ الجدل الذين عناهم الله تعالى بقوله : ﴿ فَاحْذَرُهُمْ ﴾^(٣) .

وقال بعضُ السلف : (يكونُ في آخرِ الزمانِ قومٌ يغلقُ عنهم بابُ العملِ ، ويفتحُ عليهم بابُ الجدلِ)^(٤) .

وفي بعضِ الأخبارِ : (إنكم في زمانٍ ألهمتمُ فيه العملَ ، وسيأتي قومٌ يُلهمونَ الجدلَ)^(٥) .

(١) قوت القلوب (١٣٢ / ١) ، و « حلية الأولياء » (٢٥٧ / ١٠) .

(٢) رواه الترمذي (٣٢٥٣) ، وابن ماجه (٤٨) .

(٣) روى البخاري (٤٥٤٧) ، ومسلم (٢٦٦٥) مرفوعاً : « إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه . . فأولئك الذين سَمَّى الله ، فاحذروهم » .

(٤) قوت القلوب (١٣٨ / ١) .

(٥) قوت القلوب (١٣٨ / ١) ، وقول الحافظ العراقي : (لم أجده) في « تخريجه » فعلى احتمال رفعه ، ولكن الأمر ليس كذلك ، وهو قريب من قول الأوزاعي كما في « اقتضاء العلم العمل » (١٢٢) : (إذا أراد الله بقوم شراً . . فتح عليهم الجدل ومنعهم العمل) .

وفي الخبر المشهور : « أبغضُ الخلقِ إلى الله تعالى الألدُّ
الخصمُ »^(١) .

وفي الخبر : « ما أُوتِيَ قومُ المنطقِ إلا مُنِعُوا العملَ »^(٢) ، والله أعلم .



(١) رواه البخاري (٢٤٥٧) ، ومسلم (٢٦٦٨) .

(٢) قال صاحب « القوت » (١٣٨ / ١) : (روى الحكم بن عيينة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أُوتِيَ . . . ») وشواهد ما سبق .

البَابُ الرَّابِعُ في سبب إقبال الخلق على علم الخلاف وتفصيل آفات المناظرة والجدل وشروط إباحتهما

اعلم : أنَّ الخلافةَ بعدَ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تولّاها الخلفاءُ الراشدونَ المهديُّونَ ، وكانوا أئمةً علماءَ باللهِ تعالى ، وفقهاءَ في أحكامِهِ ، ومستقلينَ بالفتاوى في الأقضية ، فكانوا لا يستعينونَ بالفقهاءِ إلا نادراً ، في وقائعَ لا يُستغنى فيها عنِ المشاورةِ ، فتفرَّغَ العلماءُ لعلمِ الآخرةِ وتجرّدوا لها ، وكانوا يتدافعونَ الفتاوى وما يتعلّقُ بأحكامِ الخلقِ مِنَ الدنيا ، وأقبلوا على اللهِ تعالى بكنّهِ اجتهدِهِمْ ، كما نُقِلَ مِنْ سِيرِهِمْ^(١) .

فلَمَّا أفضتِ الخلافةُ بعدهمُ إلى أقبامٍ تولّوها بغيرِ استحقاقٍ ، ولا استقلالٍ لَهُمْ بعلمِ الفتاوى والأحكامِ .. اضطرُّوا إلى الاستعانةِ بالفقهاءِ ، وإلى استصحابِهِمْ في جميعِ أحوالِهِمْ ؛ لاستفتائِهِمْ في مجاري أحكامِهِمْ .

(١) كما في « سنن الدارمي » (١٣٧) : قال عبد الرحمن بن أبي ليلى : (لقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومئة من الأنصار ، وما منهم أحدٌ يحدثُ بحديثٍ إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث ، ولا يسأل عن فتيا إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا) .

وكان قد بقي من علماء التابعين من هو مستمر على الطراز الأول ،
وملازم صفوة الدين ، ومواظب على سمع علماء السلف ، فكانوا إذا
طلبوا . . هربوا وأعرضوا ، فاضطرّ الخلفاء إلى الإلحاح في طلبهم لتولية
القضاء والحكومات .

فراى أهل تلك الأعصار عز العلماء وإقبال الأئمة والولاة عليهم مع
إعراضهم عنهم ، فاشربوا لطلب العلم ، توصلاً إلى نيل العز ودرك الجاه
من قبل الولاة ، فأكبوا على علم الفتاوى ، وعرضوا أنفسهم على الولاة ،
وتعرفوا إليهم ، وطلبوا الولايات والصلوات منهم ، فمنهم من حرم ومنهم
من أنجح ، والمنجح لم يخل عن ذل الطلب ومهانة الابتدال ، فأصبح
الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبيين ، وبعد أن كانوا أعزّة بالإعراض عن
السلطين أدلة بالإقبال عليهم ، إلا من وفقه الله تعالى في كل عصر من علماء
دينه .

وقد كان أكثر الإقبال في تلك الأعصار على علم الفتاوى والأقضية ؛
لشدة الحاجة إليها في الولايات والحكومات .

ثم ظهر بعدهم من الصدور والأمراء من سمع مقالات الناس في قواعد
العقائد ، ومالت نفسه إلى سماع الحجاج فيها ، فغلبت رغبته إلى المناظرة
والمجادلة في الكلام ، فأكب الناس على علم الكلام ، وأكثروا فيه
التصانيف ، ورتّبوا فيه طرق المجادلات ، واستخرجوا فنون المناقضات في

المقالات ، وزعموا : أنَّ غرضَهُمُ الذَّبُّ عَنْ دِينِ اللَّهِ ، والنضالُ عَنِ السَّنَةِ ، وقمعُ المبتدعة ؛ كما زعمَ مَنْ قَبْلَهُمْ أَنَّ غرضَهُمُ بالاشتغالِ بالفتاوى الدينُ ، وتقلُّدُ أحكامِ المسلمين ؛ إشفاقاً على خَلْقِ اللَّهِ ونصيحةً لَهُمْ .

ثمَّ ظهرَ بعدَ ذلكَ مِنَ الصُّدُورِ مَنْ لَمْ يَسْتَصِوبِ الخوضَ فِي الكلامِ وفتحَ بابِ المناظرةِ فِيهِ ؛ لما كَانَ قَدْ تولَّدَ مِنْ فتحِ بابِهِ مِنَ التعصُّباتِ الفاحشةِ والخصوماتِ الفاشيةِ المفضيةِ إِلَى إهراقِ الدماءِ وتخريبِ البلادِ ، ومالتِ نَفْسُهُ إِلَى المناظرةِ فِي الفقهِ ، وبيانِ الأوَّلَى مِنْ مذهبِ الشافعيِّ وأبي حنيفةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على الخصوصِ ، فتركَ الناسُ الكلامَ وفنونَ العلمِ ، واثالوا على المسائلِ الخلافيةِ بَيْنَ الشافعيِّ وأبي حنيفةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على الخصوصِ ، وتساهلوا فِي الخلافِ معَ مالِكٍ وسفيانِ الثوريِّ وأحمدَ وغيرِهِمْ رحمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، وزعموا أَنَّ غرضَهُمْ استنباطُ دقائقِ الشرعِ وتقديرُ عللِ المذهبِ ، وتمهيدُ أصولِ الفتاوى ، وأكثرُوا فِيهَا التصانيفَ والاستنباطاتِ ، ورَتَّبُوا فِيهَا أنواعَ المجادلاتِ والتصنيفاتِ ، وَهُمْ مستمرُّونَ عَلَيْهِ إِلَى الآنَ^(١) ، ولسنا ندري ما الذي يحدثُ اللَّهُ فِيما بعدَنَا مِنَ الأعصارِ .

فهذا هوَ الباعثُ على الإكبابِ على الخلافاتِ والمناظراتِ لا غيرَ ، ولو مالتِ نفوسُ أربابِ الدنيا إِلَى الخلافِ معَ إمامٍ آخَرَ مِنَ الأئمةِ ، أو إِلَى عِلْمٍ

(١) أي : إِلَى زمنِ تَأليفِ الكتابِ ، وهو سنة ثمان وتسعين وأربع مئة . « إتحاف »
(٢٨٢/١) .

آخِرَ مِنَ الْعُلُومِ . . لِمَالُوا أَيْضاً مَعَهُمْ ، وَلَمْ يَسْكُتُوا عَنِ التَّعَلُّلِ بِأَنَّ
مَا اشْتَغَلُوا بِهِ هُوَ عِلْمُ الدِّينِ ، وَأَنْ لَا مَطْلَبَ لَهُمْ سِوَى التَّقَرُّبِ إِلَى رَبِّ
الْعَالَمِينَ .



بيان للتلبيس في تشبيه هذه المناظرات بمشاورات الصحابة ومفاوضات السلف

اعلم : أنَّ هؤلاء قد يستدرجون الناسَ إلى ذلك بأنَّ غرضنا من المناظراتِ المباحثة عن الحقِّ ليتضح ؛ فإنَّ الحقَّ مطلوبٌ ، والتعاون على النظر في العلم وتوارد الخواطر مفيدٌ ومؤثرٌ ، وهكذا كان عادةُ الصحابة رضي الله عنهم في مشاوراتهم ؛ كتشاورهم في مسألة الجدِّ والإخوة ، وحدث شرب الخمر ، ووجوب الغرم على الإمام إذا أخطأ ؛ كما نُقلَ من إجهاض المرأة جنينها خوفاً من عمر رضي الله عنه ، وكما نُقلَ من مسائل الفرائض وغيرها ، وما نُقلَ عن الشافعي وأحمد ومحمد بن الحسن ، ومالك وأبي يوسف ، وغيرهم من العلماء رحمهم الله تعالى .

ويطلعك على هذا التلبيس ما أذكره ، وهو أنَّ التعاون على طلب الحقِّ من الدين ، ولكنَّ له شروطاً وعلامات ثمان :

الأوَّلُ : ألاَّ يشتغل به وهو من فروض الكفايات من لم يتفرَّغ من فروض الأعيان : ومن عليه فرض عينٍ فاشتغل بفرض الكفاية ، وزعم أنَّ مقصوده الحقُّ . . فهو كذابٌ ، ومثاله مثلُ من يترك الصلاة في نفسه ويتجبر في تحصيل الثياب ونسجها ويقولُ : غرضي به ستر عورة من يصلي عريانا ولا يجد ثوباً !

فإنَّ ذلكَ ربَّما يتفقُ ، ووقوعُهُ ممكنٌ ، كما يزعمُ الفقيهُ أنَّ وقوعَ النوادرِ التي عنها البحثُ في الخلافِ ممكنٌ ، والمشتغلونَ بالمناظرةِ مهملونَ لأُمُورٍ هي فرضٌ عينٍ بالاتفاقِ .

ومَنْ توجَّهَ عليه ردُّ ودِيعَةٍ في الحالِ ، فقامَ وتحَرَّمَ بالصلاةِ التي هي أقربُ القرباتِ إلى الله تعالى . . عصى ربَّهُ بذلكَ ، فلا يكفي في كونِ الشخصِ مطيعاً كونُ فعلِهِ من جنسِ الطاعاتِ ما لم يراعِ فيه الوقتَ والشرطَ والترتيبَ .

الثاني : ألا يرى فرضَ كفايةٍ أهمَّ من المناظرةِ :

فإنَّ رأى ما هوَ أهمُّ وفعلَ غيره . . عصى بفعلِهِ ، وكانَ مثالهُ مثالَ مَنْ يرى جماعةً من العطاشِ أشرفوا على الهلاكِ وقد أهملَهُمُ الناسُ وهوَ قادرٌ على إحيائِهِم بأنَّ يسقيَهُم الماءَ ، فاشتغلَ بتعلُّمِ الحِجامةِ وزعمَ أنَّه من فروضِ الكفاياتِ ، ولو خلا البلدُ عنها . . لهلكَ الناسُ ، وإذا قيلَ : في البلدِ جماعةٌ من الحجاجِمينَ وفيهِم غنيَّةٌ . . فيقولُ : وهذا لا يُخرجُ هذا الفعلَ عن كونه فرضَ كفايةٍ .

فحالُ مَنْ يفعلُ هذا ويهملُ الاشتغالَ بالواقعةِ الملمَّةِ بجماعةِ العطاشِ من المسلمينَ . . كحالِ المشتغلِ بالمناظرةِ وفي البلدِ فروضُ كفاياتٍ مهملةٌ لا قائمَ بها .

وأما الفتوى . . فقد قامَ بها جماعةٌ ولا يخلو بلدٌ عن جملةٍ من الفروضِ المهمةِ ولا يلتفتُ الفقهاءُ إليها ، وأقربُها الطبُّ ؛ إذ لا يوجدُ في أكثرِ البلادِ طبيبٌ مسلمٌ يجوزُ اعتمادُ شهادتهِ فيما يعوّلُ على قولِ الطبيبِ فيه شرعاً ، ولا يرغبُ أحدٌ من الفقهاءِ في الاشتغالِ به .

وكذا الأمرُ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ وهو من فروضِ الكفاياتِ ، وربما يكونُ المناظرُ في مجلسِ مناظرتهِ مشاهداً للحريرِ ملبوساً ومفروشاً وهو ساكتٌ ، وينظرُ في مسألةٍ لا يتفقُ وقوعُها قطُّ ، وإن وقعت . . قامَ بها جماعةٌ من الفقهاءِ ، ثمَّ يزعمُ أنه يريدُ أن يتقرَّبَ إلى الله تعالى بفرضِ الكفايةِ .

وقد روى أنسٌ رضي الله عنه أنه قيلَ : يا رسولَ الله ؛ متى يُتركُ الأمرُ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ ؟ فقالَ عليه الصلاة والسلامُ : « إذا ظهرَ الإذهانُ في خيارِكُمْ ، والفاحشةُ في شرارِكُمْ ، وتحوّلَ المُلْكُ في صغارِكُمْ ، والفقهُ في أرذالِكُمْ »^(١) .



(١) رواه ابن ماجه (٤٠١٥) ، والمراد بالإذهان هنا : الملائنة في الكلام ، من المداينة التي ترفع المناصحة ، ولفظ الإذهان عند أبي نعيم في « الحلية » (١٨٥ / ٥) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٠٤٨) .

الثالث : أن يكون المناظرُ مجتهداً بذاته :

يفتي برأيه لا بمذهب الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما ، حتّى إذا ظهر له الحق في مذهب أبي حنيفة . ترك ما يوافق مذهب الشافعي وأفتى بما ظهر له ، كما كان يفعلُه الصحابة رضي الله عنهم والأئمة .

فأمّا مَنْ ليس له رتبة الاجتهاد - وهو حكمُ جميع أهل العصر - وإنّما يفتي فيما يُسأل عنه ناقلاً عن مذهب صاحبه ، فلو ظهر له ضعف مذهب لم يجر له أن يتركه . فأَيُّ فائدة له في المناظرة ومذهبه معلوم وليس له الفتوى بغيره ؟!

وما يشكل عليه يلزمه أن يقول : لعلّ عند صاحب مذهبي جواباً عن هذا ، فإنّي لست مستقلاً بالاجتهاد في أصل الشرع .

ولو كانت مباحثته عن المسائل التي فيها وجهان أو قولان لصاحبه . . . لكان أشبه ؛ فإنّه ربّما يفتي بأحدهما فيستفيد من البحث ميلاً إلى أحد الجانبين ولا يرى المناظرات جارية فيها قط ، بل ربّما ترك المسألة التي فيها وجهان أو قولان وطلب مسألة يكون الخلاف فيها مبتوتاً .

الرابع : ألا يناظر إلا في مسألة واقعة أو قريبة الوقوع غالباً :

فإنّ الصحابة رضي الله عنهم ما تشاوروا إلا فيما تجدد من الوقائع ، أو ما يغلب وقوعه كالفرائض ، ولا ترى المناظرين يهتمون بانتقاد المسائل التي

تعمُّ البلوى بالفتوى فيها ، بل يطلبون الطبوليات^(١) التي يتسع مجال الجدل فيها كيفما كان الأمر ، وربما يتركون ما يكثر وقوعه ويقولون : هذه مسألة خبرية^(٢) ، أو هي من الزوايا وليست من الطبوليات .

فمن العجائب أن يكون المطلب هو الحق ثم يتركون المسألة لأنها خبرية ومدرك الحق فيها هو الأخبار ، أو لأنها ليست من الطبول !
فلا نطوّل فيها الكلام ، والمقصود في الحق أن يقصر الكلام ويبلغ الغاية على القرب ، لا أن يطوّل .

الخامس : أن تكون المناظرة في الخلوة أحب إليه وأهم من المحافل وبين أظهر الأكابر والسلاطين :

فإن الخلوة أجمع للهم ، وأحرى بصفاء الذهن والفكر ودرك الحق ، وفي حضور الجمع ما يحرك دواعي الرياء ويوجب الحرص على نصره كل واحد من المتناظرين نفسه محققاً كان أو مبطلاً ، وأنت تعلم أن حرصهم على المحافل والمجامع ليس لله ، وأن الواحد منهم يخلو بصاحبه مدة طويلة

(١) التي يُدقُّ لها بالطل ، وهي كناية عن الاشتهار والاجتماع لها . « إتحاف » (٢٨٨/١) .

(٢) قد أخبر بها فلان من الشيوخ ، ونصّ عليها فلان في الكتاب الفلاني . « إتحاف » (٢٨٨/١) .

فلا يكلمه، وربّما يقترح عليه فلا يجيب، فإذا ظهر مقدّم^(١) أو انتظم مجمع..
لم يغادر في قوس الاحتيال منزعا حتى يكون هو المتخصّص بالكلام.

السادس : أن يكون في طلب الحقّ كناشد ضالّة :

لا يفرّق بين أن تظهر الضالّة على يده أو على يد من يعاونه ، ويرى رفيقه
معيناً لا خصماً ، ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحقّ ؛ كما لو أخذ
طريقاً في طلب ضالّته ، فنّهة صاحبه على ضالّته في طريق آخر ، فإنّه كان
يشكره ولا يذمّه ، ويفرح به ويكرمه .

فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضي الله عنهم ، حتّى ردّت امرأة على
عمر رضي الله عنه ونبّهته على الحقّ وهو في خطبته على ملا من الناس ،
فقال : (أصابت امرأة وأخطأ رجل)^(٢) .

وسأل رجل عليّاً رضي الله عنه ، فأجابه ، فقال : ليس كذلك يا أمير
المؤمنين ، ولكن كذا وكذا ، فقال : أصبت وأخطأت ، وفوق كلّ ذي علم
عليه^(٣) .

واستدرك ابن مسعود على أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما ، فقال

(١) مصدر ميمي ؛ أي : قدوم أحد من الرؤساء فاجتمعوا لملاقة القادم . « إتحاف »
(٢٨٩ / ١) .

(٢) المقاصد الحسنة (ص ٣٢٠) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٨٦٥) .

أبو موسى : لا تسألوني عن شيءٍ وهذا الحبرُ بين أظهركم^(١) ؛ وذلك لما سئل أبو موسى عن رجلٍ قاتل في سبيلِ الله فقتل ، فقال : هو في الجنة ، وكان أميرَ الكوفة^(٢) ، فقال ابنُ مسعودٍ : أعدّه على الأمير ، فلعلّه لم يفهم ، فأعاد وأعاد الجواب ، فقال ابنُ مسعودٍ : أنا أقولُ : إن قُتل فأصاب الحقَّ . فهو في الجنة ، فقال أبو موسى : هو ما قال^(٣) .

وهكذا يكونُ إنصافُ طالبِ الحقِّ ، ولو ذكرَ الآنَ مثلُ هذا لأقلَّ فقيهٍ . لأنكره واستبعده ، وقال : لا يحتاجُ إلى أن يقال : أصابَ الحقُّ ؛ فإنَّ ذلك معلومٌ لكلِّ أحدٍ^(٤) .

فانظرُ إلى مناظري زمانِكَ الآنَ كيفَ يسودُّ وجهُ أحدهمُ إذا اتضحَ الحقُّ على لسانِ خصمه ، وكيفَ يخجلُ به ، وكيفَ يجتهدُ في مجاحدته بأقصى قدرته ، وكيفَ يذمُّ مَنْ أفحمه طولَ عمره ، ثمَّ لا يستحيي مِنْ تشبيهِ نفسه بالصحابَةِ رضيَ الله عنهمُ في تعاونهمُ على النظرِ في الحقِّ !



(١) رواه مالك في « الموطأ » (٦٠٧ / ٢) .

(٢) أي : إن أبا موسى الأشعري كان أميراً على الكوفة .

(٣) قوت القلوب (١٤٨ / ١) .

(٤) هذا القيد الذي أتى به ابن مسعود رضي الله عنه هو المفهوم من قوله صلى الله عليه وسلم على ما أخرجه البخاري : « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا . فهو في الجنة » . « إتحاف » (٢٩٠ / ١) .

السابع : ألا يمنع معينه في النظر من الانتقال من دليل إلى دليل ، ومن إشكال إلى إشكال :

فهكذا كانت مناظرات السلف ، ويُخرج من كلامه جميع دقائق الجدل المبتدعة ، فما له ولقوله : هذا لا يلزمي ذكره ، وهذا يناقض كلامك الأول فلا يقبل منك ؛ فإن الرجوع إلى الحق أبداً يكون مناقضاً للباطل ، ويجب قبوله .

وأنت ترى أن جميع المجالس تنقضي في المدافعات والمجادلات ، حتى يقيس المستدل على أصل بعلة يظنّها ، فيقال له : وما الدليل على أن الحكم في الأصل معلّل بهذه العلة ؟ فيقول : هذا ما ظهر لي ، فإن ظهر لك ما هو أوضح وأولى منه . فذكره حتى أنظر فيه ، فيصير المعارض ويقول : فيه معانٍ سوى ما ذكرته ، وقد عرفتّها ولا أذكرها ؛ إذ لا يلزمي ذكرها ، ويقول المستدل : عليك إيراد ما تدعيه وراء هذا ، ويصير المعارض على أنه لا يلزمه ، ويتوخّى مجالس المناظرة بهذا الجنس من السؤال وأمثاله .

ولا يعرف هذا المسكين أن قوله : (إنني أعرف ولا أذكره إذ لا يلزمي) . . كذب على الشرع ؛ فإنه إن كان لا يعرف معنى وإنما يدعيه ليعجز خصمه . . فهو فاسق كذاب عصي الله سبحانه وتعالى وتعرض لسخطه بدعواه معرفة هو خالٍ عنها ، وإن كان صادقاً . . فقد فسق بإخفائه ما عرفه

مَنْ أَمَرَ الشَّرْعَ وَقَدْ سَأَلَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ لِفَهْمِهِ وَيَنْظُرَ فِيهِ ، فَإِنْ كَانَ قَوِيًّا . .
رَجَعَ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا . . أَظْهَرَ لَهُ ضَعْفَهُ ، وَأَخْرَجَهُ عَنْ ظِلْمَةِ الْجَهْلِ
إِلَى نُورِ الْعِلْمِ .

وَلَا خِلَافَ أَنْ إِظْهَارَ مَا عُلِمَ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ بَعْدَ السُّؤَالِ عَنْهُ وَاجِبٌ لَازِمٌ ،
فَمَعْنَى قَوْلِهِ : (لَا يُلْزَمُنِي) أَيُ : فِي شَرْعِ الْجَدَلِ الَّذِي أَبْدَعْنَاهُ بِحُكْمِ
التَّشْهِي وَالرَّغْبَةِ فِي طَرِيقِ الْاِحْتِيَالِ وَالْمَصَارَعَةِ بِالْكَلَامِ لَا يُلْزَمُنِي ، وَإِلَّا . .
فَهُوَ لَازِمٌ بِالشَّرْعِ ؛ فَإِنَّهُ بِامْتِنَاعِهِ عَنِ الذِّكْرِ إِمَّا كَاذِبٌ وَإِمَّا فَاسِقٌ .

فَتَفَحَّصْ عَنْ مَشَاوِرَاتِ الصَّحَابَةِ وَمُفَاوِضَاتِ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :
هَلْ سَمِعْتَ فِيهَا مَا يَضَاهِي هَذَا الْجِنْسَ ؟ وَهَلْ مَنَعَ أَحَدٌ مِنَ الْإِنْتِقَالِ مِنْ دَلِيلٍ
إِلَى دَلِيلٍ ، وَمَنْ قِيَاسٍ إِلَى أُثَرٍ ، وَمَنْ خَبَرَ إِلَى آيَةٍ ؟ !

بَلْ جَمِيعُ مَنَاطِرَاتِهِمْ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ ، إِذْ كَانُوا يَذْكُرُونَ كُلَّ مَا يَخْطُرُ لَهُمْ
كَمَا يَخْطُرُ ، وَكَانُوا يَنْظُرُونَ فِيهِ .



الثَّامِنُ : أَنْ يَنَاطِرَ مَنْ يَتَوَقَّعُ الْاِسْتِفَادَةَ مِنْهُ مِمَّنْ هُوَ مُشْتَغَلٌ بِالْعِلْمِ :
وَالْغَالِبُ أَنَّهُمْ يَحْتَرِزُونَ مِنْ مَنَاطِرَةِ الْفُحُولِ وَالْأَكَابِرِ ؛ خَوْفًا مِنْ ظُهُورِ
الْحَقِّ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ ، فَيَرْغَبُونَ فِي مَنْ دُونَهُمْ ؛ طَمَعًا فِي تَرْوِيجِ الْبَاطِلِ عَلَيْهِمْ .
وَوَرَاءَ هَذِهِ شُرُوطٌ دَقِيقَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَلَكِنْ فِي هَذِهِ الشُّرُوطِ الثَّمَانِيَةِ
مَا يَهْدِيكَ إِلَى مَنْ يَنَاطِرُ لِلَّهِ وَمَنْ يَنَاطِرُ لَعَلَّةٍ .

واعلم بالجملة : أنَّ مَنْ لَا يَنَظُرُ الشَّيْطَانَ وَهُوَ مُسْتَوِلٍ عَلَى قَلْبِهِ ، وَهُوَ
أَعْدَى عَدُوٍّ لَهُ ، وَلَا يَزَالُ يَدْعُوهُ إِلَى هَلَاكِهِ ، ثُمَّ يَشْتَغِلُ بِمَنَازِرَةٍ غَيْرِهِ فِي
مَسَائِلِ الْمَجْتَهِدِ فِيهَا مُصِيبٌ أَوْ مُسَاهِمٌ لِلْمُصِيبِ فِي الْأَجْرِ . . . فَهُوَ ضُحْكَةٌ
لِلشَّيْطَانِ ، وَعِبْرَةٌ لِلْمُخْلِصِينَ ، وَلِذَلِكَ سَمِيَ الشَّيْطَانُ بِهِ لِمَا غَمَسَهُ فِيهِ مِنْ
ظُلُمَاتِ الْآفَاتِ الَّتِي نَعَدُّهَا وَنَذَكُرُ تَفَاصِيلَهَا ، فَنَسْأَلُ اللَّهَ حَسَنَ الْعَوْنِ
وَالْتَوْفِيقِ .



بيان آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق

اعلم وتحقق : أنَّ المناظرة الموضوعَ لقصدِ الغلبةِ والإفحامِ ، وإظهارِ الفضلِ والشرفِ عندَ الناسِ ، وقصدِ المباهاةِ والمماراةِ واستمالةِ وجوهِ الناسِ . . هي منبعُ جميعِ الأخلاقِ المذمومةِ عندَ اللهِ ، المحمودَةِ عندَ عدوِّ اللهِ إبليسَ ، ونسبتُها إلى الفواحشِ الباطنةِ ؛ مِنَ الكبرِ ، والعجبِ ، والحسدِ ، والمنافسةِ ، وتزكيةِ النفسِ ، وحبِّ الجاهِ ، وغيرها . . نسبةُ شربِ الخمرِ إلى الفواحشِ الظاهرةِ ؛ مِنَ الزنا ، والقذفِ ، والقتلِ ، والسرقةِ .

وكما أنَّ الذي خيَّرَ بينَ الشربِ وسائرِ الفواحشِ استصغَرَ الشربَ فأقدمَ عليه ، فدعاهُ ذلكَ إلى ارتكابِ بقيةِ الفواحشِ في سكرهِ^(١) . . فكذلكَ مَنْ غلبَ عليه حبُّ الإفحامِ والغلبةِ في المناظرةِ وطلبُ الجاهِ والمباهاةِ به . . دعاهُ ذلكَ إلى إضمارِ الخبائثِ كُلِّها في النفسِ ، وهيَّجَ فيه جميعَ الأخلاقِ المذمومةِ ، وهذهِ الأخلاقُ ستأتي أدلَّةُ مذممتِها مِنَ الأخبارِ والآياتِ في ربعِ المهلكاتِ ، ولكنَّا نشيرُ الآنَ إلى مجامعِ ما تهيجُّه المناظرةُ :

فمنها الحسدُ : وقد قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « الحسدُ يأكلُ الحسناتِ كما تأكلُ النارُ الحطبَ »^(٢) .

(١) من زناً وقتل وغير ذلك ، حتى سميت أمّ الخبائث كما في « النسائي » (٣١٥ / ٨) .

(٢) رواه أبو داود (٤٩٠٣) ، وابن ماجه (٤٢١٠) .

ولا ينفك المناظرُ عن الحسدِ ؛ فإنه تارة يغلبُ وتارة يُغلبُ ، وتارة يُحمدُ كلامُهُ وأخرى يُحمدُ كلامُ غيره ؛ فما دامَ يبقى في الدنيا واحدٌ يُذكرُ بقوة العلم والنظرِ ، أو يُظنُّ أنه أحسنُ منه كلاماً وأقوى نظراً . . فلا بدَّ أن يحسدهُ ، ويحبَّ زوالَ النعمِ عنه ، وانصرافَ الوجوه والقلوبِ عنه إليه .

والحسدُ نارٌ محرقةٌ ، فمن بُلِيَ به . . فهو في العذابِ الأليمِ الدائمِ في الدنيا ، ولعذابِ الآخرةِ أشدُّ وأعظمُ ، ولذلك قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما : (خذوا العلمَ حيثُ وجدتموه ، ولا تقبلوا قولَ الفقهاءِ بعضهم في بعضٍ ؛ فإنَّهم يتغيرونَ كما تتغيرُ التيوسُ في الزريبة)^(١) .

ومنها التكبرُ والترفعُ على الناسِ : فقد قال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ تكبرَ . . وضعه الله ، ومن تواضع . . رفعه الله »^(٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم حكايةً عن الله تعالى : « العظمةُ إزاري والكبرياءُ ردائي ، فمن نازعني فيهما . . قصمته »^(٣) .

ولا ينفك المناظرُ عن التكبرِ على الأقرانِ والأمثالِ ، والترفعِ إلى فوقِ قدره ، حتَّى إنَّهم ليتقاتلونَ على مجلسٍ من المجالسِ يتنافسونَ فيه في

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٥) .

(٢) رواه ابن ماجه (٤١٧٦) بنحوه .

(٣) رواه مسلم (٢٦٢٠) ، وأبو داود (٤٠٩٠) واللفظ له .

الارتفاع والانخفاض ، والقرب من وسادة الصدر والبعد منها ، والتقدم في الدخول عند مضايق الطرق .

وربما يتعلل الغبي والمكأر الخداع منهم بأنه ينبغي صيانة عز العلم ، وأن المؤمن منهى عن إذلال نفسه ، فيعبر عن التواضع الذي أثنى الله سبحانه عليه وسائر أنبيائه بالذل ، وعن التكبر الممقوت عند الله بعز الدين ؛ تحريفاً للاسم ، وإضلالاً للخلق به ، كما فعل في اسم الحكمة والعلم وغيرهما !!



ومنها الحقْد : فلا يكادُ المناظرُ يخلو عنه ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « المؤمن ليس بحقود »^(١) .

وورد في ذم الحقْد ما لا يخفى ، ولا ترى مُناظراً يقدر على ألا يضمّر حقداً على مَنْ يحرّك رأسه على كلام خصمه ، ويتوقّف في كلامه فلا يقابله بحسن الإصغاء ، بل يضطرّ إذا شاهد ذلك إلى إضمّار الحقْد وتزيينه في النفس ، وغاية تماسكه الإخفاء بالنفاق ، ويطرّش منه إلى الظاهر - لا محالة - في غالب الأمر .

وكيف ينفك عن هذا ولا يتصوّر اتفاق جميع المستمعين على ترجيح

(١) وقد روى النسائي (١١/٦) : « ولا يجتمعان في قلب عبد الإيمان والحسد » ، وقوله : « يجتمعان » على لغة أو حذف ، وأما الحديث بلفظ المؤلف « المؤمن ليس بحقود » .. فانظر « كشف الخفاء » (٢/٢٩٣) .

كلامه ، واستحسان جميع أحواله في إيراده وإصداره ؟ !
 بل لو صدرَ من خصمه أدنى سبب فيه قلّة مبالاة بكلامه . . انغرس في صدره حقد لا تقلعه يد الدهر إلى آخر العمر .

ومنها الغيبة : وقد شبهها الله تعالى بأكل الميتة ، ولا يزال المناظرُ مثابراً على أكل الميتة ؛ فإنه لا ينفك عن حكاية كلام خصمه ومذمته ، وغاية تحفظه أن يصدق فيما يحكيه عليه ولا يكذب في الحكاية ، فيحكي عنه - لا محالة - ما يدل على قصور كلامه وعجزه ونقصان فضله ، وهو الغيبة ، فأما الكذب . . فبهتان .

وكذلك لا يقدر على أن يحفظ لسانه عن التعريض لعرض من يُعرض عن كلامه ويُصغي إلى خصمه ويقبل عليه ، حتى ينسبه إلى الجهل والحماقة وقلّة الفهم والبلادة .

ومنها تزكية النفس : قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ .

وقيل لحكيم : ما الصدق القبيح ؟ فقال : ثناء المرء على نفسه .

ولا يخلو المناظر عن الثناء على نفسه بالقوة والغلبة ، والتقدم بالفضل على الأقران ، ولا ينفك في أثناء المناظرة عن قوله : لست ممن يخفى عليه أمثال هذه الأمور ، وأنا المتفنن في العلوم ، والمستقل بالأصول وحفظ

الأحاديث ، وغير ذلك ممّا يتمدّحُ به تارةً على سبيلِ الصلَفِ ، وتارةً للحاجة إلى ترويجِ كلامِهِ ، ومعلومٌ أنّ الصلَفَ والتمدّحَ مذمومان شرعاً وعقلاً .

ومنها التجسّسُ وتتبُّعُ عوراتِ الناسِ : وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ .

والمناظرُ لا ينفكُ عن طلبِ عثراتِ أقرانه وتتبُّعُ عوراتِ خصومه ، حتّى إنّهُ ليُخبرُ بورودِ مناظرٍ إلى بلده ، فيطلبُ مَنْ يُخبرُ بواطنِ أحواله ، ويستخرجُ بالسؤالِ مقابحه ؛ حتّى يعدّها ذخيرةً لنفسه في إفصاحه وتخجيله إذا مسّت إليه حاجته ، حتّى إنّهُ ليستكشفُ عن أحوالِ صباه وعن عيوبِ بدنه ، فعساه يعثرُ على هفوةٍ أو على عيبٍ به من قرعٍ أو غيره ، ثمّ إذا أحسنَ بأدنى غلبةٍ من جهته . . عرّضَ به إن كان متماسكاً ، ويُسّتحسنُ ذلك منه ، ويُعدُّ من لطائفِ التشبيبِ ، ولا يمتنعُ عن الإفصاحِ به إن كان متبجحاً بالسفاهةِ والاستهزاء ؛ كما حكي عن قومٍ من أكابرِ المناظرينِ المعدودين من فحولهم .

ومنها الفرحُ بمساءةِ الناسِ والغمُّ لمسائرهم : ومن لا يحبُّ لأخيه المسلم ما يحبُّ لنفسه . . فهو بعيدٌ من أخلاقِ المؤمنين ، وكلُّ مَنْ طلبَ المباهاةَ بإظهارِ الفضلِ . . يسرُّه - لا محالة - ما يسوءُ أقرانه وأشكاله الذين يسامونه في الفضلِ ، ويكونُ التباغضُ بينهم كما بينَ الضرائرِ ، فكما أنّ إحدى

الضرائر إذا رأت صاحبته من بعيد.. ارتعدت فرائضها واصفر لونها ؛
فهكذا ترى المناظر إذا رأى مناظراً.. يربد لونه ويضطرب عليه فكره ، وكأنه
شاهد شيطانا مارداً أو سبعا ضارياً !

فأين الاستئناس والاسترواح الذي كان يجري بين علماء الدين عند
اللقاء ، وما نُقل عنهم من المؤاخاة والتناصر والتساهم في السراء
والضراء ؟! حتى قال الشافعي رضي الله عنه : (العلم بين أهل العقل
والفضل رحم متصل) .

فلا أدري كيف يدعي الاقتداء بمذهبه جماعة صار العلم بينهم عداوة
قاطعة ؟! فهل يتصور أن يستتب الأنس مع طلب الغلبة والمباهاة ؟
هيهات هيهات ! فناهيك بالشيء شراً أن يلزمك أخلاق المنافقين ،
ويرثك عن أخلاق المؤمنين والمتقين .

ومنها النفاق : فلا يحتاج إلى ذكر الشواهد في ذمه ، وهم مضطرون
إليه ؛ فإنهم يلقون الخصوم ومحبيهم وأشياعهم ولا يجدون بداً من التودد
باللسان وإظهار الشوق والاعتداد بمكانهم وأحوالهم ، ويعلم ذلك
المخاطب والمخاطب وكل من يسمع ذلك منهم أن ذلك كذب وزور ونفاق
وفجور ، وأنهم متواذون بالألسنة متباغضون بالقلوب ، نعوذ بالله العظيم
منه ، فقد قال صلى الله عليه وسلم : « إذا تعلّم الناس العلم وتركوا العمل ،

وتحائبوا بالألسن وتباغضوا بالقلوب ، وتقاطعوا في الأرحام . . لعنهم الله عند ذلك ، فأصمهم وأعمى أبصارهم » رواه الحسن^(١) ، وقد صحَّ ذلك بمشاهدة الحال .

ومنها الاستكبار عن الحقِّ وكرهته والحرصُ على المماراة فيه : حتَّى إنَّ أبغضَ شيءٍ إلى المناظرِ أن يظهرَ على لسانِ خصمه الحقُّ ، ومهما ظهر . . تشمَّرَ لجحده وإنكاره بأقصى جهده ، وبذلَ غايةَ إمكانه في المخادعة والمكر والحيلة لدفعه ، ثمَّ تصيرُ المماراةُ فيه عادةً طبعيةً ، فلا يسمعُ كلاماً إلا وينبعثُ من طبعه داعيةُ الاعتراضِ عليه ، حتَّى يغلبَ ذلك على قلبه في أدلة القرآن وألفاظ الشرع ، فيضربَ البعضَ منها بالبعض .

والمراءُ في مقابلةِ الباطلِ محذورٌ ؛ إذ ندبَ رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم إلى تركِ المراءِ بالحقِّ على الباطلِ ، فقالَ رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم : « مَنْ تركَ المراءَ وهو مُبْطِلٌ . . بنى اللهُ له بيتاً في ربضِ الجنةِ ، ومن تركَ المراءَ وهو مُحِقٌّ . . بنى اللهُ له بيتاً في أعلى الجنةِ »^(٢) .

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٦٣ / ٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠٩ / ٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٠٠ / ١٣) من حديث سلمان رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ، والمراد بالحسن - والله أعلم - هو الحسن بن سفيان الشيباني صاحب « المسند » وغيره .

(٢) رواه الترمذي (١٩٩٣) ، وابن ماجه (٥١) .

وقَدْ سَوَّى اللهُ تَعَالَى بَيْنَ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً وَبَيْنَ مَنْ كَذَبَ بِالْحَقِّ ،
 فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ﴾ .
 وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ﴾ .

ومنها الرياءُ وملاحظة الخلق ، والجهْدُ في استمالة قلوبهم وصرفِ
 وجوههم : والرياءُ هو الداءُ العضالُ الذي يدعو إلى أكبرِ الكبائرِ ، كما
 سيأتي في كتابِ الرياءِ ، والمناظرُ لا يقصدُ إلا الظهورَ عندَ الخلقِ ، وإطلاقَ
 ألسنتهم بالثناءِ عليه .

فهذه عشرُ خلالٍ مِنْ أَمَّهَاتِ الفواحشِ الباطنةِ ، سوى ما يتفقُ لغيرِ
 المتماسكينَ منهم ؛ مِنْ الخصامِ المؤدِّي إلى الضربِ واللُّكْمِ ، وتمزيقِ
 الثيابِ ، والأخذِ باللُّحَى ، وسبِّ الوالدينِ ، وشتمِ الأساتِذِينَ ، والقذفِ
 الصريحِ ، فَإِنَّ أَوْلَئِكَ ليسوا معدودينَ في زمرةِ الناسِ المعتبرينَ ، وإنَّما
 الأكابرُ والعقلاءُ مِنْهُمْ هُمُ الَّذِينَ لَا ينفكونَ عَنْ هَذِهِ الْخِصَالِ العشرِ .

نعم ، قدَّ يسلَمُ بعضُهُمْ عَنْ بعضها معَ مَنْ هُوَ ظاهراً الانحطاطِ عنه ، أو
 ظاهراً الارتفاعِ عليه ، أو هُوَ بعيدٌ عن بلدهِ وأسبابِ معيشتِهِ ، وَلَا ينفكُ أَحَدٌ
 مِنْهُمْ عَنْهُ معَ أشكاليهِ المقارنينَ لَهُ في الدرجةِ .

ثمَّ يتشعَّبُ مِنْ كُلِّ واحدةٍ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ العشرِ عشرٌ أخرى مِنْ
 الرذائلِ ، لَمْ نطوِّلْ بذكرِها وتفصيلِ آحادِها ؛ مثلاً الأنفةُ ، والغضبُ ،

والبغضاء ، والطمع ، وحب طلب المال والجاه للتمكّن من الغلبة ،
والمباهاة ، والأشر ، والبطر ، وتعظيم الأغنياء والسلاطين ، والتردد
إليهم ، والأخذ من حرامهم ، والتجمل بالخيول والمراكب والثياب
المحظورة ، واستحقار الناس بالفخر والخيلاء ، والخوض فيما لا يعني ،
وكثرة الكلام ، وخروج الخشية والحرمة من القلب ، واستيلاء الغفلة عليه ،
حتى لا يدري المصلي منهم في صلاته ما صلى وما الذي يقرأ ومن الذي
يناجيه ، ولا يحس بالخشوع من قلبه ، واستغراق العمر في العلوم التي تعين
في المناظرة مع أنها لا تنفع في الآخرة ؛ من تحسين العبارة ، وتسجيع
اللفظ ، وحفظ النوادر ، إلى غير ذلك من أمور لا تحصى .

والمناظرون يتفاوتون فيها على حسب درجاتهم ، ولهم درجات شتى ،
ولا ينفك أعظمهم ديناً وأكثرهم عقلاً عن جمل من مواد هذه الأخلاق ،
وإنما غايته إخفاؤها ومجاهدة النفس بها .

واعلم : أن هذه الرذائل لازمة للمشتغل بالتذكير والوعظ أيضاً إذا كان
قصده طلب القبول وإقامة الجاه ونيل الثروة والعزة ، وهي لازمة أيضاً
للمشتغل بعلم المذهب والفتاوى إذا كان قصده طلب القضاء وولاية الأوقاف
والتقدم على الأقران .

وبالجملة : هي لازمة لكل من يطلب بالعلم غير ثواب الآخرة ، فالعلم
لا يهمل العالم ، بل يهلكه هلاك الأبد ، أو يحييه حياة الأبد ، ولذلك قال

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَا يَنْفَعُهُ اللهُ بِعِلْمِهِ »^(١) .

فلقد ضرَّهُ معَ أَنَّهُ لَمْ يَنْفَعُهُ ، وليتَهُ نجا منه رأساً برأسٍ ؛ وهيئات هيهات ! فخطرُ العلمِ عظيمٌ ، وطالبُهُ طالبُ آلَةِ الْمَلِكِ الْمُؤَبَّدِ وَالنَّعِيمِ السَّرْمَدِ ، فلا ينفكُ عَنِ الْمَلِكِ أَوْ الْهَلِكِ ، وهوَ كطالبِ الْمَلِكِ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنْ لَمْ تَتَّفِقْ لَهُ الْإِصَابَةُ فِي الْأَمْوَالِ . . لَمْ يَطْمَعْ فِي السَّلَامَةِ مِنَ الْأَرْذَالِ^(٢) ، بَلْ لَا بَدَّ مِنْ لَزُومِ أَفْضَحِ الْأَحْوَالِ .

فإِنْ قُلْتَ : فِي الرِّخْصَةِ فِي الْمُنَاطَرَةِ فَائِذَةً ، وَهِيَ تَرْغِيبُ النَّاسِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ؛ إِذْ لَوْ لَا حُبُّ الرِّئَاسَةِ . . لَانْدَرَسَتِ الْعُلُومُ .

فَقَدْ صَدَقْتَ فِيمَا ذَكَرْتَهُ مِنْ وَجْهِ ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُفِيدٍ ؛ إِذْ لَوْ لَا الْوَعْدُ بِالْكَرَةِ وَالصَّوْلَجَانِ وَاللَّعِبِ بِالْعَصَافِيرِ . . مَا رَغِبَ الصَّبِيَّانُ فِي الْمَكْتَبِ^(٣) ، وَذَلِكَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّغْبَةَ فِيهِ مَحْمُودَةٌ ، وَلَوْ لَا حُبُّ الرِّئَاسَةِ . . لَانْدَرَسَ الْعِلْمُ ،

(١) رواه الطبراني في « الصغير » (١٨٢ / ١) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١١٢٢) ، والبيهقي في « الشعب » (١٦٤٢) .

(٢) الْأَرْذَالُ : الَّذِينَ يَعِيشُونَ سَالِمِينَ مِنَ الْأَكْدَارِ ، لَعَدَمِ تَوَجُّهِ الْأَعْيُنِ إِلَيْهِمْ . « إتحاف » (٣٠٣ / ١) .

(٣) الصَّوْلَجَانُ : عَصَا يَعْطَفُ طَرَفُهَا ، يَضْرِبُ بِهَا الْكَرَةَ عَلَى الدُّوَابِ ، وَهِيَ لَفْظَةٌ فَارْسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ .

ولا يدلُّ ذلك على أنَّ طالب الرئاسة ناجٍ ، بل هو من الذين قال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم فيهم : « إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ » (١) .
وقال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ » (٢) .

فطالبُ الرئاسة في نفسه هالكٌ ، وقد يصلحُ بسببه غيره إن كان يدعو إلى ترك الدنيا ، وذلك فيمن كان حاله في ظاهر الأمر حال علماء السلف ، ولكنه يضمُرُ قصدَ الجاه ؛ فمثاله مثالُ الشمع الذي يحترق في نفسه ويستضيء به غيره ؛ فصالحُ غيره في هلاكه (٣) .

فأمَّا إذا كان يدعو إلى طلب الدنيا . . فمثاله مثالُ النار المحرقة التي تأكلُ نفسها وغيرها .

فالعلماءُ ثلاثةٌ :

إمَّا مهلكٌ نفسه وغيره ، وهم المصرِّحون بطلب الدنيا والمقبلون عليها .
وإمَّا مسعِدٌ نفسه وغيره ، وهم الداعون إلى الله تعالى المتخلون عن الدنيا ظاهراً وباطناً .

وإمَّا مهلكٌ نفسه مسعِدٌ غيره ، وهو الذي يدعو إلى الآخرة وقد رفضَ

(١) رواه النسائي في « السنن الكبرى » (٨٨٣٣) .

(٢) رواه البخاري (٣٠٦٢) ، ومسلم (١١١) .

(٣) وقد روى الطبراني في « المعجم الكبير » (١٦٦/٢) مرفوعاً : « مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه » .

الدنيا في ظاهره ، وقصده في الباطن قبول الخلق وإقامة الجاه .
فانظر من أي الأقسام أنت ، ومن الذي اشتغلت بالاعتداد له ، ولا تظن
أن الله تعالى يقبل غير الخالص لوجهه تعالى من العلم والعمل ، وسيأتيك
في كتاب الرياء بل في جميع ربع المهلكات ما ينفي عنك الريبة فيه ، إن
شاء الله تعالى .



البَابُ الْخَامِسُ فِي آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ وَالْمُعَلِّمِ

أَمَّا الْمُتَعَلِّمُ : فَأَدَابُهُ وَوُضَائِفُهُ الظَّاهِرَةُ كَثِيرَةٌ ، وَلَكِنْ تَنْظِمُ تَفَارِيعَهَا عَشْرُ جَمَلٍ :

الْوُضِيفَةُ الْأُولَى : تَقْدِيمُ طَهَارَةِ النَّفْسِ عَنْ رَذَائِلِ الْأَخْلَاقِ وَمَذْمُومِ الْأَوْصَافِ :
إِذِ الْعِلْمُ عِبَادَةُ الْقَلْبِ ، وَصَلَاةُ السِّرِّ ، وَقُرْبَةُ الْبَاطِنِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ،
وَكَمَا لَا تَصَحُّ الصَّلَاةُ الَّتِي هِيَ وَضِيفَةُ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ إِلَّا بِتَطْهِيرِ الظَّاهِرِ عَنِ
الْأَحْدَاثِ وَالْأَخْبَاطِ . . فَكَذَلِكَ لَا تَصَحُّ عِبَادَةُ الْبَاطِنِ وَعِمَارَةُ الْقَلْبِ بِالْعِلْمِ
إِلَّا بَعْدَ طَهَارَتِهِ عَنْ خِبَائِثِ الْأَخْلَاقِ وَأَنْجَاسِ الْأَوْصَافِ .

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بُيِّي الدِّينُ عَلَى النِّظَافَةِ » ^(١) ، وَهُوَ كَذَلِكَ
بَاطِنًا وَظَاهِرًا .

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ تَنْبِيهُاً لِلْعُقُولِ عَلَى أَنَّ الطَّهَارَةَ
وَالنَّجَاسَةَ غَيْرُ مَقْصُورَةٍ عَلَى الظُّوَاهِرِ الْمَدْرَكَةِ بِالْحَسِّ ، فَالْمُشْرِكُ قَدْ يَكُونُ

(١) رَوَاهُ الرَّافِعِيُّ فِي « التَّدْوِينِ فِي أَخْبَارِ قَرْوِينَ » (١٧٦ / ١) بِلَفْظٍ : « فَإِنَّ اللَّهَ بَنَى الْإِسْلَامَ
عَلَى النِّظَافَةِ » ، وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٢٧٩٩) : « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ ، نَظِيفٌ يُحِبُّ
النِّظَافَةَ . . . » .

نظيف الثوب مغسول البدن ، ولكنه نجس الجوهر ؛ أي : باطنه ملطخ بالخبائث .

والنجاسة عبارة عما يُجتنب ويُطلب البعد منه ، وخبائث صفات الباطن أهم بالاجتناب ؛ فإنها مع خبيثها في الحال مهلكات في المال ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب »^(١) ، والقلب بيت هو منزل الملائكة ومهبط أثرهم ومحل استقرارهم ؛ والصفات الرديئة مثل الغضب والشهوة ، والحقد والحسد ، والكبر والعجب ، وأخواتها . كلاب نابحة ؛ فأنى تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب ، ونور العلم لا يقذفه الله في القلب إلا بواسطة الملائكة !؟ ﴿ وَمَا كَانَ لَشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا ﴾ ، وهكذا ما يرسل من رحمة العلوم إلى القلوب إنما تتولاها الملائكة الموكّلون بها ، وهم المقدّسون المطهّرون المبرّؤون عن المذمومات ، فلا يلاحظون إلا طيباً ، ولا يعمّرون بما عندهم من خزائن رحمة الله إلا طيباً طاهراً^(٢) .

(١) رواه البخاري (٣٢٢٥) ، ومسلم (٢١٠٦) .

(٢) قال المؤلف رحمه الله تعالى : (فإن قلت : كيف آمن من كفر وأطاع من عصي واهتدى من ضل ؛ إذ كانت الشياطين لا تفارق قلب الكافر والعاصي والضال بما يثبون فيه من الأخلاق المذمومة ، وأصناف الخير إنما ترد من الله عز وجل بواسطة الملائكة ، وهي لا تدخل موضعاً يحل فيه شيء مما ذكر ، وإذا لم تدخل . . لم يصل إلى الخير الذي يكون معها ولم تصل إليه ، فعلى هذا يجب أن يبقى كل كافر على حاله ، ومن لم يخلق مؤمناً معصوماً . . فلا سبيل له إلى الإيمان على هذا المفهوم . فالجواب : إن للشياطين =

ولست أقول : المراد بلفظ البيت هو القلب ، وبالكلب هو الغضب والصفات المذمومة ، ولكني أقول : هو تنبيه عليه ، وفرق بين تغيير الظواهر إلى البواطن وبين التنبيه للبواطن من ذكر الظواهر مع تقرير الظواهر ، ففارق الباطنية بهذه الدقيقة ، فإن هذا طريق الاعتبار ، وهو مسلك العلماء والأبرار ؛ إذ معنى الاعتبار أن تعبر ممّا ذكر إلى غيره ، فلا تقتصر عليه ؛ كما يرى العاقل مصيبة لغيره فيكون له فيها عبرة بأن يعبر منها إلى التنبيه لكونه أيضاً عرضة للمصائب ، وكون الدنيا بصدد الانقلاب ؛ فعبوره من غيره إلى نفسه ، ومن نفسه إلى أصل الدنيا عبرة محمودة .

فاعبر أنت أيضاً من البيت الذي هو بناء الخلق إلى القلب الذي هو بيت من بناء الله تعالى ، ومن الكلب الذي ذمّ لصفته لا لصورته وهو ما فيه من سبعية ونجاسة إلى روح الكلبية وهي السبعية .

واعلم : أنّ القلب المشحون بالغضب ، والشّرّ إلى الدنيا ، والتكاليف عليها ، والحرص على التمييز لأعراض الناس . . كلب في المعنى ، وقلب في الصورة ، فنور البصيرة يلاحظ المعاني دون الصور ؛ والصور في هذا

= غفلات ، وللأخلاق المذمومة عزفات ، كما أن للملائكة غيات ولتواتر الخير عليها فترات ، فإذا وجد الملك قلباً خالياً ولو زمناً فرداً . . حلّ فيه ، وأراه ما عنده من الخير ، فإن صادف منه قبولاً ، ولما عرّض عليه تشوّفاً ونزوعاً . . أورد عليه ما يملؤه ويستغرق لبّه ، وإن صادف منه ضجراً ، وسمع منه لجنود الشياطين استغاثته ، وبالأخلاق الكلابية استعانته . . رحل عنه وتركه) . « الإملاء » (ص ٢٣) .

العالم غالباً على المعاني ، والمعاني باطنة فيها ، وفي الآخرة تتبع الصور المعاني ، وتغلب المعاني ، فلذلك يُحشَرُ كُلُّ شَخْصٍ على صورته المعنوية ، فيُحشَرُ الممزَّقُ لأعراضِ الناسِ كلباً ضارياً ، والشرُّ إلى أموالهم ذئباً عادياً ، والمتكبرُ عليهم في صورة نمر ، وطالبُ الرئاسة في صورة أسد .

وقد وردت بذلك الأخبارُ ، وشهدَ به الاعتبارُ عندَ ذوي البصائرِ والأبصارِ^(١) ، وشهدَ به شواهدُ الرؤيا ؛ فإنَّ النَّائمَ لما بَعُدَ عنْ عالمِ المحسوساتِ . . قربَ منْ ذلكِ العالمِ ؛ إذِ النومُ أخو الموتِ ، فيرى في النومِ الموصوفينَ بهذه الصفاتِ على هذه التي ذكرناها^(٢) .

فإن قلت : كم من طالبٍ رديءٍ الأخلاقِ حصلَ العلومَ !

- (١) فما جادت به قريحة المؤلف من لطائف إشارات النصوص دليل فهم واستبصار ، قال رحمه الله تعالى : (ولا نكر في ذلك إذا دلَّ عليه العلم وجملة الاستنباط ، ولم تمجه القلوب المستضاءة ، ولم تصادم به شيئاً من أركان الشريعة ، فلا تكن جاحداً ، ولا تجزع من تشنيع جاهل ولا من نفور مقلد ؛ فكثيراً ما ورد شرع مقرون بسبب ، فرأى أهل الاعتبار وجه تعديه عن سببه إلى ما في معناه ومثابه له من الجهة التي تصلح أن يعديها إليه ، ولولا ذلك . . لما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ربِّ مبلغ أوعى من سامع ، وحامل فقه إلى من هو أفقه منه » . « الإملاء » (ص ٢٣) .
- (٢) من قوله : (وشهد به شواهد) إلى قوله : (التي ذكرناها) زيادة من (أ) ، ويؤكد نسبتها له ما في « كيمياء السعادة » (ص ١٢٠) ، والله أعلم .

فهيئات ما أبعدك عن العلم الحقيقي النافع في الآخرة الجالب للسعادة ؛
فإن من أوائل ذلك العلم أن يظهر له أن المعاصي سموٌ قاتلةٌ مهلكةٌ ، وهل
رأيت من يتناول سمًّا مع علمه بكونه سمًّا قاتلاً ؟!

إنما الذي تسمعه من المترسّمين حديثٌ تلقّوه ، يوردونه بألسنتهم
مرّةً ، ويرددونه بقلوبهم أخرى ، وليس ذلك من العلم في شيء ؛ قال ابن
مسعود رضي الله عنه : (ليس العلم بكثرة الرواية ، إنما العلم نورٌ يُقذف في
القلب)^(١) .

وقال بعضهم : (إنما العلم الخشية ؛ إذ قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ
عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾)^(٢) .

وكأنه إشارة إلى أخصّ ثمرات العلم ، ولذلك قال بعض المحققين :
معنى قولهم : (تعلّمنا العلم لغير الله ، فأبى العلم أن يكون إلا لله)^(٣) : أن
العلم أبى وامتنع علينا ، فلم تنكشف لنا حقيقته ، وإنما حصل لنا حديثه
والفاظة .

(١) رواه أحمد في « الزهد » (٨٦٧) وفيه : (ولكن العلم الخشية) كما هو في الخبر
اللاحق .

(٢) وهو - كما سبق - لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وهو في « الحلية » (١ / ١٣١) ،
وانظر « الدر المنثور » (٧ / ٢٠) .

(٣) هو قول سفيان الثوري كما صرح به الإمام الغزالي في كتاب (العزلة) .

فإن قلت : إنني أرى جماعة من الفقهاء المحققين برّزوا في الفروع والأصول ، وعدّوا من جملة الفحول ، وأخلاقهم ذميمة لم يتطهروا منها .

فيقال : إذا عرفت مراتب العلوم ، وعرفت علم الآخرة . . استبان لك أن ما اشتغلوا به قليل الغناء من حيث كونه علماً ، وإنما غناؤه من حيث كونه عملاً لله تعالى ، إذا قصد به التقرب إلى الله تعالى .

وقد سبق إلى هذا إشارة ، وسيأتيك فيه مزيد بيان وإيضاح إن شاء الله تعالى^(١) .

الوظيفة الثانية : أن يقلل علائقه من أشغال الدنيا ويبعد عن الأهل والوطن :

فإن العلائق شاغلة وصارفة ، وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، ومهما توزعت الفكرة . . قصرت عن درك الحقائق ، ولذلك قيل : (العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك ، فإذا أعطيته كلك . . فأنت من إعطائه إياك بعضه على خطر)^(٢) .

والفكرة المتوزعة على أمور متفرقة كجدول تفرق ماؤه ، فنشفت الأرض بعضه ، واختطف الهواء بعضه ، فلا يبقى منه ما يجتمع ويبلغ المزدرع^(٣) .

(١) في ذكر العلامات الفارقة بين علماء الدنيا وعلماء الآخرة .

(٢) الفقيه والمتفقه (٨٦٤) ، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٥٧٠) .

(٣) المزدرع : موضع الزراعة .

الوظيفة الثالثة : ألا يتكبر على العلم ولا يتأمر على المعلم :

بل يلقي إليه زمام أمره بالكلية في كل تفصيل ، ويدعُن لنصحه إذعان المريض الجاهل للطبيب المشفق الحاذق .

وينبغي أن يتواضع لمعلمه ويطلب الثواب والشرف بخدمته ، قال الشعبي : صلى زيد بن ثابت على جنازة ، فقربت إليه بغلته ليركبها ، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه ، فقال زيد : خل عنه يا بن عم رسول الله ، فقال ابن عباس : هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء والكبراء^(١) ، فقبل زيد بن ثابت يده وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا محمد صلى الله عليه وسلم^(٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ليس من أخلاق المؤمنين التملق إلا في طلب العلم »^(٣) .

فلا ينبغي للطالب أن يتكبر على المعلم ، ومن تكبره على المعلم أن يستنكف من الاستفادة إلا من المرموقين المشهورين ، وهو عين حماقة ؛ فإن العلم سبب النجاة والسعادة ، ومن يطلب مهرباً من سبع ضار يفترسه . لم يفرق بين أن يرشده إلى الهرب مشهوراً أو خامل ، وضراوة سبع

(١) الكبراء هنا : ذوو الأسنان والشيوخ .

(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٨٣٢) بتمامه ، وأصله عند الطبراني في « الكبير » (١٠٧ / ٥) ، والحاكم في « المستدرک » (٤٢٣ / ٣) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٨٥٩) ، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (١٤٧٣) .

النار بالجهَّال بالله تعالى أشدُّ من ضراوة كلِّ سبع .

فالحكمة ضالة المؤمن ، يفتنُّها حيث يظفرُ بها ، ويتقلدُ المنَّة لمن ساقها إليه كائناً مَنْ كان ، ولذلك قيل :
[من الكامل]

الْعِلْمُ حَرْبٌ لِلْفَتَى الْمُتَعَالِي كَالسَّيْلِ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي^(١)

فلا يُنالُ العلمُ إلا بالتواضع وإلقاء السمع ؛ قال اللهُ تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ ، ومعنى كونه ذا قلب : أن يكون قابلاً للعلم فهماً ، ثم لا تغنيه القدرة على الفهم حتَّى يُلقِيَ السمع وهو شهيدٌ حاضر القلب ، يستقبل كلَّ ما يُلقى إليه بحسن الإصغاء والضراعة والشكر والفرح وقبول المنَّة .

فليكن المتعلِّم لمعلِّمه كأرضٍ دُمَّة^(٢) نالت مطراً غزيراً ، فشربت بجميع أجزائها ، وأذعنت بالكلية لقبوله ، ومهما أشارَ عليه المعلِّمُ بطريقٍ في التعلُّم . . فليقلِّده وليدع رأيه ؛ فإنَّ خطأ مرشده أنفعُ له من صوابه في نفسه ؛ إذ التجربة تُطلعُ على دقائق يُستغربُ سماعها مع أنَّه يعظمُ نفعها ، فكَم من مريضٍ محروورٍ يعالجُه الطبيبُ في بعضِ أوقاته بالحرارة ؛ ليزيدَ في قوَّته إلى حدٍّ يحتملُ صدمة العلاج ، فيتعجَّبُ منه مَنْ لا خبرةَ له .

(١) انظر « التبيان » (ص ٦٣) ، و« المجموع » (١/٦٢) ، و« نشر طي التعريف » (ص ٢٤٥) .

(٢) الدُمَّة : الأرض السهلة المنخفضة .

وقد نبّه الله تعالى بقصة الخضر وموسى عليهما السلام حيث قال الخضر : ﴿ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ، وكيف تصبر على ما لم تحط به خبراً ، ثم شرط عليه السكوت والتسليم فقال : ﴿ فَإِنْ أَتَبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ ، ثم لم يصبر ولم يزل في مرادته إلى أن كان ذلك سبب فراق ما بينهما .

وبالجملة : كل متعلم استبقى لنفسه رأياً واختياراً وراء اختيار المعلم . فاحكم عليه بالإخفاق والخسران .

فإن قلت : فقد قال الله تعالى : ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ، فالسؤال مأمور به .

فاعلم : أنه كذلك ، ولكن فيما يأذن المعلم في السؤال عنه ؛ فإن السؤال عما لم تبلغ ربتك إلى فهمه مذموم ، ولذلك منع الخضر موسى عليهما السلام عن السؤال ؛ أي : دَعِ السؤال قبل أوانه ، فالمعلم أعلم بما أنت أهل له ، وبأوان الكشف ، وما لم يدخل أوان الكشف في كل درجة من مراقبي الدرجات . . لا يدخل أوان السؤال عنه .

وقد قال علي رضي الله عنه : (إِنَّ مِنْ حَقِّ الْعَالَمِ : أَلَّا تَكْثَرَ عَلَيْهِ بِالسُّؤَالِ ، وَلَا تَعْنَتَهُ فِي الْجَوَابِ ، وَلَا تَلَحَّ عَلَيْهِ إِذَا كَسَلَ ، وَلَا تَأْخُذَ بِثُوبِهِ إِذَا نَهَضَ ، وَلَا تَفْشِيَ لَهُ سِرًّا ، وَلَا تَغْتَابِنَ عِنْدَهُ أَحَدًا ، وَلَا تَطْلُبَنَّ عَثْرَتَهُ ،

وإن زلَّ . . قبلتَ معذرتَهُ ، وعليكَ أنْ توقِّره وتَعْظِمهُ اللهُ تعالى ما دامَ يحفظُ أمرَ اللهِ تعالى ، ولا تجلسُ أمامَهُ ، وإنْ كانتْ لَهُ حاجةٌ . . سبقتَ القومَ إلى خدمتِهِ (١) .



الوظيفةُ الرابعةُ : أنْ يحترزَ الخائضُ في العلمِ في مبدأ الأمرِ عن الإصغاءِ إلى اختلافِ الناسِ ، سواءَ كانَ ما خاضَ فيه مِنْ علومِ الدنيا أوْ مِنْ علومِ الآخرةِ :

فإنَّ ذلكَ يدهشُ عقلَهُ ويحيِّرُ ذهنَهُ ، ويفتِّرُ رأيَهُ ويؤيسُهُ عن الإدراكِ والاطلاعِ ، بلْ ينبغي أنْ يتقنَ أولاً الطريقةَ الحميدةَ الواحدةَ المرضيةَ عندَ أستاذِهِ ، ثمَّ بعدَ ذلكَ يصغي إلى المذاهبِ والشُّبهِ .

وإنْ لمْ يكنْ أستاذُهُ مستقلاً باختيارِ رأيٍ واحدٍ وإنَّما عادتُهُ نقلُ المذاهبِ وما قيلَ فيها . . فليحذرْ منه ؛ فإنَّ إضلالَهُ أكثرُ مِنْ إرشادِهِ ، ولا يصلحُ الأعمى لقودَ العميانِ وإرشادِهِمْ ، ومَنْ هذا حالُهُ فهوَ بعدُ في عمى الحيرةِ وتيهِ الجهلِ .

ومنعُ المبتدئِ عَنِ الشُّبهِ يضاهي منعَ الحديثِ العهدِ بالإسلامِ عَنْ مخالطةِ الكفارِ ، وندبُ القويِّ إلى النظرِ في الاختلافاتِ يضاهي حثَّ القويِّ

(١) الفقيه والمتفقه (٨٥٦) بنحوه .

على مخالطة الكفار ، ولذلك يُمنع العاجز عن التهجم على صف الكفار ، ويندب الشجاع له .

وَمِنَ الْغَفْلَةِ عَنْ هَذِهِ الدَّقِيقَةِ ظَنَّ بَعْضُ الضَّعَفَاءِ أَنَّ الْاِقْتِدَاءَ بِالْأَقْوِيَاءِ فِيمَا يُنْقَلُ عَنْهُمْ مِنَ الْمَسَاهِلَاتِ جَائِزٌ ، وَلَمْ يَدْرِكْ أَنَّ وِظَائِفَ الْأَقْوِيَاءِ تَخَالِفُ وِظَائِفَ الضَّعَفَاءِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُهُمْ : (مَنْ رَأَى فِي الْبَدَايَةِ . . صَارَ صَدِيقًا ، وَمَنْ رَأَى فِي النِّهَايَةِ . . صَارَ زَنْدِيقًا)^(١) ؛ إِذِ النِّهَايَةُ تَرُدُّ الْأَعْمَالَ إِلَى الْبَاطِنِ ، وَتَسْكُنُ الْجَوَارِحَ إِلَّا عَنْ رَوَاتِبِ الْفَرَاثِصِ ، فَيَتَرَاءَى إِلَى النَّاضِرِ أَنَّهُ بَطَالَةٌ وَكَسْلٌ وَإِهْمَالٌ ، وَهِيَاهُتَ هِيَاهُتَ ! فَذَلِكَ مُرَابِطَةٌ لِلْقَلْبِ فِي عَيْنِ الشُّهُودِ وَالْحُضُورِ ، وَمُلَازِمَةٌ لِلذِّكْرِ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عَلَى الدَّوَامِ .

وَتَشْبَهُ الضَّعِيفُ بِالْقَوِيِّ فِيمَا يَرَى مِنْ ظَاهِرِهِ أَنَّهُ هَفْوَةٌ يَضَاهِي اعْتِدَارَ مَنْ يُلْقِي نَجَاسَةً يَسِيرَةً فِي كَوْزٍ مَاءٍ وَيَتَعَلَّلُ بِأَنَّ أَضْعَافَ هَذِهِ النِّجَاسَةِ قَدْ يُلْقَى فِي الْبَحْرِ وَالْبَحْرُ أَعْظَمُ مِنَ الْكَوْزِ ، فَمَا جَازَ لِلْبَحْرِ . . فَهُوَ لِلْكَوْزِ أَجْوَزُ ، وَلَا يَدْرِي الْمَسْكِينُ أَنَّ الْبَحْرَ بِقُوَّتِهِ يَحِيلُ النِّجَاسَةَ مَاءً ، فَتَنْقَلِبُ عَيْنُ النِّجَاسَةِ بِاسْتِيلَائِهِ إِلَى صِفَتِهِ ، وَالْقَلِيلُ مِنَ النِّجَاسَةِ يَغْلِبُ الْكَوْزَ وَيَحِيلُهُ إِلَى صِفَتِهِ .

وَبِمِثْلِ هَذَا جُوزَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يُجُوزَ لغيره ؛ حَتَّى أُبَيِّحَ لَهُ تِسْعُ نِسَوَةٍ^(٢) ؛ إِذْ كَانَ لَهُ مِنَ الْقُوَّةِ مَا يَتَعَدَّى مِنْهُ صِفَةُ الْعَدْلِ إِلَى نِسَائِهِ

(١) ميزان العمل (ص ٣٤٧) .

(٢) كما روى البخاري (٢٦٨) ، ولفظ (تسع نسوة) من رواية سعيد عن قتادة عن أنس عنده ، وفيه كذلك رواية (إحدى عشرة) .

وإن كثرت ، وأما غيره . . فلا يقدرُ على بعضِ العدلِ ، بل يتعدَّى ما بينهما من الضرارِ إليه ، حتَّى ينجَرَ إلى معصيةِ الله تعالى في طلبِ رضاها ، فما أفلحَ من قاسَ الملائكةَ بالحدادين .

الوظيفةُ الخامسةُ : ألا يدعَ طالبُ العلومِ فناً من العلومِ المحمودَةِ ولا نوعاً من أنواعها إلا وينظرُ فيه نظراً يطلعُ به على مقصدهِ وغايتهِ :

ثم إن ساعدهُ العُمُرُ . . طلبَ التبخرِ فيه ، وإلا . . اشتغلَ بالأهمِّ منه واستوفاه ، وتطرَّفَ من البقية^(١) ؛ فإن العلومَ متعاونةٌ ، وبعضُها مرتبطٌ ببعضٍ .

ويستفيدُ منه في الحالِ الانفكاكُ عن عداوةِ ذلك العلمِ بسببِ جهلهِ ؛ فإنَّ الناسَ أعداءُ ما جهلوا ، قال اللهُ تعالى : ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَمَسِيحُونَهُ هَذَا إِنْكَارٌ قَدِيمٌ﴾ .

وقال الشاعر^(٢) :

[من الوافر]

وَمَنْ يَكْ ذَا فَمِ مُرٌّ مَرِيضٍ يَجِدُ مُرّاً بِهِ أَلْمَاءُ الزُّلَالَا

فالعلومُ على درجاتِها : إمَّا سالكةٌ بالعبدِ إلى الله تعالى ، أو معينةٌ على السلوكِ نوعاً من الإعانة ، ولها منازلٌ مرتبةٌ في القربِ والبعدِ من المقصودِ ، والقوامُ بها حفظُةٌ كحفاظِ الرباطاتِ والثغورِ ، ولكلِّ واحدٍ رتبةٌ ، وله

(١) أي : أخذ منها الطرف والنوادر المحتاج إليها في حال طلبه . « إتحاف » (٣٢١ / ١) .

(٢) البيت للمتنبي في « ديوانه بشرح العكبري » (٢٢٨ / ٣) .

بحسب درجته أجر في الآخرة إذا قصد به وجه الله تعالى .



الوظيفة السادسة : إنَّ العمرَ إذا كان لا يتسع لجميع العلوم غالباً . . فالحزم أن يأخذ من كل شيء أحسنه :

ويكتفي منه بشمّة ، ويصرف جمام قوّته في الميسور من علمه إلى استكمال العلم الذي هو أشرف العلوم وهو علم الآخرة ؛ أعني : قسمي المعاملة والمكاشفة ، فغاية المعاملة المكاشفة ، وغاية المكاشفة معرفة الله عز وجل .

ولست أعني به الاعتقاد الذي تلقّنه العامي ورائة أو تلقفاً ، ولا طريق تحرير الكلام والمجادلة في تحصين ذلك عن مراوغات الخصوم كما هو غاية المتكلم ، بل الذي أعنيه نوع يقين هو ثمرة نور يقذفه الله تعالى في قلب عبد طهر بالمجاهدة باطنه عن الخبائث حتى ينتهي إلى رتبة إيمان أبي بكر رضي الله عنه الذي لو وزن بإيمان العالمين . . لرجح ، كما شهد له به سيّد البشر صلى الله عليه وسلم^(١) ، فما عندي^(٢) أن ما يعتقده العامي ويرتبه المتكلم الذي لا يزيد على العامي إلا في صنعة الكلام ولأجله سميت صناعته كلاماً . . كان يعجز عنه عمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم ، حتّى كان يفضلهم أبو بكر رضي الله عنه بالسر الذي قرأ في صدره .

(١) رواه مرفوعاً ابن عدي في « الكامل » (٢٠١ / ٤) ، والبيهقي موقوفاً على عمر رضي الله عنه في « الشعب » (٣٥) .

(٢) (ما) هنا نافية ؛ أي : ليس عندي .

والعجبُ ممَّنْ يسمعُ مثلَ هذهِ الأقوالِ مِنْ صاحبِ الشرعِ صلواتُ الله عليه وسلامُهُ ثمَّ يزدرِي ما يسمعهُ على وَفْقِهِ ، ويزعمُ أَنَّهُ مِنْ ترهاتِ الصوفيةِ ، وأنَّ ذلكَ غيرُ معقولٍ .

فينبغي أن تتدبَّرَ في هذا ، فعندهُ ضيَّعت رأسَ المالِ ، وكنَّ حريصاً على معرفةِ ذلكَ السرِّ الخارجِ عن بضاعةِ الفقهاءِ والمتكلمينَ ، فلا يرشدُك إليه إلا حرصُك في الطلبِ .

وعلى الجملةِ : فأشرفُ العلومِ وغايتها معرفةُ الله عزَّ وجلَّ ، وهي بحرٌ لا يُدركُ منتهى غوره ، وأقصى درجاتِ البشرِ فيه رتبةُ الأنبياءِ ، ثمَّ الأولياءِ ، ثمَّ الذين يلونهم .

وقد روي أَنَّهُ رُئيَ صورةُ حَكِيمينِ مِنَ الحكماءِ المتقدمينَ في مسجدٍ وفي يدِ أحدهما رقعةٌ فيها : (إن أحسنتَ كلَّ شيءٍ . . فلا تظنَّنَّ أَنَّكَ أحسنتَ شيئاً حتَّى تعرفَ اللهَ تعالى وتعلمَ أَنَّهُ مسبَّبُ الأسبابِ وموجدُ الأشياءِ) ، وفي يدِ الآخرِ : (كنتُ قبلَ أن أعرفَ اللهَ سبحانه أشربُ وأظمأ ، حتَّى إذا عرفتهُ . . رويتُ بلا شربٍ) .

الوظيفةُ السابعةُ : ألا يخوضَ في فنونِ العلمِ دفعةً ، بل يراعي الترتيبَ ، فيبدأ بالأهمِّ فالأهمِّ ، ولا يخوضُ في فنٍّ حتَّى يستوفي الفنَّ الذي قبلهُ : فإنَّ العلومَ مرتبةٌ ترتبياً ضرورياً ، وبعضها طريقٌ إلى بعضٍ ، والموفقُ

مراعي ذلك الترتيب والتدرج ، قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ أي : لا يجاوزون فناً حتى يحكموه علماً وعملاً .

وليكن قصده من كل علم يتحرّاه الترقى إلى ما فوقه ، وينبغي ألا تحكم على علم بالفساد لوقوع الاختلاف بين أصحابه فيه ، ولا بخطأ واحد أو آحاد فيه ، ولا بمخالفتهم موجب العلم بالعمل ، فترى جماعة تركوا النظر في العقليات والفقهيات متعللين فيها بأنها لو كان لها أصل . . لأدركها أربابها ، وقد مضى كشف هذه الشبه في كتابنا « معيار العلم » ، وترى طائفة يعتقدون بطلان الطبّ لخطأ شاهدوه من طبيب .

وطائفة اعتقدوا صحّة النجوم لصواب اتفاق لواحد ، وطائفة اعتقدوا بطلانه لخطأ اتفاق لواحد ، والكلّ خطأ ، بل ينبغي أن يعرف الشيء في نفسه ، فلا كل علم مستقل به كل شخص ، ولذلك قال عليّ رضي الله تعالى عنه : (لا تعرف الحق بالرجال ، اعرف الحق . . تعرف أهله) .

الوظيفة الثامنة : أن يعرف السبب الذي به يدرك شرف العلوم ، وأن ذلك يُراد به شيان :

أحدهما : شرف الثمرة .

والثاني : وثاقة الدليل وقوّته .

وذلك كعلم الدين وعلم الطب ؛ فإن ثمرة أحدهما الحياة الأبدية ،

وثمره الآخر الحياة الفانية ، فيكون علم الدين أشرف .

ومثل علم الحساب وعلم النجوم ؛ فإن علم الحساب أشرف ؛ لوثاقه أدلته وقوتها .

وإذا نُسب الحساب إلى الطب . . كان الطب أشرف باعتبار ثمرته ، والحساب أشرف باعتبار أدلته ، وملاحظة الثمرة أولى ، ولذلك كان الطب أشرف وإن كان أكثره بالتخمين .

وبهذا يتبين أن أشرف العلوم العلم بالله عز وجل وملائكته وكتبه ورسله ، والعلم بالطريق الموصول إلى هذه العلوم ، فإياك وأن ترغب إلا فيه ، وأن تحرص إلا عليه .

الوظيفة التاسعة : أن يكون قصد المتعلم في الحال تحلية باطنه وتجميله بالفضيلة ، وفي المال القرب من الله سبحانه والترقي إلى جوار الملا الأعلى من الملائكة والمقرّبين :

ولا يقصد به الرئاسة والمال والجاه وممارة السفهاء ومباهاة الأقران ، وإذا كان هذا ^(١) مقصده . . طلب - لا محالة - الأقرب إلى مقصوده ، وهو علم الآخرة ، ومع هذا فلا ينبغي له أن ينظر بعين الحقارة إلى سائر العلوم ؛ أعني : علم الفتاوى ، وعلم النحو واللغة المتعلقين بالكتاب والسنة ، وغير

(١) يعني : الوصول إلى الله تعالى . « إتحاف » (١ / ٣٢٦) .

ذلك ممّا أوردناه في المقدمات والمتمّمات من ضروب العلوم التي هي فرض كفاية .

ولا تفهمَنَّ من غلّونا في الشاء على علم الآخرة تهجين هذه العلوم ؛ فالتكفلون بالعلوم كالتكفلين بالثغور والمرابطين بها ، والغزاة المجاهدين في سبيل الله ؛ فمنهم المقاتل ، ومنهم الرّدء ، ومنهم الذي يسقيهم الماء ، ومنهم الذي يحفظ دوابهم ويتعهدها ، ولا ينفك واحد منهم عن أجر إذا كان قصده إعلاء كلمة الله تعالى دون حيازة الغنائم ، فكذلك العلماء ، قال الله تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .

والفضيلة نسبة ، واستحقارنا للصيافة عند قياسهم بالملوك لا يدل على حقارتهم إذا قيسوا بالكناسين .

ولا تظنَّ أن ما نزل عن الرتبة القصوى ساقط القدر ، بل الرتبة العليا للأنبياء ، ثم الأولياء ، ثم العلماء الراسخين في العلم ، ثم للصالحين على تفاوت درجاتهم .

وبالجملة : مَنْ يعمل مثقال ذرة خيراً . . يره ، وَمَنْ يعمل مثقال ذرة شراً . . يره ، وَمَنْ قصد الله تعالى بالعلم أي علم كان . . نفعه ورفعته لا محالة .

الوظيفة العاشرة : أن يعلم نسبة العلوم إلى المقصد :

كما يؤثر الرفيع القريب على البعيد ، والمهم على غيره ، ومعنى المهم : ما يهتمك ، ولا يهتمك إلا شأنك في الدنيا والآخرة ، وإذا لم يمكن الجمع بين ملاذ الدنيا ونعيم الآخرة كما نطق به القرآن وشهد له من نور البصائر ما يجري مجرى العيان . . فالأهم ما يبقى أبد الآباد ؛ وعند ذلك تصير الدنيا منزلاً ، والبدن مركباً ، والأعمال سعيًا إلى المقصد ، ولا مقصد إلا لقاء الله عز وجل ، ففيه النعيم كله ، وإن كان لا يعرف في هذا العالم قدره إلا الأقلون .

والعلوم بالإضافة إلى سعادة لقاء الله تعالى والنظر إلى وجهه الكريم - أعني النظر الذي طلبه الأنبياء وفهموه ، دون ما يسبق إلى فهم العوام والمتكلمين - على ثلاث مراتب ، تفهمها بالموازنة بمثال :

وهو أن العبد الذي علق عتقه وتمكينه من المُلْك بالحج ، وقيل له : إن حججت وأتممت . . وصلت إلى العتق والمُلْك جميعاً ، وإن ابتدأت بطريق الحج والاستعداد له وعاقك في الطريق مانع ضروري . . فلك العتق والخلاص من شقاء الرق فقط دون سعادة المُلْك . . فله ثلاثة أصناف من الشغل :

الأول : تهيئة الأسباب بشراء الناقة وخرز الراوية وإعداد الزاد والراحلة .

والثاني : السلوك ومفارقة الوطن بالتوجه إلى الكعبة منزلاً بعد منزل .

والثالث : الاشتغال بأعمال الحج ركناً بعد ركن .

ثم بعد الفراغ والنزوع عن هيئة الإحرام وطواف الوداع . . استحق التعرض للملك والسلطنة ، وله في كل مقام منازل ، من أول إعداد الأسباب إلى آخره ، ومن أول سلوك البوادي إلى آخره ، ومن أول أركان الحج إلى آخره ، وليس قرب من ابتداء أركان الحج من السعادة كقرب من هو بعد في إعداد الزاد والراحلة ، ولا كقرب من ابتداء بالسلوك ، بل هو أقرب منه .

فالعلوم أيضاً ثلاثة أقسام :

قسم يجري مجرى إعداد الزاد والراحلة وشراء الناقة : وهو علم الطب والفقه وما يتعلق بمصالح البدن في الدنيا .

وقسم يجري مجرى سلوك البوادي وقطع العقبات : وهو تطهير الباطن عن كدورات الصفات ، وطلوع تلك العقبات الشامخة التي عجز عنها الأولون والآخرون إلا الموفقين ، فهذا سلوك الطريق ، وتحصيل علمه كتحصيل علم جهات الطريق ومنازله ، وكما لا يغني علم المنازل وطرق البوادي دون سلوكها . . كذلك لا يغني علم تهذيب الأخلاق دون مباشرة التهذيب ، ولكن المباشرة دون العلم غير ممكن .

وقسم ثالث يجري مجرى نفس الحج وأركانه : وهو العلم بالله تعالى وصفاته وملائكته وأفعاله وجميع ما ذكرناه في تراجم علم المكاشفة .

وهلها نجاة وفوزٌ بالسعادة ، والنجاةُ حاصلةٌ لكلِّ سالكٍ للطريقِ إذا كان غرضُهُ المقصدَ الحقَّ وهو السلامة .

وأما الفوزُ بالسعادة .. فلا يناله إلا العارفون بالله تعالى ، فهم المقربون المنعمون في جوارِ الله بالروح والريحانِ وجنةِ النعيم .

وأما الممنوعون دونَ ذروةِ الكمالِ .. فلهم النجاةُ والسلامة ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ ﴿ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾ ﴿ فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾ .

وكلُّ مَنْ لم يتوجَّه إلى المقصدِ ، ولم ينتهضْ له ، أو انتهضَ إلى جهته لا على قصدِ الامتثالِ والعبودية ، بل لغرضٍ عاجلٍ .. فهو من أصحابِ الشمالِ ومن الضالين ، فله نُزُلٌ من حميمٍ وتصليةٌ جحيمٍ .

واعلم : أنَّ هذا هو حقُّ اليقينِ عندَ العلماءِ الراسخين ؛ أعني أنهم أدركوه بمشاهدةٍ من الباطنِ هي أقوى وأجلى من مشاهدةِ الأبصارِ ، وترقَّوا فيه عن حدِّ التقليدِ بمجردِ السماعِ ، وحالهم حالٌ من أخبرَ فصَدَّقَ ، ثمَّ شاهدَ فتحقَّقَ ، وحالٌ غيرهم حالٌ من قبلَ بحسنِ التصديقِ والإيمانِ ، ولم يحظَ بالمشاهدةِ والعيانِ .

فالسعادةُ وراءَ علمِ المكاشفةِ ، وعلمُ المكاشفةِ وراءَ علمِ المعاملةِ التي هي سلوكُ طريقِ الآخرةِ ، وقطعُ عقباتِ الصفاتِ ، وسلوكُ طريقِ محوِ الصفاتِ المذمومةِ وراءَ علمِ الصفاتِ ، وعلمُ طريقِ المعالجةِ وكيفيةِ السلوكِ ، وذلك

وراء علم سلامة البدن ومساعدة أسباب الصحة ، وسلامة البدن بالاجتماع والتظاهر والتعاون الذي يتوصل به إلى الملبس والمطعم والمسكن ، وهو منوط بالسلطان وقانونه في ضبط الناس على نهج العدل والسياسة في ناصية الفقيه .

وأما أسباب الصحة . . ففي ناصية الطبيب ، ومن قال : (العلم علمان : علم الأبدان ، وعلم الأديان) وأشار به إلى الفقه . . أراد به العلوم الظاهرة الشائعة ، لا العلوم العزيزة الباطنة^(١) .



فإن قلت : لم شبهت علم الفقه والطب بإعداد الزاد والراحلة ؟

فاعلم : أن الساعي إلى الله تعالى لينال قربَهُ هو القلب دون البدن ، ولست أعني بالقلب اللحم المحسوس ، بل هو سرٌّ من أسرار الله عز وجل لا يدركه الحس ، ولطيفة من لطائفه تارة يعبر عنه بالروح ، وتارة بالنفس المطمئنة ، والشرع يعبر عنه بالقلب ؛ لأنه المطية الأولى لذلك السر ، وبواسطته صار جميع البدن مطية وآلة لتلك اللطيفة .

وكشف الغطاء عن ذلك السر من علم المكاشفة ، وهو مضمون به ، بل لا رخصة في ذكره ، وغاية المأذون فيه أن يقال : هو جوهر نفيس ودرّ عزيز أشرف من هذه الأجرام المرئية ، وإنما هو أمر إلهي ؛ كما قال تعالى :

(١) والقول للإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، كما في « حلية الأولياء » (١٤٢ / ٩) .

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ .

وكلُّ المخلوقات منسوبة إلى الله تعالى ، ولكنَّ نسبتَهُ أشرفُ من نسبة سائر أعضاء البدن ، فله الخلق والأمرُ جميعاً ، والأمرُ أعلى من الخلق ، وهذه الجوهرة النفيسة الحاملة لأمانة الله تعالى المتقدمة بهذه الرتبة على السماوات والأرضين والجبال إذ أُبَيِّنَ أن يحملنها وأشفقن منها . . هي من عالم الأمر .

ولا تفهم من هذا تعريضاً بقدمه ، فالقائلُ بقدَم الأرواح مغروراً جاهلاً لا يدري ما يقول^(١) .

فلنقبض عنان البيان عن هذا الفن ، فهو وراء ما نحن بصدده .



والمقصود : أن هذه اللطيفة هي الساعية إلى قرب الرب ؛ لأنها من أمر الرب ، فمنه مصدرها ، وإليه مرجعها ، وأمّا البدن . . فمطيئها التي تركبها وتسعى بواسطتها ، فالبدن لها في طريق الله تعالى كالناقة للبدن في طريق الحج ، وكالراوية الحاوية للماء الذي يفتقر إليه البدن .

فكلُّ علم مقصده مصلحة البدن . . فهو من جملة مصالح المطيئة ، ولا يخفى أن الطب كذلك ؛ فإنه قد يُحتاج إليه في حفظ الصحة على البدن ، ولو كان الإنسان وحده . . لا يحتاج إليه ، والفقه يفارقه في أنه لو كان

(١) كالفلاسفة ومن على قدمهم . « إتحاف » (١ / ٣٣٢) .

الإنسان وحده.. ربّما كان يستغني عنه ، ولكنه خُلِقَ على وجه لا يمكنه أن يعيش وحده ، إذ لا يستقلّ بالسعي في تحصيل طعامه بالحرّاة والزرع والخبز والطبخ ، وفي تحصيل الملبس والمسكن ، وفي إعداد آلات ذلك كلّه ، فاضطرّ إلى المخالطة والاستعانة .

ومهما اختلط الناس وثارَت شهواتهم.. تجاذبوا أسباب الشهوات ، وتنازعوا وتقاتلوا ، وحصل من قتالهم هلاكهم بسبب التنافس من خارج ، كما يحصل هلاكهم بسبب تضادّ الأخلاق من داخل ، وبالطَبِّ يُحفظُ الاعتدال في الأخلاق المتنازعة من داخل ، وبالسّياسة والعَدل يُحفظُ الاعتدال في التنافس من خارج ، وعلمُ طريق اعتدال الأخلاق طبٌّ ، وعلمُ طريق اعتدال أحوال الناس في المعاملات والأفعال فقهٌ ، وكلُّ ذلك يحفظُ البدن الذي هو مطيئة .

فالمتجرّد لعلم الفقه أو الطب إذا لم يجاهد نفسه ولم يصلح قلبه.. كالمتجرّد لشراء الناقة وعلفها وشراء الراوية وخرزها إذا لم يسلك بادية الحجّ ، والمستغرق عمره في دقائق الكلمات التي تُحرّر في مجادلات الفقه.. كالمتغرق عمره في دقائق الأسباب التي بها تستحكم الخيوط التي تُخرز بها راوية الحجّ .

ونسبة هؤلاء من السالك لطريق إصلاح القلب أو الواصل إلى علم المكاشفة.. كنسبة أولئك إلى سالك طريق الحجّ أو مُلابسي أركانه .

فتأمل هذا أولاً ، واقبل النصيحة مجّاناً ممّن قام عليه ذلك غالباً ولم
يصل إليه إلا بعد جهد جهيد ، وجراءة تامّة على مباينة الخلق ؛ العامة
والخاصّة في النزوع من تقليديهم بمجرد الشهوة .
فهذا القدر كافٍ في وظائف المتعلّم .



بيان وظائف المرشد المعلم

اعلم : أنَّ للإنسان في علمه أربعة أحوال ، كما له في اقتناء الأموال ؛ إذ لصاحب المال حال استفادة فيكون مكتسباً ، وحال ادخار لما اكتسبه فيكون به غنياً عن السؤال ، وحال إنفاق على نفسه فيكون به متفعلاً ، وحال بذل لغيره فيكون به سخياً متفضلاً ، وهو أشرف أحواله .

فكذلك العلم يقتنى كالمال ، فله حال طلب واكتساب ، وحال تحصيل يغني عن السؤال ، وحال استبصار وهو التفكير في المحصل والتمتع به ، وحال تبصير وهو أشرف الأحوال .

فَمَنْ عِلْمَ وَعَمَلَ وَعِلْمَ فَهُوَ الَّذِي يُدْعَى عَظِيماً فِي مَلَكُوتِ السَّمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ كَالشَّمْسِ تَضِيءُ لغيرها وهي مضيئة في نفسها ، وكالمسك الذي يطيب غيره وهو طيب .

والذي يعلم ولا يعمل به كالدفتر الذي يفيد غيره وهو خالٍ عن العلم ، وكالمسنن الذي يشحذ غيره ولا يقطع ، والإبرة التي تكسو غيرها وهي عارية ، وذبالة المصباح تضيء لغيرها وهي تحترق ، كما قيل^(١) : [من المنسرح] صِرْتُ كَأَنِّي ذُبَالَةٌ وَقَدْتُ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَهِيَ تَحْتَرِقُ

(١) ديوان العباس بن الأحنف (ص ٢٢١) .

ومهما اشتغل بالتعليم . . فقد تقلدَ أمراً عظيماً وخطراً جسيماً ، فليحفظ
آدابه ووظائفه .

الوظيفة الأولى : الشفقة على المتعلمين ، وأن يُجرِيَهُمْ مُجْرَى بَنِيهِ :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ
لَوْلَاهُ »^(١) ، فَإِنَّ قَصْدَهُ إِنْقَاذَهُمْ مِنْ نَارِ الْآخِرَةِ ، وَهُوَ أَهَمُّ مِنْ إِنْقَاذِ الْوَالِدِينَ
وَلَدَهُمَا مِنْ نَارِ الدُّنْيَا .

ولذلك صارَ حَقُّ الْمُعَلِّمِ أَعْظَمَ مِنْ حَقِّ الْوَالِدِينَ ؛ فَإِنَّ الْوَالِدَ سَبَبُ
الْوُجُودِ الْحَاضِرِ وَالْحَيَاةِ الْفَانِيَةِ ، وَالْمُعَلِّمُ سَبَبُ الْحَيَاةِ الْبَاقِيَةِ ، وَلَوْلَا
الْمُعَلِّمُ . . لَسَاقَ مَا حَصَلَ مِنْ جِهَةِ الْأَبِّ إِلَى الْهَلَاكِ الدَّائِمِ ، وَإِنَّمَا الْمُعَلِّمُ
هُوَ الْمَفِيدُ لِلْحَيَاةِ الْآخِرِيَةِ الدَّائِمَةِ ؛ أَعْنِي مُعَلِّمَ عُلُومِ الْآخِرَةِ ، أَوْ عُلُومِ
الدُّنْيَا عَلَى قَصْدِ الْآخِرَةِ لَا عَلَى قَصْدِ الدُّنْيَا ، فَأَمَّا التَّعْلِيمُ عَلَى قَصْدِ الدُّنْيَا . .
فَهُوَ هَلَاكٌ وَإِهْلَاكٌ ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهُ .

وكما أَنَّ حَقَّ أَبْنَاءِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ أَنْ يَتَحَابُّوا وَيَتَعَاوَنُوا عَلَى الْمَقَاصِدِ
كُلِّهَا . . فَكَذَلِكَ حَقُّ تِلَامِذَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ التَّحَابُّ وَالتَّوَادُّ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا
كَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَقْصِدُهُمُ الْآخِرَةُ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا التَّحَاسُدُ وَالتَّبَاغُضُ إِنْ كَانَ
مَقْصِدُهُمُ الدُّنْيَا .

(١) رواه أبو داود (٨) ، والنسائي (٣٨ / ١) ، وابن ماجه (٣١٣) .

فإن العلماء وأبناء الآخرة مسافرون إلى الله تعالى ، وسالكون إليه الطريق من الدنيا ، وسنوها وشهورها منازل الطريق ، والترافق في الطريق بين المسافرين إلى الأمصار سبب التواد والتحاب ، فكيف السفر إلى الفردوس الأعلى والترافق في طريقه ؟!

ولا ضيق في سعادات الآخرة ، فلذلك لا يكون بين أبناء الآخرة تنازع ، ولا سعة في سعادات الدنيا ، فلذلك لا ينفك عن ضيق التزاحم .

والعادلون إلى طلب الرئاسة بالعلوم خارجون عن موجب قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ ، وداخلون في مقتضى قوله تعالى : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ .



الوظيفة الثانية : أن يقتدي بصاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه :

فلا يطلب على إفاضة العلم أجراً ، ولا يقصد به جزاء ولا شكراً ، بل يعلم لوجه الله تعالى ، وطلباً للتقرب إليه ، ولا يرى لنفسه منة عليهم وإن كانت المنّة لازمة عليهم ، بل يرى الفضل لهم ؛ إذ هدّفوا قلوبهم لأن تتقرب إلى الله بزراعة العلوم فيها^(١) ، كالذي يعيرك الأرض لتزرع فيها لنفسك زراعة ، فمنفعتك بها تزيد على منفعة صاحب الأرض ، فكيف تقلد منة وثوابك في التعليم أكثر من ثواب المتعلم عند الله تعالى ، ولولا المتعلم . . ما نلت هذا الثواب ؟!

(١) هدّفوا هنا : رموا ، كأنهم ألغوها ابتغاء القرب منه سبحانه ، أو عرضوها لذلك .

فلا تطلب الأجر إلا من الله تعالى ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ وَيَقَوْمٌ لَا
 اسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَآ إِنَّ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾ ؛ فَإِنَّ الْمَالَ وَمَا فِي الدُّنْيَا خَادِمُ
 الْبَدَنِ ، وَالْبَدَنُ مَرْكَبُ النَّفْسِ وَمُطَيِّئُهَا ، وَالْمَخْدُومُ هُوَ الْعِلْمُ ؛ إِذْ بِهِ شَرَفُ
 النَّفْسِ ، فَمَنْ طَلَبَ بِالْعِلْمِ الْمَالَ . . كَانَ كَمَنْ مَسَحَ أَسْفَلَ مَدَاسِهِ وَنَعْلِهِ
 بِمَحَاسِنِهِ لِيَنْظِفَهُ ^(١) ، فَجَعَلَ الْمَخْدُومَ خَادِمًا وَالْخَادِمَ مَخْدُومًا ، وَذَلِكَ هُوَ
 الْإِنْتِكَاسُ عَلَى أَمِّ الرَّاسِ ، وَمِثْلُهُ هُوَ الَّذِي يَقُومُ فِي الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ مَعَ
 الْمَجْرَمِينَ نَاكِسِي رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ .

وعلى الجملة : فالفضلُ والمِنَّةُ للمعلم .

فانظر كيف انتهى أمر الدين إلى قوم يزعمون أَنَّ مقصودَهُمُ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ
 تَعَالَى بِمَا هُمْ فِيهِ مِنْ عِلْمِ الْفَقْهِ وَالْكَلَامِ وَالتَّدْرِيسِ فِيهِمَا وَفِي غَيْرِهِمَا ؛ فَإِنَّهُمْ
 يَبْذُلُونَ الْمَالَ وَالْجَاهَ ، وَيَتَحَمَّلُونَ أَصْنَافَ الذَّلِّ فِي خِدْمَةِ السُّلَاطِينِ لِاسْتِطْلَاقِ
 الْجَرَائِثِ ^(٢) ، وَلَوْ تَرَكَوْا ذَلِكَ . . لَتَرَكَوْا وَلَمْ يُخْتَلَفْ إِلَيْهِمْ .

ثُمَّ يَتَوَقَّعُ الْمَعْلَمُ مِنَ الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَقُومَ لَهُ فِي كُلِّ نَائِبَةٍ ، وَيَنْصَرَ وَلِيُّهُ ،
 وَيُعَادِيَ عَدُوَّهُ ، وَيَنْتَهِزَ حِمَارًا لَهُ فِي حَاجَاتِهِ ، وَمَسْحَرًا بَيْنَ يَدَيْهِ فِي
 أَوْتَاطِرِهِ ، فَإِنْ قَصَرَ فِي حَقِّهِ . . ثَارَ عَلَيْهِ ، وَصَارَ مِنْ أَعْدَى أَعْدَائِهِ ، فَأُخْسِسَ

(١) فِي (ج) : (كَانَ كَمَنْ مَسَحَ أَسْفَلَ نَعْلِهِ بِرِجْلِهِ مِنْ نَجَاسَتِهِ لِيَنْظِفَهُ) ، وَفِي بَعْضِ نَسَخِ
 الْحَافِظِ الزَّبِيدِيِّ : (بِوَجْهِهِ) بَدَلَ (بِمَحَاسِنِهِ) ، قَالَ : (وَإِلَيْهِ يَعُودُ مَعْنَى
 الْمَحَاسِنِ) . « إِتْحَاف » (١ / ٣٣٨) .

(٢) الْجَرَايَةُ : مَا يَجْرِي مِنَ الرُّوَاتِبِ الْمَعْلُومَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ نَقْدٍ وَغُلَّةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

بعالم يرضى لنفسه بهذه المنزلة ثم يفرح بها ، ثم لا يستحي من أن يقول :
 غرضي من التدريس نشر العلم تقرباً إلى الله تعالى ونصرة لدينه !
 فانظر إلى الأمارات حتى ترى صنوف الاغترارات .

الوظيفة الثالثة : ألا يدخر من نصح المتعلم شيئاً :

وذلك بأن يمنعه من التصدي لرتبة قبل استحقاقها ، والتشاغل بعلم خفي قبل الفراغ من الجلي ، ثم ينبهه على أن الغرض بطلب العلوم القرب من الله تعالى دون الرئاسة والمباهاة والمنافسة ، ويقدم تقييح ذلك في نفسه بأقصى ما يمكن ، فليس ما يصلحه العالم الفاجر بأكثر مما يفسده .

فإن علم من باطنه أنه لا يطلب العلم إلا للدنيا . . نظر إلى العلم الذي يطلبه ، فإن كان هو علم الخلاف في الفقه ، والجدل في الكلام ، والفتاوى في الخصومات والأحكام . . فيمنعه من ذلك ؛ فإن هذه العلوم ليست من علوم الآخرة ولا من العلوم التي قيل فيها : (تعلّمنا العلم لغير الله ، فأبى العلم أن يكون إلا لله) ، وإنما ذلك علم التفسير وعلم الحديث ، وما كان الأولون يشتغلون به من علم الآخرة ، ومعرفة أخلاق النفس وكيفية تهذيبها ، فإذا تعلّم الطالب وقصده الدنيا . . فلا بأس أن يتركه ؛ فإنه يتشمر له طمعاً في الوعظ والاستباع ، ولكن قد يتنبه في أثناء الأمر أو آخره ؛ إذ فيه العلوم المخوفة من الله تعالى المحقرة للدنيا المعظمة للآخرة ، وذلك يوشك أن يرد إلى الصواب في الآخرة حتى يتعظ بما يعظ به غيره ، ويجري حُبّ القبول

والجاء مَجْرَى الحَبِّ الذي يُنثرُ حوَالِي الفَحِّ لِيُقْتَنَصَ بِهِ الطَيْرُ ، وقد فعلَ اللهُ ذلكَ بعبادِهِ ، إذْ خلقَ الشهوةَ ليصلَ الخلقُ بها إلى بقاءِ النسلِ ، وخلقَ أيضاً حُبَّ الجاهِ ليكونَ سبباً لإحياءِ العلومِ ، وهذا متوقَّعٌ في هذهِ العلومِ .

فأمَّا الخلافُ المحضُ ومجادلةُ الكلامِ ومعرفةُ التفريعاتِ الغريبةِ .. فلا يزيدُ التجرُّدُ لها معَ الإعراضِ عنْ غيرِها إلا قسوةً في القلبِ ، وغفلةً عنِ اللهِ تعالى ، وتمادياً في الضلالِ ، وطلباً للجاهِ ، إلا مَنْ تداركهُ اللهُ تعالى بِرحمتهِ ، أو مزجَ بهِ غيرهَ مِنَ العلومِ الدينيةِ ، ولا برهانَ على هذا كالتجربةِ والمشاهدةِ . فانظرْ واعتبرْ ، واستبصرْ لتشهدَ تحقيقَ ذلكَ في العبادِ والبلادِ ، واللهُ المستعانُ .

وقد رُئيَ سفيانُ الثوريُّ رحمهُ اللهِ حزيناً ، فقيلَ لهُ : ما لك ؟ فقالَ : صرنا مَشْجَراً لأبناءِ الدنيا ، يلزِمُنَا أحدهُمْ ، حتَّى إذا تعلَّم . . جُعِلَ عاملاً أو قاضياً أو قَهْرَماناً^(١) .

الوظيفةُ الرابعةُ وهي مِنْ دقائقِ صناعةِ التعليمِ : أنْ يزجرَ المتعلِّمَ عنْ سوءِ الأخلاقِ بطريقِ التعريضِ ما أمكنَ :

ولا يصرِّحْ ، وبطريقِ الرحمةِ لا بطريقِ التوبيخِ ؛ فإنَّ التصريحَ يهتكُ

(١) قوت القلوب (١ / ١٣٣) ، والقهرمان : المسيطر الحفيظ على من تحت يديه ، لفظة فارسية معربة .

حجاب الهيبة ، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف ، ويهيئ الحرص على الإصرار ، قال صلى الله عليه وسلم وهو مرشد كل معلم : « لو منع الناس عن فت البعر . . لفتوه وقالوا : ما نهينا عنه إلا وفيه شيء ! » (١) .

وينبهك على هذا قصة آدم وحواء عليهما السلام وما نهيا عنه ، فما ذكرت القصة معك لتكون سمرًا ، بل لتتنبه بها على سبيل العبرة .

ولأن التعريض أيضاً يميل النفوس الفاضلة والأذهان الذكية إلى استنباط معانيه ، فيفيد فرح التفطن لمعناه رغبة في العلم به ؛ ليعلم أن ذلك ممّا لا يعزب عن فطنته .

الوظيفة الخامسة : أن المتكفل ببعض العلوم لا ينبغي أن يقبّح في نفس المتعلم العلوم التي وراءه :

كمعلم اللغة ؛ إذ عادتّه تقبيح الفقه ، ومعلم الفقه عادتّه تقبيح علم الحديث والتفسير ، وأن ذلك نقل محض وسماع صرف وهو شأن العجائز ، ولا نظر للعقل فيه ، ومعلم الكلام ينفر عن الفقه ويقول : ذلك فرع ، وهو

(١) قال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٣٤١ / ١) : (قال العراقي : « لم أجده إلا من حديث الحسن مرسلاً وهو ضعيف ، رواه ابن شاهين » اهـ ، قلت : ووجدت بخط الداوودي ما نصه : ولفظ ابن شاهين : « لو منع الناس فت الشوك . . لقالوا : فيه الندى » ، وفي المعنى حديث أبي جحيفة : « لو نهيتم أن تأتوا الحجون . . لأتيموها ») .

كلامٌ في حيضِ النُّسوانِ ، فأينَ ذلكَ مِنَ الكلامِ في صفةِ الرحمٰنِ ؟ !
فهذه أخلاقٌ مذمومةٌ للمعلمينَ ينبغي أن تُجتنبَ ، بل المتكفلُ بعلمٍ
واحدٍ ينبغي أن يوسعَ على المتعلمِ طريقَ التعلمِ في غيره ، وإن كان متكفلاً
بعلومٍ . . . فينبغي أن يراعيَ التدرِجَ في ترقية المتعلمِ مِنْ رتبةٍ إلى رتبةٍ .

الوظيفةُ السادسةُ : أن يقتصرَ بالمتعلمِ على قدرِ فهمِهِ :

فلا يُلقَى إليه ما لا يبلغُهُ عقلُهُ فينفرُهُ أو يخبطَ عليه عقلُهُ ؛ اقتداءً في ذلكَ
بسيّدِ البشرِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ حيثُ قالَ : « نحنُ - معاشرَ الأنبياءِ - أمرنا
أن نُنزِلَ الناسَ منازلَهُمْ ، ونُكَلِّمَهُمْ على قدرِ عقولِهِمْ » (١) .
فليثَّ إليه الحقيقةُ إذا علمَ أنَّه يستقلُّ بفهمِها .

وقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « ما أحدٌ يُحدِّثُ قومًا بحديثٍ لا تبلغُهُ
عقولُهُمْ إلا كانَ فتنةً على بعضِهِمْ » (٢) .

(١) هما حديثان ، فروى أبو داود (٤٨٤٢) مرفوعاً : « أنزلوا الناس منازلهم » ، وروى
العقيلي في « الضعفاء » (١٥٣٤ / ٤) : « إنا معشر الأنبياء كذلك أمرنا أن نكلم الناس
على قدر عقولهم » ، ومعناه سبق في حديث البخاري (١٢٧) الموقوف على علي بن
أبي طالب رضي الله عنه : (حدثوا الناس بما يعرفون . . .) .

(٢) رواه العقيلي في « الضعفاء » (٩٣٧ / ٣) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، ورواه
مسلم في مقدمة « صحيحه » (١١ / ١) موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وقال علي رضي الله عنه وأشار إلى صدره : (إن ههنا علوماً جمّة لو وجدت لها حملة)^(١) .

وصدق رضي الله عنه ، فقلوب الأبرار قبور الأسرار ، فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلمه إلى كل أحد ، هذا إذا كان يفهمه المتعلم ولم يكن أهلاً للانتفاع به ، فكيف فيما لا يفهمه ؟!

وقال عيسى عليه السلام : (لا تعلقوا الجوهر في أعناق الخنازير ، فإن الحكمة خير من الجوهر ، ومن كرهها . . فهو شر من الخنازير)^(٢) .

ولذلك قيل : (كل لكل عبد بمعيار عقله ، وزن له بميزان فهمه ؛ حتى تسلم منه وينتفع بك ، وإلا . . وقع الإنكار لتفاوت المعيار)^(٣) .

وسئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب ، فقال السائل : أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من كتم علماً نافعاً . . جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار »^(٤) ؟ فقال : اترك اللجام واذهب ؛ فإن جاء من نفعه وكتمته . . فليجمني^(٥) .

(١) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٧٦ / ٦) ضمن حديث كميل المشهور والذي سبق ذكره ، وانظر « قوت القلوب » (١٣٤ / ١) .

(٢) قوت القلوب (١٥٦ / ١) ، وانظر « تاريخ دمشق » (٦٣ / ٦٨) ضمن حديث طويل .

(٣) هو من قول صاحب « القوت » (١٥٦ / ١) ، وأصله من قول يحيى بن معاذ عنده : (اغرف لكل واحد من نهري ، واسقه بكأسه) .

(٤) رواه ابن ماجه (٢٦٥) .

(٥) الذريعة (ص ١٨١) .

وقولُ اللهِ تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ تنبيهٌ على أن حفظ العلمِ ممن يفسدُهُ ويضرُّهُ أولى ، وليس الظلمُ في إعطاء غير المستحقِّ بأقلِّ من الظلم في منع المستحقِّ ، كما قيل^(١) :

[من الطويل]

وَأَصْبَحُ مَحْزُونًا بِرَاعِيَةِ الْغَنَمِ	أَنْشُرُ دُرِّي بَيْنَ سَارِحَةِ النَّعَمِ
فَلَا أَنَا أَضْحِي أَنَّ أَطَوَّقَهُ أَلْبَهُمِ	لِأَنَّهُمْ أَمْسَوْا بِجَهْلٍ لِقَدْرِهِ
وَصَادَفْتُ أَهْلًا لِلْعُلُومِ وَلِلْحَكَمِ	فَإِنْ لَطَفَ اللَّهُ اللَّطِيفُ بِلُطْفِهِ
وَالَا فَمَحْزُونٌ لَدَيَّ وَمُكْتَتَمِ	نَشَرْتُ مُفِيدًا وَأَسْتَفَدْتُ مَوَدَّةَ
وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ	فَمَنْ مَنَعَ الْجُهَّالَ عِلْمًا أَضَاعَهُ

الوظيفةُ السابعةُ : أنَّ المتعلِّمَ القاصرَ ينبغي أن يُلقَى إليه الجليُّ اللائقُ به ، ولا يذكرُ له أن وراءَ هذا تدقيقاً وهو يدخرُهُ عنه :

فإنَّ ذلكَ يفتِّرُ رغبتهُ في الجليِّ ، ويشوِّشُ عليه قلبه ، ويوهِمُ إليه البخلَ به عنه ؛ إذ يظنُّ كلُّ أحدٍ أنَّه أهلٌ لكلِّ علمٍ دقيقٍ ، فما من أحدٍ إلا وهو راضٍ عن الله سبحانه في كمالِ عقله ، وأشدُّهم حماقةً وأضعفُهُم عقلاً هو أفرحُهُم بكمالِ عقله .

وبهذا يُعلَمُ : أنَّ مَنْ تقيَّدَ مِنَ الْعَوَامِّ بِقَيْدِ الشَّرْعِ ، وَرَسَخَتْ فِي نَفْسِهِ

(١) الأبيات للإمام الشافعي في « ديوانه » (ص ١٢٨-١٢٩) ، والأبيات الأربع الأولى من (ب) و(ق) .

العقائد المأثورة عن السلف من غير تشبيه ومن غير تأويل ، وحسن مع ذلك سريرته ، ولم يحتمل عقله أكثر من ذلك . . فلا ينبغي أن يشوش عليه اعتقاده ، بل ينبغي أن يخلّى وحرفته ؛ فإنه لو ذكر له تأويلات الظواهر . . انحلّ عنه قيد العوامّ ولم يتيسّر قيده بقيد الخواصّ ، فيرتفع السدّ الذي بينه وبين المعاصي ، وينقلب شيطانا مريداً يهلك نفسه وغيره .

بل لا ينبغي أن يخاض بالعوامّ في حقائق العلوم الدقيقة ، بل يقتصر معهم على تعليم العبادات ، وتعليم الأمانة في الصناعة التي هو بصددّها ، ويملأ قلوبهم من الرغبة والرغبة بالجنة والنار كما نطق به القرآن ، ولا يحرك عليهم شبهة ؛ فإنه ربّما تعلقّت الشبهة بقلبه ويعسر عليه حلّها ، فيشقى ويهلك .

وبالجملة : لا ينبغي أن يفتح للعوامّ باب البحث ؛ فإنه يعطلّ عليهم صناعاتهم التي بها قوام الخلق ، ودوام عيش الخواصّ .

الوظيفة الثامنة : أن يكون المعلم عاملاً بعلمه :

فلا يكذب قوله فعله ؛ لأنّ العلم يدرك بالبصائر والعمل يدرك بالأبصار ، وأرباب الأبصار أكثر ، فإذا خالف العمل العلم . . منع الرشد ، وكلّ من تناول شيئاً وقال للناس : لا تتناولوه ؛ فإنه سمّ مهلك . . سخر الناس به واتهموه ، وزاد حرصهم عليه ، فيقولون : لولا أنّه أطيب الأشياء وألذّها . . لما كان يستأثر به !

وَمَثَلُ الْمَعْلَمِ الْمُرْشِدِ مِنَ الْمُسْتَرْشِدِ مَثَلُ النَّقْشِ مِنَ الطِّينِ وَالْعُودِ مِنَ الظِّلِّ ، فَكَيْفَ يَنْتَقِشُ الطِّينُ بِمَا لَا نَقْشَ فِيهِ ، وَمَتَى اسْتَوَى الظِّلُّ وَالْعُودُ أَعْوَجُ ؟ ! وَلِذَلِكَ قِيلَ ^(١) :

[من الكامل]

لَا تَنَّهُ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ .

وَلِذَلِكَ كَانَ وَزْرُ الْعَالِمِ فِي مَعَاصِيهِ أَكْبَرَ مِنْ وَزْرِ الْجَاهِلِ ؛ إِذْ يَزِلُّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ كَثِيرٌ ، فَيَقْتَدُونَ بِهِ ، وَ« مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً . . فَعَلِيهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا » ^(٢) .

وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (قَصَمَ ظَهْرِي رَجُلَانِ : عَالَمٌ مَتَهَتَّكَ ، وَجَاهِلٌ مَتَنَسَّكَ ، فَالْجَاهِلُ يَغُرُّ النَّاسَ بِتَنَشُّكِهِ ، وَالْعَالِمُ يَنْفُرُهُمْ بِتَهْتُّكِهِ) ^(٣) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) البيت لأبي الأسود الدؤلي في « ديوانه » (ص ٤٠٤) ، وانظر « خزانة الأدب » (٥٦٤/٨) .

(٢) رواه مسلم (١٠١٧) .

(٣) قوت القلوب (١/١٤٠) بنحوه .

البَابُ السَّادِسُ فِي آفَاتِ الْعِلْمِ وَبَيَانِ عِلَامَاتِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ وَالْعُلَمَاءِ السُّوِّ

قَدْ ذَكَرْنَا مَا وَرَدَ مِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْعُلَمَاءِ السُّوِّ تَشْدِيدَاتٌ عَظِيمَةٌ دَلَّتْ عَلَى أَنَّهُمْ أَشَدُّ الْخَلْقِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَمِنْ الْمَهْمَاتِ الْعَظِيمَةِ مَعْرِفَةُ الْعِلَامَاتِ الْفَارِقَةِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا وَعُلَمَاءِ الْآخِرَةِ ، وَنَعْنِي بِعُلَمَاءِ الدُّنْيَا الْعُلَمَاءَ السُّوِّ الَّذِينَ قَصَدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ التَّنَعُّمُ بِالدُّنْيَا ، وَالتَّوَصُّلُ إِلَى الْجَاهِ وَالْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِهَا .

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ » (١) .

وَيُرْوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَكُونُ الْمَرْءُ عَالِماً حَتَّى يَكُونَ بِعِلْمِهِ عَامِلاً » (٢) .

(١) رواه الطبراني في « الصغير » (١٨٢ / ١) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١١٢٢) ، والبيهقي في « الشعب » (١٦٤٢) .

(٢) رواه الخطيب في « اقتضاء العلم بالعمل » (١٧) موقوفاً على أبي الدرداء رضي الله عنه وبلغظ : (ولا تكون بالعلم عالماً حتى تكون به عاملاً) ، قال الحافظ الزبيدي : (قال العراقي في « التخريج الكبير » : لم أجده مرفوعاً) ، وانظر « الإتحاف » (٣٤٨ / ١) .

وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم : « العلمُ علمان : علمٌ على اللسانِ فذلك حُجَّةُ الله تعالى على ابنِ آدمَ ، وعلمٌ في القلبِ فذلك العلمُ النافعُ » (١) .

وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم : « يكونُ في آخرِ الزمانِ عبَادُ جُهَالٍ وعلماءُ فُسَاقٍ » (٢) .

وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم : « لا تتعلَّمُوا العلمَ لتُباهُوا به العلماءُ ، ولتماروا به السفهاءُ ، ولتصرفوا وجوهَ الناسِ إليكمُ ، فمَنْ فعلَ ذلكَ . . فهو في النارِ » (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ كَتَمَ علماً عندهُ . . أَلْجَمَهُ اللهُ بِلْجَامٍ مِنْ نارٍ » (٤) .

وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم : « لَأَنَا مِنْ غيرِ الدَّجَالِ أخوفُ عليكمُ منَ الدَّجَالِ » فقيلَ : وما ذاكُ ؟ فقالَ : « مِنَ الأئمةِ المضلِّينَ » (٥) .

(١) رواه الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (١٠٧/٥ - ١٠٨) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٥١) .

(٢) رواه الآجري في « أخلاق العلماء » (٦٨) ، والحاكم في « المستدرک » (٣١٥/٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٣١/٢) .

(٣) رواه ابن ماجه (٢٥٩) .

(٤) رواه ابن ماجه (٢٦٥) .

(٥) رواه أحمد في « مسنده » (١٤٥/٥) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أزدَادَ علماً ولم يَزِدْهُ هدىً . . لم يَزِدْهُ مِنْ الله إِلَّا بُعْداً » (١) .

وقال عيسى عليه السلام : (إلى متى تصِفُونَ الطريقَ للمُذْلِجِينَ وأنتم مقيمون مع المتحيرين ؟ !) (٢) .

فهذا وغيره من الأخبار يدلُّ على عظيمِ خطرِ العلم ، وأنَّ العالمَ إمَّا متعرِّضٌ لهلاكٍ الأبدِ ، أو لسعادةٍ الأبدِ ، وأنَّه بالخوضِ في العلمِ قد حُرِمَ السلامة إن لم يدرك السعادة .

وأما الآثارُ :

فقد قال عمر رضي الله عنه : إنَّ أخوفَ ما أخافُ على هذه الأمةِ المنافقُ العليمُ ، قالوا : وكيف يكونُ منافقاً عليمًا ؟ قال : عليمَ اللسانِ جاهلَ القلبِ والعملِ (٣) .

وقال الحسنُ : (لا تكن ممَّنْ يجمعُ علمَ العلماءِ وطرائفَ الحكماءِ

(١) رواه الديلمي في « مسند الفردوس » (٥٨٨٧) ، قال الحافظ الزبيدي نقلاً عن الحافظ العراقي : (والمشهور أن هذا الحديث من قول الحسن البصري) ، وانظر « الإتحاف » (٣٥١ / ١) .

(٢) اقتضاء العلم العمل (٦٠) ، والمدلجون : السائرون بالليل ، والمراد بهم : الزهاد والساكنون إلى الله تعالى ، والمتحIRON : الواقفون .

(٣) أخرجه الضياء في « الأحاديث المختارة » (٢٣٦) ، وأصله عند « أحمد » (٢٢ / ١) .

ويجري في العمل مجرى السفهاء (١) .

وقال رجل لأبي هريرة : أريد أن أتعلّم العلم وأخاف أن أضيّعه ، فقال : كفى بتركك العلم إضاعة له (٢) .

وقيل لإبراهيم بن عيينة : أيّ الناس أطولُ ندامةً ؟ قال : أمّا في عاجل الدنيا . فصانعُ المعروفِ إلى مَنْ لا يشكرُهُ ، وأمّا عند الموت . . فعالمٌ مفرطٌ .

وقال الخليل بن أحمد : (الرجالُ أربعةٌ : رجلٌ يدري ويدري أنّه يدري ؛ فذلك عالمٌ فاتبعوه ، ورجلٌ يدري ولا يدري أنّه يدري ؛ فذلك نائمٌ فأيقظوه ، ورجلٌ لا يدري ويدري أنّه لا يدري ؛ فذلك مسترشدٌ فعلموه ، ورجلٌ لا يدري ولا يدري أنّه لا يدري ؛ فذلك جاهلٌ فارفضوه) (٣) .

وقال سفيان الثوري رحمه الله : (يهتفُ العلمُ بالعمل ، فإن أجابه ، وإلا . . ارتحل) (٤) .

وقال ابنُ المبارك : (لا يزالُ المرءُ عالماً ما طلبَ العلمَ ، فإذا ظنَّ أنّه قد علِمَ . . فقد جهلَ) (٥) .

(١) أورده ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٢٦٢) .

(٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٦٨ / ٦٧) ، وفي « البيان والتبيين » (٢٥٧ / ١) : (وقال أبو هريرة النحوي) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٥٣٨) بنحوه .

(٤) اقتضاء العلم العمل (٤١) .

(٥) أورده ابن قتيبة غير منسوب في « عيون الأخبار » (١١٨ / ٢) .

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : (إِنِّي لأرحمُ ثلاثةً : عزيزَ قومٍ ذلٍّ ، وغنياً افتقرَ ، وعالماً تلعبُ به الدنيا)^(١) .

وقال الحسن : (عقوبةُ العلماءِ موتُ القلبِ ، وموتُ القلبِ طلبُ الدنيا بعملِ الآخرةِ)^(٢) .

وأنشدوا^(٣) :

عَجِبْتُ لِمُبْتَاعِ الضَّلَالَةِ بِالْهُدَى وَمَنْ يَشْتَرِي دُنْيَاهُ بِالْدِّينِ أَعْجَبُ
وَأَعْجَبُ مِنْ هَذَيْنِ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا سِوَاهُ فَهُوَ مِنْ ذَيْنِ أَعْجَبُ
وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْعَالَمَ لَيَعَذَّبُ عَذَاباً يَطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ اسْتِعْظَاماً لَشِدَّةِ عَذَابِهِ »^(٤) ، أَرَادَ بِهِ الْعَالَمَ الْفَاجِرَ .

وقال أسامة بن زيد : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « يُؤْتَى بِالْعَالِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى ، فَيَطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ : مَا لَكَ ؟ فَيَقُولُ : كُنْتُ أَمْرُ بِالْخَيْرِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَآتَيْتُهُ »^(٥) .

(١) المدخل إلى السنن الكبرى (٥٧٦) وله روايات في المرفوع .

(٢) رواه البيهقي في « شعب الإيمان » (١٦٩٦) ، وابن المبارك في « الزهد » (١٥١٤) .

(٣) البيتان لمالك بن دينار ، انظر « ربيع الأبرار » (١٨٥ / ٤) ، و « وفیات الأعيان » (١٧٠ / ٦) ، و « حياة الحيوان » (٤٢٢ / ١) ، و « زهر الأكم » (٢٨٨ / ١) .

(٤) قال الحافظ الزبيدي : (قال العراقي : لم أجده بهذا اللفظ ، وهو بمعنى حديث أسامة بن زيد الآتي بعده) .

(٥) رواه البخاري (٣٢٦٧) ، ومسلم (٢٩٨٩) ، والأقصاب : الأمعاء .

وإنما يُضاعفُ عذابُ العالمِ في معصيته لأنه عصَى عن علمٍ ، ولذلك قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ ؛ لأنَّهم جحدوا بعدَ العلمِ .

وجعلَ اليهودَ شرًّا مِنَ النصارى مع أنَّهم ما جعلوا لله سبحانه ولداً ولا قالوا : إنه ثالثُ ثلاثةٍ ، ولكن أنكروا بعدَ المعرفة ؛ إذ قال تعالى : ﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ ^(١) ، وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ .

وقال تعالى في قصَّةِ بلعامَ بنِ باعوراءَ : ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا ﴾ حتَّى قال : ﴿ فَثَلَّهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحِمَلَ عَلَيْهِ يَلْهَثَ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثَ ﴾ ، وكذلك العالمُ الفاجرُ ، فإنَّ بلعامَ أُوتِيَ كتابَ الله تعالى ، فأخلدَ إلى الشهواتِ ، فشبهَ بالكلبِ ؛ أي : سواءً أُوتِيَ الحكمةَ أو لم يؤتَ . فهو يلهثُ إلى الشهواتِ .

وقال عيسى عليه السلامُ : (مثلُ علماءِ السوءِ كمثلُ صخرةٍ وقعتْ على فمِ النهرِ ، لا هي تشربُ الماءَ ، ولا هي تتركُ الماءَ يخلصُ إلى الزرعِ ، ومثلُ علماءِ السوءِ مثلُ قناةِ الحُشِّ ، ظاهرُها جِصٌّ وباطنُها نتنٌ ، ومثلُ القبورِ ، ظاهرُها عامرٌ وباطنُها عظامُ الموتى) ^(٢) .

(١) أي : يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم بأنه رسول الله دون أدنى ريبة .

(٢) قوت القلوب (١/١٤١) .

فهذه الأخبار والآثار تبين أن العالم الذي هو من أبناء الدنيا أحسن حالاً وأشدّ عذاباً من الجاهل، وأن الفائزين المقرّبين هم علماء الآخرة، ولهم علامات:

فمنها: ألا يطلب الدنيا بعلمه: فإن أقلّ درجات العالم أن يدرك حقارة الدنيا وخسستها وكدورتها وانصرامها، وعظم الآخرة ودوامها وصفاء نعيمها وجلالة ملكها، ويعلم أنّهما متضادتان، وأنّهما كالضرتين؛ مهما أرضيت إحداهما.. أسخطت الأخرى، وأنّهما ككفتي الميزان؛ مهما رجحت إحداهما.. خفت الأخرى، وأنّهما كالشرق والمغرب؛ مهما قربت من أحدهما.. بعدت عن الآخر، وأنّهما كقدحين أحدهما مملوء، والآخر فارغ؛ فبقدر ما تصب منه في الآخر حتى يمتلئ.. يفرغ الآخر.

فإن من لا يعلم حقارة الدنيا وكدورتها وامتزاج لذتها بألمها ثم انصرام ما يصفو منها.. فهو فاسد العقل؛ فإنّ المشاهدة والتجربة ترشد إلى ذلك، فكيف يكون من العلماء من لا عقل له؟!

ومن لا يعلم عظم أمر الآخرة ودوامها.. فهو كافرٌ مسلوب الإيمان، فكيف يكون من العلماء من لا إيمان له؟!

ومن لا يعلم مضادة الدنيا للآخرة، وأنّ الجمع بينهما طمعٌ في غير مطمع.. فهو جاهلٌ بشرائع الأنبياء كلّهم، بل هو كافرٌ بالقرآن كلّهِ من أوّلِهِ إلى آخرِهِ، فكيف يُعدّ من زمرة العلماء؟!

ومن علم هذا كلّهُ، ثم لم يؤثر الآخرة على الدنيا.. فهو أسيرٌ

الشیطان ، قد أهلكته شهوته ، وغلبت عليه شقوته ، فكيف يُعدُّ من حزب العلماء من هذه درجته ؟!

وفي أخبار داوود عليه السلام حكاية عن الله تعالى : (إن أدنى ما أصنع بالعالم إذا أثر شهوته على محبتي أن أحرمة لذيذ مناجاتي ، يا داوود ؛ لا تسألن عني عالماً قد أسكرته الدنيا فيصدك عن طريق محبتي ، أولئك قطاع الطريق على عبادي ، يا داوود ؛ إذا رأيت لي طالباً . . فكن له خادماً ، يا داوود ؛ من ردَّ إليَّ هارباً . . كتبته جهنماً ، ومن كتبته جهنماً . . لم أعذبه أبداً)^(١) .

ولذلك قال الحسن رحمه الله : (عقوبة العلماء موت القلب ، وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة)^(٢) .

ولذلك قال يحيى بن معاذ الرازي : (إنما يذهب بهاء العلم والحكمة إذا طُلب بهما الدنيا)^(٣) .

وقال سعيد بن المسيب رحمه الله : (إذا رأيتُ العالم يغشى الأمراء . . فهو لص)^(٤) .

(١) قوت القلوب (١ / ١٤١) ، والقطعة الأخيرة روى بنحوها أحمد في « الزهد » (٩٧٧) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١١٦٥) .

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في « ذم الدنيا » (٤٧٦) منسوباً لأحد الحكماء .

(٤) رواه ابن الطيوري في « الطيوريات » (٦٩٠) من طريق سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وقال عمر رضي الله عنه : (إذا رأيتمُ العالمَ محباً للدنيا . . فاتهموه على دينكم ؛ فإنَّ كلَّ محبٍّ يخوضُ فيما أحبَّ) (١) .

وقال مالك بن دينار رحمه الله : (قرأتُ في بعضِ الكتبِ السالفةِ أنَّ اللهَ تعالى يقولُ : إنَّ أهونَ ما أصنعُ بالعالمِ إذا أحبَّ الدنيا أنْ أخرجَ حلاوةَ مناجاتي من قلبه) (٢) .

وكتبَ رجلٌ إلى أخٍ له : إنَّكَ قد أوتيتَ علماً ، فلا تطفئَنَّ نورَ علمِكَ بظلمةِ الذنوبِ فتبقى في الظلمةِ يومَ يسعى أهلُ العلمِ في نورِ علمهم (٣) .

وكان يحيى بن معاذ الرازي رحمه الله يقولُ لعلماءِ الدنيا : (يا أصحابَ العلمِ ؛ قصورُكم قيصريَّةٌ ، وبيوتُكم كسرونيَّةٌ ، وأثوابُكم طاهريَّةٌ (٤) ، وأخفافُكم جالوتيَّةٌ ، ومراكبُكم قارونيَّةٌ ، وأوانيكم فرعونيَّةٌ ، ومآتمُكم جاهليَّةٌ ، ومذاهبُكم شيطانيَّةٌ ، فأين الشريعةُ المحمديَّةُ !) (٥) .

قال الشاعر (٦) :

وَرَاعِي الشَّاةِ يَحْمِي الذَّبَّ عَنْهَا فَكَيْفَ إِذَا الرُّعَاةُ لَهَا ذِئَابُ

- (١) جامع بيان العلم وفضله (١١٧٤) من قول جعفر بن محمد بنحوه .
- (٢) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣٦٠ / ٢) بنحوه .
- (٣) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١٤٦ / ٩) .
- (٤) طاهرية : منسوبة إلى عبد الله بن طاهر بن الحسين الوزير ، وكان يتغالى في الثياب . « إتحاف » (٣٥٨ / ١) .
- (٥) رواه الحافظ السلفي في « معجم السفر » (٨٠٤) .
- (٦) سراج الملوك (٢١١ / ١) .

وقال آخر^(١) :

[من الرجز]

يا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ يَا مِلْحَ الْبَلَدِ ما يُصْلِحُ الْمِلْحَ إِذَا الْمِلْحُ فَسَدَ

وقيل لبعض العارفين : أترى أن من تكون المعاصي قرّة عينه
لا يعرف الله ؟ قال : ما أشك أن من تكون الدنيا عنده أثر من الآخرة أنه
لا يعرف الله تعالى ، وهذا دون ذلك بكثير^(٢) .

ولا تظن أن ترك المال يكفي في اللحوق بعلماء الآخرة ؛ فإن الجاه أضرب
من المال ، ولذلك قال بشر : (« حَدَّثَنَا » بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا
سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : « حَدَّثَنَا » . . فَإِنَّمَا يَقُولُ : أَوْسِعُوا لِي)^(٣) .

ودفن بشر بن الحارث بضعة عشر ما بين قمطر وقوصرة من الكتب ، وكان
يقول : (أنا أستهي أن أحدث ، ولو ذهبت عني شهوة الحديث . . لحَدَّثْتُ)^(٤) .

وقال هو وغيره : (إذا اشتهيت أن تحدث . . فلا تحدث ، وإذا لم
تشته . . فحدث)^(٥) .

وهذا لأن التلذذ بجاه الإفادة ومنصب الإرشاد أعظم لذة من كل تنعم
في الدنيا ، فمن أجاب شهوته فيه . . فهو من أبناء الدنيا ، ولذلك قال

(١) عجائب المقدور (٤٨٥) .

(٢) حلية الأولياء (٢٧٩ / ٦) بنحوه .

(٣) قوت القلوب (١ / ١٣٥) .

(٤) قوت القلوب (١ / ١٥٦) .

(٥) قوت القلوب (١ / ١٥٦) ، وشرف أصحاب الحديث (٢٣٠) بنحوه .

الثوري : (فتنة الحديث أشد من فتنة الأهل والمال والولد ، وكيف لا تخاف فتنته وقد قيل لسيّد المرسلين صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُبَيِّنَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ !؟) (١) .

وقال سهل رحمه الله : (العلم كله دنيا ، والآخرة منه العمل به ، والعمل كله هباء إلا الإخلاص) (٢) .

وقال : (الناس كلهم موتى إلا العلماء ، والعلماء سُكَّارِي إلا العاملين ، والعاملون مغرورون إلا المخلصين ، والمخلص على وجل حتى يختم له به) (٣) .

وقال أبو سليمان الداراني : (إذا طلب الرجل الحديث أو تزوج أو سافر في طلب المعاش . . فقد ركن إلى الدنيا) (٤) .

وإنما أراد به طلب الأسانيد العالية ، أو طلب الحديث الذي لا يحتاج إليه في طريق الآخرة .

وقال عيسى عليه السلام : (كيف يكون من أهل العلم من مصيره إلى آخرته وهو مقبل على دنياه ؟! وكيف يكون من أهل العلم من يطلب الكلام ليخبر به لا ليعمل به ؟!) (٥) .

(١) قوت القلوب (١ / ١٥٦) .

(٢) اقتضاء العلم العمل (٢٠) .

(٣) قوت القلوب (١ / ١٥٨) ، واقتضاء العلم العمل (٢٢) بنحوه .

(٤) قوت القلوب (١ / ١٣٥) .

(٥) سنن الدارمي (٣٨٠) ضمن حديث طويل عنه عليه السلام .

وقال صالح بن حسان البصري : (أدركت الشيوخ وهم يتعوذون بالله من الفاجر العالم بالسنة)^(١) .

وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ طَلَبَ عِلْماً مِمَّا يُتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى لِيُصِيبَ بِهِ عَرْضاً مِنَ الدُّنْيَا . لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٢) .

وقد وصف الله تعالى علماء السوء بأكل الدنيا بالعلم ، ووصف علماء الآخرة بالخشوع والزهد ؛ فقال عز وجل في علماء الدنيا : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ ﴾ إلى قوله : ﴿ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ، وقال تعالى في علماء الآخرة : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾^(٣) .

وقال بعض السلف : (العلماء يُحْشَرُونَ في زمرة الأنبياء ، والقضاة يُحْشَرُونَ في زمرة السلاطين)^(٤) .

وفي معنى القضاة : كل فقيه قضده طلب الدنيا بعلمه .

(١) قوت القلوب (١ / ١٤١) .

(٢) رواه أبو داود (٣٦٦٤) ، وابن ماجه (٢٥٢) .

(٣) وتام الأولى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّنَّ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ ، والثانية : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِعَايَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ .

(٤) قوت القلوب (١ / ١٥٧) .

وروى أبو الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
 « أوحى الله عز وجل إلى بعض الأنبياء : قل للذين يتفقهون لغير الدين ،
 ويتعلمون لغير العمل ، يطلبون الدنيا بعمل الآخرة ، يلبسون للناس مسوك
 الكباش وقلوبهم كقلوب الذئاب ، ألسنتهم أحلى من العسل ، وقلوبهم أمر
 من الصبر ، إياي يخادعون ، وبني يستهزئون ، لأفتحن لهم فتنة تذر الحليم
 حيران » (١) .

وروى الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم : « علماء هذه الأمة رجلان :

رجل آتاه الله علماً ، فبذله للناس ، ولم يأخذ عليه طمعاً ، ولم يشتر به
 ثمناً ؛ فذلك يصلي عليه طير السماء وحياتان الماء ودواب الأرض والكرام
 الكاتبون ، يقدم على الله عز وجل يوم القيامة سيّداً شريفاً حتى يرافق
 المرسلين .

ورجل آتاه الله علماً في الدنيا ، فضنّ به على عباد الله ، وأخذ عليه
 طمعاً ، واشترى به ثمناً ؛ فذلك يأتي يوم القيامة ملجماً بلجام من نار ،
 ينادي مُنادٍ على رؤوس الخلائق : هذا فلان بن فلان ، آتاه الله علماً في

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٣٩) ، والخطيب في « الفقيه
 والمتفقه » (١٠٦٨) ، وأصله عند الترمذي (٢٤٠٤) ، والمسوك : جمع مسك ،
 وهو الجلد ؛ إشارة إلى لبس الصوف .

الدنيا فضنَّ به على عباد الله ، وأخذ به طمعاً ، واشترى به ثمناً ، فيُعَذَّبُ حتى يفرغ من حساب الناس» (١) .

وأشدُّ من هذا ما روي أنَّ رجلاً كان يخدم موسى عليه السلام ، فجعل يقول : (حدَّثني موسى صفِّي الله ، حدَّثني موسى نجِّي الله ، حدَّثني موسى كليمُ الله) حتى أثري وكثر ماله ، ففقدَه موسى عليه السلام ، فجعل يسأل عنه فلا يحسُّ له خبراً ، حتى جاءه رجل ذات يوم وفي يده خنزيرٌ وفي عنقه حبلٌ أسود ، فقال له موسى عليه السلام : أتعرفُ فلاناً ؟ قال : نعم ، هو هذا الخنزيرُ ، فقال موسى : يا ربِّ ؛ أسألك أن تردَّه إلى حاله حتى أسأله بِمَ أصابه هذا ؟ فأوحى الله عزَّ وجلَّ إليه : لو دعوتني بالذي دعاني به آدمُ فمن دونه . . ما أجبتك فيه ، ولكن أخبرك لم صنعتُ هذا به : لأنَّه كان يطلب الدنيا بالدين (٢) .

وأغلظ من هذا ما روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً في رواية : أنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم قال : « مِنْ فتنَةِ العالم أن يكون الكلامُ أحبَّ إليه من الاستماع ، وفي الكلام تنميقٌ وزيادة ، ولا يؤمن على صاحبه الخطأ ، وفي الصمت سلامةٌ وعلمٌ ، ومن العلماء من يخزن علمه فلا يحبُّ أن يوجدَ عند غيره ؛ فذلك في الدركِ الأوَّل من النار ، ومن العلماء من يكون في علمه بمنزلة السلطان ، فإن رُدَّ عليه شيءٌ من علمه ، أو

(١) رواه الطبراني في « الأوسط » (٧١٨٣) .

(٢) تاريخ دمشق (١٥٢ / ٦١) ، وقوت القلوب (١٤٤ / ١) .

تُهَوِّونَ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّهِ . . . غَضَبَ ؛ فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الثَّانِي مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ
 الْعُلَمَاءِ مَنْ يَجْعَلُ عِلْمَهُ وَغَرَائِبَ حَدِيثِهِ لِأَهْلِ الشَّرَفِ وَالْيَسَارِ وَلَا يَرَى أَهْلَ
 الْحَاجَةِ لَهُ أَهْلًا ؛ فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الثَّالِثِ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَنْصُبُ
 نَفْسَهُ لِلْفِتْيَا فَيَفْتِي بِالْخَطَأِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَبْغِضُ الْمُتَكَلِّفِينَ ؛ فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ
 الرَّابِعِ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِيُغْزِرَ بِهِ
 عِلْمُهُ ؛ فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الْخَامِسِ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَتَّخِذُ عِلْمَهُ
 مَرُوءَةً وَنُبْلًا وَذِكْرًا فِي النَّاسِ ؛ فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ السَّادِسِ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ
 الْعُلَمَاءِ مَنْ يَسْتَفِزُّهُ الزَّهْوُ وَالْعُجْبُ ، فَإِنْ وَعَظَ . . . عَنَّفَ ، وَإِنْ وَعَظَ . .
 أَنْفَ ؛ فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ السَّابِعِ مِنَ النَّارِ .

وَعَلَيْكَ بِالصَّمْتِ ؛ فِيهِ تَغْلِبُ الشَّيْطَانُ ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَضْحَكَ مِنْ غَيْرِ
 عَجَبٍ ، أَوْ تَمْشِيَ فِي غَيْرِ أَرَبٍ « (١) » .

وَفِي خَبَرٍ آخَرَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيُنْشَرُّ لَهُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ

(١) قَالَ أَبُو طَالِبٍ فِي « الْقُوتِ » (١ / ١٤٤) : (وَقَدْ رَوَيْنَا فِي مَقَامَاتِ عُلَمَاءِ السُّوءِ حَدِيثًا
 شَدِيدًا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ أَهْلِهِ ، وَنَسْأَلُهُ إِلَّا يَبْلُونَا بِمَقَامٍ مِنْهُ ، فَرَوَيْنَاهُ مَرَّةً مُسْنَدًا مِنْ طَرِيقٍ ،
 وَرَوَيْنَاهُ مُوقُوفًا عَلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَنَا أَذْكَرُهُ مُوقُوفًا أَحَبُّ إِلَيَّ ، حَدَّثُونَا
 عَنْ مَنْذَرِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي نَعِيمٍ الشَّامِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ يَقُولُ
 فِيهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَافَقْتُهُ أَنَا عَلَى مُعَاذٍ) وَذَكَرَهُ بِلَفْظِهِ هُنَا ،
 وَأَصْلُهُ عِنْدَ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي « الزَّهْدِ » (٤٨) ، وَانْظُرْ « جَامِعَ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ »
 (٩١٠ ، ٩١١) .

والمغرب ، وما يزنُ عندَ الله جناحَ بعوضة ^(١) .

وروي أن الحسن انصرف من مجلسه ، فحمل إليه رجل من خراسان كيساً فيه خمسة آلاف درهم وعشرة أثواب من رقيق البز وقال : يا أبا سعيد ؛ هذه نفقة وهذه كسوة ، فقال الحسن : عافاك الله تعالى ، ضم إليك نفقتك وكسوتك ، فلا حاجة لنا بذلك ؛ إنه من جلس مثل مجلسي هذا وقيل من الناس مثل هذا . لقي الله تعالى يوم القيامة ولا خلاق له ^(٢) .

وروي عن جابر رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تجلسوا عند كل عالم إلا عالم يدعوكم من خمس إلى خمس : من الشك إلى اليقين ، ومن الرياء إلى الإخلاص ، ومن الرغبة إلى الزهد ، ومن الكبر إلى التواضع ، ومن العداوة إلى النصيحة » ^(٣) .

وقال الله تعالى : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ۖ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ۖ ﴾ وقال الذين أوتوا العلم

(١) كذا أورده في « القوت » (١٤٤ / ١) ، وفي « البخاري » (٤٧٢٩) ، ومسلم (٢٧٨٥) مرفوعاً : « إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ، قال : اقرؤوا : ﴿ فَلَا تَقِيمُ هُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا ﴾ » .

(٢) قوت القلوب (١٤٤ / ١) .

(٣) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٧٢ / ٨) ، وارتضى أبو طالب وقفه في « القوت » (١٤٤ / ١) على جابر رضي الله عنه ، وقال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٣٦٧ / ١) بعد أن جمع له طرقاً : (فبهذه الطرق يتقوى جانب الرفع) .

وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ ﴿الآيَةُ﴾ ، فَعَرَفَ أَهْلَ الْعِلْمِ بِإِثَارِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا .

ومنها : ألا يخالف فعله قوله : بل لا يأمرُ بالشيء ما لم يكن هو أول عاملٍ به .

قال الله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ .

وقال تعالى في قصّة شعيب : ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَيْكُمْ عَنْهُ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا

اللَّهَ وَاعْلَمُوا ﴾ ، ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمَعُوا ﴾ .

وقال تعالى لعيسى عليه السلام : « يا بنَ مريمَ ؛ عظ نفسك ، فإن

اتعظت . . فعظِ الناسَ ، وإلا . . فاستحي مني » ^(١) .

وقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مررتُ ليلة أُسْرِيَ بي بأقوامٍ

تُقْرَضُ شَفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ ، فقلتُ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ فقالوا : إِنَّا كُنَّا نَأْمُرُ

بالخيرِ ولا نأتيه ، وننهي عن الشرِّ ونأتيه » ^(٢) .

(١) رواه أحمد في « الزهد » (٣٠٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٨٢ / ٢) .

(٢) رواه أحمد في « مسنده » (١٢٠ / ٣) بنحوه ، وفي (ج) : (نأمر بالخير ولا نفعله ، وننهي عن الشر ونفعله) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « هلاك أمتي عالمٌ فاجرٌ وعابدٌ جاهلٌ ،
وشرُّ الشرارِ شرارُ العلماءِ ، وخيرُ الخيَارِ خيارُ العلماءِ » (١) .

وقال الأوزاعي رحمه الله : (شكتِ النواويسُ (٢) ما تجدُ من نتنٍ جيفِ
الكفارِ ، فأوحى الله إليها : بطونُ علماءِ السوءِ أنتنُ ممّا أنتم فيه) (٣) .

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : (بلغني أن الفسقة من العلماء يُبدأُ
بهم يوم القيامة قبل عبدة الأوثان) (٤) .

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه : (ويلٌ لمن لا يعلمُ مرّةً ، وويلٌ لمن
يعلمُ ولا يعملُ سبعَ مرّاتٍ) (٥) .

وقال الشعبي : (يطلعُ قومٌ من أهل الجنة على قومٍ من أهل النار فيقولونَ
لهم : ما أدخلكم النارَ وإنما أدخلنا الله الجنةَ بفضلِ تاديبكم وتعليمكم ؟

(١) علقه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٦٢) من حديث ابن وهب مرفوعاً ، والشطر الثاني منه عند الدارمي في « سننه » (٣٨٢) ، قال الحافظ الزبيدي :
(ومن الشواهد للجملة الأولى ما أورده صاحب « القوت » (١ / ١٤٠) : « وروينا عن
عمر وغيره : كم من عالم فاجر وعابد جاهل ، فاتقوا الفاجر من العلماء ، والجاهل من
المتعبدين ») ، وانظر « الإتحاف » (٣٦٩ / ١) .

(٢) النواويس : جمع ناووس ، وهي المقابر .

(٣) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٦٣) .

(٤) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١٦٤) .

(٥) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢١١ / ١) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم
وفضله » (١٢١٢) .

فقالوا : إِنَّا كُنَّا نَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَلَا نَفْعَلُهُ (١) .

وَقَالَ حَاتِمُ الْأَصَمِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : (لَيْسَ فِي الْقِيَامَةِ أَشَدَّ حَسْرَةً مِنْ رَجُلٍ عَلَّمَ النَّاسَ عِلْمًا فَعَمِلُوا بِهِ وَلَمْ يَعْمَلْ هُوَ بِهِ ، فَفَازُوا بِسَبَبِهِ وَهَلَكَ هُوَ) (٢) .

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ : (إِنَّ الْعَالَمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ . . زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ الْقُلُوبِ كَمَا يَزُلُّ الْقَطْرُ عَنِ الصِّفَا) (٣) .

وَأَنشَدُوا (٤) :

يَا وَاعِظَ النَّاسِ قَدْ أَصْبَحْتَ مُتَّهِمًا إِذْ عِبْتَ مِنْهُمْ أُمُورًا أَنْتَ تَأْتِيهَا
أَصْبَحْتَ تَتَّصِحُّهُمْ بِالْوَعْظِ مُجْتَهِدًا فَالْمُوبِقَاتُ لَعَمْرِي أَنْتَ جَانِيهَا
تَعِيبُ دُنْيَا وَنَاسًا رَاغِبِينَ بِهَا وَأَنْتَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ رَغْبَةً فِيهَا

وَقَالَ آخَرُ (٥) :

لَا تَنَّهُ عَنْ خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ : (مَرَرْتُ بِحَجَرٍ مَكْتُوبٍ عَلَيْهِ :
اِقْلِبْنِي . . تَعْتَبِرْ ، فَقَلْبَتُهُ ، فَإِذَا عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ : أَنْتَ بِمَا تَعْلَمُ لَا تَعْمَلُ ،
فَكَيْفَ تَطْلُبُ عِلْمَ مَا لَمْ تَعْلَمْ ! ؟) (٦) .

(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٦٤) .

(٢) أخرجه بنحوه ابن عساكر في « تاريخه » (١٣٧/٥١ - ١٣٨) .

(٣) رواه الخطيب في « اقتضاء العلم بالعمل » (٩٧) .

(٤) البيت الأول لأبي العتاهية في « ديوانه » (ص ٤٢٥) ، ولم تقف على نسبة البيتين الآخرين .

(٥) البيت لأبي الأسود الدؤلي في « ديوانه » (ص ٤٠٤) ، وانظر « خزانة الأدب » (٥٦٤ / ٨) .

(٦) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣ / ٣٥٨) بنحوه .

وقال ابن السماك رحمه الله : (كم من مذكّر بالله ناسٍ لله ، وكم من مخوفٍ بالله جريءٍ على الله ، وكم من مقربٍ إلى الله بعيدٍ من الله ، وكم من داعٍ إلى الله فارٌّ من الله ، وكم من تالٍ لكتاب الله منسلخٌ من آيات الله !) (١) .

وقال إبراهيم بن أدهم رحمه الله : (لقد أعربنا في كلامنا فلم نلحن ، ولحنا في أعمالنا فلم نعرب) (٢) .

وقال الأوزاعي : (إذا جاء الإعرابُ . . ذهب الخشوعُ) (٣) .

وروى مكحولٌ عن عبد الرحمن بن غنم أنه قال : حدّثني عشرةٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : كنّا ندرسُ العلمَ في مسجدٍ قُبَاءٍ ، إذ خرج علينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال : « تَعَلَّمُوا ما شِئْتُمْ أنْ تَعَلَّمُوا ، فلنْ يَأْجُرْكُمْ اللهُ حتّى تعملُوا » (٤) .

وقال عيسى عليه السلام : (مثلُ الذي يتعلَّمُ العلمَ ولا يعملُ بهِ كمثلي امرأةٍ زنت في السرِّ فحملت ، فظهرَ حملُها فافتضحت ، فكذلك مَنْ لا يعملُ بعلمِهِ يفضحه اللهُ تبارك وتعالى يومَ القيامةِ على رؤوسِ الأشهادِ) (٥) .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٤٥١ / ٣) .

(٢) رواه الخطيب في « اقتضاء العلم العمل » (١٥١) بنحوه .

(٣) قوت القلوب (١٦٦ / ١) بنحوه .

(٤) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٣٦ / ١) ، والخطيب في « اقتضاء العلم العمل »

(٨) ، وأوقفه الدارمي في « سننه » (٢٦٦) على معاذ رضي الله عنه .

(٥) نسبه الحافظ الزبيدي لصاحب « القوت » نقلاً .

وقال معاذُ رحمهُ اللهُ : (احذروا زَلَّةَ العَالِمِ ؛ لأنَّ قدرَهُ عندَ الخلقِ عظيمٌ فيتبعونهُ على زَلَّتِهِ) .

وقالَ عمرُ رضيَ اللهُ عنهُ : (إذا زَلَّ العَالِمُ . . زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ مِنَ الخلقِ)^(١) .

وقالَ : (ثلاثٌ بهنَّ يَنهدُمُ الزمانُ : إحداهنَّ زَلَّةُ العَالِمِ)^(٢) .

وقالَ ابنُ مسعودٍ : (سيأتي على الناسِ زمانٌ تملُحُ فيه عذوبةُ القلوبِ ، فلا ينتفعُ يومئذٍ بالعلمِ عَالِمُهُ ولا متعلِّمُهُ ، فتكونُ قلوبُ علمائِهِم مثلَ السباحِ مِنْ ذواتِ المَلحِ ، ينزلُ عليها قطرُ السماءِ فلا يوجدُ لها عذوبةٌ ، وذلكَ إذا مالتْ قلوبُ العلماءِ إلى حُبِّ الدنيا وإيثارِها على الآخرةِ ، فعندَ ذلكَ يسلبُها اللهُ تعالى ينابيعَ الحكمةِ ، ويطفئُ مصابيحَ الهدى مِنْ قلوبِهِم ، فيخبرُكَ عَالِمُهُمْ حينَ تلقاها أَنَّهُ يخشى اللهُ بلسانِهِ والفجورُ بيِّنٌ في عملِهِ ، فما أخصبَ الألسنَ يومئذٍ وما أجذبَ القلوبَ ! فواللهِ الذي لا إلهَ إلا هو ؛ ما ذلكَ إلا لأنَّ المعلمينَ علِّموا لغيرِ اللهِ ، والمتعلِّمينَ تعلَّموا لغيرِ اللهِ تعالى)^(٣) .

وفي الإنجيلِ مكتوبٌ : (لا تطلبوا علمَ ما لمْ تعلموا حتَّى تعملوا بما علِّمْتُمْ)^(٤) .

وقالَ حذيفةُ رضيَ اللهُ عنهُ : (إنَّكم في زمانٍ مَنْ تركَ فيه عَشْرَ ما يعلمُ . . هلكَ ،

(١) روى بنحوه على لسان سيدنا عيسى عليه السلام ابنُ المبارك في « الزهد » (١٤٧٤) .

(٢) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٨٦٧) .

(٣) انظر « الإتحاف » (٣٧٤ / ١) .

(٤) قوت القلوب (١٣٨ / ١) .

وسياأتي زمانٌ مَنْ عملَ فيه بعُشرٍ ما يعلمُ . . نجا ، وذلك لكثرة البطالين^(١) .

واعلم : أنَّ مثلَ العالمِ مثلُ القاضي ، وقد قالَ صلى الله عليه وسلم :
« القضاةُ ثلاثةٌ : قاضٍ قضى بالحقِّ وهو يعلمُ ، فذاك في الجنةِ ، وقاضٍ
قضى بالجورِ وهو يعلمُ أو لا يعلمُ ، فهو في النارِ ، وقاضٍ قضى بغيرِ
ما أمرَ الله به ، فهو بالنارِ »^(٢) .

وقالَ كعبٌ رحمه الله : (يكونُ في آخرِ الزمانِ علماءٌ يزهدونَ الناسَ في
الدنيا ولا يزهدونَ ، ويخوفونَ الناسَ ولا يخافونَ ، وينهونَ عن غشيانِ الولاةِ
ويأتونهم ، ويؤثرونَ الدنيا على الآخرةِ ، يأكلونَ بألسنتهم ، يقربونَ الأغنياءَ
دونَ الفقراءِ ، يتغايرونَ على العلمِ كما تتغايِرُ النساءُ على الرجالِ ، يغضبُ
أحدُهم على جلسيهِ إذا جالسَ غيره)^(٣) ، أولئك الجبَّارونَ أعداءُ الرحمنِ .

وقد رويَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قالَ : « إِنَّ الشيطانَ ربِّما
يسبِّقُكُم بالعلمِ » ، فقيلَ : يا رسولَ الله ؛ وكيفَ ذلك ؟ قالَ : « يقولُ :
اطلبِ العلمَ ولا تعملْ حتَّى تعلمَ ، فلا يزالُ للعلمِ قائلاً وللعملِ مسوِّفاً حتَّى
يموتَ وما عملَ »^(٤) .

(١) قوت القلوب (١٣٨ / ١) ، وروي مرفوعاً كذلك كما في « الترمذي » (٢٢٦٧) .

(٢) رواه الترمذي (١٣٢٢) ، وأبو داود (٣٥٧٣) ، وابن ماجه (٢٣١٥) .

(٣) قوت القلوب (١٤٠ / ١) .

(٤) رواه الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (١٣٢ / ١) بنحوه ، وانظر
« الإتحاف » (٣٧٦ / ١) .

وقال سري السقطي : (اعتزل للتعبّد رجل كان حريصاً على طلب علم الظاهر ، فسأله فقال : رأيت في النوم قائلاً يقول لي : إلى كم تضيع العلم ضيعك الله ! فقلت : إنني لأحفظه ، فقال : إن حفظ العلم العمل به ، فتركت الطلب وأقبلت على العمل) (١) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : (ليس العلم بكثرة الرواية ، إنما العلم الخشية) (٢) .

وقال الحسن : (اعلّموا ما شئتم أن تعلموا ، فوالله ؛ لا يأجركم الله حتى تعملوا ، فإن السفهاء همّتهم الرواية ، والعلماء همّتهم الرعاية) (٣) .

وقال مالك رحمه الله : (إن طلب العلم لحسن ، وإن نشره لحسن إذا صحّت فيه النيّة ، ولكن انظر ما يلزمك من حين تصبح إلى حين تمسي ، فلا تؤثرن عليه شيئاً) (٤) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : (أنزل القرآن ليُعمل به ، فاتخذتم دراسته عملاً ، وسيأتي قوم يثقفونه مثل القناة ، ليسوا بخياركم ، والعالم

(١) قوت القلوب (١٣٣ / ١) .

(٢) رواه أحمد في « الزهد » (٨٦٧) .

(٣) روي هذا الخبر مرفوعاً وموقوفاً ومقطوعاً ، وانظر « القوت » (١٣٣ / ١) ، و« الإتحاف » (٣٧٧ / ١) .

(٤) ما رواه الأكابر عن مالك (٣٧) ، وانظر « قوت القلوب » (١٣٥ / ١) ، و« حلية الأولياء » (٣١٩ / ٦) .

الذي لا يعمل كالمریض الذي یصف الدواء ، والجائع الذي یصف لذائذ الأطعمة ولا یجدھا ، وفي مثله قوله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ أَوْلَىٰ مِمَّا نَصِفُونَ ﴾ (١) .
وفي الخبر : « مِمَّا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي زَلَّةٌ عَالِمٌ وَجَدَالٌ مُنَافِقٌ فِي الْقُرْآنِ » (٢) .

ومنها : أَنْ تَكُونَ عَنَائَتُهُ بِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ النَّافِعِ فِي الْآخِرَةِ : المرغَّب في الطاعة ، مجتنباً للعلوم التي یقلُّ نفعُها ، ویكثرُ فیها الجدالُ والقیلُ والقالُ .
فمثالُ مَنْ یعرضُ عَنْ عِلْمِ الْأَعْمَالِ ویشتغلُ بالجدالِ مثالُ رجلٍ مریضٍ به عللٌ كثيرةٌ ، وقد صادفَ طبیباً حاذقاً في وقتٍ ضیقٍ یُخشى فواتُهُ ، فاشتغلَ بالسؤالِ عَنْ خَاصِيَّةِ الْعَقَاقِيرِ وَالْأَدْوِيَةِ وَغَرَائِبِ الطَّبِّ ، وتركَ مهمَّةَ الذي هو مؤاخذُ به ، وذلكَ محضُ السفه .

وقد روي : أَنَّ رجلاً جاءَ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالَ : علّمني مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ ، فقالَ لَهُ : « مَا صَنَعْتَ فِي رَأْسِ الْعِلْمِ ؟ » فقالَ : وما رَأْسُ الْعِلْمِ ؟ قالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ عَرَفْتَ الرَّبَّ تَعَالَى ؟ » قالَ : نعم ، قالَ : « فَمَا صَنَعْتَ فِي حَقِّهِ ؟ » قالَ : مَا شَاءَ اللَّهُ ، فقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ عَرَفْتَ الْمَوْتَ ؟ » قالَ : نعم ، قالَ : « فَمَا أَعَدَدْتَ »

(١) قوت القلوب (١٤٥ / ١) ، ورواه بنحوه الآجري في « أخلاق حملة القرآن » (٣١) عن الفضيل بن عياض .

(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (١٣٨ / ٢٠) .

لَهُ ؟ » قَالَ : مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اذْهَبْ فَأُحْكِمَ مَا هُنَالِكَ ، ثُمَّ تَعَالَ . . نَعْلَمُكَ مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ » (١) .

بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّعَلُّمُ مِنْ جَنْسِ مَا رُوِيَ عَنْ حَاتِمِ الْأَصَمِّ تَلْمِيزَ شَقِيقِ الْبَلْخِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ لَهُ شَقِيقٌ : مِنْذُ كَمْ صَحَبْتَنِي ؟ قَالَ حَاتِمٌ : مِنْذُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، قَالَ : فَمَا تَعَلَّمْتَ مِنِّي فِي هَذِهِ الْمَدَّةِ ؟ قَالَ : ثَمَانِ مَسَائِلَ ، قَالَ شَقِيقٌ لَهُ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، ذَهَبَ عَمْرِي مَعَكَ وَلَمْ تَتَعَلَّمْ إِلَّا ثَمَانِيَّ مَسَائِلَ ! قَالَ : يَا أَسْتَاذُ ؛ لَمْ أَتَعَلَّمْ غَيْرَهَا ، وَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ أَكْذِبَ ، فَقَالَ : هَاتِ هَذِهِ الثَّمَانِيَّ مَسَائِلَ حَتَّى أَسْمَعَهَا ، قَالَ حَاتِمٌ :

أَمَّا الْأُولَى : نَظَرْتُ إِلَى هَذَا الْخَلْقِ ، فَرَأَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ يَحِبُّ مَحْبُوبًا فَهُوَ مَعَ مَحْبُوبِهِ إِلَى الْقَبْرِ ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى الْقَبْرِ . . فَارْقَهُ ، فَجَعَلْتُ الْحَسَنَاتِ مَحْبُوبِي ، فَإِذَا دَخَلْتُ الْقَبْرَ . . دَخَلَ مَحْبُوبِي مَعِي .

فَقَالَ : أَحْسَنْتَ يَا حَاتِمُ ، فَمَا الثَّانِيَّةُ ؟ فَقَالَ : نَظَرْتُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ۖ ﴾ ، فَعَلِمْتُ أَنَّ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الْحَقُّ ، فَأَجْهَدْتُ نَفْسِي فِي دَفْعِ الْهَوَىٰ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

الثَّالِثَةُ : أَنِّي نَظَرْتُ إِلَى هَذَا الْخَلْقِ ، فَرَأَيْتُ كُلَّ مَنْ مَعَهُ شَيْءٌ لَهُ قِيَمَةٌ

(١) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٤ / ١) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٢٢٢) ، وانظر « الإتحاف » (٣٧٩ / ١) .

ومقدارُ عنده رَفَعَهُ وحَفِظَهُ ، ثُمَّ نظَرْتُ في قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ﴾ ، فكلَّمَا وقعَ معي شيءٌ لَهُ قيمةٌ ومقدارٌ . وجهتهُ إلى اللهِ ليبقى لي عنده محفوظاً .

الرابعةُ : أَنِّي نظَرْتُ إلى هذا الخلقِ ، فرأيتُ كلَّ واحدٍ منهم يرجعُ إلى المالِ والحسبِ والشرفِ والنسبِ ، فنظَرْتُ فيها فإذا هي لا شيءَ ، ثُمَّ نظَرْتُ إلى قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ ﴾ ، فعملتُ في التقوى حتَّى أَكونَ عندَ اللهِ كريماً .

الخامسةُ : نظَرْتُ إلى هذا الخلقِ وهم يطعنُ بعضهم في بعضٍ ويلعنُ بعضهم بعضاً ، وأصلُ هذا كله الحسدُ ، ثُمَّ نظَرْتُ إلى قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ، فتركتُ الحسدَ واجتبتُ الخلقَ ، وعلمتُ أَنَّ القسمَ مِنْ عندِ اللهِ سبحانه ، فتركتُ عداوةَ الخلقِ عني .

السادسةُ : نظَرْتُ إلى هذا الخلقِ يبغي بعضهم على بعضٍ ، ويقاتلُ بعضهم بعضاً ، فرجعتُ إلى قولِ اللهِ تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمُ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ ، فعاديتُهُ وحدهُ ، واجتهدتُ في أخذِ حذري منه ؛ لأنَّ اللهَ تعالى شهدَ عليه أَنَّهُ عدوٌّ لي ، فتركتُ عداوةَ الخلقِ غيره .

السابعةُ : نظَرْتُ إلى هذا الخلقِ ، فرأيتُ كلَّ واحدٍ منهم يطلبُ هذه الكسرةَ ، فيذلُّ نفسه فيها ، ويدخلُ فيما لا يحلُّ له ، ثُمَّ نظَرْتُ إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ ، فعلمتُ أَنِّي واحدٌ مِنْ

هذه الدواب التي على الله رزقها ، فاشتغلت بما لله تعالى علي ، وترك ما لي عنده .

الثامنة : نظرت إلى هذا الخلق ، فرأيتهم كلهم متوكلين على مخلوق ؛ هذا على ضيعته ، وهذا على تجارته ، وهذا على صناعته ، وهذا على صحّة بدنه ، وكل مخلوق متوكل على مخلوق مثله ، فرجعت إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ ، فتوكلت على الله عز وجل ، فهو حسبي .

قال شقيق : يا حاتم ؛ وفقك الله تعالى ، فإنني نظرت في علوم التوراة والإنجيل والزبور والقرآن العظيم ، فوجدت جميع أنواع الخير والديانة ، وهي تدور على هذه الثمان مسائل ، فمن استعملها . . فقد استعمل الكتب الأربعة^(١) .

فهذا الفن من العلم لا يهتم بإدراكه والتفطن له إلا علماء الآخرة ، أما علماء الدنيا . . فيشتغلون بما يتيسر به اكتساب المال والجاه ، ويهملون أمثال هذه العلوم التي بها بعث الله الأنبياء كلهم عليهم السلام .

وقال الضحاك بن مزاحم : (أدركتهم وما يتعلم بعضهم من بعض إلا الورع ، وهم اليوم ما يتعلمون إلا الكلام)^(٢) .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٧٩ / ٨) بنحوها .

(٢) قوت القلوب (٩٦ / ١) .

ومنها : أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَائِلٍ إِلَى التَّرَفِّهِ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ ، وَالتَّنْعَمِ فِي الْمَلْبَسِ ، وَالتَّجَمُّلِ فِي الْأَثَاثِ وَالْمَسْكَنِ : بَلْ يُوَثِّرُ الْاِقْتِسَادَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ، وَيَتَشَبَّهُ فِيهِ بِالسَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَيَمِيلُ إِلَى الْاِكْتِفَاءِ بِالْأَقْلِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ، وَكَلَّمَا زَادَ إِلَى طَرَفِ الْقِلَّةِ مِيلُهُ . . . اَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ قَرْبُهُ ، وَارْتَفَعَ فِي عِلْمَاءِ الْآخِرَةِ حَزْبُهُ .

ويشهدُ لذلك ما حُكِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَّاصِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ حَاتِمِ الْأَصَمِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ حَاتِمِ الرَّيِّ وَمَعَنَا ثَلَاثُ مِئَةٍ وَعِشْرُونَ رَجُلًا نَرِيدُ الْحَجَّ وَعَلَيْهِمُ الزُّرْنَبَانِقَاتُ^(١) ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ جِرَابٌ وَلَا طَعَامٌ ، فَدَخَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ التَّجَارِ مَتَقَشِّفٍ يَحُبُّ الْمَسَاكِينَ ، فَأَضَافَنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ . . . قَالَ لِحَاتِمٍ : أَلَيْكَ حَاجَةٌ ؟ فَإِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَعُودَ فَقِيهَا لَنَا هُوَ عَلِيلٌ ، قَالَ حَاتِمٌ : عِيَادَةُ الْمَرِيضِ فِيهَا فَضْلٌ ، وَالنَّظَرُ إِلَى الْفَقِيرِ عِبَادَةٌ ، وَأَنَا أَيْضًا أَجِيءُ مَعَكَ ، وَكَانَ الْعَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ قَاضِي الرَّيِّ ، فَلَمَّا جِئْنَا إِلَى الْبَابِ . . . فَإِذَا هُوَ يَشْرِقُ حَسَنًا ، فَبَقِيَ حَاتِمٌ مُتَفَكِّرًا يَقُولُ : بَابُ عَالَمٍ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ !

ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ، فَإِذَا دَارٌ حَسَنَاءُ قَوْرَاءُ ، وَاسِعَةٌ نَزْهَةٌ ، وَإِذَا بَزَّةٌ وَأَمْتَعَةٌ وَسُتُورٌ ، فَبَقِيَ حَاتِمٌ مُتَفَكِّرًا ، ثُمَّ دَخَلُوا إِلَى الْمَجْلِسِ الَّذِي هُوَ فِيهِ ، فَإِذَا بِفُرْشٍ وَطِيئَةٍ وَهُوَ رَاقِدٌ عَلَيْهَا ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ غَلَامٌ وَبِيَدِهِ مِذْبَنَةٌ ، فَقَعَدَ الزَّائِرُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَسَأَلَ عَنْ حَالِهِ وَحَاتِمٌ قَائِمٌ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ ابْنُ مِقَاتِلٍ أَنْ

(١) الزرنبانقات : جُبَّ الصوف .

اجلسن ، فقال : لا أجلس ، فقال : لعل لك حاجة ، قال : نعم ، فقال : وما هي ؟ قال : مسألة أسألك عنها ، قال : سلني ، قال : قم فاستوي جالساً حتى أسألك ، فاستوي جالساً .

قال حاتم : علمك هذا من أين أخذته ؟ قال : من الثقات حدثوني به ، قال : عمّن ؟ قال : عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمّن ؟ قال : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ورسول الله صلى الله عليه وسلم عمّن ؟ قال : عن جبريل عليه السلام عن الله سبحانه وتعالى .

قال حاتم : ففيما أذاه جبريل عليه السلام عن الله تعالى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأذاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه ، وأصحابه إلى الثقات ، وأذاه الثقات إليك : هل سمعت فيه : من كان في داره أميراً وكانت سعته أكثر . . كان له عند الله عز وجل المنزلة أكبر ؟ قال : لا ، قال : فكيف سمعت ؟ قال : سمعت : أنه من زهد في الدنيا ورغب في الآخرة وأحب المساكين وقدم لآخرته . . كانت له عند الله المنزلة .

قال له حاتم : فأنت بمن اقتديت ؟ أبالنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم والصالحين ، أم بفرعون ونمرود أول من بنى بالجص والآجر ؟!

يا علماء السوء ؛ مثلكم يراه الجاهل المتكالب على الدنيا الراغب فيها

فيقول : العالم على هذه الحالة ، لا أكون أنا شراً منه ! وخرج من عنده .
 فازداد ابن مقاتل مرضاً .

وبلغ أهل الرّي ما جرى بينه وبين ابن مقاتل ، فقالوا له : إنّ الطنافسيّ
 بقزوين أكثر توسّعاً منه ، فسار حاتم إليه متعمداً ، فدخل عليه ، فقال :
 رحمك الله ؛ أنا رجل أعجمي أحب أن تعلّمني مبتدأ ديني ومفتاح صلاتي
 كيف أتوضأ للصلاة ، قال : نعم وكرامة ، يا غلام ؛ هات إناء فيه ماء ،
 فأتي به ، فقعد الطنافسيّ فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : هكذا فتوضأ .

فقال حاتم : مكانك حتّى أتوضأ بين يديك فيكون أوكد لما أريد ، فقام
 الطنافسيّ وقعد حاتم فتوضأ ، ثمّ غسل ذراعيه أربعاً أربعاً ، فقال له
 الطنافسيّ : يا هذا ؛ أسرفت ، قال له حاتم : في ماذا ؟ قال : غسلت
 ذراعيك أربعاً .

فقال حاتم : يا سبحان الله العظيم ! أنا في كفّ من ماء أسرفت ، وأنت
 في جميع هذا كله لم تسرف ؟!

فعلّم الطنافسيّ أنّه قصد ذلك دون التعلّم ، فدخل إلى البيت فلم يخرج
 إلى الناس أربعين يوماً .

فلما دخل حاتم بغداد . . اجتمع إليه أهل بغداد ، فقالوا : يا أبا عبد
 الرحمن ؛ أنت رجل أكن أعجمي وليس يكلّمك أحد إلا قطعتة !

قال : معي ثلاث خصال بهنّ أظهر على خصمي : أفرح إذا أصاب

خصمي ، وأحزن إذا أخطأ ، وأحفظ نفسي ألا أجهل عليه .

فبلغ ذلك أحمد ابن حنبل رضي الله عنه فقال : سبحان الله ، ما أعقله !

قوموا بنا إليه .

فلما دخلوا عليه .. قال له : يا أبا عبد الرحمن ؛ ما السلامة من الدنيا ؟ قال : يا أبا عبد الله ؛ لا تسلم من الدنيا حتى يكون معك أربع خصال : تغفر للقوم جهلهم ، وتمنع جهلك منهم ، وتبذل لهم شيئك ، وتكون من شئهم آيساً ، فإذا كنت هكذا .. سلمت .

ثم سار إلى المدينة ، فاستقبله أهل المدينة ، فقال : يا قوم ؛ أيتها مدينة هذه ؟ قالوا : مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فأين قصر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصلي فيه ؟ قالوا : ما كان له قصر ، إنما كان له بيت لا طيء بالأرض ، قال : فأين قصور أصحابه رضي الله عنهم ؟ قالوا : ما كان لهم قصور ، إنما كان لهم بيوت لا طئة بالأرض .

فقال حاتم : يا قوم ؛ فهذه مدينة فرعون !

فأخذوه وذهبوا به إلى السلطان ، وقالوا : هذا العجمي يقول : هذه مدينة فرعون ، قال الوالي : ولم ذلك ؟ قال حاتم : لا تعجل علي ، أنا رجل أعجمي غريب ، دخلت البلد فقلت : مدينة من هذه ؟ فقالوا : مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : فأين قصره .. . وقص القصّة ، ثم قال : وقد قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ، فأنتم

بِمَنْ تَأْسَيْتُمْ ؟ أBRَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمْ بِفِرْعَوْنَ أَوَّلِ مَنْ بَنَى
بِالْجِصِّ وَالْآجَرِ ؟ ! فخلوا عنه وتركوه (١) .

فهذه حكاية حاتم الأصم رحمه الله تعالى ، وسيأتي من سيرة السلف في
البذاة وترك التجمل ما يشهد لذلك في مواضعه .

والتحقيق فيه : أَنَّ التزُّينَ بالمباح ليس بحرام ، ولكنَّ الخوضَ فيه
يوجبُ الأُنسَ به حتَّى يشقَّ تركه ، واستدامةُ الزينة لا تمكُنُ إلا بمباشرة
أسبابٍ في الغالب يلزمُ من مراعاتِها ارتكابُ المعاصي ؛ من المداهنة ،
ومراعاة الخلق ومراءاتهم ، وأمورٍ آخرَ هي محظورة ، والحزمُ اجتنابُ
ذلك ؛ لأنَّ مَنْ خاضَ في الدنيا لا يسلمُ منها ألبتة ، ولو كانت السلامةُ
مبدولةً مع الخوضِ فيها . لكانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يبالغُ في تركِ
الدنيا ، حتَّى نزعَ القميصَ المُطرَّزَ بالعلم (٢) ، ونزعَ خاتمَ الذهبِ في أثناءِ
الخطبة (٣) ، إلى غيرِ ذلك ممَّا سيأتي بيانه .

وقد حكي أَنَّ يحيى بنَ يزيدَ النوفليَّ كتبَ إلى مالكِ بنِ أنسٍ رضي الله
عنهُما :

- (١) رواها أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٨٠ / ٨) .
- (٢) فقد روى البخاري (٣٧٣) ، ومسلم (٥٥٦) واللفظ له : أَنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم صَلَّى في خميسة لها أعلام وقال : « شغلتنِي أعلام هذه ، فاذهبوا بها إلى
أبي جهنم وأتوني بأنبجانية » .
- (٣) ففي « البخاري » (٥٨٦٧) ، و« مسلم » (٢٠٩١) : كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم يلبس خاتماً من ذهب ، فنبذه فقال : « لا ألبسه أبداً » فنبذ الناس خواتيمهم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ

مِنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ .
أَمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَلْبَسُ الدَّقَاقَ ، وَتَأْكُلُ الرُّقَاقَ ^(١) ، وَتَجْلِسُ عَلَى
الْوِطَاءِ ، وَتَجْعَلُ عَلَى بَابِكَ حَاجِبًا ، وَقَدْ جَلَسْتَ مَجْلِسَ الْعِلْمِ ، وَضُرِبَتْ
إِلَيْكَ الْمِطْطِيُّ ، وَارْتَحَلَ إِلَيْكَ النَّاسُ ، وَاتَّخَذُوكَ إِمَامًا ، وَرَضُوا بِقَوْلِكَ ،
فَاتَّقِ اللَّهَ تَعَالَى يَا مَالِكُ ، وَعَلَيْكَ بِالتَّوَاضُعِ .

كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِالنَّصِيحَةِ مَنِّي كِتَابًا مَا أَطْلَعَ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، وَالسَّلَامُ .
فَكُتِبَ إِلَيْهِ مَالِكُ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

مِنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ ، سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْكَ .
أَمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ وَصَلَ إِلَيَّ كِتَابُكَ ، فَوَقَعَ مَنِّي مَوْقِعَ النَّصِيحَةِ فِي الشَّفَقَةِ وَالْأَدَبِ ،
أَمْتَعَكَ اللَّهُ بِالتَّقْوَى ، وَجَزَاكَ بِالنَّصِيحَةِ خَيْرًا ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى التَّوْفِيقَ ،

(١) الدقاق : الثياب الرفيعة ، وهي دق الثياب من كتان وقطن ، والرقاق : بضم الراء ،
الخبز المرقق الذي عجن من دقيق منخول . « إتحاف » (١ / ٣٨٥) .

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

فأما ما ذكرت لي أنني آكل الرُّقَاقَ وألبس الدِّقَاقَ وأحتجبُ وأجلسُ على الوطاء . . فنحنُ نفعلُ ذلكَ ونستغفرُ اللهَ تعالى ، وقد قال اللهُ تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ ، وإنِّي لأعلمُ أنَّ تركَ ذلكَ خيرٌ منَ الدخولِ فيه ، ولا تدعُنا من كتابك ، فلسنا ندعُكَ من كتابنا ، والسلام .

فانظرُ إلى إنصافِ مالكٍ إذ اعترفَ أنَّ تركَ ذلكَ خيرٌ منَ الدخولِ فيه ، وأفتى بأنه مباحٌ ، وقد صدقَ فيهما جميعاً .

ومثلُ مالكٍ في منصبهِ إذا سمحتُ نفسُهُ بالإنصافِ والاعترافِ في مثلِ هذهِ النصيحة . . فتقوى أيضاً نفسُهُ على الوقوفِ على حدودِ المباح ، حتَّى لا يحملُهُ ذلكَ على المراءاةِ والمداهنةِ ، والتجاوزِ إلى المكروهاتِ ، وأما غيرُهُ . . فلا يقدرُ عليه .

فالتعريضُ على التنعمِ في المباحِ خطرٌ عظيمٌ ، وهو بعيدٌ من الخوفِ والخشية ، وخاصيَّةُ علماءِ اللهِ تعالى الخشيَّةُ ، وخاصيَّةُ الخشيَّةِ التباعُدُ من مظانِّ الخطرِ .

ومنها : أن يكونَ منقبضاً عن السلاطينِ : فلا يدخلُ عليهم ألبتَّةَ ما دامَ يجدُ إلى الفرارِ عنهم سبيلاً ، بل ينبغي أن يحترزَ من مخالطتهم وإن جاؤوا إليه ؛ فإنَّ الدنيا حلوةٌ خضرةٌ ، وزمامُها بأيدي السلاطينِ ، والمخالطُ لهم

لا يخلو عَنْ تَكْلُفٍ فِي طَلَبِ مَرْضَاتِهِمْ وَاسْتِمَالَةِ قُلُوبِهِمْ مَعَ أَنَّهُمْ ظَلَمَةٌ ،
وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُتَدَيِّنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ ، وَتَضْيِيقُ صُدُورِهِمْ بِإِظْهَارِ ظَلَمِهِمْ
وَتَقْبِيحِ فَعْلِهِمْ .

فَالِدَاخِلُ عَلَيْهِمْ إِمَّا أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَى تَجَمُّلِهِمْ فَيَزِدِّي نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، أَوْ
يَسْكُتَ عَنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ فَيَكُونُ مَدَاهِنًا لَهُمْ ، أَوْ يَتَكَلَّفُ فِي كَلَامِهِ كَلَامًا
لِمَرْضَاتِهِمْ وَتَحْسِينِ حَالِهِمْ وَذَلِكَ هُوَ الْبَهْتُ الصَّرِيحُ ، أَوْ أَنْ يَطْمَعَ فِي أَنْ
يُنَالَ مِنْ دُنْيَاهُمْ ، وَذَلِكَ هُوَ الشُّحْتُ .

وَسَيَأْتِي فِي كِتَابِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَا يَجُوزُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ أَمْوَالِ السُّلَاطِينِ
وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْإِدْرَارِ وَالْجَوَائِزِ وَغَيْرِهَا .

وَعَلَى الْجُمْلَةِ : فَمَخَالَطَتُهُمْ مِفْتَاحٌ لِلشُّرُورِ ، وَعِلْمَاءُ الْآخِرَةِ طَرِيقُهُمْ
الْإِحْتِيَاظُ .

وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَدَأَ . . جَفَا - يَعْنِي : مَنْ سَكَنَ
الْبَادِيَةَ . . جَفَا - وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ . . غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ . . أَفْطِنَ » ^(١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ
وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ أَنْكَرَ . . فَقَدْ بَرِيَءَ ، وَمَنْ كَرِهَ . . فَقَدْ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ
وَتَابَعَ . . أَبْعَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى » ، قِيلَ : أَفَلَا نَقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ : « لَا ، مَا صَلَّوْا » ^(٢) .

(١) رواه أبو داود (٢٨٥٩) .

(٢) رواه مسلم (١٨٥٤) .

وقال سفيان: (في جهنم وادٍ لا يسكنه إلا القراء الزوَّارون للملوك)^(١).

وقال حذيفة: إياكم ومواقف الفتن، قيل: وما هي؟ قال: أبواب الأمراء، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب، ويقول فيه ما ليس فيه^(٢).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: « العلماء أمناء الرسل على عباد الله تعالى ما لم يُخالطوا السلطان، فإذا فعلوا ذلك.. فقد خانوا الرسل، فاحذروهم وأعتزلوهم »، رواه أنس^(٣).

وقيل للأعمش: لقد أحييت العلم لكثرة من يأخذه عنك، فقال: لا تعجلوا؛ ثلث يموتون قبل الإدراك، وثلث يلزمون أبواب السلاطين فهم شرُّ الخلق، والثلث الباقي لا يفلح منهم إلا القليل^(٤).

ولذلك قال سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى: (إذا رأيتُم العالم يغشى الأمراء فاحترزوا منه؛ فإنه لص)^(٥).

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٠٩٧) .

(٢) رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٣١٦/١١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٧٧/١) .

(٣) رواه العقيلي كما في « جامع بيان العلم وفضله » (١١١٣) ، والديلمى كما في « مسند الفردوس » (٤٢١٠) ، وقال الحافظ المناوي في « فيض القدير » (٣٨٣/٤) نقلاً عن السيوطي: (قوله - أي ابن الجوزي - : « موضوع » ممنوع ، وله شواهد فوق الأربعين ، فتحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن) .

(٤) أورده ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١١٥) .

(٥) وهذا الذي ذكره المصنف عن سعيد بن المسيب فقد ورد مرفوعاً عن أبي هريرة بلفظ : =

وقال الأوزاعي : (ما من شيء أبغض إلى الله تعالى من عالم يزورُ عاملاً)^(١) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « شرارُ العلماء الذين يأتون الأمراء ، وخيارُ الأمراء الذين يأتون العلماء »^(٢) .

وقال مكحولُ الدمشقي رحمه الله : (مَنْ تعلَّم القرآنَ وتفقهَ في الدينِ ثمَّ صحبَ السلطانَ تملُّقاً إليه وطمعاً فيما لديه .. خاضَ في نارِ جهنَّمَ بعددِ خطاهُ)^(٣) .

وقال سُحنونُ : (ما أسمحُ بالعالمِ أن يُؤتَى إلى مجلسِهِ فلا يوجدُ ، فيُسألُ عنه ، فيقالُ : إِنَّهُ عندَ الأميرِ !)^(٤) .

= « إذا رأيتم العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة .. فاعلم أنه لص » أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » (١٠٧٧) . « إتحاف » (٣٨٩ / ١) .

(١) وشاهده من حديث أبي هريرة رفعه ، أخرجه ابن ماجه : « إن أبغض الخلق إلى الله العالم يزور العمال » . « إتحاف » (٣٨٩ / ١) ، وهذا الذي ذكره قد رواه الديلمي في « مسند الفردوس » (٨٢٢) ، والرافعي في « التدوين في أخبار قزوين » (٤٥٠ / ٣) .

(٢) عند ابن ماجه (٢٥٦) : « وإن من أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء » ، وفي « الحلية » (٢٤٣ / ٣) من كلام سلمة بن دينار : (إن خير الأمراء من أحب العلماء ، وإن شر العلماء من أحب الأمراء) .

(٣) وهذا قد روي مرفوعاً من حديث معاذ ، أخرجه أبو الشيخ في كتاب « الثواب » له ، وكذا الحاكم في « تاريخه » بلفظ : « إذا قرأ الرجل القرآن وتفقه في الدين ثم أتى باب السلطان تملقاً إليه ، وطمعاً لما في يديه .. خاض بقدر خطاه في نار جهنم » . « إتحاف » (٣٩٠ / ١) .

(٤) ذكره ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١١١٧) .

قال : وكنت أسمع أنه يُقال : (إذا رأيتمُ العالمَ يحبُّ الدنيا . . فاتهموه على دينكم) حتَّى جَرَّبْتُ ذلكَ ؛ إذ ما دخلتُ قطُّ على هذا السلطانِ إلا وحاسبتُ نفسي بعدَ الخروجِ ، فأرى عليها الدَّرَكَ^(١) ، وأنتمُ ترونَ ما ألقاهُ به من الغلظةِ والفظاظَةِ وكثرةِ المخالفةِ لهواه ، ولوددتُ أن أنجوا من الدخولِ عليه كفافاً ، مع أنني لا آخذُ منه شيئاً ، ولا أشربُ له شربةَ ماءٍ ، ثمَّ قال : وعلماءُ زماننا شرُّ من علماء بني إسرائيل ؛ يخبرونَ السلطانَ بالرُّخصِ وبما يوافقُ هواه ، ولو أخبروه بالذي عليه وفيه نجاتُهُ . . لاستثقلَهُمْ ، وكرةِ دخولَهُمْ عليه ، وكانَ ذلكَ نجاةً لَهُمْ عندَ ربِّهِمْ^(٢) .

وقال الحسنُ : (كانَ فيمنْ كانَ قبلكُم رجلٌ له قِدَمٌ في الإسلامِ وصحبةٌ لرسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ - قالَ عبدُ اللهِ بنُ المباركِ : عنى به سعدُ بنُ أبي وقاصٍ رضيَ اللهُ عنه - قالَ : وكانَ لا يَغشى السلاطينَ ، وينفِرُ عنهم ، فقالَ له بنوه : يأتي هؤلاء من ليسَ هوَ مثلكَ في الصحبةِ والقِدَمِ في الإسلامِ ، فلو أتيتَهُمْ !

فقالَ : يا بني ؛ آتي جيفةً قد أحاطَ بها قومٌ ؟ ! واللهِ ؛ لئن استطعتُ لا شاركتَهُمْ فيها .

قالوا : يا أبانا ؛ إذا نهلكَ هزلاً .

(١) الدرك : التبعة وما يلحق منها .

(٢) ترتيب المدارك (١ / ٣٥٧) .

قَالَ : يَا بَنِيَّ ؛ لَأَنْ أَمُوتَ مُؤْمِناً مَهْزُولاً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ مُنَافِقاً سَمِيناً^(١) .

قَالَ الْحَسَنُ : (خَصَمَهُمْ وَاللَّهُ ؛ إِذْ عَلِمَ أَنَّ التَّرَابَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ وَالسِّمْنَ ، دُونَ الْإِيمَانِ)^(٢) .

وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الدَّخَلَ عَلَى السُّلْطَانِ لَا يَسْلَمُ مِنَ النِّفَاقِ أَلْبَتَّةَ ، وَهُوَ مُضَادٌّ لِلْإِيمَانِ .

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لِسَلَمَةَ : (يَا سَلَمَةُ ؛ لَا تَغْشَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئاً إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِكَ أَفْضَلَ مِنْهُ)^(٣) .

وَهَذِهِ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْعُلَمَاءِ ، وَذَرِيعَةٌ صَعْبَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِمْ ، لَا سِيَّما مَنْ لَهُ لَهْجَةٌ مَقْبُولَةٌ وَكَلَامٌ حَلُوءٌ ، إِذْ لَا يَزَالُ الشَّيْطَانُ يُلْقِي إِلَيْهِ أَنَّ فِي وَعْظِكَ لَهُمْ وَدُخُولِكَ عَلَيْهِمْ مَا يَزْجُرُهُمْ عَنِ الظُّلْمِ وَيَقِيمُ شُعَائِرَ الشَّرْعِ ، إِلَى أَنْ يَخِيلَ إِلَيْهِ أَنَّ الدُّخُولَ عَلَيْهِمْ مِنَ الدِّينِ ، ثُمَّ إِذَا دَخَلَ . . لَمْ يَلْبِثْ أَنْ يَتَلَطَّفَ فِي الْكَلَامِ وَيِدَاهِنَ ، وَيَخْوِضَ فِي الثَّنَاءِ وَالْإِطْرَاءِ ، وَفِيهِ هَلَاكُ الدِّينِ .

(١) فلم يزل رضي الله عنه في حال التقشف والصبر حتى لحق بربه معتزلاً في قصره بالعقيق في سنة خمس وخمسين على المشهور ، وحمل على الأعناق ودفن بالبقيع ، وهو آخر العشرة موتاً ، فهو قدوة من ابتلي في حاله بالتلوين ، وحجة من تحصن بالوحدة والعزلة من التفتين . « إتحاف » (٣٩١ / ١) .

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في « العزلة » (٢٠٢) ، وحكى البلاذري في « أنساب الأشراف » (٣٨٩ / ١٢) هذا عن إياس بن قتادة ، وهو تابعي .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٨٨٨٧) .

وكان يُقال : (العلماء إذا علموا .. عملوا ، فإذا عملوا .. شغلوا ، فإذا شغلوا .. فقدوا ، فإذا فقدوا .. طلبوا ، فإذا طلبوا .. هربوا)^(١) .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن رحمهما الله : أما بعد : فأشر عليّ بقوم أستعين بهم على أمر الله تعالى .

فكتب إليه : أمّا أهل الدين .. فلن يريدوك ، وأمّا أهل الدنيا .. فلن تريدَهُمْ ، ولكن عليك بالأشراف ؛ فإنَّهُمْ يصونون شرفَهُمْ أن يدنسوه بالخيانة^(٢) .

هذا في عمر بن عبد العزيز رحمه الله ، وكان أزهد أهل زمانه ، فإذا كان شرط أهل الدين الهرب منه .. فكيف يستتب طلب غيره ومخالطته ؟ !
ولم يزل السلف العلماء مثل الحسن والثوري وابن المبارك والفضيل وإبراهيم بن أدهم ويوسف بن أسباط يتكلمون في علماء الدنيا من أهل مكة والشام وغيرهم ؛ إمّا لميلهم إلى الدنيا ، وإما لمخالطتهم السلاطين .



ومنها : ألا يكون مسارعاً إلى الفتوى : بل يكون متوقفاً ومحترزاً ما وجد إلى الخلاص سبيلاً ، فإن سئل عما يعلمه تحقيقاً بنص كتاب الله أو بنص

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢٣٤ / ٥) عن يزيد بن ميسرة رحمه الله تعالى ، ومعنى (شغلوا) أي : بالله تعالى ، وهو نتيجة العمل الصادق ، و (هربوا) أي : من الخلق ؛ سلامة لدينهم وجمعاً لخواطير قلوبهم . « إتحاف » (٣٩١ / ١) .

(٢) قوت القلوب (١٣٤ / ١) .

حديث أو إجماع أو قياس جليّ . . أفتى ، وإن سُئِلَ عَمَّا يَشْكُ فِيهِ . . قال :
(لا أدري) ، وإن سُئِلَ عَمَّا يَظُنُّه بِاجْتِهَادٍ وَتَخْمِينٍ . . احتاطَ ودفعَ عَنْ نَفْسِهِ
وأحالَ عَلَى غَيْرِهِ إِنْ كَانَ فِي غَيْرِهِ غُنْيَةٌ .

هَذَا هُوَ الْحَزْمُ ؛ لِأَنَّ تَقَلُّدَ خَطَرِ الْاجْتِهَادِ عَظِيمٌ .

وفي الخبرِ : (العلمُ ثلاثةٌ : كتابٌ ناطقٌ ، وسنةٌ قائمةٌ ،
ولا أدري)^(١) .

وقال الشعبيُّ : (لا أدري نصفُ العلمِ)^(٢) .

وَمَنْ سَكَتَ حَيْثُ لَا يَدْرِي لِلَّهِ تَعَالَى . . فَلَيْسَ بِأَقْلٍّ أَجْرًا مِمَّنْ نَطَقَ ؛ لِأَنَّ
الاعترافَ بِالْجَهْلِ أَشَدُّ عَلَى النَّفْسِ ، وَهَكَذَا كَانَتْ عَادَةُ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

كَانَ ابْنُ عَمْرٍ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْفَتْوَى . . قَالَ : اذْهَبْ إِلَى هَذَا الْأَمِيرِ الَّذِي
تَقَلَّدَ أُمُورَ النَّاسِ فَضَعَّهَا فِي عُنُقِهِ^(٣) .

وقال ابنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ : (إِنَّ الَّذِي يَفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ
مَا يَسْتَفْتُونَهُ لَمَجْنُونٌ)^(٤) .

(١) هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما ، رواه عنه الطبراني في « الأوسط » (١٠٠٥) ،

وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٣٨٧) .

(٢) رواه الدارمي في « سننه » (١٨٦) .

(٣) قوت القلوب (١٣١ / ١) .

(٤) رواه الدارمي في « سننه » (١٧٦) .

وقال : (جُنَّةُ الْعَالِمِ لَا أُدْرِي ، فَإِذَا أَخْطَأَهَا . . أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ) (١) .

وقال إبراهيم بن أدهم رحمه الله : (لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ عَالِمٍ يَتَكَلَّمُ بَعْلَمٍ وَيَسْكُتُ بَعْلَمٍ ، يَقُولُ : انْظُرُوا إِلَيَّ هَذَا ، سَكَوتُهُ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ كَلَامِهِ) (٢) .

ووصف بعضهم الأبدال فقال : (أَكْلُهُمْ فَاقَةٌ ، وَكَلَامُهُمْ ضَرُورَةٌ) (٣) أي : ما يتكلمون حتَّى يُسألوا ، فإذا سُئلوا ووجدوا مَنْ يكفيهم . . سكتوا ، فإن اضطروا . . أجابوا ، وكانوا يعدّون الابتداء قبل السؤال من الشهوة الخفية للكلام .

ومرّ عليّ وعبد الله رضي الله عنهما برجل يتكلّم على الناس ، فقالا : (هَذَا يَقُولُ : اعْرِفُونِي) (٤) .

وقال بعضهم : (إِنَّمَا الْعَالِمُ الَّذِي إِذَا سُئِلَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَكَأَنَّمَا يَقْلَعُ ضَرْسَهُ) (٥) .

(١) رواه الصنعاني في « الأمالي في آثار الصحابة » (١٦٢) ، وهو مروي عن غيره من السلف .

(٢) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢٦ / ٨) بنحوه .

(٣) قوت القلوب (١٥٤ / ١) ، والواصف هو فزارة الشامي كما جاء في غير هذا الموضع .

(٤) قوت القلوب (١٥٥ / ١) ، وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه .

(٥) قوت القلوب (١٥٥ / ١) ، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٤٥٩) بنحوه .

وكان ابنُ عمرَ يقولُ : (تريدون أن تجعلونا جسراً تعبرون علينا إلى جهنم ؟) (١) .

وقال أبو حفصٍ النيسابوري : (العالمُ هو الذي يخافُ عندَ السؤالِ أن يُقالَ له يومَ القيامةِ : من أين أجبتَ ؟) (٢) .

وكان إبراهيمُ التيميُّ إذا سُئِلَ عن مسألةٍ .. يبكي ويقولُ : لم تجدوا غيري حتَّى احتجتمُ إليَّ ؟ (٣) .

وكان أبو العاليةِ الرياحيُّ وإبراهيمُ والثوريُّ وابنُ أدهمَ يتكلمون على الاثنين والثلاثة والنفرِ اليسيرِ ، فإذا كثروا .. انصرفوا (٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ما أدري أعزيرُ نبيَّ أم لا ، وما أدري أتبعُ ملعونٌ أم لا ، وما أدري ذو القرنين نبيٌّ أم لا » (٥) .

ولمَّا سُئِلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن خيرِ البقاعِ في الأرضِ وشرِّها ، قال : « لا أدري » ، حتَّى نزلَ عليه جبريلُ عليه السلامُ ، فسأله عن ذلك ، فقال : لا أدري ، إلى أن أعلمهُ الله عزَّ وجلَّ أن خيرَ

(١) قوت القلوب (١٥٥ / ١) .

(٢) قوت القلوب (١٥٥ / ١) بنحوه .

(٣) قوت القلوب (١٥٥ / ١) .

(٤) قوت القلوب (١٥٥ / ١) ، وإبراهيم هو النخعي .

(٥) رواه أبو داود (٤٦٧٤) ، والجملة الأخيرة عند الحاكم في « المستدرک » (١٤ / ٢) .

البقاع المساجد ، وشرّها الأسواق^(١) .

وكان ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما يُسألُ عنَ عشرِ مسائلَ ، فيجيبُ عنَ واحدةٍ ويسكتُ عنَ تسعٍ^(٢) .

وكانَ ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهُما يجيبُ عنَ تسعٍ ويسكتُ عنَ واحدةٍ^(٣) .

وكانَ في الفقهاءِ مَنْ يقولُ : (لا أدري) أكثرَ مِنْ أنْ يقولَ : (أدري) ؛ منهمُ سفيانُ الثوريُّ ، ومالكُ بنُ أنسٍ ، وأحمدُ ابنُ حنبلٍ ، والفضيلُ بنُ عياضٍ ، وبشرُ بنُ الحارثِ^(٤) .

وقالَ عبدُ الرحمنِ بنُ أبي ليلَى : (أدركتُ في هذا المسجدِ مئةً وعشرينَ مِنْ أصحابِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ما منهمُ أحدٌ يُسألُ عنَ حديثٍ أو فتوى إلا ودَّ أنْ أخاهُ كفاهُ ذلكَ)^(٥) .

وفي لفظٍ آخرَ : (كانتِ المسألةُ تعرضُ علىِ أحدهمَ فيردُّها إلى الآخرِ ، ويردُّها الآخرُ إلى الآخرِ ، حتَّى تعودَ إلى الأولِ) .

ورُويَ أنَّ أصحابَ الصُّفَّةِ أهدى إلى واحدٍ منهمُ رأسٌ مشويٌّ وهو في

(١) رواه ابن حبان في « صحيحه » (١٥٩٩) ، والطبراني في « الأوسط » (٧١٣٦) .

(٢) قوت القلوب (١٣١ / ١) .

(٣) قوت القلوب (١٣١ / ١) .

(٤) قوت القلوب (١٣١ / ١) .

(٥) تاريخ دمشق (٨٧ / ٣٦) ، وكذا في « قوت القلوب » (١٣١ / ١) .

غاية الضرر ، فأهداهُ إلى آخر ، وأهداهُ الآخرُ إلى آخر ، وهكذا دارَ بينهم حتى رجعَ إلى الأول^(١) .

فانظرِ الآنَ كيفَ انعكسَ أمرُ العلماءِ ، فصارَ المهروبُ عنه مطلوباً ، والمطلوبُ مهروباً عنه .

ويشهدُ لحسنِ الاحترازِ مِنْ تقلُّدِ الفتوى ما رُوِيَ مسنداً أَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا يفتي الناسَ إلا ثلاثةٌ : أميرٌ ، أو مأمورٌ ، أو متكلِّفٌ »^(٢) . وقالَ بعضهمُ : (كانَ الصحابةُ يتدافعونَ أربعةَ أشياءَ : الإمامةَ ، والوصيةَ ، والوديعةَ ، والفتيا)^(٣) .

وقالَ بعضهمُ : (كانَ أسرعُهُمُ إلى الفتيا أقلُّهُمُ علماً ، وأشدُّهُمُ دفْعاً لها أوعَهمُ)^(٤) .

وكانَ شغلُ الصحابةِ والتابعينَ رضيَ اللهُ عنهمُ في خمسةِ أشياءَ : قراءةِ القرآنِ ، وعمارةِ المساجدِ ، وذكرِ اللهِ تعالى ، والأمرِ بالمعروفِ ، والنهيِ عن المنكرِ ؛ وذلكَ لما سمعوهُ مِنْ قولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كلُّ كلامِ ابنِ آدمَ

(١) وإنما أورد المصنف هذه القصة هنا ليقاس عليه أمر الفتوى حتى يعيدها إلى الآخر . « إتحاف » (٣٩٨ / ١) .

(٢) كذا في « القوت » (١٣١ / ١) حيث قال : (وقد روينا مسنداً) وذكره ، وقد رواه بنحوه أحمد في « المسند » (٢٢ / ٦) ، والطبراني في « الكبير » (٧٦ / ١٨) ، وأوله : « لا يقصُّ إلا أمير . . . » ، وله روايات أخرى .

(٣) قوت القلوب (١٣٢ / ١) .

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١٥٢٥) ، وكذا في « قوت القلوب » (١٣٢ / ١) .

عليه لا له إلا ثلاثة: أمرٌ بمعروفٍ، أو نهيٌ عن منكرٍ، أو ذكرُ الله تعالى»^(١).
وقال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّبْوَاهُمْ إِلَّا مَن أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ
أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ الآية .

ورأى بعض العلماء بعض أصحاب الرأي من أهل الكوفة في المنام ،
فقال : ما رأيت فيما كنت عليه من الفتيا والرأي ؟ فكرة وجهه وأعرض
عنه ، وقال : ما وجدناه شيئاً ، وما حمدنا عاقبته^(٢) .

وقال أبو حصين : (إِنَّ أَحَدَهُمْ لِيَفْتِيَ فِي مَسْأَلَةٍ لَوْ وَرَدَتْ عَلَى عَمْرِ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَجَمَعَ لَهَا أَهْلَ بَدْرٍ !)^(٣) .

فلم يزل السكوت دأب أهل العلم إلا عند الضرورة ، وفي الخبر : « إذا
رأيتُ الرجلَ قد أُوتِيَ صمتاً وزهداً . . فاقترَبُوا منه ؛ فَإِنَّهُ يُلْقَى الْحِكْمَةَ »^(٤) .

وقيل : العالمُ : إمّا عالمٌ عامّةٍ ، وهو المفتي ، وهم أصحابُ
الأساطين ، أو عالمٌ خاصّةٍ ، وهو العالمُ بالتوحيدِ وأعمالِ القلوبِ ، وهم
أصحابُ الزوايا المنفردون^(٥) .

(١) رواه الترمذي (٢٤١٢) ، وابن ماجه (٣٩٧٤) بنحوه .

(٢) قوت القلوب (١٣٢ / ١) بنحوه .

(٣) رواه البيهقي في « المدخل » (٨٠٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق »
(٤١٠ / ٣٨) .

(٤) رواه ابن ماجه (٤١٠١) .

(٥) قوت القلوب (١٤٢ / ١) ، والأساطين : جمع أسطوانة ، وهي هنا السارية تكون في
المسجد .

وكان يُقالُ : (مثلُ أحمدَ ابنِ حنبلٍ مثلُ دجلةَ ، كلُّ أحدٍ يغترفُ منها ، ومثلُ بشرِ بنِ الحارثِ مثلُ بئرِ عذبةٍ مغطاةٍ ، لا يقصدها إلا واحدٌ بعدَ واحدٍ)^(١) .

وكانوا يقولونَ : فلانٌ عالمٌ ، وفلانٌ متكلمٌ ، وفلانٌ أكثرُ كلاماً ، وفلانٌ أكثرُ علماً^(٢) .

وقالَ أبو سليمانَ : (المعرفةُ إلى السكوتِ أقربُ منها إلى الكلامِ)^(٣) .
وقالَ بعضهم : (إذا كثرَ العلمُ . . قلَّ الكلامُ)^(٤) .

وكتبَ سلمانُ إلى أبي الدرداءِ رضيَ اللهُ عنهُما وكانَ قد أخى بينهما رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ^(٥) : (يا أخي ؛ بلغني أَنَّكَ أقعدتَ طبيباً تداوي المرضى ، فانظرْ فإن كنتَ طبيباً . . فتكلمْ ؛ فإن كلامَكَ شفاءٌ ، وإن كنتَ مُتطبِّباً . . فاللهَ اللهُ ، لا تقتلْ مسلماً) ، فكانَ أبو الدرداءِ يتوقَّفُ بعدَ ذلكَ إذا سُئِلَ^(٦) .

وكانَ أنسُ بنُ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه إذا سُئِلَ يقولُ : (سلُّوا مولانا الحسنَ)^(٧) .

(١) قوت القلوب (١٤٢/١) .

(٢) قوت القلوب (٤٢/١) ، وإنما أراد التفرقة بين العلم والكلام .

(٣) قوت القلوب (١٤٢/١) .

(٤) قوت القلوب (١٤٢/١) ، وفي (هـ) زيادة : (إذا كثر الكلامُ . . قلَّ العلمُ) .

(٥) كما جاء ذلك في « البخاري » (١٩٦٨) .

(٦) قوت القلوب (١٤٧/١) .

(٧) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٦٧٤٥) .

وكان ابن عباس رضي الله عنهما إذا سئل يقول: (سَلُوا جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ) ^(١).

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: (سَلُوا سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ) ^(٢).

وحكي أنه روى صحابي في حضرة الحسن عشرين حديثاً ، فسئل عن تفسيرها فقال: ما عندي إلا ما رويت ، فأخذ الحسن في تفسيرها حديثاً حديثاً ، فتعجبوا من حسن حفظه وحسن تفسيره ، فأخذ الصحابي كفاً من حصي ورماهم به وقال: تسألوني عن العلم وهذا الخبر بين أظهركم؟! ^(٣).

ومنها: أن يكون أكثر اهتمامه بعلم الباطن ومراقبة القلب ، ومعرفة طريق الآخرة وسلوكه ^(٤) ، وصدق الرجاء في انكشاف ذلك: من المجاهدة والمراقبة ؛ فإن المجاهدة تفضي إلى المشاهدة في دقائق علوم القلوب وتتفجر بها ينباع الحكمة من القلب ، وأما الكتب والتعليم .. فلا تفي بذلك ، بل الحكمة الخارجة عن الحضر والعد إنما تفتح بالمجاهدة والمراقبة ، ومباشرة الأعمال الظاهرة والباطنة ، والجلوس مع الله تعالى في الخلوة مع حضور القلب بصافي الفكر ، والانقطاع إلى الله تعالى عمّا سواه ، فذلك مفتاح الإلهام ، ومنبع الكشف .

(١) قوت القلوب (١/١٤٧) .

(٢) رواه ابن سعد في « طبقاته » (٧/١٤٠) .

(٣) قوت القلوب (١/١٤٧) بنحوه .

(٤) بواسطة مرشد كامل أو عارف حاذق يستفيد ذلك بمجالسته . « إتحاف » (١/٤٠٢) .

فَكَمْ مِنْ مُتَعَلِّمٍ طَالَ تَعَلُّمُهُ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى مَجَاوِزَةِ مَسْمُوعِهِ بِكَلِمَةٍ ، وَكَمْ مِنْ مُقْتَصِرٍ عَلَى الْمَهْمِ فِي التَّعَلُّمِ وَمَتَوَفِّرٍ عَلَى الْعَمَلِ وَمَرَاقِبَةِ الْقَلْبِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ مِنْ لَطَائِفِ الْحِكْمِ مَا تَحَارُّ فِيهِ عَقُولُ ذَوِي الْأَلْبَابِ !
وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَمَلَ بِمَا عِلْمٌ . . وَرَزَّاهُ اللَّهُ عِلْمًا مَا لَمْ يَعْلَمْ » (١) .

وفي بعض الكتب السالفة : (يا بني إسرائيل ؛ لا تقولوا : العلم في السماء مَنْ يَنْزِلُ بِهِ ، ولا في تُخُومِ الْأَرْضِ مَنْ يَصْعَدُ بِهِ ، ولا مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ مَنْ يَعْبُرُ بِأَيْتِي بِهِ ، الْعِلْمُ مَجْعُولٌ فِي قُلُوبِكُمْ ، تَأْدَّبُوا بَيْنَ يَدَيَّ بِآدَابِ الرُّوحَانِيِّينَ ، وَتَخَلَّقُوا لِي بِأَخْلَاقِ الصَّدِيقِينَ . . أَظْهِرِ الْعِلْمَ فِي قُلُوبِكُمْ حَتَّى يَغْطِيَكُمْ وَيَغْمِرَكُمْ) (٢) .

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : (خَرَجَ الْعُلَمَاءُ وَالْعَبَادُ وَالزُّهَادُ مِنَ الدُّنْيَا وَقُلُوبُهُمْ مَقْفَلَةٌ ، وَلَمْ تُفْتَحْ إِلَّا قُلُوبُ الصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ ، ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ (الآية) (٣) .

وَلَوْلَا أَنَّ إِدْرَاكَ قَلْبٍ مَنْ لَهُ قَلْبٌ بِالنُّورِ الْبَاطِنِ حَاكِمٌ عَلَى عِلْمِ الظَّاهِرِ . . لَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَإِنْ أَفْتَوَكَ وَأَفْتَوَكَ وَأَفْتَوَكَ » (٤) .

(١) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٤ / ١٠) .

(٢) قوت القلوب (١٣٧ / ١) .

(٣) قوت القلوب (١٥٢ / ١) .

(٤) رواه أحمد في « مسنده » (٢٢٨ / ٤) ، وهذا مخصوص لمن كان له قلب وألقى سمعه ، =

وقال عليه الصلاة والسلام فيما يرويه عن ربه: «لا يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته.. كنت سمعه الذي يسمع به...» الحديث^(١).

فكم من معانٍ دقيقةٍ من أسرار القرآن تخطر على قلب المتجردين للذكر والفكر تخلو عنها كتب التفاسير ولا يطلع عليها أفاضل المفسرين! وإذا انكشف ذلك للمريد المراقب وعرض على المفسرين^(٢).. استحسنوه، وعلموا أن ذلك من تنبيهات القلوب الزكية، والطف الله تعالى بالهمم العالية المتوجهة إليه، وكذلك في علوم المكاشفة وأسرار علوم المعاملة ودقائق خواطر القلوب؛ فإن كل علم من هذه العلوم بحر لا يدرك عمقه، وإنما يخوضه كل طالب بقدر ما رزق منه، وبحسب ما وفق له من حسن العمل.

وفي وصف هؤلاء العلماء قال علي رضي الله عنه في حديث طويل:
(القلوب أوعية، وخيرها أوعاها، والناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج راع أتباع كل ناعق، يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجؤوا إلى ركن وثيق، العلم خير من المال، العلم يحرسك وأنت تحرس المال، والعلم يزكو على الإنفاق والمال تنقصه النفقة، محبة العالم دين يداؤ به، تكتسب به الطاعة في حياته، وجميل

= وشهد قيام شاهده، وعري عن شهواته ومعهوده؛ لأن الفقه ليس من وصف اللسان.
«إتحاف» (٤٠٣/١).

(١) رواه البخاري (٦٥٠٢).

(٢) المنصفين المحفوظين من علائق الشهوة. «إتحاف» (٤٠٤/١).

الأحدوثِ بعدَ موتهِ ، العلمُ حاكمٌ والمالُ محكومٌ عليه ، ومنفعةُ المالِ تزولُ بزوالِهِ ، ماتَ خُزَانُ الأموالِ وهمُ أحياءُ ، والعلماءُ باقونَ ما بقيَ الدهرُ .

ثُمَّ تَنَفَّسَ الصَّعْدَاءُ وَقَالَ : هَاهُ ! إِنَّ هَلْهَنَا عُلَمَاءُ جَمًّا لَوْ وَجَدْتُ لَهُ حَمَلَةً ، بَلْ أَجْدُ طَالِبًا غَيْرَ مَأْمُونٍ يَسْتَعْمَلُ آلَةَ الدِّينِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، وَيَسْتَطِيلُ بِنِعَمِ اللَّهِ عَلَى أَوْلِيَائِهِ ، وَيَسْتَظْهَرُ بِحُجَجِهِ عَلَى خَلْقِهِ ، أَوْ مُنْقَادًا لِأَهْلِ الْحَقِّ ، لَكِنْ يَنْزِعُ الشُّكَّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شَبْهَةٍ ، لَا بِصِيرَةٍ لَهُ ، لَا ذَا وَلَا ذَاكَ ، أَوْ مِنْهُمَا بِاللَّذَاتِ سَلَسَ الْقِيَادِ فِي طَلَبِ الشَّهَوَاتِ ، أَوْ مَغْرَى بِجَمْعِ الْأَمْوَالِ وَالْإِدْخَارِ ، مُنْقَادًا لِهَوَاهُ ، أَقْرَبُ شَبْهًا بِهِمَا الْأَنْعَامُ السَّائِمَةُ ^(١) .

اللَّهُمَّ ؛ هَكَذَا يَمُوتُ الْعِلْمُ إِذَا مَاتَ حَامِلُوهُ ، بَلْ لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ ، إِمَّا ظَاهِرٌ مَكْشُوفٌ ، وَإِمَّا خَائِفٌ مَقْهُورٌ ؛ لئَلَّا تَبْطُلَ حُجَجُ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيِّنَاتُهُ ، وَكَمْ وَأَيْنَ . . أُولَئِكَ هُمُ الْأَقْلُونَ عِدَدًا ، الْأَعْظَمُونَ قَدْرًا ؟ ! أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ ، يَحْفَظُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمْ حُجَجَهُ حَتَّى يُودِعُوهَا نِظَرَاءَهُمْ ، وَيَزْرَعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ ، هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ ، فَبَاشَرُوا رُوحَ الْيَقِينِ ، فَاسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمَتَرَفُونَ ، وَأَنْسُوا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْغَافِلُونَ ، صَحَبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مَعْلَقَةٌ بِالْمَحَلِّ الْأَعْلَى ، أُولَئِكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ ، وَأَمْنَاؤُهُ وَعَمَالُهُ فِي أَرْضِهِ ، وَالِدَعَاةُ إِلَى دِينِهِ .

(١) قوله : (بهما) المنهوم باللذة ، والمغرى بجمع الأموال .

ثُمَّ بَكَى وَقَالَ : وَاشْوَقَاهُ إِلَى رُؤْيَيْهِمْ ^(١) .

فهذا الذي ذكره آخرأ هو وَصْفُ علماء الآخرة ، وهو العلم الذي يُستفادُ أَكثَرُهُ مِنَ الْعَمَلِ وَالْمَوَاطِبَةِ عَلَى الْمَجَاهِدَةِ .



ومنها : أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ الْعَنَايَةِ بِتَقْوِيَةِ الْيَقِينِ : فَإِنَّ الْيَقِينَ هُوَ رَأْسُ مَالِ الدِّينِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ » ^(٢) .

وَلَا بَدَّ مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الْيَقِينِ ، أَعْنِي أَوَائِلَهُ ، ثُمَّ يَنْفَتَحُ لِلْقَلْبِ طَرِيقُهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَعَلَّمُوا الْيَقِينَ » ^(٣) ، وَمَعْنَاهُ : جَالِسُوا الْمَوْقِنِينَ ، وَاسْمَعُوا مِنْهُمْ عِلْمَ الْيَقِينِ ، وَوَاضِبُوا عَلَى الْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ ؛ لِيَقْوَى يَقِينُكُمْ كَمَا قَوِيَ يَقِينُهُمْ ، وَقَلِيلٌ مِنَ الْيَقِينِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعَمَلِ .

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قِيلَ لَهُ : رَجُلٌ حَسَنُ الْيَقِينِ كَثِيرُ الذُّنُوبِ ، وَرَجُلٌ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ قَلِيلُ الْيَقِينِ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا وَلَهُ ذَنْوِبٌ ، وَلَكِنْ مَنْ كَانَ غَرِيزَتُهُ الْعَقْلَ وَسَجِيَّتُهُ الْيَقِينَ . . لَمْ تَضُرَّهُ »

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٧٩/١ - ٨٠) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » (٣٧٦/٦) ، وَانْظُرْ « قُوَّةَ الْقُلُوبِ » (١٤٢/١ - ١٤٣) ، وَ« إِتْحَافُ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ » (٤٠٦/١) .

(٢) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٣٤/٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشَّعْبِ » (٩٢٦٥) .

(٣) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٩٥/٦) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الْيَقِينِ » (٧) .

الذنوب ؛ لأنه كلما أذنب . . تاب واستغفر وندم ، فتكفر ذنوبه ، ويبقى له فضلٌ يدخل به الجنة « (١) .

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : « من أقل ما أوتيتم اليقين وعزيمة الصبر ، ومن أعطي حظه منهما . . لم يُبال ما فاتهُ من قيام الليل وصيام النهار » (٢) .

وفي وصية لقمان لابنه : (يا بني ؛ لا يُستطاع العمل إلا باليقين ، ولا يعمل المرء إلا بقدر يقينه ، ولا يقصر عاملٌ حتى ينقص يقينه) (٣) .

وقال يحيى بن معاذ : (إن للتوحيد نوراً ، وللشرك ناراً ، وإن نور التوحيد أحرق لسيئات الموحدين من نار الشرك لحسنات المشركين) (٤) ، وأراد به اليقين .

(١) الحديث عند الحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » (ص ٢٤٢) ، وهو في « القوت » (١٣٥ / ١) ، وانظر « المطالب العالية » (٢٦٦ / ٧ ، ٢٦٩) ، و « الإتحاف » (٤٠٩ / ١) .

(٢) قال صاحب « القوت » (١٩٤ / ١) : (وأخبر عليه الصلاة والسلام أن الصبر كمال العمل والأجر ، فقال في حديث يرويه شهر بن حوشب الأشعري ، عن أبي أمامة الباهلي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . .) وذكره ، قال ملا علي في « الأسرار المرفوعة » : (قلت : وهو مستفاد من قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ، وأما عزيمة الصبر في العمل . . فكذا قليل كما قال الله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾) .

(٣) قوت القلوب (١٣٥ / ١) .

(٤) قوت القلوب (١٣٦ / ١) .

وقد أشار الله تعالى في القرآن إلى ذكر الموقنين في مواضع دلّ بها على أن اليقين هو الرابطة للخيرات والسعادات .



فإن قلت : فما معنى اليقين ، وما معنى قوته وضعفه ؟ فلا بدّ من فهمه أولاً ، ثمّ الاشتغال بطلبه وتعلّمه ؛ فإنّ ما لا تفهم صورته لا يمكن طلبه .

فاعلم : أن اليقين لفظ مشترك يطلقه فريقان لمعنيين مختلفين :
أما النظائر والمتكلمون : فيعبّرون به عن عدم الشك^(١) ؛ إذ ميل النفس إلى التصديق بالشيء له أربع مقامات :

الأول : أن يعتدل التصديق والتكذيب ، ويُعبّر عنه بالشك ، كما إذا سُئِلَ عن شخصٍ معيّن أن الله تعالى يعاقبه أم لا وهو مجهول الحال عندك . . فإنّ نفسك لا تميل إلى الحكم فيه بإثبات ولا نفي ، بل يستوي عندك إمكان الأمرين ، فيسمّى هذا شكّاً .

الثاني : أن تميل نفسك إلى أحد الأمرين مع الشعور بإمكان نقيضه ، ولكنّه إمكان لا يمنع ترجيح الأوّل ، كما إذا سُئِلَ عن رجلٍ تعرفه بالصلاح والتقوى أنّه بعينه لو مات على هذه الحالة هل يُعاقب ؟ فإنّ نفسك تميل إلى أنّه لا يُعاقب أكثر من ميلها إلى العقاب ، وذلك لظهور علامات الصلاح ، ومع هذا فأنت تجوّز اختفاء أمرٍ موجب للعقاب في باطنه وسريته ، فهذا

(١) فالشك نقيضه ، وهذا هو مذهب أهل اللغة . « إتحاف » (١ / ٤١٠) .

التجويزُ مساوٍ لذلك الميل ، ولكنه غيرُ دافعٍ رجحانهُ ، فهذه الحالةُ تُسمَّى ظناً .

الثالثُ : أن تميلَ النفسُ إلى التصديقِ بشيءٍ بحيثُ يغلبُ عليها ولا يخطرُ بالبالِ غيرهُ ، ولو خطرَ بالبالِ . . لبَتِ النفسُ عن قبوله ، ولكن ليسَ ذلكَ عن معرفةٍ محقَّقةٍ ؛ إذ لو أحسنَ صاحبُ هذا المقامِ التأملَ والإصغاءَ إلى التشكيكِ والتجويزِ . . لاتسعتُ نفسهُ للتجويزِ ، وهذا يسمَّى اعتقاداً مقارباً لليقين ، وهو اعتقادُ العوامِّ في الشرعياتِ كلّها ؛ إذ رسخَ في نفوسِهِمُ بمجردَ السماعِ ، حتّى إنَّ كلَّ فرقةٍ تثقُ بصحَّةِ مذهبها وإصابةِ إمامها ومتبوعها ، ولو ذكّرَ لأحدهمُ إمكانَ خطأ إمامه . . نفرَ عن قبوله^(١) .

الرابعُ : المعرفةُ الحقيقيةُ الحاصلةُ بطريقِ البرهانِ الذي لا يُشكُّ فيه ، ولا يُتصوّرُ الشكُّ فيه ، فإذا امتنعَ وجودُ الشكِّ وإمكانه . . يسمّى يقيناً عند هؤلاء .

ومثالهُ : أنّه إذا قيلَ للعاقلِ : هل في الوجودِ شيءٌ هو قديمٌ ؟ فلا يمكنه التصديقُ به بالبديهةِ ؛ لأنَّ القديمَ غيرُ محسوسٍ ، لا كالشمسِ والقمرِ ؛ فإنّه يصدقُ بوجودِهِما بالحسِّ ، وليسَ العلمُ بوجودِ شيءٍ قديمٍ أزليٍّ ضرورياً مثلَ العلمِ بأنَّ الاثنينَ أكثرُ من الواحدِ ، بل مثلَ العلمِ بأنَّ حدوثَ حادثٍ بلا سببٍ محالٌ ، فإنَّ هذا أيضاً ضروريٌّ ، فحقُّ غريزةِ العقلِ أن تتوقَّفَ عن

(١) انظر «الاقتصاد في الاعتقاد» (ص ٢٢٨) ، وفصل تفصيلاً حسناً .

التصديق بوجود القديم على طريق الارتجال والبدئية .

ثم من الناس من يسمع ذلك ويصدق بالسمع تصديقاً جزماً ويستمر عليه ، وذلك هو الاعتقاد ، وهو حال جميع العوام ، ومن الناس من يصدق به بالبرهان وهو أن يقال له : إن لم يكن في الوجود قديم . فالموجودات كلها حادثة ، فإن كانت كلها حادثة . فهي حادثة بلا سبب ، أو فيها حادث بلا سبب ، وذلك محال ؛ فالمؤدّي إلى المحال محال ، فيلزم في العقل التصديق بوجود شيء قديم بالضرورة ؛ لأن الأقسام ثلاثة : وهي أن تكون الموجودات كلها قديمة ، أو كلها حادثة ، أو بعضها قديمة وبعضها حادثة .

فإن كانت كلها قديمة . فقد حصل المطلوب ؛ إذ ثبت على الجملة قديم ، وإن كان الكل حادثاً . فهو محال ؛ إذ يؤدّي إلى حدوثٍ بغير سبب ، فثبت القسم الثالث أو الأول .

وكل علم حصل على هذا الوجه يسمّى يقيناً عند هؤلاء ، سواء حصل بنظرٍ مثل ما ذكرناه ، أو حصل بحسٍّ أو بغريزة العقل ؛ كالعلم باستحالة حادث بلا سبب ، أو بتواتر ؛ كالعلم بوجود مكة ، أو بتجربة ؛ كالعلم بأن المطبوخ مسهل^(١) ، أو بدليل كما ذكرنا .



فشرط إطلاق هذا الاسم عندهم عدم الشك ، فكل علم لا شك فيه

(١) والمطبوخ هنا : كل دواء طبخ لقصد الإسعال . « إتحاف » (١ / ٤١٣) .

يُسَمَّى يَقِيناً عِنْدَ هَؤُلَاءِ ، وَعَلَى هَذَا : لَا يُوصَفُ الْيَقِينُ بِالضَّعْفِ ؛ إِذْ لَا تَفَاوُتَ فِي نَفْيِ الشَّكِّ .

الاصطلاحُ الثاني اصطلاحُ الفقهاء والمتصوّفة وأكثر العلماء : وهو ألا يلتفتَ فيه إلى اعتبارِ التجويزِ والشكِّ ، بَلْ إِلَى اسْتِيلَائِهِ وَغَلْبَتِهِ عَلَى الْقَلْبِ ، حَتَّى يُقَالَ : فَلَانٌ ضَعِيفُ الْيَقِينِ بِالْمَوْتِ مَعَ أَنَّهُ لَا يَشْكُ فِيهِ ، وَيُقَالَ : فَلَانٌ قَوِيُّ الْيَقِينِ فِي إِتْيَانِ الرِّزْقِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهِ .

فمهما مالتِ النفسُ إلى التصديقِ بشيءٍ ، وَغَلَبَ ذَلِكَ عَلَى الْقَلْبِ ، وَاسْتَوْلَى حَتَّى صَارَ هُوَ الْمُتَحَكِّمَ وَالْمُتَصَرِّفَ فِي النَّفْسِ بِالتَّجْوِيزِ وَالْمَنْعِ . . سُمِّيَ ذَلِكَ يَقِيناً .

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ النَّاسَ مُشْتَرِكُونَ فِي الْقَطْعِ بِالْمَوْتِ وَالْانْفِكَائِ عَنِ الشَّكِّ فِيهِ ، وَلَكِنْ فِيهِمْ مَنْ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ ، وَلَا إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ لَهُ ، وَكَأَنَّهُ غَيْرُ مُوقِنٍ بِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَوْلَى ذَلِكَ عَلَى قَلْبِهِ حَتَّى اسْتَغْرَقَ جَمِيعَ هَمِّهِ بِالْإِسْتِعْدَادِ لَهُ وَلَمْ يَغَادِرْ فِيهِ مَتَسَعاً لغيرِهِ ، فَيَعْبُرُ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ بِقُوَّةِ الْيَقِينِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُهُمْ : (مَا رَأَيْتُ يَقِيناً لَا شَكَّ فِيهِ أَشْبَهَ بِشَكِّ لَا يَقِينَ فِيهِ مِنَ الْمَوْتِ)^(١) .

وَعَلَى هَذَا الْإِصْطِلَاحِ يُوصَفُ الْيَقِينُ بِالضَّعْفِ وَالْقُوَّةِ .

وَنَحْنُ إِنَّمَا أَرَدْنَا بِقَوْلِنَا : (إِنَّ مِنْ شَأْنِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ صَرْفَ الْعَنَاءِ إِلَى

(١) رواه أبو نعيم عن سلمة بن دينار في « الحلية » (٣ / ٢٣٢) .

تقوية اليقين (المعنيين جميعاً ، وهو نفي الشك ، ثم تسليط اليقين على النفس حتى يكون هو الغالب المتحكّم وهو المتصرّف .

فإذا فهمت هذا . . علمت أن المراد من قولنا : (إن اليقين ينقسم ثلاثة أقسام) بالقوة والضعف ، والقلّة والكثرة ، والخفاء والجلاء .

فأمّا بالقوة والضعف : فعلى الاصطلاح الثاني ؛ وذلك في الغلبة والاستيلاء على القلب ، ودرجات اليقين في القوة والضعف لا تنهاى ، وتفاوت الخلق في استعدادهم للموت بحسب تفاوت اليقين بهذه المعاني .

وأما التفاوت بالخفاء والجلاء : فلا يُنكر أيضاً ؛ أمّا فيما يتطرّق إليه التجويز . . فلا ينكر ؛ أعني الاصطلاح الثاني ، وفيما انتفى الشك عنه أيضاً . . لا سبيل إلى إنكاره ؛ فإنك تدرك تفرقة بين تصديقك بوجود مكة ووجود فذلك مثلاً ، وبين تصديقك بوجود موسى ووجود يوشع عليهما السلام مع أنك لا تشك في الأمرين جميعاً ؛ إذ مستندهما التواتر جميعاً ، ولكن ترى أحدهما أجلى وأوضح في قلبك من الثاني ؛ لأن السبب في أحدهما أقوى ، وهو كثرة المخبرين ، وكذلك يدرك الناظر هذا في النظريات المعلومة بالأدلة ؛ فإنه ليس وضوح ما لاح له بدليل واحد كوضوح ما لاح له بأدلة كثيرة مع تساويهما في نفي الشك ، وهذا قد ينكره المتكلم الذي يأخذ العلم من الكتب والسمع ولا يراجع نفسه فيما يدركه من تفاوت الأحوال .

وأما القلة والكثرة : فذلك بكثرة متعلقات اليقين ؛ كما يُقال : فلان أكثر علماً ؛ أي : معلوماته أكثر ، ولذلك قد يكون العالم قويّ اليقين في جميع ما ورد الشرع به ، وقد يكون قويّ اليقين في بعضه .

فإن قلت : فقد فهمت اليقين وقوّته وضعفه ، وكثرته وقلّته ، وجلاءه وخفّاءه ، بمعنى نفي الشكّ ، أو بمعنى الاستيلاء على القلب ، فما متعلقات اليقين ومجاريه ، وفي ماذا يُطلب اليقين ؟ فإنّي ما لم أعرف ما يُطلب فيه اليقين . . لم أقدر على طلبه .

فاعلم : أن جميع ما ورد به الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم من أوّله إلى آخره هو من مجاري اليقين ؛ فإنّ اليقين عبارة عن معرفة مخصوصة ، ومتعلّقة بالمعلومات التي وردت بها الشرائع ، فلا مطمع في إحصائها ، ولكنّي أشير إلى بعضها وهي أمهاتها :

فمن ذلك التوحيد : وهو أن يرى الأشياء كلّها من مسبب الأسباب ، ولا يلتفت إلى الوسائط ، بل يرى الوسائط مسخرة لا حكم لها ، فالمصدق بهذا مؤمن ، فإن انتفى عن قلبه مع الإيمان إمكان الشكّ . . فهو موقن بأحد المعنيين ، فإن غلب على قلبه مع الإيمان غلبة أزال عنه الغضب على الوسائط ، والرضا عنهم والشكر لهم ، ونزل الوسائط في قلبه منزلة القلم واليد في حق المنعم بالتوقيع ، فإنه لا يشكر القلم ولا اليد ولا يغضب عليهما ، بل يراهما آلتين مسخّرتين وواسطتين . . فقد صار موقناً بالمعنى

الثاني ، وهو الأشرف ، وهو ثمرة اليقين الأول وروحه وفائدته .

ومهما تحقق أن الشمس والقمر والنجوم والجماد والنبات والحيوان وكل مخلوق فهي مسخرات بأمره حسب سحر القلم في يد الكاتب ، وأن القدرة الأزلية هي المصدر لكل . . استولى على قلبه غلبة التوكل والرضا والتسليم^(١) ، وصار موقناً بريئاً من الغضب والحقد والحسد وسوء الخلق ، فهذا أحد أبواب اليقين .

ومن ذلك الثقة بضمان الله سبحانه بالرزق في قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ ، واليقين بأن ذلك يأتيه ، وأن ما قُدِّرَ له سينساق إليه ، ومهما غلب ذلك على قلبه . . كان مجملاً في الطلب ، ولم يشتد حرصه وشره وتأسفه على ما يفوته ، وأثمر هذا اليقين أيضاً جملة من الطاعات والأخلاق الحميدة .

ومن ذلك أن يغلب على قلبه أن مَنْ يعمل مثقال ذرة خيراً . . يره ، ومَنْ يعمل مثقال ذرة شراً . . يره : وهو اليقين بالثواب والعقاب ، حتى يرى نسبة الطاعات إلى الثواب كنسبة الخبز إلى الشعير ، ونسبة المعاصي إلى العقاب كنسبة السموم والأفاعي إلى الهلاك ، فكما يحرص على التحصيل للخبز طلباً للشعير فيحفظ قليله وكثيره . . فكذلك يحرص على الطاعات كلها قليلاً وكثيرها ، وكما يتجنب قليل السموم وكثيرها . . فكذلك يجتنب

(١) وهذه الثلاثة من مقامات اليقين التسعة على ما يأتي بيانها في مواضعها .

المعاصي ؛ قليلها وكثيرها ، وصغيرها وكبيرها .

واليقينُ بالمعنى الأولِ قد يوجدُ لعمومِ المؤمنينَ ، أمّا بالمعنى الثاني . .
فيختصُّ به المقربونَ .

وثمرَةُ هذا اليقينِ : صدقُ المراقبةِ في الحركاتِ والسكناتِ
والخطراتِ ، والمبالغةُ في التقوى ، والاحترازُ عن كلِّ السيئاتِ ، وكلّما
كانَ اليقينُ أغلبَ . . كانَ الاحترازُ أشدَّ والتشمُّرُ أبلغَ .

ومنْ ذلكَ اليقينُ بأنَّ اللهَ تعالى مطلعٌ عليك في كلِّ حالٍ ، ومشاهدٌ
لهواجسِ ضميرِكَ وخفايا خواطركِ وفكرِكَ : وهذا متيقنٌ عندَ كلِّ مؤمنٍ
بالمعنى الأولِ ، وهوَ عدمُ الشكِّ ، وأمّا بالمعنى الثاني - وهوَ المقصودُ - فهوَ
عزيزٌ يختصُّ به الصديقونَ .

وثمرتُهُ : أنْ يكونَ الإنسانُ في خلوته متأدباً في جميعِ أحواله وأعماله ؛
كالجالسِ بمشهدِ ملكٍ معظَّمٍ ينظرُ إليه ، فإنَّه لا يزالُ مطرَقاً متأدباً في جميعِ
أعماله ، متماسكاً محترزاً عن كلِّ حركةٍ تخالفُ هيئةَ الأدبِ ، ويكونُ في
فكرتهِ الباطنةِ كهوِّ في أعمالهِ الظاهرةِ^(١) ؛ إذْ يتحقَّقُ أنَّ اللهَ تعالى مطلعٌ على
سريره كما يطلعُ الخلقُ على ظاهره ، فتكونُ مبالغتهُ في عمارَةِ باطنه وتطهيره
وتزيينه لعينِ اللهِ تعالى الكالئةِ أشدَّ مِنْ مبالغتهِ في تزيينِ ظاهره لسائرِ الناسِ .

(١) أي : تكون أعماله الظاهرة مساوية لأعماله الباطنة في صدق الإخلاص والخضوع
للمولى بحيث لا يميز أحدهما عن الآخر . « إتحاف » (٤١٨ / ١) .

وهذا المقام في اليقين يورث الحياء والخوف والانكسار ، والذل والاستكانة والخضوع ، وجملته من الأخلاق المحموده ، وهذه الأخلاق تورث أنواعاً من الطاعات رفيعة .

فاليقين في كل باب من هذه الأبواب مثل الشجرة ، وهذه الأخلاق في القلب مثل الأغصان المتفرعة منها ، وهذه الأعمال والطاعات الصادرة من الأخلاق كالثمار والأنوار المتفرعة من الأغصان ، فاليقين هو الأصل والأساس ، وله مجار وأبواب أكثر مما عدّدناه ، وسيأتي ذلك في ربع المنجيات ، وهذا القدر كافٍ في تفهيم معنى اللفظ الآن .

ومنها : أن يكون حزيناً منكسراً مطرقاً صامتاً : يظهر أثر الخشية على هيئته وكسوته^(١) ، وسيرته ، وحركته وسكونه ، ونطقه وسكوته ، لا ينظر إليه ناظرٌ إلا وكان نظره مذكراً لله تعالى ، وكانت صورته دليلاً على عمله ، فالجواد عينه فراره^(٢) ، فعلماء الآخرة يعرفون بسيمائهم في السكينة والذلة والتواضع .

(١) ألا تكون من ثياب الشهرة ، ولا رفيعة الأثمان ، ولا من دق الثياب ؛ فإن كل ذلك ليست من ثياب علماء الآخرة . « إتحاف » (٤١٨ / ١) .

(٢) مثل يضرب لمن يدل ظاهره على باطنه ، والفرار - بتثليث الفاء - : النظر في أسنان الدابة أو في أوصافها لتعرف .

وقد قيل : ما ألبسَ اللهُ تعالى عبداً لبسةً أحسنَ مِنْ خُشوعٍ في سكينه ،
فهي لبسةُ الأنبياء ، وسِيما الصالحينَ والصديقينَ والعلماءِ .

فأمّا التهافتُ في الكلامِ والتشذُّقُ ، والاستغراقُ في الضحكِ ، والحدّةُ
في الحركةِ والنطقِ^(١) . . فكلُّ ذلكَ مِنْ آثارِ البطرِ ، والأمنِ والغفلةِ عَنْ عَظِيمِ
عقابِ اللهِ تعالى وشديدِ سخطِهِ ، وهو دأْبُ أبناءِ الدنيا الغافلينَ عَنْ اللهِ دونَ
العلماءِ بِهِ .

وهذا لأنَّ العلماءَ ثلاثةٌ كما قال سهلٌ الشُّتريُّ رحمهُ اللهِ : (عالمٌ
بأمرِ اللهِ لا بأيامِ اللهِ ؛ وهُمُ الْمُفْتُونُونَ في الحلالِ والحرامِ ، وهذا العلمُ
لا يورثُ الخشيةَ ، وعالمٌ باللهِ لا بأمرِ اللهِ ولا بأيامِ اللهِ ؛ وهُمُ عمومُ
المؤمنينَ ، وعالمٌ باللهِ وبأيامِ اللهِ وبأمرِ اللهِ ؛ وهُمُ الصديقونَ)^(٢) ، والخشيةُ
والخشوعُ إِنَّمَا تغلبُ عليهم .

وأرادَ بأيامِ اللهِ أنواعَ عقوباتِهِ الغامضةِ ونعيمِهِ الباطنةِ التي أفاضَهَا على
القرونِ السالفةِ واللاحقةِ .

فَمَنْ أَحاطَ علمُهُ بذلكَ . . عَظُمَ خوفُهُ وظَهَرَ خُشوعُهُ .

قالَ عمرُ رضيَ اللهُ عَنْهُ : (تَعَلَّمُوا العِلْمَ ، وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ
وَالْحِلْمَ ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ ، وَلِيَتَوَاضَعَ لَكُمْ مَنْ يَتَعَلَّمُ مِنْكُمْ ،

(١) الحدّة : العجلة .

(٢) قوت القلوب (١ / ١٤٠) بنحوه .

ولا تكونوا من جبابرة العلماء ، فلا يقوم علمكم بجهلكم (١) .

ويقال : ما أتى الله عبداً علماً إلا آتاه معه حُلماً وتواضعاً وحسن خلقٍ ورفقاً ، فذلك هو العلم النافع (٢) .

وفي الأثر : (مَنْ آتَاهُ اللَّهُ علماً وزهداً وتواضعاً وحسن خلقٍ . . فهو إمام المتقين) (٣) .

وفي الخبر : « إِنَّ مِنْ خِيَارِ أُمَّتِي قوماً يضحكون جهراً مِنْ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ ، ويبكون سراً مِنْ خَوْفِ عَذَابِهِ ، أبدانُهُمْ فِي الْأَرْضِ وقلوبُهُمْ فِي السَّمَاءِ ، أرواحُهُمْ فِي الدُّنْيَا وعقولُهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، يَتَمَشَّوْنَ بِالسَّكِينَةِ ، وَيَتَقَرَّبُونَ بِالْوَسِيلَةِ » (٤) .

وقال الحسن : (الْحِلْمُ وَزِيرُ الْعِلْمِ ، وَالرَّفْقُ أَبُوهُ ، وَالتَّوَاضُعُ سِرْبَالُهُ) (٥) .

وقال بشر بن الحارث : (مَنْ طَلَبَ الرَّئِاسَةَ بِالْعِلْمِ . . فَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ

(١) رواه الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (١١٩٧) ، وكذا في « قوت القلوب »

(١ / ١٤٠) ، وانظر « الإتحاف » (١ / ٤٢٠) .

(٢) قوت القلوب (١ / ١٤١) وأتبعه بالأثر الآتي ليؤكد معناه .

(٣) قال الحافظ الزبيدي في « إتحافه » (١ / ٤٢٠) : (هكذا أورده صاحب « القوت » ،

وتبعه المصنف ، ولم يتعرض له العراقي ، ولا وجدته في غير كتاب « القوت ») .

(٤) رواه الحاكم في « المستدرک » (٣ / ١٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٧٤٩) .

(٥) قوت القلوب (١ / ١٤١) .

تعالى يبيغضه ؛ فإنه مقيت في السماء والأرض (١) .

وروي في الإسرائيليات : أن حكيماً صنّف ثلاث مئة وستين مصحفاً في الحكمة حتّى وُصف بالحكيم ، فأوحى الله تعالى إلى نبيّهم : قل لفلان : ملأت الأرض نفاقاً ولم تردني بشيء من ذلك ، وإنّي لا أقبل من نفاقك شيئاً ، فندم الرجل وترك ذلك ، وخالط العامّة ، ومشى في الأسواق ، وواكل بني إسرائيل ، وتواضع في نفسه ، فأوحى الله تعالى إلى نبيّهم : قل له : الآن وافقت رضائي (٢) .

وحكى الأوزاعي رحمه الله عن بلال بن سعد أنه كان يقول : (ينظر أحدكم إلى الشرطي فيستعيد بالله منه ، وينظر إلى علماء الدنيا المتصنّعين للخلق المتشوّفين إلى الرئاسة فلا يمتقّتهم ، وهم أحق بالمقت من ذلك الشرطي) (٣) .

وروي أنّه قيل : يا رسول الله ؛ أي الأعمال أفضل ؟ قال : « اجتناب المحارم ، ولا يزال فوق رطباً من ذكر الله تعالى » ، قيل : فأئي الأصحاب خير ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « صاحب إن ذكرت . . أعانك ، وإن نسيت . . ذكرك » ، قيل : فأئي الأصحاب شر ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « صاحب إن نسيت . . لم يذكرك ، وإن ذكرت . . لم يُعَنك » ، قيل : فأئي الناس أعلم ؟ قال : « أشدّهم لله خشية » ، قالوا : فأخبرنا بخيارنا . .

(١) قوت القلوب (١/١٤١) .

(٢) قوت القلوب (١/١٤١) ، وأصله في « الحلية » (٥/٢٣٧) .

(٣) قوت القلوب (١/١٤١) .

نجالسُهُمْ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا . . ذُكِرَ اللَّهُ تَعَالَى » ، قَالُوا : فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ ؛ غَفُراً » ، قَالُوا : أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « الْعُلَمَاءُ إِذَا فَسَدُوا » ^(١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ أَمَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ فِكْرًا فِي الدُّنْيَا ، وَأَكْثَرَ النَّاسِ ضَحْكَاً فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُهُمْ بَكَاءً فِي الدُّنْيَا ، وَأَشَدَّ النَّاسِ فَرْحاً فِي الْآخِرَةِ أَطْوَلُهُمْ حُزْناً فِي الدُّنْيَا » ^(٢) .

وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خُطْبَتِهِ : (ذَمَّتِي رَهِينَةٌ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ، إِنَّهُ لَا يَهِيْجُ عَلَى التَّقْوَى زَرْعُ قَوْمٍ ، وَلَا يَظْمَأُ عَلَى الْهَدْيِ سِنْعُ أَصْلٍ ، وَإِنَّ أَجْهَلَ النَّاسِ مَنْ لَا يَعْرِفُ قَدْرَهُ ، وَإِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى رَجُلٌ قَمَشَ عِلْماً أَغَارَ بِهِ فِي أَغْبَاشِ الْفِتْنَةِ ، سَمَّاهُ أَشْبَاهَ لَهُ مِنَ النَّاسِ وَأَرَذَالُهُمْ عَالِماً ، وَلَمْ يُعْنَ فِي الْعِلْمِ يَوْماً سَالِماً ، بَكَرَ فَاسْتَكْثَرَ ، فَمَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِّمَّا كَثُرَ ، حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ مَاءٍ آجِنٍ ، وَأَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ . . جَلَسَ لِلنَّاسِ مَفْتِياً لِتَخْلِيصِ مَا التَّبَسَّ عَلَى غَيْرِهِ ، فَإِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمَهْمَّاتِ . . هَيَّأَ حَشَوَ الرَّأْيِ مِنْ رَأْيِهِ ، فَهُوَ مِنْ قَطْعِ الشَّبَهَاتِ فِي مِثْلِ غَزْلِ الْعَنْكَبُوتِ ، لَا يَدْرِي أَخْطَأَ أَمْ أَصَابَ ، رَكَّابُ جِهَالَاتٍ ، خَبَّاطُ عَشَوَاتٍ ، لَا يَعْتَذِرُ مِمَّا لَا يَعْلَمُ

(١) رواه صاحب « القوت » (١٤٢ / ١) قال : (وقد روينا حديثاً حسناً مقطوعاً ، عن سفيان ، عن مالك بن مغول قال . . .) وذكره . انظر « الإتحاف » (٤٢٢ / ١) .

(٢) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٩٣ / ٢) بنحوه ، ولفظ المصنف عند صاحب « القوت » (١٥٢ / ١) .

فيسلّم ، ولا يعضُّ على العلمِ بضرٍ قاطعٍ فيغنمُ ، تبكي منه الدماءُ ،
وتُستحلُّ بقضائه الفروجُ الحرامُ ، لا مَلْيءٌ واللهِ بإصدارِ ما وردَ عليه ،
ولا هو أهلٌ لما فُوِّضَ إليه ، أولئك الذين حلَّتْ عليهم المثلثاتُ ، وحقَّتْ
عليهم النياحةُ والبكاءُ أيامَ حياةِ الدنيا ^(١) .

وقال عليٌّ أيضاً رضي الله عنه : (إذا سمعتمُ العلمَ . . فاكظُموا عليه
ولا تخلطُوه بهزلٍ فتمجّه القلوبُ) ^(٢) .

وقال بعضُ السلفِ : (العالمُ إذا ضحك ضحكةً . . مَجٌّ مِنَ العلمِ
مَجَّةٌ) ^(٣) .

وقيلَ : (إذا جمعَ المعلمُ ثلاثاً . . تَمَّتِ النعمةُ بهِ على المتعلِّمِ :
الصبرُ ، والتواضعُ ، وحسنُ الخلقِ ، وإذا جمعَ المتعلِّمُ ثلاثاً . . تمتِ
النعمةُ بهِ على المعلمِ : العقلُ ، والأدبُ ، وحسنُ الفهمِ) ^(٤) .

وعلى الجملةِ : فالأخلاقُ التي وردَ بها القرآنُ لا ينفكُّ عنها علماءُ

(١) رواه وكيع في « أخبار القضاة » (٣٢ / ١) ، وابن قتيبة في « عيون الأخبار »
(٦٠ / ١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥٠٤ / ٤٢) كلهم بنحوه ، وهو في
« القوت » (١٤٢ / ١) ، ويهيج : يبس ويصفر ، والسَّخْج : الأصل من كل شيء ،
وقمش : جَمَعَ ، وأغباش : جمع غَبَش ، وهي الظلمة آخر الليل .

(٢) رواه البيهقي في « المدخل » (٣٨٨) ، وتمجّه : تلفظه وتأباه .

(٣) رواه الدارمي في « سننه » (٦٠٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٣٣ / ٣) عن علي بن
حسين رحمه الله ، ونسبه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٩٤٠) لسيدنا
علي من تنمة القول السابق .

(٤) قوت القلوب (١٤٥ / ١) .

الآخرة ؛ لأنهم يتعلمون القرآن للعمل لا للرئاسة .

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : (لقد عشنا برهة من الدهر وإنَّ أحدنا يُؤتى الإيمان قبل القرآن ، وتنزل السُّورة فيتعلَّم حلالها وحرامها ، وأمرها وزاجرها ، وما ينبغي أن يقف عنده منها ، ولقد رأيتُ رجالاً يُؤتى أحدُهم القرآن قبل الإيمان ، فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته لا يدري ما أمره وما زاجره ، وما ينبغي أن يقف عنده ، ينثره نثر الدَّقْل) (١) .

وفي خبر آخر بمثل معناه : (كنّا - أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - أوتينا الإيمان قبل القرآن ، وسيأتي بعدكم قومٌ يؤتون القرآن قبل الإيمان ، يُقيمون حروفه ويضيِّعون حدوده ، يقولون : قرأنا فمن أقرأ منا ؟ وعلمنا فمن أعلم منا ؟ فذلك حظُّهم) ، وفي لفظٍ آخر : (أولئك شرارُ هذه الأمة) (٢) .

وقيل : خمسٌ من الأخلاق هي من علامات علماء الآخرة مفهومةٌ من خمسِ آياتٍ من كتاب الله عزَّ وجلَّ : الخشية ، والخشوع ، والتواضع ، وحسنُ الخلق ، وإيثارُ الآخرة على الدنيا وهو الزهد :

أما الخشية : فمن قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ .

(١) رواه الحاكم في « المستدرک » (٣٥ / ١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٢٠ / ٣) ، الدَّقْل : أردأ التمر .

(٢) قوت القلوب (١٤٥ / ١) ، وأصله عند ابن ماجه (٦١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٢٠ / ٣) .

وَأَمَّا الْخَشَوْعُ : فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ خَشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .

وَأَمَّا التَّوَاضُّعُ : فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

وَأَمَّا حَسَنُ الْخَلْقِ : فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْمُرْ بِهِمْ لَبِثَ لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ وَكُنْتُمْ أَخْسَرًا ﴾ .

وَأَمَّا الزُّهْدُ : فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ (١) .

ولَمَّا تلا رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ﴾ فَقِيلَ لَهُ : مَا هَذَا الشَّرْحُ ؟ فَقَالَ : « إِنَّ النُّورَ إِذَا قُذِفَ فِي الْقَلْبِ . . انشَرَحَ لَهُ الصَّدْرُ وَانْفَسَحَ » ، قِيلَ : فَهَلْ لَذَلِكَ مِنْ عِلَامَةٍ ؟ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ ؛ التَّجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ ، وَالْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ ، وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نَزْوِلِهِ » (٢) .

ومنها : أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ بَحْثِهِ عَنْ عِلْمِ الْأَعْمَالِ ، وَعَمَّا يَفْسُدُهَا وَيَشْوِشُ الْقُلُوبَ ، وَيَهَيِّجُ الْوَسْوَاسَ وَيُثِيرُ الشَّرَّ : فَإِنَّ أَصْلَ الدِّينِ التَّوَقُّي مِنَ الشَّرِّ ،

(١) قوت القلوب (١ / ١٤٦) .

(٢) رواه الحاكم في « المستدرک » (٤ / ٣١١) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٠٦٨) .

[من الهزج]

ولذلك قيل^(١) :

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرِّ لَكِنْ لِتَوَقُّيهِ
وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ مِنْ النَّاسِ يَقَعُ فِيهِ

ولأنَّ الأعمالَ الفعليةَ قريبةٌ ، وأقصاها بلُّ أعلاها المواظبةُ على ذكرِ الله تعالى بالقلبِ واللسانِ ، وإنَّما الشأنُ في معرفة ما يفسدُها ويشوشُها ، وهذا ممَّا تكثرُ شعبُهُ ويطولُ تفرُّعُهُ ، وكلُّ ذلك ممَّا يغلبُ ميسسُ الحاجةِ إليه ، وتعمُّ به البلوى في سلوكِ طريقِ الآخرة .

وأما علماء الدنيا : فإنَّهم يتبعونَ غرائبَ التفرُّعاتِ في الحكوماتِ والأقضية ، ويتعبونَ في وضعِ صورِ تنقضيِ الدهورِ ولا تقعُ أبداً ، وإن وقعت . . فإنَّما تقعُ لغيرِهِمْ لا لَهُمْ ، وإذا وقعت . . كانَ في القائمينَ بها كثرةٌ ، ويتركونَ ما يلزمُهُمْ ويتكرَّرُ عليهمَ آناءَ الليلِ وأطرافِ النهارِ ، في خواطِرِهِمْ ووساوسِهِمْ وأعمالِهِمْ .

وما أبعدَ عن السعادةِ مَنْ باعَ مهمَّ نفسهِ اللازمَ بهمِّ غيرهِ النادرِ ؛ إثارةً للقبولِ والتقربِ مِنَ الخلقِ على القربِ مِنَ الله تعالى ، وشراً في أن يسمِّيَهُ البطَّالونَ مِنْ أبناءِ الدنيا فاضلاً محققاً عالماً بالدقائقِ !

وجزاؤُهُ مِنَ اللهِ ألاَّ ينتفعَ في الدنيا بقبولِ الخلقِ ، بل يتكدَّرُ عليه صفوهُ بنوائبِ الزمانِ ، ثمَّ يردُّ القيامةَ مفلساً متحسراً على ما يشاهدهُ مِنْ ربحِ

(١) البيتان لأبي فراس الحمداني في « ديوانه » (ص ٣٥٢) .

العاملين وفوز المقرّبين ، وذلك هو الخسران المبين .

ولقد كان الحسن البصري رحمه الله أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وأقربهم هدياً من الصحابة رضي الله عنهم^(١) ، اتفقت الكلمة في حقّه على ذلك ، وكان أكثر كلامه في خواطر القلوب ، وفساد الأعمال ، ووساوس النفوس ، والصفات الخفيّة الغامضة من شهوات النفس .

وقد قيل له : يا أبا سعيد ؛ إنك تتكلّم بكلام لا يُسمع من غيرك ، فمن أين أخذته ؟ قال : من حذيفة بن اليمان^(٢) .

وقيل لحذيفة : نراك تتكلّم بكلام لا يُسمع من غيرك من الصحابة ، فمن أين أخذته ؟ قال : خصّني به رسول الله صلى الله عليه وسلّم ، كان الناس يسألونه عن الخير وكنت أسأله عن الشرّ مخافة أن أقع فيه ، وعلمت أن الخير لا يسبقني^(٣) .

وقال مرّة : فعلمت أن من لا يعرف الشرّ لا يعرف الخير ، وفي لفظ آخر : كان الناس يقولون : يا رسول الله ؛ ما لمن عمل كذا وكذا ؟ يسألونه عن فضائل الأعمال ، وكنت أقول : يا رسول الله ؛ ما يفسد كذا وكذا ؟ فلما رأني أسأله عن آفات الأعمال . . خصّني بهذا العلم .

(١) هدياً : سيرة وطريقاً ؛ يقال : هدي فلان ؛ أي : سار سيرته .

(٢) قوت القلوب (١٥٠ / ١) .

(٣) رواه البخاري (٣٦٠٦) ، ومسلم (١٨٤٧) بأصله ، وألفاظه هنا وردت بسياقها في « القوت » (١٥٠ / ١) .

وكان حذيفة رضي الله عنه أيضاً قد خُصَّ بعلم المنافقين ، وأُفِرِدَ بمعرفة علم النفاق وأسبابه ودقائق الفتن ، فكان عمر وعثمان وأكابر الصحابة رضي الله عنهم يسألونه عن الفتن العامة والخاصة .

وكان يُسأل عن المنافقين فيخبر بأعداد من بقي منهم ، ولا يخبر بأسامهم^(١) .

وكان عمر رضي الله عنه يسأله عن نفسه : هل يعلم به شيئاً من النفاق ؟ فبرأه من ذلك^(٢) .

وكان عمر رضي الله عنه إذا دُعِيَ إلى جنازة ليصلي عليها . . نظر : فإن حضر حذيفة . . صلى عليها ، وإلا . . ترك .
وكان يُسمَّى : صاحب السر^(٣) .

فالعناية بمقامات القلب وأحواله هو دأب علماء الآخرة ؛ لأن القلب هو الساعي إلى قرب الله تعالى .

وقد صار هذا الفن غريباً مندرساً ، وإذا تعرَّض العالمُ لشيء منه . . استغرب واستبعد ، وقيل : هذا تزويق المذكرين ، فأين التحقيق ؟ ويرون التحقيق في دقائق المجادلات .

(١) قوت القلوب (١/١٥٠) .

(٢) رواه وكيع في « الزهد » (٤٧٧) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٧٦/١٢) بنحوه .

(٣) رواه البخاري (٣٧٤٣) .

ولقد صدق مَنْ قال^(١) :

[من البسيط]

الطُّرُقُ شَتَّى وَطُرُقُ الْحَقِّ مُفْرَدَةٌ وَالسَّالِكُونَ طَرِيقَ الْحَقِّ أَفْرَادُ
لَا يُعْرِفُونَ وَلَا تُدْرَى مَقَاصِدُهُمْ فَهُمْ عَلَى مَهَلٍ يَمْشُونَ قُصَادُ
وَالنَّاسُ فِي غَفْلَةٍ عَمَّا يُرَادُ بِهِمْ فَجُلُّهُمْ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ رُقَادُ

وعلى الجملة : فلا يميل أكثرُ الخلقِ إلا إلى الأسهلِ والأوفقِ لطباعِهِمْ ؛
فإنَّ الحقَّ مرٌّ ، والوقوفَ عليه صعبٌ ، وإدراكه شديدٌ ، وطريقه مستوعرٌ ،
ولا سيما معرفة صفاتِ القلبِ وتطهيرِهِ عن الأخلاقِ المذمومةِ ؛ فإنَّ ذلكَ
نزْعٌ للروحِ على الدوامِ ، وصاحبه يُنَزَّلُ منزلةَ شاربِ الدواءِ يصبرُ على مرارتهِ
رجاءَ الشفاءِ ، ويُنَزَّلُ منزلةَ مَنْ جعلَ مدَّةَ العمرِ صومه ، فهو يقاسي الشدائدَ
ليكونَ فطرته عندَ الموتِ ، ومتى تكثرُ الرغبةُ في مثلِ هذا الطريقِ ؟ !

ولذلكَ قيلَ : إنَّه كانَ في البصرةِ مئةٌ وعشرونَ متكلمًا في الوعظِ
والتذكيرِ ، ولم يكنْ مَنْ يتكلَّمُ في علمِ اليقينِ وأحوالِ القلوبِ وصفاتِ
الباطنِ إلا ثلاثةٌ : سهلُ الشُّتريِّ ، والصُّبيحيِّ ، وعبدُ الرحيمِ^(٢) ، وكانَ
يجلسُ إلى أولئك الخلقِ الكثيرِ الذي لا يُحصى ، وإلى هؤلاءِ عددٌ يسيرٌ قلَّمَا
يجاوزُ العشرةَ ؛ لأنَّ النفسَ العزيزَ لا يصلحُ إلا لأهلِ الخصوصِ ، وما يُبذلُ
للعُمومِ فأمره قريبٌ .



(١) هو عبد الواحد بن زيد ، كما في « القوت » (١٥٣ / ١) ، و« تاريخ بغداد » (٢٣١ / ٥) .

(٢) ابن يحيى الأسود ، والنص في « قوت القلوب » (١٥٦ / ١) .

ومنها : أن يكونَ اعتمادُهُ في علومِهِ على بصيرتِهِ وإدراكِهِ بصفاءِ قلبِهِ ، لا على الصُّحُفِ والكتبِ ، ولا على تقليدِ ما يسمعهُ مِنْ غيرِهِ : وإنَّما المقلِّدُ صاحبُ الشرعِ صلواتُ اللهِ عليه وسلامُهُ فيما أمرَ بهِ وقالَهُ ، وإنَّما يُقلِّدُ الصحابةُ رضيَ اللهُ عنهم مِنْ حيثُ إنَّ فعلَهُمْ يدلُّ على سماعِهِمْ مِنْ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ .

ثمَّ إذا قلَّدَ صاحبَ الشرعِ صلواتُ اللهِ عليه وسلامُهُ في تلقيِ أقوالِهِ وأفعالِهِ بالقبولِ . . فينبغي أن يكونَ حريصاً على فهمِ أسرارِهِ ؛ فإنَّ المقلِّدَ إنَّما يفعلُ الفعلَ لأنَّ صاحبَ الشرعِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فعلَهُ ، وفعلُهُ لا بدَّ وأن يكونَ لسرٍّ فيه ، فينبغي أن يكونَ شديدَ البحثِ عن أسرارِ الأعمالِ والأقوالِ ؛ فإنَّهُ إن اكتفى بحفظِ ما يُقالُ . . كانَ وعاءً للعلمِ ولم يكنْ عالماً ، ولذلك كانَ يُقالُ : فلانٌ مِنْ أوعيةِ العلمِ ، وكانَ لا يُسمَّى عالماً إذا كانَ شأنُهُ الحفظُ مِنْ غيرِ اطلاعٍ على الحِكَمِ والأسرارِ .

ومَنْ كُشِفَ عن قلبِهِ الغطاءُ واستنارَ بنورِ الهدايةِ . . صارَ في نفسِهِ متبوعاً مقلِّداً ، فلا ينبغي أن يقلَّدَ غيرَهُ^(١) ، ولذلك قالَ ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما : (ما مِنْ أحدٍ إلا يُؤخذُ مِنْ علمِهِ ويتركُ إلا رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه

(١) لأن الفقيه في العلماء هو الفقيه بفقه علمه وقلبه ، لا بحديث سواه ، ومثل العالم بعلم غيره مثل الواصف لأحوال الصالحين العارف بمقامات الصديقين ولا حال له ولا مقام . . . ، فمثله كما قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ أَلْوِيلٌ مِمَّا نَصِفُونَ ﴾ . « إتحاف » (٤٣٢ / ١)

وسلم^(١) وقد كان تعلم من زيد بن ثابت الفقه ، وقرأ على أبي بن كعب ، ثم خالفهما في الفقه والقراءة جميعاً .

وقال بعض السلف : (ما جاءنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قبلناه على الرأس والعين ، وما جاءنا عن الصحابة رضي الله عنهم . . فنأخذ منه ونترك ، وما جاءنا عن التابعين . . فهم رجال ونحن رجال)^(٢) .

وإنما فضل الصحابة لمشاهدتهم قرائن أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واعتلاق قلوبهم أموراً أدركت بالقرائن ، فسددتهم ذلك إلى الصواب من حيث لا يدخل في الرواية والعبارة ؛ إذ فاض عليهم من نور النبوة ما يحرسهم في الأكثر عن الخطأ .

وإذا كان الاعتماد على المسموع من الغير تقليداً غير مرضي . . فالاعتماد على الكتب والتصانيف أبعد ، بل الكتب والتصانيف محدثة لم يكن شيء منها في زمن الصحابة وصدر التابعين ، وإنما حدثت بعد سنة مئة وعشرين من الهجرة وبعد وفاة جميع الصحابة وجلة التابعين رضي الله عنهم ، وبعد وفاة سعيد بن المسيب والحسن وخيار التابعين ، بل كان الأولون يكرهون كتب الأحاديث وتصنيف الكتب ؛ لئلا يشتغل الناس بها عن الحفظ وعن القرآن وعن التدبر والتفكير ، وقالوا : احفظوا كما كنا نحفظ^(٣) .

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٦٩ / ١١) من حديثه مرفوعاً .

(٢) رواه البيهقي في « المدخل » (٢٢) عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى بنحوه .

(٣) روى أبو نعيم في « الحلية » (٣٦٣ / ٣) عن الزهري قوله : (كنا نكره الكتب =

ولذلك كره أبو بكر الصديق وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم تصحيف القرآن في مصحف ، وقالوا : كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! وخافوا اتكال الناس على المصاحف ، وقالوا : نترك القرآن يتلقاه بعضهم من بعض بالتلقين والإقراء ؛ ليكون هو شغلهم وهمهم ، حتى أشار عمر رضي الله عنه وبقية الصحابة بكتب القرآن ؛ خوفاً من تخاذل الناس وتكاسلهم ، وحذراً من أن يقع نزاع فلا يوجد أصل يرجع إليه في كلمة أو قراءة من المتشابهات ، فانشرح صدر أبي بكر رضي الله عنه لذلك ، فجمع القرآن في مصحف واحد^(١) .

وكان أحمد ابن حنبل ينكر على مالك تصنيفه « الموطأ » ، ويقول : ابتدع ما لم تفعله الصحابة رضي الله عنهم^(٢) .

وقيل : أول كتاب صنف في الإسلام كتاب ابن جريج في الآثار ، وحروف التفاسير عن مجاهد وعطاء وأصحاب ابن عباس رضي الله عنهم بمكة ، ثم كتاب معمر بن راشد الصنعاني باليمن ، جمع فيه سنناً منثورة مبوبة ، ثم كتاب « الموطأ » بالمدينة لمالك بن أنس ، ثم جامع سفیان الثوري^(٣) .

= حتى أكرهنا عليه السلطان ، فكرهنا أن تمنعه الناس ، وروي أنه كان أول من دَوّن العلم .
(١) قوت القلوب (١٥٩/١) .

(٢) ولعل هذا الإنكار كان في مبادئ أمره ، وإلا . . فقد جمع حديثه بنفسه على المسانيد ، وذلك لما رأى احتياج الناس لذلك . « إتحاف » (٤٣٤/١) .

(٣) قوت القلوب (١٥٩/١) ، وانظر « فتح الباري » (المقدمة/٦) .

ثمَّ في القرنِ الرابعِ حدثتْ مصنَّفاتُ الكلامِ ، وكثُرَ الخوضُ في
الجدالِ ، والغوصُ في إبطالِ المقالاتِ ، ثمَّ مالَ الناسُ إليه وإلى القصصِ
والوعظِ بها ، فأخذَ علمُ اليقينِ في الاندراسِ مِنْ ذلكَ الزمانِ ، فصارَ بعدَ
ذلكَ يُستغربُ علمُ القلوبِ ، والتفتيشُ عَنْ صفاتِ النفسِ ومكايدِ الشيطانِ ،
وأعرضَ عَنْ ذلكَ إلا الأقلُّونَ ، فصارَ يُسمَّى المجادلُ المتكلِّمُ عالماً ،
والقاصُّ المزخرفُ كلامه بالعباراتِ المسجَّعةِ عالماً ، وهذا لأنَّ العوامَّ همُ
المستمعونَ إليهمُ ، فكانَ لا يتميَّزُ لَهُمُ حقيقةُ العلمِ عن غيره ، ولمَ تكنْ
سيرةُ الصحابةِ رضي الله عنهم وعلمُهم ظاهرةً عندهمُ ، حتَّى كانوا يعرفونَ
بها مباينةَ هؤلاءِ لَهُمُ ، فاستمرَّ عليهمُ اسمُ العلماءِ ، وتوارثَ اللقبَ خلفُ
عن سلفِ ، وأصبحَ علمُ الآخرةِ مطويّاً ، وغابَ عنهمُ الفرقُ بينَ العلمِ
والكلامِ إلا عن الخواصِّ منهمُ ؛ كانَ إذا قيلَ لَهُمُ : فلانُ أعلمُ أم فلانُ ؟ ..
يُقالُ : فلانُ أكثرُ علماً ، وفلانُ أكثرُ كلاماً ، فكانَ الخواصُّ يدركونَ الفرقَ
بينَ العلمِ وبينَ القدرةِ على الكلامِ .

هكذا ضَعُفَ الدينُ في قرونٍ سالفَةٍ ، فكيفَ الظنُّ بزمانِكَ هذا وقد انتهى
الأمرُ إلى أنْ مظهرَ الإنكارِ يَستَهْدِفُ للنسبةِ إلى الجنونِ ؟ !
فالأولى أنْ يشتغلَ الإنسانُ بنفسِهِ ويسكتَ .

ومنها : أنْ يكونَ شديدَ التوقي منْ محدثاتِ الأمورِ وإنْ اتفقَ عليها

الجمهور : فلا يغرّنه إطباق الخلق على ما أحدث بعد الصحابة رضي الله عنهم ، وليكن حريصاً على التفتيش عن أحوال الصحابة وسيرتهم وأعمالهم ، وما كان فيه أكثر همهم : أكان في التدريس والتصنيف والمناظرة والقضاء والولاية وتولي الأوقاف والوصايا ومال الأيتام ومخالطة السلاطين ومجاملتهم في العشرة ، أم كان في الخوف والحزن والتفكير والمجاهدة ومراقبة الباطن والظاهر واجتناب دقيق الإثم وجليله والحرص على إدراك خفايا شهوات النفس ومكاييد الشيطان ، إلى غير ذلك من علوم الباطن ؟

واعلم تحقيقاً : أن أعلم أهل الزمان وأقربهم إلى الحق أشبههم بالصحابة وأعرفهم بطريق السلف ، فمنهم أخذ الدين ، ولذلك قال علي رضي الله عنه : (خيرنا أتبعنا لهذا الدين) لما أن قيل له : خالفت فلاناً^(١) .

فلا ينبغي أن يكثر بمخالفة أهل العصر في موافقة أهل عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فإن الناس رأوا رأياً فيما هم فيه لميل طباعهم إليه ، ولم تسمح نفوسهم بالاعتراف بأن ذلك سبب الحرمان من الجنة ، فادّعوا أنه لا سبيل إلى الجنة سواه .

ولذلك قال الحسن : (محدثان أحدثا في الإسلام : رجل ذو رأي سوء زعم أن الجنة لمن رأى مثل رأيه ، ومُترَفٌ يعبد الدنيا ، لها يغضب ولها

(١) رواه البزار كما في « البحر الزخار » (٨٧٧) .

يرضى وإياها يطلب ، فارفضوهما إلى النار ، إن رجلاً أصبح في هذه الدنيا بين مترف يدعو إلى دنياء ، وصاحب هوى يدعو إلى هواه ، قد عصمه الله تعالى منهما ، يحث إلى السلف الصالح ، يسأل عن أفعالهم ويقتصر آثارهم . . متعرض لأجر عظيم ، فكذلك كونوا^(١) .

وقد روي عن ابن مسعود موقوفاً ومسنداً أنه قال : « إنما هما اثنان : الكلام والهدي ، فأحسن الكلام كلام الله تعالى ، وأحسن الهدي هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ألا وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن شر الأمور محدثاتها ، إن كل محدثة بدعة ، وإن كل بدعة ضلالة ، ألا لا يطولن عليكم الأمد فتفسو قلوبكم ، ألا كل ما هو آت قريب ، ألا إن البعيد ما ليس بآت »^(٢) .

وفي خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم : « طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ، وأنفق من مال اكتسبه من غير معصية ، وخالط أهل الفقه والحكمة ، وجانب أهل الزلل والمعصية ، طوبى لمن ذل في نفسه وحسنت خليفته ، وصلحت سريره ، وعزل عن الناس شره ، طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله ، ووسعته السنة ولم يعدّها إلى بدعة »^(٣) .

(١) قوت القلوب (١ / ١٦١) .

(٢) رواه ابن ماجه (٤٦) .

(٣) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٠٢ / ٣) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٠٧٩) .

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول : (حُسْنُ الْهَدْيِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعَمَلِ)^(١) .

وقال : (أَنْتُمْ فِي زَمَانٍ خَيْرُكُمْ فِيهِ الْمَسَارِعُ فِي الْأُمُورِ ، وَسَيَأْتِي بَعْدَكُمْ زَمَانٌ يَكُونُ خَيْرُهُمُ الْمَثَبَتِ الْمَتَوَقَّفَ لِكثَرَةِ الشُّبُهَاتِ)^(٢) .

وقد صدق ؛ فَمَنْ لَمْ يَتَثَبَّتْ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَوَافَقَ الْجَمَاهِيرَ فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ ، وَخَاضَ فِيمَا خَاضُوا . . هَلَكَ كَمَا هَلَكُوا .

وقال حذيفة : (أَعْجَبُ مِنْ هَذَا أَنَّ مَعْرُوفَكُمْ الْيَوْمَ مِنْكُمْ زَمَانٌ قَدْ مَضَى ، وَأَنَّ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَعْرُوفٌ زَمَانٌ قَدْ أَتَى ، وَإِنَّكُمْ لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا عَرَفْتُمُ الْحَقَّ ، وَكَانَ الْعَالَمُ فِيكُمْ غَيْرَ مُسْتَخَفٍّ بِهِ)^(٣) .

ولقد صدق ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ مَعْرُوفَاتِ هَذِهِ الْأَعْصَارِ مِنْكَرَاتٍ فِي عَصْرِ الصُّبْحَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ؛ إِذْ مِنْ غَرَرِ الْمَعْرُوفَاتِ فِي زَمَانِنَا تَزْيِينُ الْمَسَاجِدِ وَتَنْجِيدُهَا ، وَإِنْفَاقُ الْأَمْوَالِ الْعَظِيمَةِ فِي دَقَائِقِ عِمَارَاتِهَا ، وَفَرَشُ الْبُسْطِ الرَّفِيعَةِ فِيهَا .

ولقد كان يُعَدُّ فَرَشُ الْبُورِي^(٤) فِي الْمَسْجِدِ بَدْعَةً ، وَقِيلَ : إِنَّهُ مِنْ

(١) رواه البخاري في « الأدب المفرد » (٧٨٩) بنحوه .

(٢) قوت القلوب (١ / ١٦١) .

(٣) قوت القلوب (١ / ١٦١) ، وقد رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٩١ / ٤٠) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه .

(٤) البواري : جمع البُوريّ أو البارياء أو الباريّة ؛ وهي الحصير المنسوج من قصب ، فارسية معربة .

محدثاتِ الْحَجَّاجِ^(١) ، فَقَدْ كَانَ الْأَوَّلُونَ قَلَمًا يَجْعَلُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ التَّرَابِ حَاجِزًا^(٢) .

وَكذلكَ الْاِشْتِغَالُ بِدَقَائِقِ الْجَدَلِ وَالْمُنَاطَرَةِ مِنْ أَجْلِ عُلُومِ أَهْلِ الزَّمَانِ ، وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ .
وَمِنْ ذَلِكَ التَّلْحِينُ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَذَانِ^(٣) .

وَمِنْ ذَلِكَ التَّعَسُّفُ فِي النِّظَافَةِ وَالْوَسْوَسةِ فِي الطَّهَارَةِ ، وَتَقْدِيرُ الْأَسْبَابِ الْبَعِيدَةِ فِي نَجَاسَةِ الثِّيَابِ ، مَعَ التَّسَاهُلِ فِي حَلِّ الْأَطْعَمَةِ وَتَحْرِيمِهَا ، إِلَى نِظَائِرِ ذَلِكَ^(٤) .

وَلَقَدْ صَدَّقَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ قَالَ : (أَنْتُمْ الْيَوْمَ فِي زَمَانِ الْهَوَى فِيهِ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ ، وَسَيَّاتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَكُونُ الْعِلْمُ فِيهِ تَابِعًا لِلْهَوَى)^(٥) .
وَكَانَ أَحْمَدُ يَقُولُ : (تَرَكُوا الْعِلْمَ وَأَقْبَلُوا عَلَى الْغُرَائِبِ ، مَا أَقَلَّ الْفَقْهَ فِيهِمْ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ)^(٦) .

-
- (١) كَمَا رَوَى أَنَّ قَتَادَةَ سَجَدَ ، فَدَخَلَ فِي عَيْنِهِ قَصْبَةٌ وَكَانَ ضَرِيرًا ، فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْحَجَّاجَ ، ابْتَدَعَ هَذِهِ الْبُورَارِي يُوْذِي بِهَا الْمُصْلِينَ . قُوتُ الْقُلُوبِ (١٧١ / ١) .
(٢) وَيَسْتَحِبُّونَ السُّجُودَ عَلَيْهِ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَعَالَى وَتَخَشُّعًا وَذِلًّا . « إِتْحَافٌ » (٤٣٩ / ١) .
(٣) حَتَّى لَا يَفْهَمُ التَّلَاوَةَ ، وَحَتَّى تَجَاوِزَ إِعْرَابَ الْقُرْآنِ وَالْكَلِمَةَ ، بِمَدِّ الْمَقْصُورِ وَقَصْرِ الْمَمْدُودِ ، وَإِدْغَامِ الْمَظْهَرِ وَإِظْهَارِ الْمَدْغَمِ . « إِتْحَافٌ » (٤٤٠ / ١) .
(٤) انْظُرْ « قُوتُ الْقُلُوبِ » (١٦٣ / ١) ، وَ« الْإِتْحَافُ » (٤٤٠ / ١) .
(٥) قُوتُ الْقُلُوبِ (١٦٧ / ١) .
(٦) رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي « الْكُفَايَةِ » (٣٨٨) .

وقال مالك بن أنس : (لم يكن الناس فيما مضى يسألون عن هذه الأمور كما يسأل الناس اليوم ، ولم يكن العلماء يقولون : حرام ولا حلال ، أدركتهم يقولون : مكروه ومستحب)^(١) .

ومعناه : أنهم كانوا ينظرون في دقائق الكراهية والاستحباب ، فأما الحرام .. فكان فحشه ظاهراً .

وكان هشام بن عروة يقول : (لا تسألوهم اليوم عما أحدثوا ؛ فإنهم قد أعدوا له جواباً ، ولكن سلوهم عن السنة ؛ فإنهم لا يعرفونها)^(٢) .

وكان أبو سليمان الداراني رحمه الله يقول : (لا ينبغي لمن ألهم شيئاً من الخير أن يعملهُ حتى يسمع به في الأثر ، فيحمد الله تعالى إذ وافق ما في نفسه)^(٣) .

وإنما قال هذا لأن ما أبدع من الآراء قد قرعَ الأسماع وعلقَ بالقلوب ، فربما يشوش صفاء القلب ، فيُخَيَّلُ بسببه الباطل حقاً ، فيُحتاطُ فيه بالاستظهار بشهادة الآثار .

ولهذا لما أحدث مروان المنبر في صلاة العيد عند المصلّى .. قام إليه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فقال : يا مروان ؛ ما هذه البدعة ؟ فقال : إنها ليست بدعة ، إنها خيرٌ مما تعلم ، إن الناس قد كثروا ، فأردت أن

(١) قوت القلوب (١٦٧/١) .

(٢) قوت القلوب (١٦٧/١) .

(٣) رواه عنه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (١٧٤٥١) ، وهو في « القوت » (١٦٧/١) .

يبلغهم الصوت ، فقال أبو سعيد : والله ؛ لا تأتون بخير مما أعلم أبداً ،
ووالله لا صليت وراءك اليوم^(١) .

وإنما أنكر ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوكل في خطبة
العيد والاستسقاء على قوسٍ أو عصاً ، لا على المنبر^(٢) .

وفي الحديث المشهور : « مَنْ أحدث في ديننا ما ليس منه . . فهو
ردٌّ »^(٣) .

وفي خبر آخر : « مَنْ غَشَّ أَمْتِي . . فعليه لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين » ، قيل : يا رسول الله ؛ وما غَشَّ أَمْتِكَ ؟ قال : « أَنْ يَتَدَعَ بدعةً
يَحْمِلُ الناسَ عليها »^(٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ لله عزَّ وجلَّ ملكاً ينادي كلَّ يوم : مَنْ
خالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . . لم تنله شفاعته »^(٥) .

ومثال الجاني على الدين بإبداع ما يخالف السنة بالنسبة إلى مَنْ يُذنبُ
ذنباً . . مثال مَنْ عصى الملك في قلب دولته^(٦) بالنسبة إلى مَنْ خالف أمره

(١) قوت القلوب (١٦٨ / ١) .

(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢) ، وأصل الاتكاء في الخطب عند أبي داود
(١٠٩٦) ، وابن ماجه (١١٠٧) .

(٣) رواه البخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) .

(٤) قوت القلوب (١٧٤ / ١) ، وأصله عند ابن بطه في « الإبانة » (٥١٩) .

(٥) ذكره صاحب « القوت » (١٧٤ / ١) ، وانظر « الإتحاف » (٤٤٤ / ١) .

(٦) أي : في إزاحة ملكه وهدم مملكته .

في خدمة معيَّته ، وذلك قد يُغفرُ ؛ فأما قلبُ الدولة .. فلا .

وقال بعضُ العلماءِ : (ما تكلمَ فيه السلفُ .. فالسكوتُ عنه جفاءٌ ، وما سكتَ عنه السلفُ .. فالكلامُ فيه تكلفٌ)^(١) .

وقال آخرُ : (الحقُّ ثقیلٌ ، مَنْ جاوزَهُ .. ظلمَ ، وَمَنْ قصرَ عنه .. عجزَ ، وَمَنْ وقفَ معه .. اكتفى)^(٢) .

وقال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « عليكمُ بالنَّمطِ الأوسطِ الذي يرجعُ إليه العالي ، ويرتفعُ إليه التالي »^(٣) .

وقال ابنُ عباسٍ رضي اللهُ عنهُما : (إنَّ الضلالةَ لها حلاوةٌ في قلوبِ أهلها .

قال اللهُ تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾^(٤) .

فكلُّ ما أحدثَ بعدَ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم ممَّا جاوزَ قدرَ الضرورةِ والحاجةِ .. فهو من اللعبِ واللغو .

وحكي عن إبليسَ لعنه اللهُ أنَّه بثَّ جنوده في وقتِ الصحابةِ رضي اللهُ

(١) قوت القلوب (١ / ١٧٥) .

(٢) قوت القلوب (١ / ١٧٥) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة موقوفاً على علي رضي الله عنه في « المصنف » (٣٥٦٣٩) ، وبلفظ : (خير الناس هذا النمط الأوسط ، يلحق بهم التالي ، ويرجع إليهم العالي) .

(٤) قوت القلوب (١ / ١٧٥) .

عَنْهُمْ ، فرجعوا إليه محسورين ، فقال : ما شأنكم ؟ فقالوا : ما رأينا مثل هؤلاء ؛ ما نصيبُ منهم شيئاً وقد أتعبونا ، فقال : إنكم لا تقدرون عليهم ؛ قد صحبوا نبيهم ، وشهدوا تنزيل ربهم ، ولكن سيأتي بعدهم قومٌ تنالون منهم حاجتكم .

فلما جاء التابعون . . بثَّ جنوده ، فرجعوا إليه منكوسين منكسرين ، فقالوا : ما رأينا أعجب من هؤلاء ؛ نصيبُ منهم الشيء بعد الشيء من الذنوب ، فإذا كان آخرُ النهار . . أخذوا في الاستغفار ، فيدُلُّ اللهُ سيئاتهم حسناتٍ ، فقال : إنكم لن تنالوا من هؤلاء شيئاً لصحة توحيدهم ، واتباعهم لسنة نبيهم ، ولكن سيأتي بعد هؤلاء قومٌ تقرُّ أعينكم بهم ، تلعبون بهم لعباً ، وتقودونهم بأزمة أهوائهم كيف شئتم ، إن استغفروا . . لم يغفر لهم ، ولا يتوبون فيدُلُّ اللهُ سيئاتهم حسناتٍ .

قال : فجاء قومٌ بعد القرن الأول ، فبثَّ فيهم الأهواء ، وزين لهم البدع ، فاستحلُّوها^(١) ، واتخذوها ديناً ، لا يستغفرون اللهَ منها ، ولا يتوبون عنها ، فسَلَطَ عليهم الأعداء ، وقادوهم أين شاؤوا^(٢) .

فإن قلتَ : من أين عَرَفَ قائلُ هذا ما قاله إبليسُ ولم يشاهد إبليسَ ولا حدَّثه بذلك ؟

(١) بتشديد اللام من الحلال ، أو تخفيفها من الحلاوة ، وعندها تفتح اللام .

(٢) قوت القلوب (١ / ١٧٥) .

فاعلم : أنَّ أربابَ القلوبِ يُكاشِفونَ بأسرارِ الملكوتِ ؛ تارةً على سبيلِ الإلهامِ بأنَّ يخطرَ لَهُمُ على سبيلِ الورودِ عَلَيْهِمُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ، وتارةً على سبيلِ الرؤيا الصادقةِ ، وتارةً في اليقظةِ على سبيلِ كَشْفِ المعاني بمشاهدةِ الأمثلةِ كما يكونُ في المنامِ ، وهذا أعلى الدرجاتِ ، وهي مِنْ درجاتِ النبوةِ العاليةِ ؛ كما أنَّ الرؤيا الصادقةَ جزءٌ مِنْ ستةٍ وأربعينَ جزءاً مِنَ النبوةِ .



فإيَّاكَ أَنْ يكونَ حظُّكَ مِنَ العلمِ إنكارَ كُلِّ ما جاوزَ حَدَّ قصوركَ ؛ ففيه هلكَ المتحذلقونَ مِنَ العلماءِ^(١) ، الزاعمونَ أَنَّهُمُ أحاطوا بعلومِ المعقولِ .

والجهلُ خيرٌ مِنْ عقلٍ يدعو إلى إنكارِ مثلِ هذهِ الأمورِ لأولياءِ الله تعالى^(٢) ، وَمَنْ أنكرَ ذلكَ للأولياءِ .. لزمه إنكارُهُ للأنبياءِ ، وكانَ خارجاً عَنِ الدينِ بالكليةِ^(٣) .

وقالَ بعضُ العارفينَ : (إِنَّمَا انقطعَ الأبدالُ في أطرافِ الأرضِ واستتروا عَنْ أعينِ الجمهورِ . . لأنَّهُمْ لَا يطيقونَ النظرَ إلى علماءِ الوقتِ ؛ لأنَّهُمْ

(١) المتحذلقونَ : المتكيسون الذين يتظرفون في الكلام طلباً لزيادة القدر عند الناس .
(٢) لأنَّ أشرفَ أقوالِ الجاهلين التسليم والتفويض لما لا يعلمون ، وهو أقلُّ أحوالِ العالمين ، فبالنظرِ إلى ذلكَ كانَ بعضُ الجهلِ خيراً مِنَ العلمِ . « إتحاف » (٤٤٦ / ١) .

(٣) لأنَّ طريقَ الفيضِ واحدٌ ، وإنما يختلفُ تلقيةً بحسبِ الاستعداداتِ ، فما كانَ للأنبياءِ .. فهو للأولياءِ مع مباينة الاستعداد ، ما عدا مرتبة النبوة التي لا يلحقها لاحقٌ ، ولا يشقُّ غبارها سابقٌ ، فإنكارُ ما للأولياءِ يورثه الإنكارُ لما للأنبياءِ . « إتحاف » (٤٤٦ / ١) .

عندهم جهالٌ بالله تعالى ، وهم عند أنفسهم وعند الجاهلين علماء^(١) .
 وقال سهل التستري رضي الله عنه : (إِنَّ مِنْ أَكْثَرِ الْمُعَاصِي الْجَهْلَ
 بِالْجَهْلِ ، وَالنَّظَرَ إِلَى الْعَامَّةِ ، وَاسْتِمَاعَ كَلَامِ أَهْلِ الْغَفْلَةِ)^(١) .
 وكلُّ عالمٍ خاضَ في الدنيا فلا ينبغي أن يُصغى إلى قوله ، بل ينبغي أن
 يُتَّهَمَ في كلِّ ما يقول ؛ لأنَّ كلَّ إنسانٍ يخوضُ فيما أحبَّ ، ويدفعُ ما لا يوافقُ
 محبوبه ، ولذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قُلُوبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ
 وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ .

والعوامُ العصاةُ أسعدُ حالاً مِنَ الْجَهَّالِ بطريقِ الدينِ ، المعتقدين أنهم من
 العلماء ؛ لأنَّ العاميَّ العاصيَ معترفٌ بتقصيره ، فيستغفرُ ويتوبُ ، وهذا
 الجاهلُ الظانُّ أنه عالمٌ ، وأنَّ ما هوَ مشغولٌ به من العلوم التي هي وسائله إلى
 الدنيا من سلوكِ طريقِ الدينِ . . فلا يتوبُ ولا يستغفرُ ، بل لا يزالُ مستمرّاً
 عليه إلى الموتِ .

وإذْ غلبَ هذا على أكثرِ الناسِ إلا مَنْ عصمه الله تعالى ، وانقطعَ الطمعُ
 مِنْ إِصْلَاحِهِمْ . . فالأسلمُ لدينِ المحتاطِ العزلةُ والانفرادُ عنهم ، كما سيأتي
 في كتابِ العزلةِ بيانهُ إن شاء الله تعالى .

ولذلك كتب يوسف بن أسباطٍ إلى حذيفة المرعشي : (ما ظنُّكَ
 بمن بقي لا يجدُ أحداً يذكرُ الله تعالى معه إلا كان آثماً ، وكانت مذكرتهُ
 معصيةً ؟)^(١) ، وذلك أنه لا يجدُ أهله .

(١) قوت القلوب (١ / ١٧٦) .

ولقد صدق ؛ فإن مخالط الناس لا ينفك عن غيبة أو عن سماع غيبة ، أو عن سكوت على منكر ، وأحسن أحواله أن يفيد علماً أو يستفيدة .

ولو تأمل هذا المسكين وعلم أن إفادته لا تخلو عن شوائب الرياء وطلب الجمع والرئاسة . . علم أن المستفيد إنما يريد أن يجعل ذلك آلة إلى طلب الدنيا ، ووسيلة إلى الشر ، فيكون هو معيناً له على ذلك ؛ وردءاً وظهيراً ومهيئاً لأسبابه ؛ كالذي يبيع السيف من قطاع الطريق ، فالعلم كالسيف ، وصلاحه للخير كصلاح السيف للغزو ، وذلك لا يرخص في البيع ممن يعلم بقرائن أحواله أنه يريد به الاستعانة على قطع الطريق .

فهذه اثنتا عشرة علامة من علامات علماء الآخرة ، تجمع كل واحدة منها جملاً من أخلاق علماء السلف .

فكن أحد رجلين : إما متصفاً بهذه الصفات ، أو معترفاً بالتقصير مع الإقرار به ، وإياك أن تكون الثالث فتلبس على نفسك بأن تلقب آلة الدنيا بالدين ، وتشبه سيرة البطالين بسيرة العلماء الراسخين ، وتلتحق بجهلك وإنكارك بزمرة الهالكين الآيسين .

نعوذ بالله من خدع الشيطان ، فيها هلك الجمهور ، ونسأل الله تعالى أن يجعلنا ممن لا تغرّه الحياة الدنيا ، ولا يغرّه بالله الغرور .



البَابُ السَّابِعُ في عقل وشرفه وتحقيقه وأقسامه

بيان شرف العقل

اعلم : أنَّ هذا ممَّا لا يُحتاجُ إلى تكلفٍ في إظهاره ، لا سيما وقد ظهر شرفُ العلمِ من قبلِ العقلِ ، والعقلُ منبعُ العلمِ ومطلعهُ وأساسه ، والعلمُ يجري منه مَجْرَى الثمرةِ مِنَ الشجرةِ ، والنورِ مِنَ الشمسِ ، والرؤيةِ مِنَ العينِ ، وكيفَ لا يَشْرُفُ ما هوَ وسيلةُ السعادةِ في الدنيا والآخرةِ ؟^(١) .

أو كيفَ يُسترابُ فيه والبهيمَةُ معَ قصورِ تمييزِها تحتشمُ العقلَ ، حتَّى إنَّ أعظمَ البهائمِ بدنًا وأشدَّها ضراوةً وأقواها سطوةً إذا رأى صورةَ الإنسانِ . . احتشمَهُ وهابَهُ ؛ لشعورهِ باستيلائه عليه ، بما خُصَّ به من إدراكِ الحيلِ .

ولذلك قالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : «الشيخُ في قومِه كالنبيِّ في أُمته»^(٢) .

(١) أما السعادة الدنيوية : فمن أعظمها أن الإنسان به يصير خليفة الله في أرضه ، وأما الآخروية : فإنه به يحصل حرث الآخرة المذكور في قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ﴾ ، وثمره حرث الآخرة على التفصيل سبعة أشياء : بقاء بلا فناء ، وقدرة بلا عجز ، وعلم بلا جهل ، وغنى بلا فقر ، وأمن بلا خوف ، وراحة بلا شغل ، وعز بلا ذل . « إتحاف » (٤٤٩ / ١) .

(٢) رواه الرافعي من طريق الخليل الحافظ في « مشيخته » بسنده مرفوعاً كما في « التدوين في أخبار قزوين » (٩٥ / ٣) ، وانظر « الإتحاف » (٤٤٩ / ١) .

وليسَ ذلكَ لكثرةِ ماله ، ولا لكبرِ شخصِهِ ، ولا لزيادةِ قوَّتِهِ ، بل لزيادةِ تجربتِهِ التي هي ثمرةُ عقلِهِ .

ولذلكَ ترى الأتراكَ والأكرادَ وأجلافَ العربِ وسائرَ الخلقِ معَ قربِ رتبَتِهِم مِنَ البهائمِ يوقِّرونَ المشايخَ بالطَّبْعِ .

ولذلكَ حينَ قَصَدَ كثيرٌ مِنَ المعاندينَ قَتَلَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فلمَّا وقعتْ أعينُهُم عليه واحتلُّوا بغرَّتِهِ الكريمةِ . . هابوه ، وتراءى لَهُم ما كانَ يتلأأُ على ديباجةِ وجهِهِ مِنْ نورِ النبوةِ ، وإنْ كانَ ذلكَ باطناً في نفسِهِ بطونَ العقلِ . وشرفُ العقلِ مدرَكٌ بالضرورةِ ، وإنما القصدُ أنْ نوردَ ما وردتْ به الأخبارُ والآياتُ في ذكرِ شرفِهِ .

وقد سماه اللهُ تعالى نوراً في قوله تعالى : ﴿ اللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ ﴾ الآية .

وسمَّى العلمَ المستفادَ منه روحاً وحياةً ، فقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ﴾ .

وحيثُ ذَكَرَ النورَ والظلمةَ أرادَ بهِ العلمَ والجهلَ ، كقوله تعالى : ﴿ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ .

وقد قالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « يا أَيُّها الناسُ ؛ اعقلوا عن ربِّكم وتواصوا بالعقلِ . . تعرفوا بهِ ما أُمِرْتُمْ بهِ وما نُهيْتُمْ عنه ، واعلموا أَنَّهُ مجدُّكم

عند ربِّكم ، واعلموا أنَّ العاقلَ مَنْ أطاعَ اللهَ وإنَّ كانَ دميمَ المنظرِ حقيرَ
الخطرِ دنيءَ المنزلةِ رثَّ الهيئةِ ، وإنَّ الجاهلَ مَنْ عصى اللهَ تعالى وإنَّ كانَ
جميلَ المنظرِ عظيمَ الخطرِ شريفَ المنزلةِ حسنَ الهيئةِ فصيحاً نطوقاً ،
فالقردةُ والخنازيرُ أَعْقَلُ عندَ اللهِ تعالى ممَّنْ عصاهُ ، ولا تغتروا بتعظيمِ أهلِ
الدنيا إِيَّاكم ، فإنَّهم من الخاسرينَ» (١) .

وقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « أوَّلُ ما خلقَ اللهُ العقلُ ، فقالَ لهُ :
أقبلُ ، فأقبلَ ، ثمَّ قالَ لهُ : أدبرُ ، فأدبرَ ، ثمَّ قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : وعزَّيتي
وجلالتي ؛ ما خلقتُ خلقاً أكرمَ عليَّ منك ، بكَ آخذُ ، وبكَ أعطي ، وبكَ
أثيبُ ، وبكَ أعاقبُ » (٢) .

فإن قلتَ : فهذا العقلُ إنَّ كانَ عَرَضاً . فكيفَ خُلِقَ قبلَ الأجسامِ ؟
وإنَّ كانَ جوهرًا . فكيفَ يكونُ جوهرًا قائمًا بنفسِهِ لا يتحيَّرُ ؟ (٣) .
فاعلمُ : أنَّ هذا مِنْ عِلْمِ المِكَاشَفَةِ ، ولا يليقُ ذكرُهُ بعِلْمِ المِعامَلَةِ ،
وغرضُنا الآنَ ذكرُ عِلْمِ المِعامَلَةِ .

-
- (١) هو من أحاديث داوود بن المحبر في كتابه « العقل » . انظر « الإتحاف » (٤٥٢ / ١) .
(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٨٣ / ٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣١٨ / ٧) ،
والبيهقي في « الشعب » (٤٣١٢) ، وانظر المراد بلفظ (العقل) في ما نقله الحافظ
الزبيدي في « الإتحاف » (٤٥٣ / ١) .
(٣) قوله : (جوهر قائم) اسم (يكون) ، وخبرها جملة : (لا يتحيَّر) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أثنى قومٌ على رجلٍ عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى بالغوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيف عقل الرجل ؟ » فقالوا : نخبرك عن اجتهاده في العبادة وأصناف الخير وتسلنا عن عقله ؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنَّ الأحمق يصيبُ بحمقه أعظمَ من فجورِ الفاجر ، وإنَّما يرتفعُ العبادُ غداً في الدرجاتِ الزُّلْفَى من ربِّهم على قدرِ عقولهم » (١) .

وعن عمر رضي الله عنه أنَّه صلى الله عليه وسلم قال : « ما اكتسبَ رجلٌ مثلَ فضلِ عقلٍ يهدي صاحبه إلى هدى ويردُّه عن ردى ، وما تمَّ إيمانُ عبْدٍ ولا استقامَ دينه حتى يكملَ عقله » (٢) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنَّ الرجلَ ليدركَ بحسنِ خلقه درجةَ الصائمِ القائمِ ، ولا يتمُّ لرجلٍ حسنُ خلقه حتى يتمَّ عقله ، فعندَ ذلكَ تمَّ إيمانه وأطاعَ ربُّه وعَصَى عدوُّه إبليسَ » (٣) .

وروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّه صلى الله عليه وسلم قال : « لكلِّ شيءٍ دعامةٌ ، ودعامةُ المؤمنِ عقله ، فبقدرِ عقله تكونُ

(١) هو عند الحكيم الترمذي في « نواذر الأصول » (ص ٢٤٢) .

(٢) روى بنحوه الطبراني في « الصغير » (٢٤١ / ١) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٣٣٨) .

(٣) الجملة الأولى منه رواها أبو داود (٤٧٩٨) ، وتمامه من أحاديث داود بن المحبر في « العقل » . انظر « الإتحاف » (٤٥٦ / ١) .

عبادته ، أما سمعتم قول الفجار : ﴿ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ
السَّعِيرِ ﴾ (١) .

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال لتميم الداري : ما السؤدد فيكم ؟ قال :
العقل ، قال : صدقت ؛ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتك
فقال كما قلت ، ثم قال : « سألت جبريل عليه السلام : ما السؤدد ؟ قال :
العقل » (١) .

وعن البراء رضي الله عنه قال : كثرت المسائل يوماً على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فقال : « يا أيها الناس ؛ إن لكل شيء مطية ، ومطية
المرء العقل ، وأحسنكم دلالة ومعرفة بالمحجة أفضلكم عقلاً » (١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما رجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من غزوة أُحُدٍ . سَمِعَ النَّاسَ يَقُولُونَ : كَانَ فُلَانٌ أَشْجَعَ مِنْ فُلَانٍ ،
وَفُلَانٌ أَبْلَى مَا لَمْ يُبْلِ غَيْرُهُ ، وَنَحْوَ هَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « أَمَّا هَذَا . . فلا علمَ لكم به » ، قالوا : وكيف ذلك
يا رسول الله ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّهُمْ قَاتَلُوا عَلَى قَدَرِ مَا قَسَمَ اللَّهُ
لَهُمْ مِنَ الْعَقْلِ ، وَكَانَ نُصْرَتُهُمْ وَنِيَّتُهُمْ عَلَى قَدَرِ عَقُولِهِمْ ، فَأُصِيبَ مِنْهُ مَنْ
أُصِيبَ عَلَى مَنَازِلَ شَتَّى ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ . . اقْتَسَمُوا الْمَنَازِلَ عَلَى قَدَرِ
نِيَّتِهِمْ وَقَدَرِ عَقُولِهِمْ » (٢) .

(١) من أحاديث داوود بن المحبر في « العقل » . انظر « الإتحاف » (١ / ٤٥٦) .

(٢) من أحاديث داوود بن المحبر في « العقل » . انظر « الإتحاف » (١ / ٤٥٧) .

وعن البراء بن عازبٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « جَدَّ الْمَلَائِكَةُ واجتهدوا في طاعةِ اللَّهِ سبحانهُ بالعقلِ ، وَجَدَّ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى قَدْرِ عَقُولِهِمْ ، فَأَعْمَلُهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْفَرُهُمْ عَقْلًا » ^(١) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلتُ : يا رسولَ الله ؛ بِمَ يَتَفَاضَلُ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا ؟ قَالَ : « بِالْعَقْلِ » ، قلتُ : وفي الآخرة ؟ قال : « بِالْعَقْلِ » ، قلتُ : أليسَ إِنَّمَا يُجْزَوْنَ بِأَعْمَالِهِمْ ؟ فقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يا عائشة ؛ وهلْ عَمَلُوا إِلَّا بِقَدْرِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْعَقْلِ ؟ ! فَبَقَدْرِ مَا أُعْطُوا مِنَ الْعَقْلِ كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ ، وَبَقَدْرِ مَا عَمَلُوا يُجْزَوْنَ » ^(١) .

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قالَ : قالَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِكُلِّ شَيْءٍ آلَةٌ وَعُدَّةٌ ، وَإِنَّ آلَةَ الْمُؤْمِنِ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ مِطْيَةٌ ، وَمِطْيَةُ الْمَرْءِ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةٌ ، وَدِعَامَةُ الدِّينِ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ غَايَةٌ ، وَغَايَةُ الْعِبَادِ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ دَاعٍ ، وَدَاعِي الْعَابِدِينَ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ تَاجِرٍ بَضَاعَةٌ ، وَبَضَاعَةُ الْمُجْتَهِدِينَ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ قِيَمٌ ، وَقِيَمُ بَيْتِ الصَّدِيقِينَ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ خَرَابٍ عِمَارَةٌ ، وَعِمَارَةُ الْآخِرَةِ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ عَقِبٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ وَيُذَكَّرُ بِهِ ، وَعَقِبُ الصَّدِيقِينَ الَّذِي يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ وَيُذَكَّرُونَ بِهِ الْعَقْلُ ، وَلِكُلِّ سَفَرٍ فُسْطَاطٌ ^(٢) ، وَفُسْطَاطُ الْمُؤْمِنِينَ الْعَقْلُ » ^(١) .

(١) من أحاديث داوود بن المحبر في « العقل » . انظر « الإتحاف » (١ / ٤٥٧) .

(٢) السَّفَرُ : القوم المسافرون ، والفُسْطَاطُ : الخيمة .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ أَحَبَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ نَصَبَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَصَحَ لِعِبَادِهِ ، وَكَمَّلَ عَقْلَهُ ، وَنَصَحَ نَفْسَهُ فَأَبْصَرَ ، وَعَمَلَ بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ فَأَفْلَحَ وَأَنْجَحَ » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « أَتَمُّكُمْ عَقْلاً أَشَدُّكُمْ لِلَّهِ خَوْفاً ، وَأَحْسَنُكُمْ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ نَظْراً ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّكُمْ تَطَوُّعاً » (٢) .



(١) من أحاديث داوود بن المحبر في « العقل » . انظر « الإتحاف » (٤٥٨ / ١) .

(٢) من أحاديث ابن المحبر في « العقل » ، انظر « الإتحاف » (٤٥٨ / ١) . وقد روى هذه الأحاديث عنه الحارث بن أبي أسامة في « مسنده » ، وأوردها ابن حجر في « المطالب العالية » ، وأورد بعضها ابن الجوزي في « الموضوعات » ، والسيوطي في « اللآلئ المصنوعة » .

بيان حقيقتِ العقل وأقسامه

اعلم : أنَّ الناسَ اختلفوا في حدِّ العقلِ وحقيقته ، وذهَلَ الأكثرونَ عن كونِ هذا الاسمِ مطلقاً على معانٍ مختلفةٍ ، فصارَ ذلك سببَ اختلافِهم .

والحقُّ الكاشفُ للغطاءِ فيه : أنَّ العقلَ اسمٌ يُطلقُ بالاشتراكِ على أربعةٍ معانٍ ، كما يُطلقُ اسمُ العينِ مثلاً على معانٍ عدَّةٍ ، وما يجري هذا المجرى ، فلا ينبغي أن يُطلبَ لجميعِ أقسامِهِ حدٌّ واحدٌ ، بل يُفردُ كلُّ قسمٍ بالكشفِ عنه .



فالأوَّلُ : الوصفُ الذي يفارقُ الإنسانَ به سائرُ البهائمِ : وهو الذي به استعدَّ لقبولِ العلومِ النظريةِ ، وتدبيرِ الصناعاتِ الخفيةِ الفكريةِ ، وهو الذي أرادَهُ الحارثُ بنُ أسدٍ المحاسبيُّ حيثُ قالَ في حدِّ العقلِ : (إِنَّهُ غَرِيزَةٌ يَتَهَيَّأُ بِهَا إدراكُ العلومِ النظريةِ ، وكأنَّهُ نورٌ يُقذفُ في القلبِ به يستعدُّ لإدراكِ الأشياءِ) .

ولم ينصفَ مَنْ أنكرَ هذا ، وردَّ العقلَ إلى مجردِ العلومِ الضروريةِ ؛ فإنَّ الغافلَ عن العلومِ والنائمَ يُسمَّيانِ عاقلينِ باعتبارِ وجودِ هذه الغريزةِ فيهما معَ فقدِ العلومِ ، وكما أنَّ الحياةَ غريزةٌ بها يتهيَّأُ الجسمُ للحركاتِ الاختياريةِ

والادراكات الحسيّة . . فكذلك العقل غريزة بها تتهيأ بعض الحيوانات للعلوم النظرية .

ولو جاز أن يُسوَّى بين الإنسان والحمار في الغريزة والإدراكات الحسيّة فيقال : لا فرق بينهما إلا أن الله تعالى بحكم إجراء العادة يخلق في الإنسان علوماً وليس يخلقها في الحمار والبهائم . . لجاز أن يُسوَّى بين الجماد والحمار في الحياة ويُقال : لا فرق إلا أن الله تعالى يخلق في الحمار حركات مخصوصة بحكم إجراء العادة ؛ فإنه لو قُدِّرَ الحمارُ جماداً ميتاً . . لوجب القول بأن كل حركة تُشاهد منه فالله سبحانه قادرٌ على خلقها فيه على الترتيب المشاهد ، وكما وجب أن يُقال : لم يكن مفارقتها للجماد في الحركة إلا بغريزة اختصت به عبّر عنها بالحياة . . فكذا مفارقة الإنسان للبهيمة في إدراك العلوم النظرية بغريزة يُعبّر عنها بالعقل^(١) .

وهو كالمرآة التي تفارق غيرها من الأجسام في حكاية الصور والألوان بصفة اختصت بها وهي الصقالة ، وكذلك العين تفارق الجبهة في هيئات وصفات بها استعدت للرؤية ، فنسبة هذه الغريزة إلى العلوم كنسبة العين إلى الرؤية ، ونسبة القرآن والشرع إلى هذه الغريزة في سياقها إلى انكشاف العلوم لها كنسبة نور الشمس إلى البصر ، فهكذا ينبغي أن تُفهم هذه الغريزة .



(١) ثبت بما ذكر تصحيح قول المحاسبي . « إتحاف » (١ / ٤٦٠) .

الثاني : هي العلوم التي تخرجُ إلى الوجود في ذاتِ الطفلِ المميّزِ بجوازِ الجائزاتِ واستحالةِ المستحيلاتِ : كالعلمِ بأنّ الاثنينِ أكثرُ مِنَ الواحدِ ، وأنّ الشخصَ الواحدَ لا يكونُ في مكانينِ في وقتٍ واحدٍ ، وهو الذي عناهُ بعضُ المتكلمينَ حيثُ قالَ في حدِّ العقلِ : (إنّه بعضُ العلومِ الضروريةِ ؛ كالعلمِ بجوازِ الجائزاتِ واستحالةِ المستحيلاتِ) .

وهو أيضاً صحيحٌ في نفسه ؛ لأنّ هذه العلومَ موجودةٌ ، وتسميتها عقلاً ظاهراً ، وإنّما الفاسدُ أن تُنكرَ تلكَ الغريزةُ ويقالَ : لا موجودَ إلا هذه العلومُ .

الثالثُ : علومٌ تُستفادُ مِنَ التجاربِ بمجاري الأحوالِ : فإنّ مَنْ حنكتهُ التجاربُ وهذبتهُ المذاهبُ يُقالُ : إنّه عاقلٌ في العادةِ ، ومَنْ لا يتصفُ بهذه الصفةِ .. فيقالُ : إنّه غبيٌّ غمراً جاهلاً ، فهذا نوعٌ آخرٌ مِنَ العلومِ سُمِّيَ عقلاً .

والرابعُ : أن تنتهيَ قوّةُ تلكَ الغريزةِ إلى أن يعرفَ عواقبَ الأمورِ ، ويقمعَ الشهوةَ الداعيةَ إلى اللذةِ العاجلةِ ويقهرها : فإذا حصلتْ هذه القوّةُ سُمِّيَ صاحبها عاقلاً ، مِنْ حيثُ إنّ إقدامه وإحجامه بحسبِ ما يقتضيه النظرُ في العواقبِ ، لا بحكم الشهوةِ العاجلةِ ، وهذه أيضاً مِنْ خواصِّ الإنسانِ التي بها يميّزُ عن سائرِ الحيوانِ .

فالأول : هو الأسُّ والسِنخُ والمنبعُ .

والثاني : هو الفرعُ الأقربُ إليه .

والثالثُ : فرعُ الأوّل والثاني ؛ إذ بقوة الغريزة والعلوم الضرورية تستفاد علومُ التجارب .

والرابعُ : هو الثمرةُ الأخيرةُ ، وهي الغايةُ القصوى .

فالأوّلان بالطبع ، والأخيران بالاكتساب ، ولذلك قال عليّ كرم الله

وجهة^(١) :

رَأَيْتُ الْعَقْلَ عَقْلَيْنِ فَمَطْبُوعٌ وَمَسْمُوعٌ
وَلَا يَنْفَعُ مَسْمُوعٌ إِذَا لَمْ يَكُ مَطْبُوعٌ
كَمَا لَا تَنْفَعُ الشَّمْسُ وَضَوْءُ الْعَيْنِ مَمْنُوعٌ

والأوّل هو المرادُ بقوله صلى الله عليه وسلّم : « ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من العقل »^(٢) ، والأخير هو المرادُ بقوله صلى الله عليه وسلّم : « إذا تقرّب الناسُ بأبواب البرِّ والأعمالِ الصالحة . . فتقرّب أنت بعقلك »^(٣) ، وهو المرادُ بقول رسول الله صلى الله عليه وسلّم لأبي الدرداء رضي الله عنه : « ازدد عقلاً . . تزدد من ربك قرباً » ، فقال : بأبي أنت وأمي ؛ وكيف لي بذلك ؟

(١) ديوان سيدنا علي الموسوم بـ: « أنوار العقول لوصي الرسول » (ص ١٦١) .

(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٨٣/٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣١٨/٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٣١٢) .

(٣) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٨/١) .

فَقَالَ : « اجْتَنِبْ مُحَارِمَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَدِّ فَرَائِضَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ . . تَكُنْ عَاقِلًا ، وَاعْمَلْ بِالصَّالِحَاتِ مِنَ الْأَعْمَالِ . . تَزِدْ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا رَفْعَةً وَكِرَامَةً ، وَتَنْلُ فِي آجِلِ الْعُقَبِيِّ بِهَا مِنْ رَبِّكَ عِزًّا وَجَلًّا الْقَرَبَ وَالْعِزَّ » (١) .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ عُمَرَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ أَعْلَمُ النَّاسِ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْعَاقِلُ » ، قَالُوا : فَمَنْ أَعْبَدُ النَّاسِ ؟ قَالَ : « الْعَاقِلُ » ، قَالُوا : فَمَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ ؟ قَالَ : « الْعَاقِلُ » ، قَالُوا : أَلَيْسَ الْعَاقِلُ مَنْ تَمَّتْ مَرْوَتُهُ ، وَظَهَرَتْ فَصَاحَتُهُ ، وَجَادَتْ كَفُّهُ ، وَعَظُمَتْ مَنْزِلَتُهُ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ﴿ وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ » ، إِنَّ الْعَاقِلَ هُوَ الْمُتَّقِي وَإِنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا خَسِيسًا ذَلِيلًا » (٢) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « إِنَّمَا الْعَاقِلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَصَدَّقَ رِسَالَهُ وَعَمَلَ بِطَاعَتِهِ » (٣) .

وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ لِتِلْكَ الْغَرِيزَةِ ، وَكَذَا فِي الْأَسْتِعْمَالِ ، وَإِنَّمَا أُطْلِقَ عَلَى الْعُلُومِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا ثَمَرُهَا كَمَا يُعْرَفُ الشَّيْءُ بِثَمَرَتِهِ ، فَيُقَالُ : (الْعِلْمُ هُوَ الْخَشْيَةُ ، وَالْعَالِمُ مَنْ يَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى) ؛ فَإِنَّ

(١) هُوَ عِنْدَ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ فِي « نَوَادِرِ الْأُصُولِ » (ص ٢٤٢) .

(٢) مِنْ أَحَادِيثِ ابْنِ الْمَحْبَرِ فِي « الْعَقْلِ » . انْظُرْ « الْإِتْحَافَ » (١ / ٤٦٢) .

(٣) مِنْ أَحَادِيثِ ابْنِ الْمَحْبَرِ فِي « الْعَقْلِ » . انْظُرْ « الْإِتْحَافَ » (١ / ٤٦٢) .

الخشيّة ثمرة العلم ، فيكون كالمجازٍ لغير تلك الغريزة ، ولكن ليس الغرضُ
البحث عن اللغة^(١) .

والمقصود أن هذه الأقسام الأربعة موجودة ، والاسم يُطلق على
جميعها ، ولا خلاف في وجود جميعها إلا في القسم الأول ، والصحيح
وجودها ، بل هي الأصل ، وهذه العلوم كأنها مضمّنة في تلك الغريزة
بالفطرة ، ولكن تظهر إلى الوجود إذا جرى سببٌ يُخرجها إلى الوجود ،
حتى كأن هذه العلوم ليست بشيءٍ واردٍ عليها من خارج ، وكأنها كانت
مستكنة فيها فظهرت .

ومثاله : الماء في الأرض ؛ فإنه يظهر بحفر القني^(٢) ، ويجتمع ويتميز
بالحس ، لا بأن يُساق إليها شيءٌ جديدٌ ، وكذلك الدُّهن في اللوز ، وماء
الورد في الورد .

ولذلك قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ
عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ ، فالمراد به : إقرار نفوسهم لا إقرار
اللسنة ؛ فإنهم انقسموا في إقرار الألسنة حيث وجدت الألسنة والأشخاص إلى
مقرّ وجاحد^(٣) .

(١) أشار بذلك إلى أنه خالفهم - أهل اللغة - فيما أطبقوا عليه . « إتحاف » (١ / ٤٦٣) .

(٢) القني : جمع قناة ؛ وهي الجدول الصغير .

(٣) فمنهم من بقي على إقراره الأصلي من أول وهلة ، ومنهم من راجع إقراره فيما بعد
بتوفيق من الله تعالى ، ومنهم من لم يقرّ مطلقاً ، فالإقرار ثابت بنص الآية ولكن =

ولذلك قال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ ، معناه : إن اعتبر أحوالهم . . شهدت بذلك نفوسهم وبواطنهم ، ﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ أي : كل آدمي فطر على الإيمان بالله عز وجل ، بل على معرفة الأشياء على ما هي عليه ^(١) ؛ أعني : أنها كالمضمّنة فيها لقرب استعدادها للإدراك .

ثم لما كان الإيمان مركزاً في النفوس بالفطرة . . انقسم الناس إلى قسمين : إلى من أعرض فَنَسِيَ وَهُمُ الْكَفَّارُ ، وإلى من أجال خاطره فتذكر ، فكان كمن حمل شهادة فَنَسِيَها بغفلة ثم تذكرها ؛ ولذلك قال تعالى : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ، ﴿ وَلَيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ ، ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ ﴾ ، ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ .

وتسمية هذا النمط تذكر ليس ببعيد ، وكأن التذكر ضربان : أحدهما : أن يذكر صورة كانت حاضرة الوجود في قلبه لكن غابت بعد الوجود .

= لا بالألسنة ، وهذا الذي أورده المصنف أشار به إلى ثمرة العقل من معرفة الله الضرورية وغاية ما يبلغ إليه الإنسان من ذلك ؛ فأشرف ثمرة العقل معرفة الله سبحانه وتعالى وحسن طاعته والكف عن معصيته . « إتحاف » (١ / ٤٦٣) .

(١) ولم يقل : (بل على معرفة الله تعالى) ، فإنه إنما عني بالإيمان معرفة الله الضرورية ؛ وهي معرفة كل أحد أنه مفعول ، وأن له فاعلاً فعله ونقله من الأحوال المختلفة ، لا المعرفة المكتسبة . « إتحاف » (١ / ٤٦٣) .

والآخر : أن يكونَ عن صورةٍ كانت مضمَّنةً فيه بالفطرة .

وهذه حقائق ظاهرة للناظر بنور البصيرة ، ثقيلة على مَنْ مستروح السماع والتقليد دون الكشف والعيان ، ولذلك تراه يتخبط في مثل هذه الآيات ، ويتعسف في تأويل التذكر وإقرار النفوس أنواعاً من التعسف ، ويتخيل إليه في الأخبار والآيات ضروب من المناقضات ، وربما يغلب ذلك عليه حتى ينظر إليها بعين الاستحغار ، ويعتقد فيها التهافت .

ومثاله : مثال الأعمى الذي يدخل داراً فيعثر فيها بالأواني المصنوفة في الدار فيقول : ما لهذه الأواني لا ترفع من الطريق وترد إلى مواضعها ؟ فيقال له : إنها في مواضعها ، وإنما الخلل في بصرِكَ .

فكذلك خلل البصيرة يجري مجراه وأطم منه وأعظم ؛ إذ النفس كالفرس ، والبدن كالفرس ، وعمى الفارس أضرم من عمى الفرس . ولمشابهة بصيرة الباطن لبصر الظاهر قال الله تعالى : ﴿ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ الآية . وسمى ضده عمى ، فقال تعالى : ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ .

وهذه الأمور التي كُشِفَتْ للأنبياء بعضها كانَ بالبصرِ ، وبعضُها كانَ
بالبصيرة ، وسمَّى الكلَّ رؤيةً .

وبالجملة : مَنْ لَمْ تَكُنْ بصيرتهُ الباطنةً ثابتةً . لَمْ يَعلُقْ بِهِ مِنَ الدِّينِ إِلَّا
قُشُورَهُ وَأَمْثَلَتُهُ دُونَ لِبَابِهِ وَحَقَائِقِهِ .

فهذه أقسامُ ما ينطلقُ اسمُ العقلِ عليها .



بيان تفاوت الناس في العقل

قد اختلفَ الناسُ في تفاوتِ العقلِ ، ولا معنى للاشتغالِ بنقلِ كلامِ مَنْ قَلَّ تحصيلُهُ ، بلِ الأولى والأهمُّ المبادرةُ إلى التصريحِ بالحقِّ .

والحقُّ الصريحُ فيه أن يقالَ : إنَّ التفاوتَ يتطَرَّقُ إلى الأقسامِ الأربعةِ سوى القسمِ الثاني ؛ وهو العلمُ الضروريُّ بجوازِ الجائزاتِ واستحالةِ المستحيلاتِ ؛ فإنَّ مَنْ عَرَفَ أنَّ الاثنينَ أكثرُ مِنَ الواحدِ . . عرفَ أيضاً استحالةَ كونِ الجسمِ في مكانين ، وكونِ الشيءِ الواحدِ قديماً حادثاً ، وكذا سائرَ النظائرِ ، وكلُّ مَنْ يدركُهُ يدركُهُ إدراكاً محققاً مِنْ غيرِ شكٍّ^(١) ، فأما الأقسامُ الثلاثةُ . . فالتفاوتُ يتطرقُ إليها .

أما القسمُ الرابعُ - وهو استيلاءُ القوةِ على قَمْعِ الشهواتِ - فلا يخفى تفاوتُ الناسِ فيه ، بل لا يخفى تفاوتُ أحوالِ الشخصِ الواحدِ فيه .

ولهذا التفاوتُ يكونُ تارةً لتفاوتِ الشهوةِ ؛ إذ قد يقدرُ العاقلُ على تركِ بعضِ الشهواتِ دونَ بعضٍ ، ولكنْ غيرُ مقصورٍ عليه ؛ فإنَّ الشابَّ قد يعجزُ عن تركِ الزنا ، وإذا كَبُرَ وتمَّ عقلُهُ . . قدرَ عليه ، وشهوةُ الرياءِ والرياسةِ تزدادُ قوَّةً بالكِبَرِ لا ضعفاً .

وقد يكونُ سببُهُ التفاوتُ في العلمِ المعرَّفِ لغائلةِ تلكِ الشهوةِ ، ولهذا

(١) في (ج) : (وكل ما يدركه العاقل إدراكاً . .) ، وكذا في « الإنحاف » (١ / ٤٦٥) .

يقدرُ الطبيبُ على الاحتماءِ عن بعضِ الأطعمةِ المضرّةِ ، وقد لا يقدرُ مَنْ يساويه في العقلِ على ذلك إذا لم يكن طيباً وإن كان يعتقدُ على الجملة فيه مضرّةً ، ولكن إذا كان علمُ الطبيبِ أتمَّ . . كان خوفُهُ أشدَّ ، فيكونُ الخوفُ جنداً للعقلِ ، وعُدّةً في قمعِ الشهواتِ وكسْرِها ، وكذلك يكونُ العالمُ أقدرَ على تركِ المعاصي مِنَ الجاهلِ ؛ لقوّةِ علمِهِ بضررِ المعاصي ، وأعني به : العالمُ الحقيقيُّ دونَ أربابِ الطيالةِ وأصحابِ الهذيانِ .

فإن كان التفاوتُ مِنْ جهةِ الشهوةِ . . لم يرجعْ إلى تفاوتِ العقلِ ، وإن كان مِنْ جهةِ العلمِ . . فقد سمّينا هذا الضربَ مِنَ العلمِ عقلاً ، فإنّه يقوِّي غريزةَ العقلِ ، فيكونُ التفاوتُ فيما رجعتِ التسميةُ إليه .

وقد يكونُ بمجرّدِ التفاوتِ في غريزةِ العقلِ ؛ فإنّها إذا قويتُ . . كان قمعُها للشهوةِ - لا محالةً - أشدَّ .

وأما القسمُ الثالثُ - وهو علومُ التجاربِ - فتفاوتُ الناسِ فيها لا يُنكرُ ؛ فإنّهم يتفاوتون بكثرةِ الإصابةِ وسرعةِ الإدراكِ ، ويكونُ سببُهُ إمّا تفاوتاً في الغريزةِ ، وإمّا تفاوتاً في الممارسةِ .

فأما الأوّلُ - وهو الأصلُ ، أعني : الغريزةُ - فالتفاوتُ فيه لا سبيلَ إلى جحدهِ ؛ فإنّه مثلُ نورٍ يشرقُ على النفسِ ويطلعُ صبحُهُ ، ومبادئُ إشراقِهِ عندَ سنِّ التمييزِ ، ثم لا يزالُ ينمو ويزدادُ نمواً خفياً على التدريجِ إلى أن يتكاملَ بقربِ الأربعينَ سنةً .

ومثاله : نورُ الصبح ؛ فإنَّ أوائله تخفى خفاءً يشقُّ إدراكه ، ثمَّ يتدرَّجُ إلى الزيادة ، إلى أن يكملَ بطلوعِ قرصِ الشمسِ .

وتفاوتُ نورِ البصيرةِ كتفاوتِ نورِ البصرِ ، فالفرقُ مدركٌ بينَ الأعمشِ وبينَ حادِّ البصرِ ، بل سنَّةُ الله عزَّ وجلَّ جاريةٌ في جميعِ خلقه بالتدرُّجِ في الإيجادِ ، حتَّى إنَّ غريزةَ الشهوةِ لا تظهرُ في الصبيِّ عندَ البلوغِ دفعةً وبغتهً ، بل تظهرُ شيئاً شيئاً على التدرُّجِ ، وكذا جميعُ القوى والصفاتِ .

ومنْ أنكرَ تفاوتَ الناسِ في هذه الغريزةِ .. فكأنَّه منخلعٌ عن ربةِ العقلِ .

ومنْ ظنَّ أنَّ عقلَ النبيِّ صلى الله عليه وسلمَ مثلُ عقلِ آحادِ السَّواديةِ وأجلافِ البوادي .. فهوَ أخسُّ في نفسه منْ آحادِ السَّواديةِ^(١) ، وكيفَ يُنكرُ تفاوتَ الغريزةِ ولولاهُ .. لما اختلفَ تفاوتُ الناسِ في فهمِ العلومِ ، ولما انقسموا إلى بليدٍ لا يفهمُ بالتفهِيمِ إلا بعدَ تعبٍ طويلٍ منَ المعلمِ ، وإلى ذكيٍّ يفهمُ بأدنى رمزٍ وإشارةٍ ، وإلى كاملٍ تنبعثُ منْ نفسه حقائقُ الأمورِ بدونِ التعليمِ ؛ كما قال تعالى : ﴿ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ﴾ !؟

(١) وأخرج أبو نعيم في « الحلية » (٢٦ / ٤) عن وهب بن منبه قال : (قرأت إحدى وسبعين كتاباً ، فوجدت في جميعها أن الله لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضائها من العقل في جنب عقل محمد صلى الله عليه وسلم إلا كحبة رمل من جميع رمال الدنيا ، وأن محمداً صلى الله عليه وسلم أرجح الناس عقلاً وأفضلهم رأياً) .
« إتحاف » (٤٦٧ / ١) . والسَّوادية : أهل الأرياف .

وذلك مثل الأنبياء عليهم السلام ؛ إذ يتضح لهم في بواطنهم أمور غامضة من غير تعلم وسماع ، ويُعبّر عن ذلك بالإلهام ، وعن مثله عبّر النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : « إن روح القدس نفث في روعي : أحب من أحببت فإنك مفارقه ، وعش ما شئت فإنك ميت ، واعمل ما شئت فإنك مجزي به » (١) .

وهذا النمط من تعريف الملائكة للأنبياء يخالف الوحي الصريح الذي هو سماع الصوت بحاسة الأذن ، ومشاهدة الملك بحاسة البصر ، ولذلك أخبر عن هذا بالنفث في الرُّوع .

ودرجات الوحي كثيرة ، والخوض فيها لا يليق بعلم المعاملة ، بل هو من علم المكاشفة .

ولا تظن أن معرفة درجات الوحي تستدعي منصب الوحي ؛ إذ لا يبعد أن يعرف الطبيب المريض درجات الصحة ، ويعلم الفاسق درجات العدالة وإن كان خالياً عنها ، فالعلم شيء ووجود المعلوم شيء آخر ، فلا كل من عرف النبوة والولاية كان نبياً وولياً ، ولا كل من عرف التقوى والورع ودقائقه كان تقياً .

(١) أما لفظ : « إن روح القدس نفث في روعي » والذي هو محل الشاهد . فرواه عبد الرزاق في « المصنف » (١٢٥ / ١١) ، وأبونعيم في « الحلية » (٢٦ / ١٠) ، وتتمة الحديث هو عند أبي نعيم في « الحلية » (٢٠٢ / ٣) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٠٥٨) .

وانقسامُ الناسِ إلى مَنْ يتنبَّهُ مِنْ نفسه ويفهمُ ، وإلى مَنْ لا يفهمُ إلا بتنبهٍ وتعليمٍ ، وإلى مَنْ لا ينفعُهُ التعليمُ أيضاً ولا التنبيهُ . . كانقسامِ الأرضِ إلى ما يجتمعُ فيه الماءُ ويقوى فيتفجَّرُ بنفسِه عيوناً ، وإلى ما يحتاجُ إلى الحفرِ ليخرجَ في القنواتِ ، وإلى ما لا ينفعُ فيه الحفرُ وهو اليابسُ ، وذلكَ لاختلافِ جواهرِ الأرضِ في صفاتها ؛ فكذلكَ هذا الاختلافُ في النفوسِ وغريزةِ العقلِ .

ويدلُّ على تفاوتِ العقلِ مِنْ جهةِ النقلِ : ما رُوِيَ أَنَّ عبدَ الله بنَ سلامٍ رضيَ اللهُ عنه سألَ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في حديثٍ طويلٍ في آخرِه وَصَفُ عِظَمِ العَرْشِ ، وَأَنَّ الملائكةَ قَالَتْ : يَا رَبَّنَا ؛ هَلْ خَلَقْتَ شَيْئاً أَعْظَمَ مِنَ العَرْشِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، العقلُ ، قالوا : وما بلغَ مِنْ قَدْرِهِ ؟ قَالَ : هِيَهَاتَ ؛ لَا يحاطُ بعلمِه ، هَلْ لَكُمْ عِلْمٌ بَعْدَ الرَّمْلِ ؟ قالوا : لَا ، قِيلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَإِنِّي خَلَقْتُ العقلَ أصنافاً شَتَّى كَعَدَدِ الرَّمْلِ ، فَمِنْ النَّاسِ مَنْ أُعْطِيَ حَبَّةً ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ حَبَّتَيْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ الثَّلَاثَ والأَرْبَعَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ فَرْقاً ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ وَسْقاً ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ^(١) .

فَإِنْ قُلْتَ : فما بالُ أقوامٍ مِنَ المتصوِّفةِ يذمُّونَ العقلَ والمعقولَ ؟

(١) مختصراً عند الحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » (ص ٢٤٢) ، وبتمامه من أحاديث ابن المحبر في « العقل » . انظر « الإتحاف » (١ / ٤٦٩) .

فاعلم : أنَّ السببَ فيه أنَّ الناسَ نقلوا اسمَ العقلِ والمعقولِ إلى المجادلةِ والمناظرةِ بالمناقضاتِ والإلزاماتِ ، وهو صنعةُ الكلامِ ، فلمَ يقدرُوا على أن يقرُّروا عندهم : أنكم أخطأتم في التسمية ؛ إذ كان ذلك لا ينمحي عن قلوبهم بعد تداول الألسنة به ، ورسوخه في القلوب فذمُّوا العقلَ والمعقولَ ، وهو المسمَّى به عندهم .

فأما نورُ البصيرةِ الباطنةِ التي بها يُعرفُ اللهُ تعالى ويُعرفُ صدقُ رسوله .. فكيف يتصورُ ذمُّه وقد أثنى اللهُ تعالى عليه ؟ !
وإن ذمَّ .. فما الذي بعده يُحمدُ ؟ !

فإن كان المحمودُ هو الشرعَ .. فبِمَ عُلِمَ صحَّةُ الشرعِ ؟ !
فإن عُلِمَ بالعقلِ المذمومِ الذي لا يُوثقُ به فيكونُ الشرعُ أيضاً مذموماً ! (١) .

ولا يلتفتُ إلى مَنْ يقولُ : إنَّه يُدركُ بعينِ اليقينِ ونورِ الإيمانِ لا بالعقلِ ، فإننا نريدُ بالعقلِ ما يريدُهُ بعينِ اليقينِ ونورِ الإيمانِ ، وهي الصفةُ الباطنةُ التي تميِّزُ بها الآدميُّ عن البهائمِ حتَّى أدركَ بها حقائقَ الأمور (٢) .

(١) فإن ما يتوقف عليه صحة شيء إذا كان واهياً . فالمتوقف عليه نفسه واهٍ . « إتحاف » (٤٦٩ / ١) .

(٢) فقولهم : (إنه يدرك بعين اليقين ونور الإيمان) صحيح ، وقوله : (لا بالعقل) غير صحيح ، وهذا الذي أنكر عليهم الشيخ . « إتحاف » (٤٧٠ / ١) .

وأكثر هذه التخييطات إنما ثارت من جهل أقوام طلبوا الحقائق من
الألفاظ ، فتخبطوا لتخبط اصطلاحات الناس في الألفاظ .
وهذا القدر كاف في بيان العقل ، والله أعلم بالصواب .



تم كتاب العلم

وهو الكتاب الأول من ربع العبادات من كتب إحياء علوم الدين
والحمد لله رب العالمين ، والصلاة على خير خلفه سيدنا محمد وآله أجمعين والسلام
ينلوه كتاب قواعد العقائد

كِتَابُ
قَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ

وهو الكتاب الثاني من ربيع العبادات
من كتب احياء علوم الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب قواعد العقائد

وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

في ترجمة عقيدة أهل السنة في كلمتي شهادة التي هي أحد مباني الإسلام

فنقول وبالله التوفيق :

الحمد لله المبدئ المعيد، الفعّال لما يريد ، ذي العرش المجيد ، والبطش الشديد ، الهادي صفوة العبيد ، إلى المنهج الرشيد ، والمسلك السديد ، المنعم عليهم بعد شهادة التوحيد بحراسة عقائدهم عن ظلمات التشكيك والترديد ، السائق لهم إلى اتباع رسوله المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ، واقتفاء آثار صحبه الأكرمين المكرمين بالتأييد والتسديد ، المتجلّي لهم في ذاته وأفعاله بمحاسن أوصافه التي لا يدركها إلا من ألقى السمع وهو شهيد .

التوحيد :

المعرّف إياهم أنّه في ذاته واحد لا شريك له ، فرد لا مثل له ، صمد لا ضد له ، منفرد لا ند له ، وأنّه قديم لا أول له ، أزلي لا بداية له ، مستمر

الوجود لا آخرَ له ، أبدِي لا نهايةَ له ، قَيُّومٌ لا انقطاعَ له ، دائمٌ لا انصرامَ له ، لم يزلْ ولا يزالُ موصوفاً بنعوتِ الجلالِ ، لا يقضي عليه بالانقضاءِ تصرُّمُ الآمادِ وانقراضُ الآجالِ ، بل هو الأوَّلُ والآخِرُ ، والظاهرُ والباطنُ ، وهو بكلِّ شيءٍ علِيمٌ .

التنزيه :

وأنَّه ليسَ بجسمٍ مصوِّرٍ ، ولا جوهرٍ محدودٍ مقدَّرٍ ، وأنَّه لا يماثلُ الأجسامَ ، لا في التقديرِ ولا في قبولِ الانقسامِ ، وأنَّه ليسَ بجوهرٍ ولا تحلُّهُ الجواهرُ ، ولا بعرضٍ ولا تحلُّهُ الأعراضُ ، بل لا يماثلُ موجوداً ، ولا يماثلُهُ موجودٌ ، وليسَ كمثلهُ شيءٌ ، ولا هوَ مثلُ شيءٍ ، وأنَّه لا يحدهُ المقدارُ ، ولا تحويه الأقطارُ^(١) ، ولا تحيطُ به الجهاتُ ، ولا تكتشفهُ الأرضونَ ولا السماواتُ .

وأنَّه مستوٍ على العرشِ على الوجهِ الذي قاله ، وبالمعنى الذي أراده ، استواءً منزهاً عن المماسَّةِ والاستقرارِ ، والتمكُّنِ والحلولِ والانتقالِ ، لا يحمله العرشُ ، بل العرشُ وحملتهُ محمولونَ بلطفِ قدرتهِ ، ومقهورونَ في قبضتهِ ، وهو فوقَ العرشِ والسماءِ ، وفوقَ كلِّ شيءٍ إلى تخومِ الثرى ، فوقيةً لا تزيدهُ قرباً إلى العرشِ والسماءِ ، كما لا تزيدهُ بعداً عن الأرضِ

(١) الأقطار : النواحي والجوانب .

والثرى ، بل هو رفيع الدرجات عن العرش والسماء ، كما أنه رفيع الدرجات عن الأرض والثرى ، وهو مع ذلك قريب من كل موجود ، وهو أقرب إلى العبيد من حبل الوريد ، وهو على كل شيء شهيد .

إذ لا يماثل قربه قرب الأجسام ، كما لا تماثل ذاته ذات الأجسام .

وأنه لا يحل في شيء ، ولا يحل فيه شيء ، تعالى عن أن يحويه مكان ، كما تقدس عن أن يحده زمان ، بل كان قبل أن خلق الزمان والمكان ، وهو الآن على ما عليه كان .

وأنه بائن من خلقه بصفاته ، ليس في ذاته سواءه ، ولا في سواءه ذاته .

وأنه مقدس عن التغير والانتقال ، لا تحلله الحوادث ، ولا تعتريه العوارض ، بل لا يزال في نعوت جلاله منزهاً عن الزوال ، وفي صفات كماله مستغنياً عن زيادة الاستكمال .

وأنه في ذاته معلوم الوجود بالعقول ، مرئي الذات بالأبصار ، نعمة منه ولطفاً بالأبرار في دار القرار ، وإتماماً منه للنعيم بالنظر إلى وجهه الكريم .



الحياة والقدرة :

وأنه تعالى حي قادر ، جبار قاهر ، لا يعتريه قصور ولا عجز ، ولا تأخذه سنة ولا نوم ، ولا يعارضه فناء ولا موت .

وأنه ذو الملك والملكوت ، والعزة والجبروت ، له السلطان والقهر ،

والخلق والأمر ، والسموات مطوياتٌ بيمينه ، والخلائق مقهورون في قبضته^(١) .

وأنه المتفرد بالخلق والاختراع ، المتوحد بالإيجاد والإبداع ، خلق الخلق وأعمالهم ، وقدر أرزاقهم وآجالهم ، لا يشدُّ عن قبضته مقدور ، ولا يعزب عن قدرته تصاريف الأمور ، لا تحصي مقدوراته ، ولا تنهاى معلوماته .



العلم :

وأنه عالمٌ بجميع المعلومات ، محيطٌ بما يجري من تخوم الأرضين إلى أعلى السماوات ، وأنه عالمٌ لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ، بل يعلم ديب النملة السوداء ، على الصخرة الصماء ، في الليلة الظلماء ، ويدرك حركة الذر في جوِّ الهواء ، ويعلم السرِّ وأخفى ، ويطلع على هواجس الضمائر ، وحركات الخواطر ، وخفيات السرائر ؛ بعلمٍ قديمٍ أزليٍّ لم يزل موصوفاً به في أزل الأزال ، لا بعلمٍ متجددٍ حاصلٍ في ذاته بالحلول والانتقال .

(١) الملك : هو عالم الشهادة من المحسوسات الطبيعية ، والملكوت : هو عالم الغيب المختصُّ بأرواح النفوس ، وقيل : هما مصدران ، والمعنى أنه تعالى هو المالك حقيقة ، وكلُّ مالكٍ سواه إنما يصير مالكاً لمملوكه بتمليك الله عز وجل إياه من وجهه مأذون فيه ، وقيل : معناهما العالم السفلي والعلوي . « إتحاف » (٢٦/٢ - ٢٨) .

الإرادة :

وأنه سبحانه مريدٌ للكائناتِ ، مدبّرٌ للحادثاتِ ، فلا يجري في الملكِ والملكوتِ قليلٌ أو كثيرٌ ، صغيرٌ أو كبيرٌ ، خيرٌ أو شرٌ ، نفعٌ أو ضررٌ ، إيمانٌ أو كفرٌ ، عرفانٌ أو نكرٌ ، فوزٌ أو خسرانٌ ، زيادةٌ أو نقصانٌ ، طاعةٌ أو عصيانٌ . . إلا بقضائه وقدره ، وحكمته ومشيئته ، فما شاء . . كان ، وما لم يشأ . . لم يكن ، لا يخرجُ عن مشيئته لفته ناظرٍ ، ولا فلتة خاطِرٍ ، بل هو المبدئُ المعيدُ ، الفعّالُ لما يريدُ ، لا رادٌّ لأمره ، ولا معقّبٌ لقضائه ، ولا مهربٌ لعبٍ عن معصيته إلا بتوفيقه ورحمته ، ولا قوّةٌ له على طاعته إلا بمشيئته وإرادته ، فلو اجتمع الإنسُ والجنُّ والملائكةُ والشياطينُ على أن يحركوا في العالمِ ذرّةً أو يسكنوها دونَ إرادته ومشيئته . . لعجزوا .

وأنَّ إرادته قائمةٌ بذاته في جملة صفاته ، لم يزلْ كذلك موصوفاً بها ، مريداً في أزله لوجود الأشياءِ في أوقاتها التي قدرها ، فوجدتْ في أوقاتها كما أراده في أزله من غيرِ تقدّمٍ ولا تأخّرٍ ، بل وقعتْ على وفقِ علمه وإرادته من غيرِ تبدّلٍ ولا تغْيُرٍ ، دبّرَ الأمورَ لا بترتيبِ أفكارٍ وتربُّصِ زمانٍ ، فلذلك لم يشغله شأنٌ عن شأنٍ .

السمعُ والبصرُ :

وأنَّ تعالى سميعٌ بصيرٌ ، يسمعُ ويرى ، لا يعزُبُ عن سمعه مسموعٌ وإنَّ

خَفِيٍّ ، ولا يَغِيبُ عَنْ رُؤْيَيْهِ مَرْتَبٌ وَإِنْ دَقَّ ، ولا يَحْجُبُ سَمْعَهُ بُعْدٌ ،
ولا يَدْفَعُ رُؤْيَيْهِ ظَلَامٌ ، يرى مِنْ غَيْرِ حُدُودٍ وَأَجْفَانٍ ، ويسْمَعُ مِنْ غَيْرِ أَصْمَخَةٍ
وَأَذَانٍ ، كما يَعْلَمُ بِغَيْرِ قَلْبٍ ، وَيَبْطِشُ بِغَيْرِ جَارِحَةٍ ، وَيَخْلُقُ بِغَيْرِ آلَةٍ ؛ إِذْ
لا تَشْبَهُ صِفَاتُهُ صِفَاتِ الْخَلْقِ ، كما لا تَشْبَهُ ذَاتُهُ ذَوَاتِ الْخَلْقِ .

الكلام :

وَأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ أَمْرٌ نَاهٍ ، وَاَعْدٌ مُتَوَعِّدٌ ، بِكَلَامٍ أَزَلِيٍّ قَدِيمٍ قَائِمٍ بِذَاتِهِ ،
لا يَشْبَهُ كَلَامَ الْخَلْقِ ؛ فَلَيْسَ بِصَوْتٍ يَحْدُثُ مِنْ انْسِلَالِ هَوَاءٍ وَاصْطِكَاكِ
أَجْرَامٍ ، ولا بِحَرْفٍ يَنْقَطِعُ بِإِطْبَاقِ شَفَةِ أَوْ تَحْرِيكِ لِسَانٍ .

وَأَنَّ الْقُرْآنَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ كَتَبَهُ الْمَنْزَلَةُ عَلَى رَسَلِهِ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ مَقْرُوءٌ بِالْأَلْسِنَةِ ، مَكْتُوبٌ فِي الْمَصَاحِفِ ، مُحْفُوظٌ فِي
الْقُلُوبِ ، وَأَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ قَدِيمٌ قَائِمٌ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، لا يَقْبَلُ الْإِنْفِصَالَ
وَالْإِفْتِرَاقَ ، بِالانتِقَالِ إِلَى الْقُلُوبِ وَالْأَوْرَاقِ ، وَأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَ
كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ صَوْتٍ وَلَا حَرْفٍ ، كما يرى الْأَبْرَارُ ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ
غَيْرِ جَوْهَرٍ وَلَا عَرْضٍ .

وَإِذْ كَانَتْ لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ . . . كَانَ حَيًّا ، عَالِمًا ، قَادِرًا ، مُرِيدًا ،
سَمِيعًا ، بَصِيرًا ، مُتَكَلِّمًا ؛ بِالْحَيَاةِ ، وَالْقُدْرَةِ ، وَالْعِلْمِ ، وَالْإِرَادَةِ ،
وَالسَّمْعِ ، وَالْبَصَرِ ، وَالْكَلَامِ ، لا بِمَجَرَّدِ الذَّاتِ .

الأفعال :

وأنه سبحانه وتعالى لا موجودَ سواه إلا وهو حادثٌ بفعليه ، وفائضٌ من عدليه ، على أحسن الوجوه وأكملها ، وأتمها وأعدلها ، وأنه حكيمٌ في أفعاله ، عادلٌ في أقضيته ، ولا يُقاسُ عدلهُ بعدلِ العباد ؛ إذ العبدُ يُصوّرُ منه الظلمُ بتصرّفه في ملكٍ غيره ، ولا يُصوّرُ الظلمُ من الله عزّ وجلّ ؛ فإنه لا يصادفُ لغيره ملكاً حتّى يكونَ تصرّفه فيه ظلماً ، فكلُّ ما سواه من جنّ وإنس ، وشيطانٍ ومَلَكٍ ، وسماءٍ وأرضٍ ، وحيوانٍ ونباتٍ وجمادٍ ، وجوهرٍ وعرضٍ ، ومدرَكٍ ومحسوسٍ . . حادثٌ اخترعه بقدرته بعدَ العدمِ اختراعاً ، وأنشأه إنشاءً بعدَ أنْ لم يكنْ شيئاً ؛ إذ كانَ في الأزَلِ موجوداً وحده ولم يكنْ معه غيره ، فأحدثَ الخلقَ بعدَ ذلكَ إظهاراً لقدرته ، وتحقيقاً لما سبقَ من إرادته ، ولما حقَّ في الأزَلِ من كلمته ، لا لافتقاره إليه وحاجته .

وأنه متفضّلٌ بالخلقِ والاختراعِ والتكليفِ لا عن وجوبٍ ، ومتطوّلٌ بالإنعامِ والإصلاحِ لا عن لزومٍ ، فله الفضلُ والإحسانُ ، والنعمةُ والامتنانُ ؛ إذ كانَ قادراً على أن يصبَّ على عبادِهِ أنواعَ العذابِ ، ويبتليهم بضروبِ الآلامِ والأوصابِ ، ولو فعلَ ذلكَ . . لكانَ منه عدلاً ، ولم يكنْ قبيحاً ولا ظلماً .

وأنه عزّ وجلّ يثيبُ عباده المؤمنينَ على الطاعاتِ بحكمِ الكرمِ والوعدِ ، لا بحكمِ الاستحقاقِ واللزومِ ؛ إذ لا يجبُ عليه لأحدٍ فعلٌ ، ولا يُصوّرُ منه ظلمٌ ، ولا يجبُ لأحدٍ عليه حقٌّ .

وَأَنَّ حَقَّهُ فِي الطَّاعَاتِ وَجِبَ عَلَى الْخَلْقِ بِإِجَابِهِ عَلَى أَلْسِنَةِ أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ ، لَا بِمَجَرَّدِ الْعَقْلِ ، وَلَكِنَّهُ بَعَثَ الرُّسُلَ وَأَظْهَرَ صِدْقَهُمْ بِالْمُعْجَزَاتِ
الظَّاهِرَةِ ، فَبَلَّغُوا أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ ، وَوَعَدَهُ وَوَعِيدَهُ ، فَوَجِبَ عَلَى الْخَلْقِ
تَصْدِيقُهُمْ فِيمَا جَاءُوا بِهِ .

معنى الكلمة الثانية ، وهي شهادة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

وَأَنَّهُ بَعَثَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الْقُرَشِيَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِسَالَتِهِ إِلَى
كَافَّةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ ، وَالْجِنِّ وَالْإِنْسِ ، فَنَسَخَ بِشَرْعِهِ الشَّرَائِعَ إِلَّا مَا قَرَّرَهُ
مِنْهَا ، وَفَضَّلَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَجَعَلَهُ سَيِّدَ الْبَشَرِ ، وَمَنْعَ كَمَالَ الْإِيمَانِ
بشهادة التوحيد ؛ وَهُوَ قَوْلُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مَا لَمْ تَقْتَرِنْ بِهَا شَهَادَةَ
الرَّسُولِ ؛ وَهُوَ قَوْلُكَ : (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) .

وَأَلْزَمَ الْخَلْقَ تَصْدِيقَهُ فِي جَمِيعِ مَا أَخْبَرَ عَنْهُ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،
وَأَنَّهُ لَا يُتَقَبَّلُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يُؤْمِنَ بِمَا أَخْبَرَ عَنْهُ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَأَوَّلُهُ سَوَالُ
مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ ، وَهُمَا شَخْصَانِ مَهْيَبَانِ هَائِلَانِ ، يَقْعُدَانِ الْعَبْدَ فِي قَبْرِهِ سَوِيًّا ،
ذَا رُوحٍ وَجَسَدٍ ، فَيَسْأَلَانِهِ عَنِ التَّوْحِيدِ وَالرِّسَالَةِ ، وَيَقُولَانِ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟
وَمَا دِينُكَ ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ ؟ ^(١) وَهُمَا فَتَنَانَا الْقَبْرِ ، وَسَوَالُهُمَا أَوَّلُ فِتْنَةٍ بَعْدَ
الْمَوْتِ .

(١) كما جاء ذلك عند الترمذي (٣١٢٠) .

وَأَنْ يُؤْمِنَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَنَّهُ حَقٌّ وَحَكْمَةٌ وَعَدْلٌ^(١) ، عَلَى الْجِسْمِ وَالرُّوحِ ، عَلَى مَا يَشَاءُ .

وَأَنْ يُؤْمِنَ بِالْمِيزَانِ ذِي الْكَفَّتَيْنِ وَاللِّسَانِ ، وَصِفَتُهُ فِي الْعِظَمِ أَنَّهُ مِثْلُ طَبَاقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، تُوزَنُ فِيهِ الْأَعْمَالُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّنَجُ يَوْمئِذٍ مِثَاقِيلُ الذَّرِّ وَالْخَرْدَلِ^(٢) ؛ تَحْقِيقًا لِتَمَامِ الْعَدْلِ ، فَتُطْرَحُ صَحَائِفُ الْحَسَنَاتِ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ فِي كَفَّةِ النُّورِ ، فَيُثْقَلُ بِهَا الْمِيزَانُ عَلَى قَدْرِ دَرَجَاتِهَا عِنْدَ اللَّهِ بِفَضْلِ اللَّهِ ، وَتُطْرَحُ صَحَائِفُ السَّيِّئَاتِ فِي صُورَةٍ قَبِيحَةٍ فِي كَفَّةِ الظُّلْمَةِ ، فَيُخَفُّ بِهَا الْمِيزَانُ بِعَدْلِ اللَّهِ .

وَأَنْ يُؤْمِنَ بِأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ ، وَهُوَ جَسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ ، أَحَدُ مِنْ السِّيفِ ، وَأَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ ، تَزِلُّ عَلَيْهِ أَقْدَامُ الْكَافِرِينَ بِحُكْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، فَتَهْوِي بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَتَثْبُتُ عَلَيْهِ أَقْدَامُ الْمُؤْمِنِينَ بِفَضْلِ اللَّهِ ، فَيُسَاقُونَ إِلَى دَارِ الْقَرَارِ .

وَأَنْ يُؤْمِنَ بِالْحَوْضِ الْمَوْرُودِ ؛ حَوْضٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَشْرَبُ مِنْهُ الْمُؤْمِنُونَ قَبْلَ دُخُولِ الْجَنَّةِ وَبَعْدَ جَوَازِ الصِّرَاطِ^(٣) ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ

(١) وَفِي حَقِيقَتِهِ رَوَى مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » (٢٨٦٧) مَرْفُوعًا : « إِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ تَبْتَلَى فِي قُبُورِهَا ، فَلَوْلَا أَلَا تَدَافَنُوا . لِدَعَوَاتِ اللَّهِ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ » .

(٢) الصَّنَجُ - وَيُقَالُ : السَّنَجُ - : الْمِثْقَالُ الَّذِي يُوْزَنُ بِهِ (وَحْدَةُ الْوِزْنِ) .

(٣) عَلَى الصَّحِيحِ ، وَلَكِنْ جَهْلُ تَقْدِمِهِ عَلَى الصِّرَاطِ أَوْ تَأْخِرِهِ عَنْهُ . لَا يَضُرُّ بِالْإِعْتِقَادِ ، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ اعْتِقَادُ ثُبُوتِهِ . « إِتْحَافٌ » (٣٩ / ٢) .

شربة.. لم يظماً بعدها أبداً ، عرضهُ مسيرة شهرٍ ، ماؤه أشدُّ بياضاً من اللبنِ ، وأحلى من العسلِ ، حوله أباريقُ عددِ نجومِ السماءِ ، فيه ميزابانِ يصبَّانِ مِنَ الكوثرِ .

وأن يؤمنَ بالحسابِ ، وتفاوتِ الناسِ فيه إلى مناقشٍ في الحسابِ وإلى مسامحٍ فيه ، وإلى مَنْ يدخلُ الجنةَ بغيرِ حسابٍ وهمُ المقرَّبونَ ، فيسألُ اللهُ تعالى مَنْ شاءَ مِنَ الأنبياءِ عن تبليغِ الرسالةِ ، وَمَنْ شاءَ مِنَ الكفارِ عن تكذيبِ المرسلينَ ، ويسألُ المبتدعةَ عَنِ السُّنَّةِ ، ويسألُ المسلمينَ عَنِ الأعمالِ .

وأن يؤمنَ بإخراجِ الموحِّدينَ مِنَ النارِ بعدَ الانتقامِ ، حتَّى لا يَبْقَى في جهنَّمَ موحِّدٌ بفضلِ اللهِ تعالى ، فلا يخلدُ في النارِ موحِّدٌ .

وأن يؤمنَ بشفاعةِ الأنبياءِ^(١) ، ثمَّ العلماءِ ، ثمَّ الشهداءِ ، ثمَّ سائرِ المؤمنينَ ، كلُّ على حسبِ جاهِهِ ومنزلتِهِ عندَ اللهِ تعالى ، وَمَنْ بقيَ مِنَ المؤمنينَ ولم يكنْ لَهُ شفيعٌ . . أخرجَ بفضلِ اللهِ عزَّ وجلَّ ، فلا يخلدُ في النارِ مؤمناً ، بل يخرجُ منها مَنْ كانَ في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ مِنَ الإيمانِ .

وأن يعتقِدَ فضلَ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم ، وترتيبَهُمْ ، وأنَّ أفضلَ الناسِ بعدَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم أبو بكرٍ ، ثمَّ عمرُ ، ثمَّ عثمانُ ، ثمَّ عليٌّ رضي اللهُ عنهم ، وأنَّ يُحسنَ الظنَّ بجميعِ الصحابةِ ، ويُثنيَ عليهم كما أثنى اللهُ عزَّ وجلَّ ورسولُهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم عليهم أجمعينَ .

(١) في (أ) : (الأنبياء ، ثم الأولياء...) .

فكلُّ ذلك ممَّا وردتْ بهِ الأخبارُ ، وشهدتْ بهِ الآثارُ ، فمنِ اعتقدَ جميعَ ذلكَ موقناً بهِ . . كانَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ وعصَابَةِ السُّنَّةِ ، وفارقَ رَهْطَ الضَّلَالِ وحزْبَ الْبِدْعَةِ .

فنسأَلُ اللَّهَ تَعَالَى كَمَالَ الْيَقِينِ ، وحسنَ الثَّبَاتِ فِي الدِّينِ ، لَنَا وَلِكافةِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِهِ ، إِنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، وصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى كُلِّ عَبْدٍ مُصْطَفَى .



الفصل الثاني

في وجه التدرج إلى الإرشاد وترتيب درجات الاعتقاد

اعلم : أنَّ ما ذكرناه في ترجمة العقيدة ينبغي أن يُقدَّم إلى الصبي في أوَّل نشوئه ليحفظه حفظاً^(١) ، ثمَّ لا يزال ينكشفُ له معناه في كبره شيئاً فشيئاً ، فابتدأه الحفظ ، ثمَّ الفهم ، ثمَّ الاعتقاد والإيقان والتصديق به ، وذلك ممَّا يحصلُ في الصبيِّ بغير برهان .

فمن فضلِ الله سبحانه على قلبِ الإنسان أن شرحه في أوَّل نشوئه للإيمان من غير حاجةٍ إلى حجةٍ وبرهانٍ ، وكيف يُنكرُ ذلكَ وجميعُ عقائدِ العوامِّ مبادئها التلقينُ المجرَّدُ والتقليدُ المحضُ ؟^(٢) .

نعم ، يكونُ الاعتقادُ الحاصلُ بمجردِ التقليدِ غيرَ خالٍ عن نوعٍ من الضعفِ في الابتداء ، على معنى أنَّه يقبلُ الإزالةَ بنقيضه لو أُلقيَ إليه ، ولا بدَّ من تقويته وإثباته في نفسِ الصبيِّ والعاميِّ حتَّى يترسَّخَ ولا يتزلزلَ . وليسَ الطريقُ في تقويته وإثباته أن يُعلِّمَ صنعةَ الجدلِ والكلامِ ، بلْ

(١) يحفظه في صدره حفظاً يأمن به عن الإغفال عنه ، ويتمكن ذلك المحفوظ في باطنه حتَّى يكون نقشاً على الحجر ولا يطرأ عليه ما يخالفه . « إتحاف » (٤٢ / ٢) .

(٢) في غير (ب) : (والتعليم المحض) .

يشتغلُ بتلاوة القرآن وتفسيره ، وقراءة الحديث ومعانيه ، ويشتغلُ بوظائف العبادات ، فلا يزالُ اعتقادهُ يزدادُ رسوخاً بما يقرعُ سمعهُ من أدلة القرآن وحججه ، وبما يردُّ عليه من شواهد الأحاديث وفوائدها ، وبما يسطعُ عليه من أنوار العبادات ووظائفها ، وبما يسري إليه من مشاهدة الصالحين ومجالستهم ، وسيمائهم وسماعهم وهيئاتهم ؛ في الخضوع لله عز وجل ، والخوف منه ، والاستكانة له ، فيكون أولُ التلقين كإلقاء بذر في الصدر ، وتكون هذه الأسباب كالسقي والتربية له حتى ينمو ذلك البذر ويقوى ، ويرتفع شجرة طيبةً راسخةً ، أصلها ثابت وفرعها في السماء .

وينبغي أن يُحرَسَ سمعهُ من الجدل والكلام غاية الحراسة ؛ فإنَّ ما يشوشهُ الجدل أكثرُ ممَّا يمهِّدهُ ، وما يفسدهُ أكثرُ ممَّا يصلحهُ ، بل تقويتهُ بالجدل تضاهي ضربَ الشجرة بالمِدَقَّة من الحديد رجاءَ تقويتها بأن تكتنزَ أجزاؤها^(١) ، وربَّما يفتتها ذلك ويفسدها ، وهو الأغلب ، والمشاهدة تكفيك في هذا بياناً ، وناهيك بالعيان برهاناً .

فقسْ عقيدة أهلِ الصلاح والتقوى من عوامِّ الناس بعقيدة المتكلمين والمجادلين ؛ فترى اعتقادَ العاميِّ في الثبات كالطود الشامخ ، لا تحركهُ الدواهي والصواعق ، وعقيدة المتكلم الحارسِ اعتقادهُ بتقسيماتِ الجدل كخيطٍ مرسلٍ في الهواءِ تسفيهُ الريحُ مرَّةً هلكذا ومرَّةً هلكذا ، إلا من سمعَ

(١) في (ب) : (تكثر أجزاؤها) .

منهم دليل الاعتقاد فتلقفه تقليداً كما تلقف نفس الاعتقاد تقليداً ؛ إذ لا فرق في التقليد بين تعلم الدليل أو تعلم المدلول ، فتلقين الدليل شيء والاستدلال بالنظر شيء آخر بعيد عنه .

ثم الصبي إذا وقع نشوءه على هذه العقيدة :

إن اشتغل بكسب الدنيا . لم يفتح له غيرها ، ولكنه يسلم في الآخرة باعتقاد أهل الحق ؛ إذ لم يكلف الشرع أجلاف العرب أكثر من التصديق الجازم بظاهر هذه العقائد ، فأما البحث والتفتيش وتكلف نظم الأدلة . فلم يكلفوه أصلاً .

وإن أراد أن يكون من سالكي طريق الآخرة ، وساعده التوفيق حتى اشتغل بالعمل ، ولازم التقوى ، ونهى النفس عن الهوى ، واشتغل بالرياضة والمجاهدة . انفتحت له أبواب من الهداية تكشف عن حقائق هذه العقيدة بنور الهي يقذف في قلبه بسبب المجاهدة ؛ تحقيقاً لوعده عز وجل إذ قال : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ .

وهو الجوهر النفس الذي هو غاية إيمان الصديقين والمقربين ، وإليه الإشارة بالسر الذي قرأ في صدر أبي بكر الصديق رضي الله عنه حيث فضل به الخلق .

وانكشاف ذلك السر بل تلك الأسرار له درجات بحسب درجات المجاهدة ودرجات الباطن ؛ في النظافة والطهارة عما سوى الله تعالى ،

وفي الاستضاءة بنور اليقين ، وذلك كتفاوت الخلق في أسرار الطبِّ والفقه وسائر العلوم ؛ إذ يختلف ذلك باختلاف الاجتهاد واختلاف الفطرة في الذكاء والفطنة ، وكما لا تنحصر تلك الدرجات . . فكذاك هذه^(١) .

مَسْأَلَةٌ

[في حكم تعلم الجدل والكلام]

فإن قلت : تعلّم الجدل والكلام مذمومٌ كتعلّم النجوم ، أو هو مباح ، أو هو مندوبٌ إليه ؟

فاعلم : أن للناس في هذا غلواً وإسرافاً في أطراف :
فمن قائل : إنه بدعةٌ وحرامٌ ، وإنَّ العبدَ إن لقي الله عزَّ وجلَّ بكلِّ ذنبٍ سوى الشرك . . خيرٌ له من أن يلقاه بالكلام .

ومن قائل : إنه واجبٌ وفرضٌ ؛ إمّا على الكفاية ، أو على الأعيان ، وإنَّه أفضلُ الأعمالِ وأعلى القربات ؛ فإنَّه تحقيقٌ لعلم التوحيد ، ونضالٌ عن دين الله تعالى .

وإلى التحريم ذهب الشافعي ومالك وأحمد ابن حنبل ، وسفيان ، وجميع أهل الحديث من السلف .

(١) والحاصل مما سبق من كلام المصنف : أن الصبيان والعوام لا ينبغي أن يلقنوا بأكثر مما ذكر في العقيدة المختصرة ؛ فإن فيها مقنعاً لهم ، وزجراً عن الوقوع فيما يضرهم . « إتحاف » (٤٦ / ٢) .

قال ابن عبد الأعلى رحمه الله : سمعت الشافعي رضي الله عنه يوم ناظر حفصاً الفرد - وكان من متكلمي المعتزلة - يقول : (لأن يلقى الله عز وجل العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله .. خير له من أن يلقاه بشيء من علم الكلام ، ولقد سمعت من حفص كلاماً لا أقدر أن أحكيه)^(١) .

وقال أيضاً : (قد اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننته قط ، ولأن يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك .. خير له من أن ينظر في الكلام)^(٢) .

وحكى الكرابيسي أن الشافعي رضي الله عنه سئل عن شيء من الكلام ، فغضب وقال : (سل عن هذا حفصاً الفرد وأصحابه أخزاهم الله)^(٣) .

ولما مرض الشافعي رضي الله عنه .. دخل عليه حفص الفرد وقال : مَنْ أنا ؟ فقال : حفص الفرد ، لا حفظك الله ولا رعاك حتى تتوب ممّا أنت فيه^(٤) .

وقال أيضاً : (لو علم الناس ما في الكلام من الأهواء .. لفرّوا منه فرارهم من الأسد)^(٥) .

(١) جامع بيان العلم وفضله (١٧٨٨) ، وما امتنع عن حكايته عنه هو قوله بخلق القرآن .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٧٨٩) .

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١٧٩٠) .

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١٧٩١) .

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١٧٩٢) .

وقال أيضاً : (إذا سمعتَ الرجلَ يقولُ : الاسمُ هوَ المسمَّى ، أو غيرَ المسمَّى . . فاشهدُ بأنه منَ أهلِ الكلامِ ولا دينَ له) (١) .

وقال الزعفرانيُّ : قالَ الشافعيُّ : (حكمي في أصحابِ الكلامِ أنْ يُضربوا بالجريدِ ، ويُطافَ بِهِمْ في العشائرِ والقبائلِ ، ويقالُ : هذا جزاءُ مَنْ تركَ الكتابَ والسنةَ وأخذَ في الكلامِ) (٢) .

وقال أحمدُ ابنُ حنبلٍ : (لا يفلحُ صاحبُ الكلامِ أبداً ، ولا تكادُ ترى أحداً نظرَ في الكلامِ إلا وفي قلبه دغلٌ) (٣) .

وبالغَ في ذمِّه حتَّى هجرَ الحارثَ المحاسبيُّ معَ زهدهِ وورعهِ بسببِ تصنيفه كتاباً في الردِّ على المبتدعة ، وقالَ له : (ويحك ! ألسْتَ تحكي بدعتَهُمْ أولاً ثمَّ تردُّ عليهم ؟ ! ألسْتَ تحملُ الناسَ بتصنيفكِ على مطالعة البدعة والتفكرِ في تلكَ الشبهاتِ فيدعوهُمُ ذلكَ إلى الرأيِ والبحثِ ؟ !) (٤) .

وقال أحمدُ رحمه اللهُ : (علماءُ الكلامِ زنادقةٌ) (٥) .

وقال مالكٌ رحمه اللهُ : (رأيتُ إنْ جاءهُ مَنْ هوَ أجدلُ منه . . أيدعُ دينَهُ

(١) جامع بيان العلم وفضله (١٧٩٢) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٧٩٣) .

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١٧٩٦) ، والدغلُ : الفساد .

(٤) وكلُّ منهما من رؤساء الأئمة ، وهداة هذه الأمة ، والظنُّ بالحارث أنه إنما تكلم حيث

دعت الحاجة ، ولكل مقصد ، والله يرحمهما . « إتحاف » (٤٩ / ٢) .

(٥) قوت القلوب (١ / ١٣٨) .

كلَّ يومٍ لدينٍ جديدٍ ؟!) يعني : أن أقوال المتجادلين تتقاوم^(١) .
وقال مالكٌ رحمه الله أيضاً : (لا تجوزُ شهادةُ أهلِ البدعِ والأهواءِ) ،
فقال بعضُ أصحابِهِ في تأويلِهِ : إنَّهُ أرادَ بأهلِ الأهواءِ أهلَ الكلامِ على أيِّ
مذهبٍ كانوا^(٢) .

وقال أبو يوسف : (مَنْ طلبَ العلمَ بالكلامِ . . . تزندق)^(٣) .
وقال الحسنُ : (لا تجالسوا أهلَ الأهواءِ ، ولا تجادلوهُم ،
ولا تسمعوا منهم)^(٤) .

وقد اتفق أهلُ الحديثِ مِنَ السلفِ على هذا ، ولا ينحصرُ ما نُقلَ عنهم
مِنَ التشديداتِ فيه ، وقالوا : ما سكتَ عنه الصحابةُ معَ أنَّهم أَعرفُ
بالحقائقِ وأفصحُ بترتيبِ الألفاظِ مِنْ غيرِهِم . . . إلَّا لعلمِهِم بما يتولَّدُ منه مِنْ
الشرِّ ، ولذلك قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « هلكَ المُتَنَطِّعُونَ ، هلكَ
المتنطِّعون ، هلكَ المتنطِّعون »^(٥) ؛ أي : المتعمِّقون في البحثِ
والاستقصاءِ .

-
- (١) رواه اللالكائي في « اعتقاد أهل السنة » (٢٩٤) ، والمعنى : لا يعتمد على تلك
الأقوال ؛ لكونها في معرض الإزالة بما هو أقوى . « إتحاف » (٤٩ / ٢) .
(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٨٠٠) .
(٣) قوت القلوب (١٣٩ / ١) .
(٤) رواه الدارمي في « سننه » (٤١٥) ، وكذا ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله »
(١٨٠٣) .
(٥) رواه مسلم (٢٦٧٠) .

واحتجُّوا أيضاً بأنَّ ذلك لو كان من الدين . . لكان ذلك أهمَّ ما يأمرُ به رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ، ويعلمُ طريقه ، ويشني عليه وعلى أربابه ؛ فقد علَّمَهُم الاستنجااء^(١) ، وندبَهُم إلى حفظِ الفرائضِ وأثنى عليهم^(٢) ، ونهاهم عن الكلام في القدرِ وقال : « أمسكوا »^(٣) .

وعلى هذا استمرَّ الصحابةُ رضي الله عنهم ، فالزيادةُ على الأستاذ طغيانٌ وظلمٌ ، وهم الأستاذون والقُدوةُ ، ونحنُ الأتباعُ والتلامذةُ .

وأما الفرقةُ الأخرى : فاحتجُّوا بأنَّ المحذورَ من الكلام إن كان هو لفظُ الجوهريِّ والعَرَضِ ، وهذه الاصطلاحاتُ الغريبةُ التي لم تعهدها الصحابةُ رضي الله عنهم . . فالأمرُ فيه قريبٌ ؛ إذ ما من علمٍ إلَّا وقد أحدثَ فيه اصطلاحاتٌ لأجلِ التفهيمِ ؛ كالحديثِ والتفسيرِ والفقهِ ، ولو عُرِضَ عليهم عبارةُ النقضِ والكسرِ والتركيبِ والتعديَةِ وفسادِ الوضعِ إلى جميعِ الأسئلةِ التي تُورَدُ على القياسِ . . لما كانوا يفهمونه ، فأحداثُ عبارةٍ للدلالةِ بها على مقصودٍ صحيحٍ كإحداثِ آيةٍ على هيئةٍ جديدةٍ لاستعمالِها في مباحٍ .

وإن كان المحذورُ هو المعنى . . فنحنُ لا نعني به إلَّا معرفةَ الدليلِ على حدثِ العالمِ ووحدانيَّةِ الخالقِ وصفاتِهِ كما جاء به الشرعُ ، فمن أين تحرُّمُ معرفةُ الله تعالى بالدليلِ ؟

(١) كما في « مسلم » (٢٦٢) .

(٢) كما في « الترمذي » (٢٠٩١) ، وابن ماجه (٢٧١٩) .

(٣) رواه الطبراني في « الكبير » (٩٦ / ٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠٨ / ٤) .

وإن كان المحذور هو التشعُّب والتعصُّب والعداوة والبغضاء وما يفضي إليه الكلام . . . فذلك محرَّم ، ويجب الاحتراز عنه ؛ كما أنَّ الكبر والعجب والرياء وطلب الرئاسة ممَّا يفضي إليه علم الحديث والتفسير والفقه ، وهو محرَّم يجب الاحتراز عنه ، ولكن لا يمنع من العلم لأجل أدائه إليه ، وكيف يكون ذكر الحجَّة والمطالبة بها والبحث عنها محظوراً وقد قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ ، وقال عزَّ وجلَّ : ﴿ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا ﴾ ، أي : حجة وبرهان ، وقال : ﴿ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾ ؛ إذ ذكر سبحانه احتجاج إبراهيم ومجادلته وإفحامه خصمه في معرض الشاء عليه ، وقال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ قَالُوا يَنْتُحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَلَنَا ﴾ ، وقال تعالى في قصَّة فرعون : ﴿ وَمَارَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولَوْجِئُكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ ﴾ ؟ !

وعلى الجملة : فالقرآن من أوَّلِهِ إلى آخرِهِ محاجةٌ مع الكفار ، فعمدة أدلة المتكلمين في التوحيد قوله تعالى : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ ، وفي النبوة : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ ، وفي البعث قوله تعالى : ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ ، إلى غير ذلك من الآيات والأدلة .

ولم تزل الرسل صلوات الله عليهم يحاجُّون المنكرين ويجادلونهم ، قال

تعالى : ﴿ وَجَدَلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ، والصحابَةُ رضيَ اللهُ عَنْهُمْ أيضاً كانوا يحتاجونَ المنكرينَ ويجادلونَ ولكنَّ عندَ الحاجةِ ، وكانتِ الحاجةُ إليه قليلةً في زمانِهِمْ .

وأوَّلُ مَنْ سَنَّ دعوةَ المبتدعةِ بالمجادلةِ إلى الحقِّ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ ؛ إذ بعثَ ابنَ عباسٍ رضيَ اللهُ عَنْهُمَا إلى الخوارجِ يكلِّمُهُمْ ، فقالَ : ما تنقمونَ عليَّ إمامِكم ؟ قالوا : قاتلَ ولمْ يسبْ ولمْ يغنمَ ، قالَ : ذلكَ في قتالِ الكفارِ ، أرايْتُمْ لو سُبِّتَ عائشةُ رضيَ اللهُ عَنْهَا في يومِ الجملِ ، فوقعَتِ عائشةُ رضيَ اللهُ عَنْهَا في سَهْمٍ أَحَدِكُمْ ، أكنْتُمْ تستحلُّونَ منها ما تستحلُّونَ مِنْ ملكِكمْ وهي أُمُّكمْ في نصِّ الكتابِ ؟ فقالوا : لا ، ورجعَ مِنْهُمْ إلى الطاعةِ بمجادلتِهِ أَلْفانٍ ^(١) .

ورُوِيَ أَنَّ الحسنَ ناظرَ قديراً فرجعَ عَنِ القَدَرِ .

وناظرَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ رجلاً مِنَ القَدَرِيَّةِ .

وناظرَ عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ يزيدَ بنَ عَميرةَ في الإيمانِ ، قالَ عبدُ اللهِ : لو قلتُ : إِنِّي مؤمنٌ . . . لقلتُ : إِنِّي في الجنةِ ، فقالَ لَهُ يزيدُ بنُ عَميرةَ : يا صاحبَ رسولِ اللهِ ؛ هذهِ زَلَّةٌ مِنْكَ ، وهل الإيمانُ إِلَّا أَنْ تَوَمنَ باللهِ وملائكتِهِ وكتبِهِ ورسولِهِ والبعثِ والميزانِ ، وتقيمَ الصلاةَ والصومَ والزكاةَ ،

(١) جامع بيان العلم وفضله (١٨٣٤) مختصراً ، وهو عند أبي نعيم في « الحلية » (٣١٨ / ١) .

ولنا ذنوبٌ لو نعلمُ أنَّها تُغفرُ لنا . . . لعلِّمنا أنَّنا مِن أهلِ الجنَّةِ ، فمن أجل ذلك نقولُ : إنَّا مؤمنون ، ولا نقولُ : إنَّا مِن أهلِ الجنَّةِ ، فقال ابنُ مسعودٍ : صدقتَ واللهِ ؛ إنَّها مِنِّي زَلَّةٌ^(١) .

يبقى أن يقالَ : كانَ خوضُهم فيه قليلاً لا كثيراً ، وقصيراً لا طويلاً ، وعند الحاجة لا بطريقِ التصنيفِ والتدريسِ واتخاذِهِ صناعةً ، فيقالُ : أمَّا قِلَّةُ خوضِهم فيه . . . فإنَّه كانَ لقلَّةِ الحاجةِ ؛ إذ لم تكنِ البدعةُ تظهرُ في ذلك الزمانِ .

وأما القصرُ . . . فقد كانَ الغايةُ إفحامَ الخصمِ واعترافَهُ وانكشافَ الحقِّ وإزالةِ الشبهةِ ، فلو طال إشكالُ الخصمِ أو لجأهُ . . . لطال - لا محالة - إلزامُهُمْ ، وما كانوا يقدرُونَ قَدْرَ الحاجةِ بميزانٍ ولا مكيالٍ بعدَ الشروعِ فيها .
وأما عدمُ تصدِّيهِم للتدريسِ والتصنيفِ فيه . . . فهكذا كانَ في الفقهِ والتفسيرِ والحديثِ أيضاً ، فإن جازَ تصنيفُ الفقهِ ووضعُ الصورِ النادرةِ التي لا تتفقُ إلا على الدورِ ؛ إمَّا ادِّخاراً ليومٍ وقوعِها وإن كانَ نادراً ، أو تشجيعاً للخواطرِ . . . فنحنُ أيضاً نرتَّبُ طرقَ المحاجةِ لتوقعِ وقوعِ الحاجةِ بثورانِ شبهةٍ ، أو هيجانِ مبتدعٍ ، أو لتشجيعِ الخاطرِ ، أو لادِّخارِ الحجَّةِ حتَّى لا يعجزَ عنها عندَ الحاجةِ على البديهةِ والارتجالِ ؛ كمن يعدُّ السلاحَ قبلَ القتالِ ليومِ القتالِ .

(١) انظر «تاريخ دمشق» (١١/٤٦١) .

فهذا ما يمكن أن يُذكرَ للفريقين .

فإن قلت : فما المختارُ فيه عندك ؟

فاعلم : أنَّ الحقَّ فيه أنَّ إطلاقَ القولِ بدمِّه في كلِّ حالٍ أو بحمِّه في كلِّ حالٍ .. خطأ ، بل لا بدَّ فيه من تفصيل .

فاعلمُ أولاً : أنَّ الشيءَ قد يحرمُ لذاته ؛ كالخمرِ والميتة ، وأعني بقولي : (لذاته) أنَّ علَّةَ تحريمِهِ وصفٌ في ذاته ، وهو الإسكارُ والموتُ ، وهذا إذا سئلنا عنه . . أطلقنا القولَ بأنَّه حرامٌ ، ولا يلتفتُ إلى إباحة الميتة عند الاضطرار ، وإباحة تجرُّع الخمرِ إذا غصَّ الإنسانُ بلقمةٍ ولم يجدْ ما يسيغُها سوى الخمرِ^(١) .

وإلى ما يحرمُ لغيرِهِ ؛ كالبيعِ على بيعِ أخيكَ المسلمِ في وقتِ الخيارِ ، والبيعِ وقتَ النداءِ ، وكأكلِ الطينِ ؛ فإنَّه يحرمُ لما فيه من الإضرارِ .

وهذا ينقسمُ إلى ما يضرُّ قليلاً وكثيره ، فيُطلقُ القولُ عليه بأنَّه حرامٌ ؛ كالسمِّ الذي يقتلُ قليلاً وكثيره ، وإلى ما يضرُّ عندَ الكثرةِ ، فيُطلقُ القولُ عليه بالإباحةِ ؛ كالعسلِ ، فإنَّ كثيره يضرُّ بالمحرورِ ، وكأكلِ الطينِ ، وكأنَّ

(١) وكان هذا جواب عن سؤالٍ مقدر بقول القائل : كيف يجوز إطلاق القول فيهما بالحرمة مع أنهما يباحان في وقت ؟ فأجاب بأن ذلك نادر ، ولا حكم للنادر . « إتحاف » (٥٧/٢) .

إطلاق التحريم على الطين والخمر ، والتحليل على العسل . . التفات إلى أغلب الأحوال .

فإن تصدّى شيءٌ تقابلت فيه الأحوال . . فالأولى والأبعد عن الالتباس أن يُفصّل .

فنعود إلى علم الكلام ونقول : إن فيه منفعةً وفيه مضرةً ، فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع حلالٌ أو مندوبٌ إليه أو واجبٌ كما يقتضيه الحال ، وهو باعتبار مضرتّه في وقت الاستضرار ومحلّه حرامٌ .

أمّا مضرتّه : فإثارة الشبهات ، وتحريك العقائد ، وإزالتها عن الجزم والتصميم ، فذلك ممّا يحصل في الابتداء ، ورجوعها بالدليل مشكوكٌ فيه ، ويختلف فيه الأشخاص ، فهذا ضرره في الاعتقاد الحق .

وله ضررٌ آخرٌ في تأكيد اعتقاد المبتدعة للبدعة وتثبيتها في صدورهم ، بحيث تنبعث دواعيهم ويشتد حرصهم على الإصرار عليه ، ولكن هذا الضرر بواسطة التعصّب الذي يثور من الجدل ، ولذلك ترى المبتدع العامي يمكن أن يزول اعتقاده باللطف في أسرع زمان ، إلا إذا كان نشوءه في بلد يظهر فيه الجدل والتعصّب ؛ فإنه لو اجتمع عليه الأولون والآخرون . . لم يقدروا على نزع البدعة من صدره ، بل الهوى والتعصّب وبغض خصومه المجادلين وفرقة المخالفين يستولي على قلبه ويمنعه من إدراك الحق ، حتّى

لَوْ قِيلَ لَهُ : هَلْ تَرِيدُ أَنْ يَكْشِفَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ الْغَطَاءَ فَيَعْرِفَكَ بِالْعِيَانِ أَنَّ الْحَقَّ
مَعَ خَصِمِكَ . . لَكِرَهُ ذَلِكَ ؛ خِيفَةً مِنْ أَنْ يَفْرَحَ بِهِ خَصِمُهُ ، وَهَذَا هُوَ الدَّاءُ
الْعَضَالُ الَّذِي اسْتَطَارَ فِي الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ ، وَهُوَ نَوْعُ فُسَادٍ أَثَارُهُ الْمَجَادِلُونَ
بِالتَّعَصُّبِ ^(١) .

فهذا ضررُهُ .

وَأَمَّا مَنْفَعَتُهُ : فَقَدْ يُظَنُّ أَنَّ فَائِدَتَهُ كَشَفُ الْحَقَائِقِ وَمَعْرِفَتُهَا عَلَى مَا هِيَ
عَلَيْهِ ، وَهِيَاهُ ! فَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ وِفَاءٌ بِهَذَا الْمَطْلَبِ الشَّرِيفِ ، وَلَعَلَّ
التَّخْيِيطَ وَالتَّضْلِيلَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ الْكَشْفِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَهَذَا إِذَا سَمِعْتَهُ مِنْ
مُحَدِّثٍ أَوْ حَشَوِيٍّ . . رَبَّمَا خَطَرَ بِيَالِكَ أَنَّ النَّاسَ أَعْدَاءُ مَا جَهِلُوا ؛ فَاسْمَعْ
هَذَا مِمَّنْ خَبَرَ الْكَلَامَ ثُمَّ قَلَاهُ بَعْدَ حَقِيقَةِ الْخَبَرِ ، وَبَعْدَ التَّغْلُغْلِ فِيهِ إِلَى
مُنْتَهَى دَرَجَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَجَاوَزَ ذَلِكَ إِلَى التَّعَمُّقِ فِي عُلُومٍ أُخَرَ تَنَاسَبُ نَوْعُ
الْكَلَامِ ، وَتَحَقَّقَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى حَقَائِقِ الْمَعْرِفَةِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مَسْدُودٌ .

ولعمري ؛ لَا يَنْفَكُ الْكَلَامُ عَنْ كَشْفٍ وَتَعْرِيفٍ وَإِضَاحٍ لِبَعْضِ الْأُمُورِ -
وَلَكِنْ عَلَى النَّدْوَرِ - فِي أُمُورٍ جَلِيَّةٍ تَكَادُ تُفْهَمُ قَبْلَ التَّعَمُّقِ فِي صِنْعَةِ الْكَلَامِ ،
بَلْ مَنْفَعَتُهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ ؛ وَهُوَ حِرَاسَةُ الْعَقِيدَةِ الَّتِي تَرْجُمْنَاهَا عَلَى الْعَوَامِّ ،
وَحِفْظُهَا عَنْ تَشْوِيشَاتِ الْمُبْتَدِعَةِ بِأَنْوَاعِ الْجَدْلِ ؛ فَإِنَّ الْعَامِيَ ضَعِيفٌ يَسْتَفْزُهُ
جَدْلُ الْمُبْتَدِعِ وَإِنْ كَانَ فَاسِدًا ، وَمُعَارِضَةُ الْفَاسِدِ بِالْفَاسِدِ تَدْفَعُهُ ، وَالنَّاسُ

(١) انظر « الاقتصاد في الاعتقاد » للمصنف (ص ٧٧) .

متعبّدون بهذه العقيدة التي قدّمناها ؛ إذ ورد الشرع بها لما فيها من صلاح دينهم ودنياهم ، وأجمع السلف الصالح عليها ، والعلماء متعبّدون بحفظها على العوام من تليسات المبتدعة ، كما تعبّد السلاطين بحفظ أموالهم عن تهجمات الظلمة والغصاب .

وإذا وقعت الإحاطة بضرره ومنفعته . . فينبغي أن يكون كالطبيب الحاذق في استعمال الدواء الخطر ؛ إذ لا يضعه إلا في موضعه ، وذلك في وقت الحاجة ، وعلى قدر الحاجة .

وتفصيله : أن العوام المشغولين بالحرف والصناعات يجب أن يتركوا على سلامة عقائدهم التي اعتقدوها مهما تلقنوا الاعتقاد الحق الذي ذكرناه ؛ فإنّ تعليمهم الكلام ضرر محض في حقهم ؛ إذ ربّما يثير لهم شكاً ، ويلزّل عليهم الاعتقاد ، ولا يمكن القيام بعد ذلك بالإصلاح .

وأما العامي المعتقد للبدعة . . فينبغي أن يدعى إلى الحق بالتلطف لا بالتعصب ، وبالكلام اللطيف المقنع للنفس المؤثّر في القلب ، القريب من سياق أدلة القرآن والحديث ، الممزوج بفنّ الوعظ والتحذير ؛ فإنّ ذلك أنفع من الجدل الموضوع على شرط المتكلّمين ؛ إذ العامي إذا سمع ذلك . . اعتقد أنّه نوع صنعة من الجدل تعلّمها المتكلّم ليستدرج الناس إلى اعتقاده ، فإنّ عجز عن الجواب . . قدّر أنّ المجادلين من أهل مذهبه أيضاً يقدرون على دفعه .

فالجدلُّ مع هذا ومع الأوَّلِ حرامٌ ، وكذا مع مَنْ وقعَ له شكٌّ ، إذ يجبُ إزالتهُ باللفظِ والوعظِ ، والأدلةُ القريبةُ المقبولةُ ، البعيدةُ عن تعمُّقِ الكلامِ .

واستقصاءُ الجدلِ إنّما ينفعُ في موضعٍ واحدٍ ؛ وهو أن يُفرضَ عاميُّ اعتقدَ البدعةَ بنوعِ جدلٍ سمعهُ ، فيُقابلُ ذلكَ الجدلُ بمثلهُ ، فيعودُ إلى اعتقادِ الحقِّ ، وذلكَ فيمنَ ظهرَ له مِنَ الأنسِ بالمجادلةِ ما يمنعهُ عن القناعةِ بالمواعظِ والتحذيراتِ العامّةِ ، فقد انتهى هذا إلى حالةٍ لا يشفيه إلا دواءُ الجدلِ ، فجازَ أن يُلقى إليه .

وهذا في بلادٍ تقلُّ فيها البدعةُ ، ولا تختلفُ فيها المذاهبُ ، فيُقتصرُ فيها على ترجمةِ الاعتقادِ الذي ذكرناه ، ولا يُتعرَّضُ للأدلةِ ، ويُترَبَّصُ وقوعُ شبهةٍ ، فإن وقعت . . ذكرَ بقدرِ الحاجةِ .

فإن كانتِ البدعةُ شائعةً ، وكانَ يخافُ على الصبيانِ أن يُخدعوا . . فلا بأسَ أن يُعلِّموا القدرَ الذي أودعناه كتابَ « الرسالةِ القدسيةِ » ؛ ليكونَ ذلكَ سبباً لدفعِ تأثيرِ مجادلاتِ البدعةِ إن وقعتْ إليهم ، وهذا مقدارٌ مختصرٌ ، وقد أودعناه هذا الكتابَ لاختصارِهِ^(١) .

فإن كانَ فيه ذكاءٌ وتنبّهٌ بذكائه لموضعِ سؤالٍ ، أو ثارَ في نفسه شبهةٌ . .

(١) و « الرسالة القدسية » هي الفصل الثالث من هذا الكتاب الذي نحن فيه ، وهي شرح للعقيدة المجملة المتقدمة في الفصل الأول .

فقد بدتِ العلةُ المحذورةُ ، وظهرَ الداءُ ، فلا بأسَ أن يرقى منه إلى القدرِ الذي ذكرناه في كتابِ «الاقتصاد في الاعتقاد» ، وهو قدرُ خمسين ورقةً ، وليسَ فيه خروجٌ عن النظرِ في قواعدِ العقائدِ ، إلى غيرِ ذلك من مباحثِ المتكلمين^(١) .

فإن أقنعه ذلك . . كفَّ عنه ، وإن لم يشفِه ذلك . . فقد صارتِ العلةُ مزمنةً ، والداءُ غالباً ، والمرضُ سارياً ، فليتلف به الطبيبُ بقدرِ إمكانه ، وينتظرُ قضاءَ الله تعالى فيه ، إلى أن ينكشفَ له الحقُّ بتنبئه من الله سبحانه ، أو يستمرَّ على الشكِّ والشبهةِ إلى ما قَدَّرَ له .

فالقدرُ الذي يحويه ذلك الكتابُ وجنسُهُ من المصنَّفاتِ هو الذي يُرجى نفعُهُ .

فأمَّا الخارجُ عنه . . فقسمانِ :

أحدهما : بحثٌ عن غيرِ قواعدِ العقائدِ ؛ كالبحثِ عن الاعتماداتِ والأكوان^(٢) ، وعن الإدراكاتِ ، والخوضِ في أنَّ الرؤيةَ : هل لها ضدٌّ

(١) و«الاقتصاد» يمكن عدُّه شرحاً لـ «الرسالة القدسية» وإن تقدم في التصنيف ، قال الحافظ الزبيدي فيه : (وهو كتاب جليل ، وشرحه غير واحد من الأئمة) . «إتحاف» (٦١ / ٢) .

(٢) والاعتمادات كقول أبي هاشم : إن الموجب لهويّ الثقيل هو الاعتماد دون الحركة ، ذكره في مسألة التولد ، والأكوان - جمع كون - وهو استحالة جوهر ما إلى ما هو أشرف منه ، ويقابله الفساد ، وهو استحالة جوهر ما إلى ما هو دونه ، ولهم في الكون إطلاقات آخر . «إتحاف» (٦١ / ٢) .

يُسَمَّى المَنَعُ أَوْ العَمَى ، وَإِنْ كَانَ . . . فَذَلِكَ وَاحِدٌ هُوَ مَنَعٌ عَنْ جَمِيعِ مَا لَا يَرَى ، أَوْ يَثْبُتُ لِكُلِّ مَرْتَبٍ يُمْكِنُ رُؤْيَاهُ مَنَعٌ بِحَسَبِ عَدَدِهِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّرَهَّاتِ الْمُضِلَّةِ .

وَالْقِسْمُ الثَّانِي : زِيَادَةُ تَقْرِيرٍ لِتِلْكَ الْأَدَلَّةِ فِي غَيْرِ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ ، وَزِيَادَةُ أَسْئَلَةٍ وَأَجْوِبَةٍ ، وَذَلِكَ أَيْضاً اسْتِقْصَاءٌ لَا يَزِيدُ إِلَّا ضَلَالاً وَجَهلاً فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَقْنَعُهُ ذَلِكَ الْقَدْرُ ، فَرَبَّ كَلَامٍ يَزِيدُهُ الْإِطْنَابُ وَالتَّقْرِيرُ غَمُوضاً .

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ : الْبَحْثُ عَنْ حُكْمِ الْإِدْرَاكَاتِ وَالْاعْتِمَادَاتِ فِيهِ فَائِدَةٌ تَشْحِيزُ الْخَوَاطِرَ ، وَالْخَاطِرُ آلَةُ الدِّينِ ؛ كَالسِّيفِ آلَةُ الْجِهَادِ ، فَلَا بَأْسَ بِتَشْحِيزِهِ . . . كَانَ كَقَوْلِهِ : لَعَبُ الشَّطْرَنْجِ يَشْحِزُ الْخَاطِرَ ؛ فَهُوَ مِنَ الدِّينِ ، وَذَلِكَ هَوَسٌ ؛ فَإِنَّ الْخَاطِرَ يَنْشَحِذُ بِسَائِرِ عُلُومِ الشَّرْعِ ، وَلَا يُخَافُ مِنْهَا مُضَرَّةٌ .

فَقَدْ عَرَفْتَ بِهَذَا الْقَدْرَ الْمَذْمُومَ وَالْقَدْرَ الْمَحْمُودَ مِنَ الْكَلَامِ ، وَالْحَالِ الَّتِي يُذَمُّ فِيهَا ، وَالْحَالِ الَّتِي يُحْمَدُ فِيهَا ، وَالشَّخْصَ الَّذِي يَنْتَفَعُ بِهِ ، وَالَّذِي لَا يَنْتَفَعُ بِهِ .

فَإِنْ قُلْتَ : مَهْمَا اعْتَرَفْتَ بِالْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي دَفْعِ الْمُبْتَدِعِ ، وَالْآنَ قَدْ ثَارَتِ الْبِدْعُ ، وَعَمَّتِ الْبَلَوَى ، وَأَرْهَقَتِ الْحَاجَةُ^(١) . . . فَلَا بَدَّ وَأَنْ يَصِيرَ

(١) أَي : دَنَتْ وَقَرَبَ وَقَوَّعَهَا .

القيام بهذا العلم من فروض الكفايات ؛ كالقيام بحراسة الأموال وسائر الحقوق بالقضاء والولاية وغيرهما ، وما لم يشتغل العلماء بنشر ذلك والتدريس فيه والبحث عنه . . لا يدوم ، ولو ترك بالكلية . . لاندرس ، وليس في مجرد الطباع كفاية لحل شبه المبتدعة ما لم يتعلم ، فينبغي أن يكون التدريس فيه أيضاً من فروض الكفايات ، بخلاف زمان الصحابة رضي الله عنهم ؛ فإن الحاجة ما كانت ماسة إليه .

فاعلم : أن الحق أنه لا بد في كل بلد من قائم بهذا العلم ، مستقلاً بدفع شبه المبتدعة التي ثارت في تلك البلدة ، وذلك يدوم بالتعليم ، ولكن ليس من الصواب تدريسه على العموم كتدريس الفقه والتفسير ؛ فإن هذا مثل الدواء ، والفقه مثل الغذاء ، وضرر الغذاء لا يحذر ، وضرر الدواء محذور لما ذكرنا فيه من أنواع الضرر .

فالعالم به ينبغي أن يخصّص بتعليم هذا العلم من فيه ثلاث خصال :
إحداها : التجرد للعلم والحرص عليه ؛ فإن المحترف يمنع الشغل عن الاستتمام وإزالة الشكوك إذا عرضت .

والثانية : الذكاء والفطنة والفصاحة ؛ فإن البليد لا ينتفع بفهمه ، والفدّم لا ينتفع بحجابه^(١) ، فيُخاف عليه من ضرر الكلام ، ولا يُرجى فيه نفعه .

(١) الفدّم : العيى عن الحجة والكلام مع ثقل ورخاوة وقلة فهم .

والثالثة : أن يكون في طبعه الصلاح والديانة والتقوى ، ولا تكون الشهوات غالبية عليه^(١) ؛ فإن الفاسق بأدنى شبهة ينخلع عن الدين ؛ فإن ذلك يحلُّ عنه الحجر ويرفع السد بينه وبين الملاذ ، فلا يحرص على إزالة شبهة ، بل يغتنمها ليتخلص من أعباء التكليف ، فيكون ما يفسده مثل هذا المتعلم أكثر مما يصلحه .

وإذا عرفت هذه الانقسامات . . اتضح لك أن الحجة المحمودة في الكلام إنما هي من جنس حجج القرآن من الكلمات اللطيفة المؤثرة في القلوب ، المقنعة للنفوس ، دون التغلغل في التقسيمات والتدقيقات التي لا يفهمها أكثر الناس ، وإذا فهموها . . اعتقدوا أنها شعوزة وصنعة تعلمها صاحبها للتلبيس ، فإذا قابله مثله في الصنعة . . قاومه .

وعرفت أن الشافعي وكافة السلف إنما منعوا عن الخوض فيه والتجريد له لما فيه من الضرر الذي نبهنا عليه ، وأن ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما من مناظرة الخوارج ، وما نقل عن علي رضي الله عنه من المناظرة في القدر وغيره . . كان من الكلام الجلي الظاهر وفي محل الحاجة ، وذلك محمود في كل حال .

نعم ؛ قد تختلف الأعصار في كثرة الحاجة وقلتها ، فلا يبعد أن يختلف الحكم لذلك .

(١) وفي معنى (الشهوات) : التعصبات للمذاهب والمباهاة بالمعارف . «إتحاف» (٢/٦٣) .

فهذا حكم هذه العقيدة التي تُعبد الخلق بها ، وحكم طريق النضال عنها وحفظها ، فأما إزالة الشبهة ، وكشف الحقائق ، ومعرفة الأشياء على ما هي عليه ، ودرك الأسرار التي يترجمها ظاهر ألفاظ هذه العقيدة . . فلا مفتاح له إلا المجاهدة ، وقمع الشهوات ، والإقبال بالكلية على الله تعالى ، وملازمة الفكر الصافي عن شوائب المجادلات ، وهي رحمة من الله عز وجل تفيض على من يتعرض لنفحاتها بقدر الرزق وبحسب التعرض ، وبقدر قبول المحل وطهارة القلب ، وذلك البحر الذي لا يدرك غوره ولا يبلغ ساحله .

مَسْأَلَةٌ

[هل هناك عقيدة ظاهرة وعقيدة باطنة ؟]

فإن قلت : هذا الكلام يشير إلى أن هذه العلوم لها ظواهر وأسرار ، وبعضها جلي يبدو أولاً ، وبعضها خفي يتضح بالمجاهدة والرياضة والطلب الحثيث والفكر الصافي والسر الخالي عن كل شيء من أشغال الدنيا سوى المطلوب ، وهذا يكاد يكون مخالفاً للشرع ؛ إذ ليس للشرع ظاهر وباطن ، وسرّ وعلن ، بل الظاهر والباطن والسرّ والعلن واحد ؟

فاعلم : أن انقسام هذه العلوم إلى خفية وجلية لا ينكرها ذو بصيرة ، وإنما ينكرها القاصرون الذين تلقنوا في أول الصبا شيئاً وجمدوا عليه ، فلم يكن لهم ترقى إلى شأو العلا ، ومقامات العلماء والأولياء ، وذلك ظاهر من أدلة الشرع :

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا ، وَحَدًّا وَمَطْلَعًا »^(١).

وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ : (إِنَّ هَاهُنَا عُلُومًا جَمَّةٌ لَوْ وَجَدْتُ لَهَا حَمَلَةً)^(٢).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عَقُولِهِمْ »^(٣).

(١) رواه ابن حبان في « صحيحه » (٧٥) بلفظ : « أنزل القرآن على سبعة أحرف ، لكل آية منها ظهر وبطن » ، وهو عند عبد الرزاق في « المصنف » (٣٥٨ / ٣) بلفظ : (والذي نفسي بيده ؛ ما منه آية إلا ولها ظهر وبطن ، وما فيه حرف إلا وله حد ، ولكل حد مطلع) من قول الحسن ، ولفظ المصنف هنا عند صاحب « القوت » (٥١ / ١) . وقال : (فنقول : فظهره لأهل العربية ، وباطنه لأهل اليقين ، وحده لأهل الظاهر ، ومطلعه لأهل الإشراف ، وهم العارفون المحبون ، والخائفون اطلعوا على لطف المطلع بعد أن خافوا هول المطلع ، فأودعوا السر عند مقام أمين ، وأوقفوا على الخبر في حال مكين ، فكانوا لديه مقربين ، إذ كانوا به شاهدين ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « يرى الشاهد ما لا يرى الغائب » ، فمن حضر . . شهد ، ومن شهد . . وجد ، ومن وجد . . وحد ، ومن وحد . . عزز ، ومن غاب . . عمي ، ومن عمي . . فقد ، ومن فقد . . نسي ، ومن نسي . . فقد نسي ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْدِنَا فَسَيِّئَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴾ أي : تركتها فلم تعبأ بها ، ولم تنظر إليها ، وهكذا اليوم تترك ، فلا ينظر إليك برحمة ، ولا تُكلم بلطف ، ولا تزلف بقرب) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٧٩ / ١ - ٨٠) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٧٦ / ٦) ، وانظر « القوت » (١٤٢ - ١٤٣) ، و« إتحاف السادة المتقين » (٤٠٦ / ١) .

(٣) رواه العقيلي في « الضعفاء » (١٥٣٤ / ٤) بلفظ : « إنا معشر الأنبياء كذلك أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم » ، ومعناه سبق في حديث البخاري (١٢٧) الموقوف على علي بن أبي طالب رضي الله عنه : (حدثوا الناس بما يعرفون . . .) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ما حدثَ أحدٌ قوماً بحديثٍ لم تبلغه عقولُهُم إلا كان فتنةً عليهم »^(١) .

وقال الله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إنَّ مِنَ العلمِ كهيئةِ المكنونِ ، لا يعلمُهُ إلاَّ العالمونَ باللهِ تعالى » الحديثَ إلى آخره^(٢) ، كما أوردناه في (كتاب العلم) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لو تعلمون ما أعلمُ . . لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »^(٣) .

فليت شعري ؛ إن لم يكن ذلك سرّاً منع من إفشائه لقصورِ الأفهام عن إدراكه ، أو لمعنى آخر . . فلم لم يذكره لهم ولا شكَّ أنَّهم كانوا يصدقونه لو ذكره لهم ؟!

وقال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما في قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ

(١) رواه العقيلي في « الضعفاء » (٩٣٧/٣) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً ، ورواه مسلم في مقدمة « صحيحه » (١١/١) موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

(٢) رواه صاحب « الفتوح » (١٧٥/١) معلقاً ، وقال الحافظ المنذري في « الترغيب والترهيب » (١٣٥/١) : (رواه أبو منصور الديلمي في « المسند » [٨٠٢] ، وأبو عبد الرحمن السلمي في « الأربعين » التي له في التصوف) .

(٣) رواه البخاري (١٠٤٤) ، ومسلم (٤٢٦) .

سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ ﴿١﴾ : (لو ذكرتُ تفسيره..
لرجعتموني) ، وفي لفظ آخر : (لقلتُم : إِنَّهُ كافرٌ) (١) .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : (حفظتُ من رسولِ الله صَلَّى الله عليه
وسلمَ وعائِن ، أمّا أحدهُما.. فبشّتهُ ، وأمّا الآخرُ لو بشّتهُ.. لقطعَ هذا
الحلقومُ) (٢) .

وقال صَلَّى الله عليه وسلم : « ما فضلكم أبو بكرٍ بكثرةِ صيامٍ
ولا صلاةٍ ، ولكن بسرٍّ وقرٍّ في صدره » (٣) ، ولا شك في أنّ ذلك السرَّ كانَ
متعلّقاً بقواعدِ الدينِ غيرِ خارجٍ منها ، وما كانَ من قواعِدِ الدينِ لم يكن خافياً
بظواهره على غيره (٤) .

وقال سهلُ التستريُّ رضي الله عنه : (للعالمِ ثلاثةُ علومٍ : علمٌ ظاهرٌ
يبدّله لأهلِ الظاهرِ ، وعلمٌ باطنٌ لا يسعُه إظهارُه إلّا لأهلِهِ ، وعلمٌ هو بينه
وبينَ الله تعالى لا يظهرُه لأحدٍ) (٥) .

(١) رواه ابن الضريس في « فضائل القرآن » (٣) ، وابن جرير الطبري في « تفسيره »
(١٤ / ١٨٨) بنحوه ، ويلفظه في « قوت القلوب » (١ / ٢٥٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٢٠) .

(٣) رواه أحمد في « فضائل الصحابة » (١١٨) ، وأبو داود في « الزهد » (٣٧) ،
والحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » (ص ٣١) ، و« ختم الأولياء » (ص ٤٤٢)
موقوفاً على بكر بن عبد الله المزني .

(٤) أي : من الصحابة رضوان الله عليهم . « إتحاف » (٢ / ٦٧) .

(٥) قوت القلوب (٢ / ٩٠) .

وقال بعض العارفين : (إفشاء سرِّ الربوبية كفرٌ)^(١) .

وقال بعضهم : (للربوبية سرٌّ لو أظهر . . لبطلت النبوة ، وللنبوة سرٌّ لو كشف . . لبطل العلم ، وللعلماء بالله سرٌّ لو أظهروه . . لبطلت الأحكام)^(٢) .

وهذا القائل إن لم يرد بذلك بطلان النبوة في حق الضعفاء لقصور فهمهم . . فما ذكره ليس بحق ، بل الصحيح أنه لا تناقض فيه ، وأن الكامل من لا يطفىء نور معرفته نور ورعه ، ومدرك الورع النبوة .

مَسْأَلَةٌ

[في وجه الاختلاف بين الظاهر والباطن]

فإن قلت : فهذه الآيات والأخبار يتطرق إليها تأويلات ، فبين لنا كيفية اختلاف الظاهر والباطن ؛ فإن الباطن إن كان مناقضاً للظاهر . . ففيه إبطال الشرع ، وهو قول من قال : إن الحقيقة خلاف الشريعة ، وهو كفرٌ ؛ لأن الشريعة عبارة عن الظاهر ، والحقيقة عبارة عن الباطن ، وإن كان لا يناقضه ولا يخالفه . . فهو هو ، فيزول به الانقسام ، ولا يكون للشرع سرٌّ لا يُفشى ، بل يكون الخفي والجلي واحداً .

(١) قوت القلوب (٢ / ٩٠) ، وبين الإمام الغزالي معناه في « الإملاء » (ص ٣١) .

(٢) قوت القلوب (٢ / ٩٠) ، ونسبه المؤلف في « الإملاء » (ص ٣٩) لسهل التستري ، وأجلى معناه فيه .

فاعلم : أنَّ هذا السؤال يحرك خطباً عظيماً ، وينجرُّ إلى علوم
المكاشفة ، ويخرجُ عن مقصود علم المعاملة ، وهو غرض هذه الكتب ؛
فإنَّ العقائد التي ذكرناها من أعمال القلوب ، وقد تُعَبِّدنا بتلقِّيها بالقبول
والتصديق بعقد القلب عليها ، لا بأنَّ يتوصَّلَ إلى أنَّ ينكشفَ لنا حقائقها ؛
فإنَّ ذلك لم يُكَلِّفْ به كافَّةُ الخلق ، ولولا أنَّه من الأعمال . . لما أوردناه في
هذا الكتاب ، ولولا أنَّه عمل ظاهر القلب لا عمل باطنه . . لما أوردناه في
السطر الأول من الكتاب ، وإنَّما الكشف الحقيقي هو صفة سرِّ القلب
وباطنه ، ولكنَّ إذا انجرَّ الكلام إلى تحريك خيال في مناقضة الظاهر
للباطن . . فلا بدَّ من كلام وجيز في حله :

فمن قال : إنَّ الحقيقة تخالف الشريعة ، أو الباطن يناقض الظاهر .
فهو إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان^(١) ، بل الأسرار التي يختصُّ المقربون
بدرَكها ، ولا يشاركهم الأكترون في علمها ، ويمتنعون عن إفشائها إليهم .
ترجع إلى خمسة أقسام :

الأول : أن يكون الشيء في نفسه دقيقاً تكلُّ أكثر الأفهام عن دركه ،
فيختصُّ بدركه الخواصُّ ، وعليهم ألاَّ يفشوه إلى غير أهله ؛ إذ يصير ذلك
فتنةً عليهم ، حيثُ تقصر أفهامهم عن الدرك ، وإخفاء سرِّ الروح ، وكفُّ

(١) انظر « مشكاة الأنوار » للمصنف (ص ٦١) .

رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم عن بيانه من هذا القسم^(١) ؛ فإنَّ حقيقته ممَّا تكلُّ الأفهام عن دركه ، وتقصِّر الأوهام عن تصوُّر كنهه .

ولا تظنَّ أنَّ ذلك لم يكن مكشوفاً لرسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ؛ فإنَّ مَنْ لم يعرف الروح . . فكأنَّه لم يعرف نفسه ، فكيف يعرف ربَّه سبحانه ؟

ولا يبعد أن يكون ذلك مكشوفاً لبعض الأولياء والعلماء وإن لم يكونوا أنبياء ، ولكنَّهم يتادَّبون بأدب الشرع ، فيسكتون عمَّا سكت عنه^(٢) ، بل في صفات الله عزَّ وجلَّ من الخفايا ما تقصِّر أفهام الجماهير عن دركه ، ولم يذكر رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم منها إلَّا الظواهر للأفهام ؛ من العلم ، والقدرة ، وغيرهما ، حتَّى فهمَّها الخلق بنوع مناسبة توهموها إلى علمهم وقدرتهم ؛ إذ كان لهم من الأوصاف ما يُسمَّى علماً وقدرةً ، فيتوهمون ذلك بنوع مقايضة ، ولو ذكر من صفاته ما ليس للخلق ممَّا يناسبه بعض المناسبة شيء . . لم يفهموه ، بل لذَّة الجماع إذا ذكرت للصبيِّ أو العنيد لم يفهمها إلَّا بمناسبة إلى لذَّة المطعوم الذي يدرُّه ، ولا يكون ذلك فهماً على التحقيق ، والمخالفة بين علم الله سبحانه وقدرته وعلم الخلق وقدرتهم أكثر من المخالفة بين لذَّة الجماع والأكل .

(١) كما في « البخاري » (١٢٥) ، ومسلم (٢٧٩٤) .

(٢) ولم يوجد الاختلاف بين أرباب النقل والعقل في شيء كالاختلاف في ماهية الروح ، ولو لزمت النفوس حدَّها معترفة بعجزها . . كان ذلك أجدر بها وأولى . « إتحاف » (٧٠ / ٢) .

وبالجملة : فلا يدرك الإنسان إلا نفسه وصفات نفسه ممّا هو حاضر له في الحال ، أو ممّا كان له من قبل ، ثمّ بالمقايسة إليه يفهم ذلك لغيره ، ثمّ قد يصدق بأنّ بينهما تفاوتاً في الشرف والكمال ، فليس في قوّة البشر إلا أن يثبت لله تعالى ما هو ثابتٌ لنفسه ؛ من الفعل ، والعلم ، والقدرة ، وغيرها من الصفات ، مع التصديق بأنّ ذلك أكمل وأشرف ، فيكون معظم تحويمه على صفات نفسه ، لا على ما اختصّ الربُّ تعالى به من الجلال ، ولذلك قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلّم : « لا أحصي ثناءً عليك ، أنتَ كما أثنيت على نفسك »^(١) ، وليس المعنيُّ به أنّي أعجزُ عن التعبير عمّا أدركته ، بل هو اعترافٌ بالقصور عن إدراك كنهه جلّله .

ولذلك قال بعضهم : (ما عرف الله بالحقيقة سوى الله عز وجل) .

وقال الصديق رضي الله عنه : (الحمد لله الذي لم يجعل للخلق سبيلاً إلى معرفته إلا بالعجز عن معرفته)^(٢) .

ولنقبض عنان الكلام عن هذا النمط ، ولنرجع إلى الغرض ، وهو أنّ أحد الأقسام ما تكلّ الأفهام عن إدراكه ، ومن جملته الروح ، ومن جملته بعض صفات الله تعالى ، ولعلّ الإشارة إلى مثله في قوله صلى الله عليه

(١) رواه مسلم (٤٨٦) .

(٢) الرسالة القشيرية (ص ٤٩٥) .

وسلّم : « إِنَّ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ سَبْعِينَ حِجَاباً مِنْ نُورٍ ، لَوْ كَشَفَهَا . . لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ كُلَّ مَنْ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ » (١) .

القسم الثاني : مِنَ الْخَفِيَّاتِ الَّتِي تَمْتَنِعُ الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّادِقُونَ عَنْ ذِكْرِهَا : مَا هُوَ مَفْهُومٌ فِي نَفْسِهِ لَا يَكُلُّ الْفَهْمُ عَنْهُ ، وَلَكِنْ ذِكْرُهُ يَضُرُّ بِأَكْثَرِ الْمُسْتَمْعِينَ ، وَلَا يَضُرُّ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّادِقِينَ ، وَسِرُّ الْقَدَرِ الَّذِي مَنَعَ أَهْلَ الْعِلْمِ بِهِ عَنْ إِفْشَائِهِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ ذِكْرُ بَعْضِ الْحَقَائِقِ مُضَرّاً بِبَعْضِ الْخَلْقِ ، كَمَا يَضُرُّ نُورُ الشَّمْسِ بِأَبْصَارِ الْخَفَافِيشِ ، وَكَمَا تَضُرُّ رِيَاحُ الْوَرْدِ بِالْجُعَلِ .

وَكَيْفَ يَبْعُدُ هَذَا وَقَوْلُنَا : (إِنَّ الْكُفْرَ وَالزَّنَا وَالْمَعَاصِي وَالشَّرَّورَ كُلَّهُ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِرَادَتِهِ وَمَشِئَتِهِ) حَقٌّ فِي نَفْسِهِ ، وَقَدْ أَضُرَّ سَمَاعُهُ بِقَوْمٍ ؛ إِذْ أَوْهَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ دَلَالَةً عَلَى السَّفَهَةِ ، وَتَقْيِضِ الْحِكْمَةِ ، وَالرِّضَا بِالْقَبِيحِ وَالظُّلْمِ ؟ ! وَقَدْ أَلْحَدَ ابْنُ الرَّائِدِيِّ وَطَائِفَةٌ مِنَ الْمَخْذُولِينَ بِمِثْلِ ذَلِكَ (٢) .

فكَذَلِكَ سِرُّ الْقَدَرِ لَوْ أُفْشِيَ . . لَأَوْهَمَ عِنْدَ أَكْثَرِ الْخَلْقِ عَجْزاً ؛ إِذْ تَقْصُرُ أَفْهَامُهُمْ عَنْ إِدْرَاكِ مَا يَزِيلُ ذَلِكَ الْوَهْمَ عَنْهُمْ .

(١) رواه مسلم (١٧٩) بلفظ : « حجابُه النور » ، ولفظ : « سبعين حجاباً » عند الطبراني في « الأوسط » (٦٤٠٣) .

(٢) وابن الراوندي زنديق مشهور صاحب كتب محشوة بكفرياتة وهذيانة ، والطائفة هنا عامة من أنكر خلق أفعال العباد لله عز وجل .

ولو قال قائلٌ : إِنَّ القيامةَ لو ذُكرَ ميقاتُها وأنها بعدَ ألفِ سنةٍ أو أكثرَ أو أقلَّ . . لكانَ مفهوماً ، ولكنْ لم يُذكرْ لمصلحةِ العبادِ وخوفاً مِنَ الضررِ ، فلعلَّ المدَّةَ إليها بعيدةٌ فيطولُ الأمدُ ، وإذا استبطأتِ النفوسُ وقتَ العقابِ . . قلَّ اكترائها ، ولعلَّها كانتَ قريبةً في علمِ الله سبحانه ، ولو ذُكرتْ . . لعظمَ الخوفُ وأعرضَ الناسُ عَنِ الأعمالِ ، وخربتِ الدنيا .

فهذا المعنى لو اتجهَ وصحَّ . . فيكونُ مثلاً لهذا القسم .

القسمُ الثالثُ : أن يكونَ الشيءُ بحيثُ لو ذُكرَ صريحاً . . لفهمَ ولم يكنْ فيه ضررٌ ، ولكنْ يُكنى عنه على سبيلِ الاستعارةِ والرمزِ ؛ ليكونَ وقعُهُ في قلبِ المستمعِ أغلبَ ، وله مصلحةٌ في أن يعظمَ وقعُ ذلكَ الأمرِ في قلبه ؛ كما لو قال قائلٌ : (رأيتُ فلاناً يقلدُ الدرَّ في أعناقِ الخنازيرِ) ، فكُنِيَ به عن إفشاءِ العلمِ وبثِّ الحكمةِ إلى غيرِ أهلِها ، فالمستمعُ قد يسبقُ إلى فهمِهِ ظاهرُ اللفظِ ، والمحققُ إذا نظرَ وعلمَ أن ذلكَ الإنسانَ لم يكنْ معه درٌّ ولا كانَ في موضعه خنزيراً . . تفتنَ لدركِ السرِّ والباطنِ ، فيتفاوتُ الناسُ بذلكَ ، ومنْ هذا قولُ الشاعرِ :

[من الكامل]

رَجُلَانِ خِيَّاطٌ وَآخَرُ حَائِكٌ مُتَقَابِلَانِ عَلَى السَّمَاءِ الْأَعَزْلِ^(١)

(١) في غير (ب) : (السماء الأول) ، والسَّمَاءُ : نجم نير ، وينزله القمر ، وهما سماكان (أعزل ورامح) . وانظر « الإتحاف » (٧٥ / ٢) .

لَا زَالَ يَنْسَجُ ذَاكَ خِرْقَةً مُدْبِرٍ وَيَخِيطُ صَاحِبُهُ ثِيَابَ الْمُقْبِلِ

فَإِنَّهُ عَبَّرَ عَنْ سَبَبِ سَمَاوِيِّ فِي الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ بِرَجْلَيْنِ صَانِعِينَ .

وهذا النوع يرجع إلى التعبير عن المعنى بالصورة التي تتضمن عين المعنى أو مثله ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النِّخَامَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ »^(١) ، وأنت ترى أَنَّ سَاحَةَ الْمَسْجِدِ لَا تَنْقَبِضُ بِالنِّخَامَةِ ، ومعناه أَنَّ رُوحَ الْمَسْجِدِ كُونُهُ مُعْظَمًا ، وَرُمِيَ النِّخَامَةُ فِيهِ تَحْقِيرًا لَهُ ، فَيُضَادُّ مَعْنَى الْمَسْجِدِيَّةِ مُضَادَّةُ النَّارِ لَا تَصَالِ أَجْزَاءِ الْجِلْدَةِ .

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَحْوَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ؟ ! »^(٢) ، وَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ الصُّورَةُ لَمْ يَكُنْ قَطُّ وَلَا يَكُونُ ، وَلَكِنْ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى هُوَ كَائِنٌ ؛ إِذْ رَأْسُ الْحِمَارِ لَمْ يَكُنْ بِحَقِيقَتِهِ لِلْوَنَةِ وَشَكْلِهِ ، بَلْ لَخَاصِّيَّتِهِ ، وَهِيَ الْبِلَادَةُ وَالْحَمَقُ ، وَمَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ . فَقَدْ صَارَ رَأْسُهُ رَأْسَ حِمَارٍ فِي مَعْنَى الْبِلَادَةِ وَالْحَمَقِ ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ ، دُونَ الشَّكْلِ الَّذِي هُوَ قَالِبُ الْمَعْنَى ؛ إِذْ مِنْ غَايَةِ الْحَمَقِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْاِقْتِدَاءِ وَبَيْنَ التَّقَدُّمِ ؛ فَإِنَّهُمَا مُتَنَاقِضَانِ .

وَإِنَّمَا يُعْرَفُ أَنَّ هَذَا السِّرَّ عَلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ ؛ إِمَّا بِدَلِيلٍ عَقْلِيٍّ ، أَوْ

شَرْعِيٍّ :

(١) رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٤٣٣/١) ، وابن أبي شيبة في « المصنف »

(٧٥٥٠) من قول أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) رواه البخاري (٦٩١) ، ومسلم (٤٢٧) .

أَمَّا الْعَقْلِيُّ : بَأَنْ يَكُونَ حَمْلُهُ عَلَى الظَّاهِرِ غَيْرَ مُمْكِنٍ ؛ كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ » ^(١) ؛ إِذْ لَوْ فَتَشْنَا عَنْ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ . . فَلَمْ نَجِدْ فِيهَا أَصَابِعَ ، فَعُلِمَ أَنَّهَا كِنَايَةٌ عَنِ الْقُدْرَةِ الَّتِي هِيَ سِرُّ الْأَصَابِعِ وَرُوحُهَا الْخَفِيُّ ، وَكُنِيَ بِالْأَصَابِعِ عَنِ الْقُدْرَةِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ وَقَعًا فِي تَفْهِيمِ تَمَامِ الْاِقْتِدَارِ .

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ كِنَايَتُهُ عَنِ الْاِقْتِدَارِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ مَمْتَنَعٌ ؛ إِذْ قَوْلُهُ : (كُنْ) إِنْ كَانَ خَطَابًا لِلشَّيْءِ قَبْلَ وَجُودِهِ . . فَهُوَ مُحَالٌ ؛ إِذِ الْمَعْدُومُ لَا يَفْهَمُ الْخُطَابَ حَتَّى يُمَثِّلَ ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الْوُجُودِ . . فَهُوَ مُسْتَغْنٍ عَنِ التَّكْوِينِ ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْكِنَايَةُ أَوْقَعَ فِي النُّفُوسِ فِي تَفْهِيمِ غَايَةِ الْاِقْتِدَارِ . . عَدَلَ إِلَيْهَا .

وَأَمَّا الْمَدْرُكُ بِالْشَّرْعِ : فَهُوَ أَنْ يَكُونَ إِجْرَاؤُهُ عَلَى الظَّاهِرِ مُمْكِنًا ، وَلَكِنْ يُرَوَى أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ غَيْرُ الظَّاهِرِ ؛ كَمَا وَرَدَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾ الْآيَةَ ، وَأَنَّ مَعْنَى الْمَاءِ هَلْهَذَا هُوَ الْقُرْآنُ ، وَمَعْنَى الْأَوْدِيَةِ الْقُلُوبُ ، وَأَنَّ بَعْضَهَا احْتَمَلَتْ شَيْئًا كَثِيرًا ، وَبَعْضَهَا قَلِيلًا ، وَبَعْضَهَا لَمْ يَحْتَمِلْ ، وَالزَّبْدُ مِثْلُ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ ؛ فَإِنَّهُ وَإِنْ ظَهَرَ وَطْفًا عَلَى رَأْسِ الْمَاءِ . . فَإِنَّهُ لَا يَثْبُتُ ، وَالْهَدَايَةُ الَّتِي تَنْفَعُ النَّاسَ تَمَكُّثُ .

وَفِي هَذَا الْقِسْمِ تَعَمَّقَ جَمَاعَةٌ ، فَأَوَّلُوا مَا وَرَدَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْمِيزَانِ

(١) رواه مسلم (٢٦٥٤) بنحوه .

والصراط وغيرهما ، وهو بدعة ؛ إذ لم يُنقل ذلك بطريق الرواية ، وإجراؤه على الظاهر غير محال ، فيجب إجراؤه على الظاهر .

القسم الرابع : أن يدرك الإنسان الشيء جملةً ، ثم يدركه تفصيلاً بالتحقيق والذوق ؛ بأن يصير حالاً ملابساً له ، فيتفاوت العلمان ، ويكون الأول كالقشر ، والثاني كاللب ، والأول كالظاهر ، والثاني كالباطن ، وذلك كما يتمثل للإنسان في عينه شخص في الظلمة أو على البعد ، فيحصل له نوع علم ، فإذا رآه بالقرب أو بعد زوال الظلام . أدرك تفرقة بينهما ، ولا يكون الآخر ضد الأول ، بل هو استكمال له .

فكذلك في العلم والإيمان والتصديق ؛ إذ قد يصدق الإنسان بوجود العشق والمرض والموت قبل وقوعه ، ولكن تحققه به عند الوقوع أكمل من تحققه قبل الوقوع ، بل للإنسان في الشهوة والعشق وسائر الأحوال ثلاثة أحوال متفاوتة وإدراكات متباينة :

الأول : تصديقه بوجوده قبل وقوعه .

والثاني : عند وقوعه .

والثالث : بعد تصرّمه ؛ فإن تحققك بالجوع بعد زواله يخالف التحقيق به قبل الزوال .

فكذلك من علوم الدين ما يصير ذوقاً فيكمل ، فيكون ذلك كالباطن

بالإضافة إلى ما قبل ذلك ، ففرق بين علم المريض بالصحة وبين علم الصحيح بها .

ففي هذه الأقسام الأربعة تتفاوت الخلق ، وليس في شيء منها باطن يناقض الظاهر ، بل يتممه ويكملّه كما يتمم اللب القشر ، والسلام .

القسم الخامس : أن يُعبّر بلسان المقال عن لسان الحال ، فالقاصر الفهم يقف على الظاهر ويعتقده نطقاً ، والبصير بالحقائق يدرك السرّ فيه .

وهذا كقول القائل : قال الجدار للوتد : لم تشقني ؟ قال : سل من يدقني ، فلم يتركني ، وراء الحجر الذي ورائي^(١) ، فهذا تعبير عن لسان الحال بلسان المقال .

ومن هذا قوله تعالى : ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أُنْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ ، فالبليد يفتقر في فهمه إلى أن يقدر لهما حياة وعقلاً وفهماً للخطاب ، وخطاباً هو صوت وحرف تسمعه السماء والأرض ، فتجيبان بحرف وصوت وتقولان : أتينا طائعين ، والبصير يعلم أن ذلك لسان الحال ، وأنه نبأ عن كونهما مسخرتين بالضرورة ومضطرتين إلى التسخير .

ومن هذا قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾ ؛ فإن البليد يفتقر فيه إلى أن يقدر للجماد حياة وعقلاً ونطقاً بصوت وحرف حتى يقول :

(١) راء : فعل أمر من راءى يرأى ؛ أي : انظر . « إتحاف » (٧٨ / ٢) .

سبحان الله ؛ ليتحقق تسييحه ، والبصير يعلم أنه ما أريد به نطق اللسان ، بل كونه مسبحاً بوجوده ، ومقدساً بذاته ، وشاهداً بوحداية الله سبحانه ، كما قيل^(١) :

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ
وكما يُقال : هذه الصنعة المحكمة تشهد لصانعها بحسن التدبير وكمال العلم ، لا بمعنى أنها تقول : أشهد بالقول ، ولكن بالذات والحال ؛ فكَذَلِكَ : ما مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ مُحْتَاجٌ فِي نَفْسِهِ إِلَى مُوجِدٍ يَوْجِدُهُ ، وَيَبْقِيهِ وَيَدِيمُ أَوْصَافَهُ وَيَرُدُّهُ فِي أَطْوَارِهِ ، فَهُوَ بِحَاجَتِهِ يَشْهَدُ لخالقه بالتقديس ، يدرك شهادته ذوو البصائر دون الجامدين على الظواهر ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ .

وَأَمَّا الْقَاصِرُونَ . . فلا يفقهون أصلاً ، وَأَمَّا الْمُقَرَّبُونَ والعلماء الراسخون . . فلا يفقهون كنهه وكماله ؛ إذ لكل شيء شهادات شتى على تقديس الله سبحانه وتسييحه ، ويدرك كل واحد بقدر عقله وبصيرته ، وتعداد تلك الشهادات لا يليق بعلم المعاملة .

فهذا الفن أيضاً ممّا يتفاوت أرباب الظواهر وأرباب البصائر في علمه ، وتظهر به مفارقة الباطن للظاهر .

(١) البيت لأبي العتاهية في « ديوانه » (ص ١٠٤) .

وفي هذا المقام لأرباب المقامات إسرافٌ واقتصاد :

فمن مسرفٍ في رفع الظواهر انتهى إلى تغيير جميع الظواهر والبراهين أو أكثرها ، حتى حملوا قوله تعالى : ﴿ وَكَلِمَاتُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لِيُجْلِدُوهُمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ ، وكذلك المخاطبات التي تجري من منكرٍ ونكيرٍ ، وفي الميزان وفي الحساب ، ومناظرات أهل النار وأهل الجنة في قولهم : ﴿ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ زعموا أن كل ذلك لسان الحال^(١) .

وغلا آخرون في حسم الباب ، منهم أحمد ابن حنبل ، حتى منع تأويل قوله : ﴿ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ، وزعموا أن ذلك خطابٌ بحرفٍ وصوتٍ يوجد من الله عز وجل في كل لحظة بعدد كون كل مكوّن ، حتى سمعت بعض أصحابه يقول : إنه حسم باب التأويل إلا لثلاثة ألفاظ : قوله صلى الله عليه وسلم : « الحجر الأسود يمين الله في الأرض »^(٢) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن »^(٣) ، وقوله

(١) وهم عامة من يحكّم العقل ويقدمه على النص ، وعلى رأس هؤلاء الفلاسفة الذي غالوا حتى نفوا حشر الأجساد ، ومنهم - على تباين - المعتزلة كما سيبين هذا المصنف بعد سطور .

(٢) رواه الحاكم في « المستدرک » (٤٥٧ / ١) ، والطبراني في « الأوسط » (٥٦٧) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً ، ورواه موقوفاً على عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عبد الرزاق في « المصنف » (٣٩ / ٥) .

(٣) رواه مسلم (٢٦٥٤) .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنِّي لأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ جَانِبِ الْيَمَنِ » (١) ،
ومال إلى حُسم البابِ أربابُ الظواهر .

والظنُّ بأحمدَ ابنِ حنبلٍ أَنَّهُ علمَ أَنَّ الاستواءَ ليسَ هوَ الاستقرارُ ،
والنزولَ ليسَ هوَ الانتقالُ ، ولكنَّهُ منعَ مِنَ التَّأْوِيلِ حُسْماً للبابِ ، ورعايةً
لصلاحِ الخلقِ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا فُتِحَ البابُ . . اتَّسَعَ الخَرْقُ ، وخرجَ الأمرُ عنِ
الضبطِ ، وجاوزَ الاقتصادَ ؛ إِذْ حَدُّ الاقتصادِ لا يَنْضَبُطُ (٢) ، ولا بأسَ بهذا
الزجرِ .

ويشهدُ لَهُ سيرةُ السلفِ ؛ فَإِنَّهُمْ كانوا يقولونَ : أَمِرُّوها كما جاءتْ (٣) ،
حَتَّى قَالَ مالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الاستواءِ : (الاستواءُ معلومٌ ،
والكيفيةُ مجهولةٌ ، والإيمانُ بِهِ واجبٌ ، والسؤالُ عَنْهُ بدعةٌ) (٤) .

وذهبت طائفةٌ إِلَى الاقتصادِ ، ففتَحوا بابَ التَّأْوِيلِ فِي كُلِّ ما يَتَعَلَّقُ

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٥٢ / ٧) ، وعند أحمد في « المسند » (٥٤٠ / ٢) :
« نَفْسُ رَبِّكُمْ » بدل « نَفْسِ الرَّحْمَنِ » .

(٢) ولهذا نجد المصنف رحمه الله تعالى أَلْفَ كتابه النفيس على لطف حجمه « قانون
التأويل » .

(٣) روى الحسن بن إسماعيل الضراب في « مناقب مالك » من طريق الوليد بن مسلم قال :
سألت مالكا والأوزاعي وسفيان وليثاً عن هذه الأحاديث التي فيها ذكر الرؤية والصورة
والنزول فقالوا : أوردوها كما جاءت . « إتحاف » (٨٠ / ٢) .

(٤) رواه اللالكائي عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها في « اعتقاد أهل السنة »
(٦٦٣) ، ثم ذكر قاله مالك رضي الله عنه (٦٦٤) ، وانظر مجمل رواياته في « الدر
المشور » (٤٧٣ / ٣) ، و« إتحاف السادة المتقين » (٨٠ / ٢) .

بصفات الله تعالى ، وتركوا ما يتعلّق بالآخرة على ظواهره ، ومنعوا التأويل فيه ، وهم الأشعريّة .

وزاد المعتزلة عليهم حتّى أوّلوا من صفات الله تعالى تعلّق الرؤية به ، وأوّلوا كونه سميعاً بصيراً ، وأوّلوا المعراج ، وزعموا أنّه لم يكن بالجسد ، وأوّلوا عذاب القبر ، والميزان ، والصراط ، وجملة من أحكام الآخرة ، ولكن أقرّوا بحشر الأجساد ، وبالجنة واشتمالها على المأكولات والمشروبات والمنكوحات والملاذ المحسوسة ، وبالنار واشتمالها على جسم محسوس محرق يفرّق الجلود ويذيب الشحوم .

ومن ترقّاهم إلى هذا الحدّ زاد الفلاسفة فأوّلوا كلّ ما ورد في الآخرة ، وردّوه إلى آلام عقلية وروحانية ، ولذات عقلية ، وأنكروا حشر الأجساد ، وقالوا ببقاء النفوس ، وأنها تكون إمّا معذبة وإمّا منعمة بعذاب ونعيم لا يدرك بالحسّ ، وهؤلاء هم المسرفون .

وحدّد الاقتصاد بين هذا الانحلال كلّهِ وبين جمود الحنابلة دقيق غامض ، لا يطلّع عليه إلا الموفقون الذين يدركون الأمور بنور إلهي لا بالسمع .

ثمّ إذا انكشفت لهم أسرار الأمور على ما هي عليه . . نظروا إلى السمع والألفاظ الواردة ؛ فما وافق ما شاهدوه بنور اليقين . . قرروه ، وما خالف . . أوّلوه ، فأما من يأخذ معرفة هذه الأمور من السمع المجرد . . فلا يستقرّ له فيها قدم ، ولا يتعيّن له موقف ، والأليق بالمقتصر

على السمع المجرّد مقام أحمد ابن حنبل رحمه الله .

والآن فكشّف الغطاء عن حدّ الاقتصاد في هذه الأمور داخل في علم المكاشفة ، والقول فيه يطول ، فلا نخوض فيه ، والغرض بيان موافقة الباطن للظاهر ومخالفته له ، وقد انكشف بهذه الأقسام الخمسة .

وإذ رأينا أن نقتصر بكافة العوام على ترجمة العقيدة التي حرّزناها ، وأنهم لا يكلفون غير ذلك في الدرجة الأولى ، إلّا إذا كان خوف تشويش لشيوخ البدعة ، فيرقى في الدرجة الثانية إلى عقيدة فيها لوامع من الأدلة مختصرة من غير تعمّق . . فلنورد في هذا الكتاب تلك اللوامع ، ولنقتصر فيها على ما حرّزناه لأهل القدس^(١) ، وسميناه : « الرسالة القدسية » في قواعد العقائد ، وهي مودعة في هذا الفصل الثالث من هذا الكتاب .

(١) أيام سياحة المصنف رحمه الله تعالى المشهورة ، وله رحمه الله عدة رسائل مختصرة أرسلها إلى بلدان شتى ، متضمنة على صريح الاعتقاد والمواظ والنصائح ، فمنها رسالة أرسلها إلى الموصل مسماة بالقدسية أيضاً يخاطب فيها بعض المشايخ . انظر « إتحاف السادة المتقين » (٢ / ٨٥) .

وقد شرح المصنف رسالته هذه بكتابه الموسوم بـ « الاقتصاد في الاعتقاد » مع تقدمه في التصنيف ، وسأيرها كذلك الإمام الكمال بن الهمام على طريقة الماتريدية ، وشرح « مسأيرته » الكمال ابن أبي الشريف في « المسامرة » ، وشرحها الحافظ الزبيدي كذلك جامعاً بين الطريقتين .

الفصل الثالث من كتاب قواعد العقائد في لوامع الأدلة للعقيدة التي ترجمناها بـ «الرسالة القدسية»

فنبول :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي ميّز عصابة السنة بأنوار اليقين ، وآثر رهط الحق بالهداية إلى دعائم الدين ، وجنبهم زيغ الزائعين وضلال الملحدين ، ووفقهم للاقتداء بسيد المرسلين ، وسددهم للتأسي بصحبه الأكرمين ، ويسر لهم اقتفاء آثار السلف الصالحين ، حتى اعتصموا من مقتضيات العقول بالحبل المتين ، ومن سير الأولين وعقائدهم بالمنهج المبين ، فجمعوا في القبول بين نتائج العقول وقضايا الشرع المنقول ، وتحققوا أن النطق بما تُعبّدوا به من قول : (لا إله إلا الله محمد رسول الله) ليس له طائل ولا محصول إن لم تتحقق الإحاطة بما تدور عليه هذه الشهادة من الأقطاب والأصول ، وعرفوا أن كلمتي الشهادة على إيجازها تتضمن إثبات ذات الإله ، وإثبات صفاته ، وإثبات أفعاله ، وإثبات صدق الرسول ، فعلموا أن بناء الإيمان على هذه الأركان يدور ، وهي أربعة ، ويدور كل ركن منها على عشرة أصول :

الركن الأول : في معرفة ذات الله تعالى : ومداره على عشرة أصول ؛

وهي : العلمُ بوجودِ الله سبحانه ، وقدمه ، وبقائه ، وأنه ليس بجوهر ، ولا جسم ، ولا عرض ، وأنه سبحانه ليس مختصاً بجهة ، ولا مستقراً على مكان ، وأنه سبحانه مرئي ، وأنه واحد .

الركن الثاني : في صفاته سبحانه : ويشتمل على عشرة أصول ؛ وهي : العلمُ بكونه حياً ، عالماً ، قادراً ، مريداً ، سميعاً ، بصيراً ، متكلماً ، منزهاً عن حلول الحوادث ، وأنه قديمُ الكلام ، والعلم ، والإرادة^(١) .

الركن الثالث : في أفعاله تعالى : ومدارُه على عشرة أصول ؛ وهي : أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ، وأنها مكتسبة للعباد ، وأنها مرادة لله تعالى ، وأنه متفضلٌ بالخلق والاختراع ، وأن له تعالى تكليف ما لا يُطاق ، وأن له إيلام البريء ، ولا يجبُ عليه رعاية الأصلح ، وأنه لا واجب إلا بالشرع ، وأن بعثه الأنبياء جائز ، وأن نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ثابتة مؤيدة بالمعجزات .

الركن الرابع : في السمعيات : ومدارُه على عشرة أصول ؛ وهي : إثبات الحشر والنشر ، وعذاب القبر ، وسؤال منكر ونكير ، والميزان ، والصراط ، وخلق الجنة والنار ، وأحكام الإمام ، وأن فضل الصحابة على حسب تقديمهم وترتيبهم ، وشروط الإمامة ، وأنه لو تعذر وجود الورع والعلم . . حكم بانعقادها .



(١) قوله : (منزهاً عن حلول الحوادث) قيد مستفاد من الركن الأول ، وهو غير معدود في هذه الأصول ؛ إذ هو من صفات السُّلُوب .

وقال تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴾ ﴿ أَلَمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ لِلْمُقْوِينَ ﴾ .

فليس يخفى على مَنْ معه أدنى مُسَكَّةٍ مِنْ عَقْلِ إِذَا تَأَمَّلَ بِأَدْنَى فِكْرَةٍ مضمون هذه الآيات ، وأدارَ نظرَهُ على عجائبِ خَلْقِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ ، وبدائعِ فِطْرَةِ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ . . أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ الْعَجِيبَ وَالتَّرْتِيبَ الْمَحْكَمَ لَا يَسْتَغْنِي عَنْ صَانِعٍ يَدْبِرُهُ ، وَفَاعِلٍ يُحْكِمُهُ وَيَقْدِرُهُ ، بَلْ تَكَادُ فِطْرَةُ النُّفُوسِ تَشْهَدُ بِكُونِهَا مَقْهُورَةً تَحْتَ تَسْخِيرِهِ ، وَمَصْرَفَةً بِمَقْتَضَى تَدْبِيرِهِ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَفَى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ .

ولهذا بُعِثَ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ لِدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى التَّوْحِيدِ لِيَقُولُوا : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، وَمَا أَمَرُوا أَنْ يَقُولُوا : (لَنَا إِلَهٌ وَلِلْعَالَمِ إِلَهٌ) ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ مَجْبُولاً فِي فِطْرَةِ عَقُولِهِمْ مِنْ مَبْدَأِ نَشْوئِهِمْ وَفِي عُنْفَوَانِ شَبَابِهِمْ ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَأَقْمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لَهُ لِيَخْلُقَ اللَّهُ ذَلِكَ الْدِّينَ الْقَيِّمُ ﴾ .

فإذا ؛ فِي فِطْرَةِ الْإِنْسَانِ وَشَوَاهِدِ الْقُرْآنِ مَا يَغْنِي عَنْ إِقَامَةِ الْبَرهَانِ ، وَلَكِنَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِظْهَارِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِالْعُلَمَاءِ النَّظَّارِ نَقُولُ :

مِنْ بَدَائِهِ الْعُقُولِ أَنَّ الْحَادِثَ لَا يَسْتَغْنِي فِي حَدُوثِهِ عَنْ سَبَبٍ يَحْدُثُهُ ، وَالْعَالَمُ حَادِثٌ ، فَإِذَا لَا يَسْتَغْنِي فِي حَدُوثِهِ عَنْ سَبَبٍ .

أَمَّا قَوْلُنَا : (الحادثُ لا يستغني في حدوثه عن سببٍ) . . فجليٌّ ؛ فَإِنَّ كُلَّ حادثٍ فهو مختصٌّ بوقتٍ يجوزُ في العقلِ تقديرُ تقدُّمه وتأخُّره ، فاختصاصه بوقته دونَ ما قبله وما بعده يفتقرُ بالضرورة إلى المخصَّصِ .

وَأَمَّا قَوْلُنَا : (العالمُ حادثٌ) . . فبرهانهُ : أَنَّ أجسامَ العالمِ لا تخلو عن الحركة والسكون ، وهما حادثانِ ، وما لا يخلو عن الحوادثِ فهو حادثٌ ، ففي هذا البرهانِ ثلاثُ دعاوى :

الأولى : (أَنَّ الأجسامَ لا تخلو عن الحركة والسكون) ، وهذه مدركةٌ بالبديهة والاضطرار ، فلا يُحتاجُ فيها إلى تأمُّلٍ وافتكارٍ ؛ فَإِنَّ مَنْ عقلَ جسمًا لا ساكنًا ولا متحرِّكًا . . كَانَ لمتنِ الجهلِ راكبًا ، وعن نهجِ العقلِ ناكبًا .

الثانية : قَوْلُنَا : (إِنَّهُمَا حادثانِ) ، ويدلُّ على ذلكَ تعاقبُهُما ووجودُ البعضِ منهما بعدَ البعضِ ، وذلكَ مشاهدٌ في جميعِ الأجسامِ ما شوهدَ منها وما لم يُشاهدْ ، فما مِنْ ساكنٍ إلا والعقلُ قاضٍ بجوازِ حركتهِ ، وما مِنْ متحرِّكٍ إلا والعقلُ قاضٍ بجوازِ سكونه ، فالطاريءُ منهما حادثٌ لطريانه ، والسابقُ حادثٌ لعدمه ؛ لِأَنَّهُ لَوْ ثَبَتَ قَدَمُهُ . . لاستحالَ عدمُهُ ، على ما سيأتي بيانهُ وبرهانهُ في إثباتِ بقاءِ الصانعِ تعالى وتقدَّسَ .

الثالثة : قَوْلُنَا : (ما لا يخلو عن الحوادثِ فهو حادثٌ) وبرهانهُ : أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ . . لَكَانَ قَبْلَ كُلِّ حادثٍ حوادثٌ لا أَوَّلَ لها ، وما لَمْ تَنْقُضِ تِلْكَ الحوادثُ بجملتها لا تنتهي النوبةُ إلى وجودِ الحادثِ الحاضرِ في

الحال ، وانقضاء ما لا نهاية له محالٌ .

ولأنَّه لو كان للفلك دوراتٌ لا نهاية لها . . . لكان لا يخلو عددها مِنْ أَنْ تكون : شفعاً ، أو وترأً ، أو شفعاً ووترأً جميعاً ، أو لا شفعاً ولا وترأً .

ومحالٌ أَنْ تكونَ شفعاً ووترأً جميعاً ، أو لا شفعاً ولا وترأً ؛ فإنَّ ذلك جمعٌ بين النفي والإثبات ؛ إذ في إثبات أحدهما نفى الآخر ، وفي نفي أحدهما إثبات الآخر .

ومحالٌ أَنْ يكونَ شفعاً ؛ لأنَّ الشفعَ يصيرُ وترأً بزيادةٍ واحدٍ ، فكيف يعوزُ ما لا نهاية له واحدٌ ؟!

ومحالٌ أَنْ يكونَ وترأً ؛ إذ الوترُ يصيرُ شفعاً بزيادةٍ واحدٍ ، فكيف يعوزُها واحدٌ مع أنَّه لا نهاية لأعدادها ؟!

فحصلَ مِنْ هذا أَنَّ العالمَ لا يخلو عنِ الحوادثِ ؛ وما لا يخلو عنِ الحوادثِ . . فهوَ إذاً حادثٌ ، وإذا ثبتَ حدوثُهُ . . كانَ افتقارُهُ إلى المحدثِ مِنَ المدركاتِ بالضرورة^(١) .

الأصلُ الثاني : العلمُ بأنَّ الباري تعالى قديمٌ لم يزلْ ، أزليٌّ ليسَ لوجودِهِ أوَّلٌ ، بل هوَ أوَّلُ كلِّ شيءٍ ، وقبلَ كلِّ ميْتٍ وحيٍّ :

(١) الاقتصاد (ص ٩٩) ، تهافت الفلاسفة (ص ٩٩) ، وفيه الرد على من ادَّعى أن اللامتناهي لا يوصف بشفع ووتر .

وبرهانهُ : أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَدَثًا وَلَمْ يَكُنْ قَدِيمًا . . لافْتَقَرَ هُوَ أَيْضًا إِلَى مُحَدِّثٍ ، وَاِفْتَقَرَ مُحَدِّثُهُ إِلَى مُحَدِّثٍ ، وَتَسْلَسِلَ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِ نَهَايَةٍ ، وَمَا تَسْلَسَلَ . . لَمْ يَتَحَصَّلْ ، أَوْ يَنْتَهِيَ إِلَى مُحَدِّثٍ قَدِيمٍ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَذَلِكَ هُوَ الْمَطْلُوبُ الَّذِي سَمِينَاهُ صَانِعَ الْعَالَمِ وَبَارِئُهُ وَمُحَدِّثُهُ وَمَبْدِئُهُ^(١) .



الأصلُ الثالثُ : العلمُ بَأَنَّهُ تَعَالَى - مَعَ كَوْنِهِ أَزَلِيًّا - أَبَدِيٌّ لَيْسَ لَوْجُودِهِ آخِرٌ : فَهُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ، وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ؛ لِأَنَّ مَا ثَبَتَ قَدَمُهُ . . اسْتَحَالَ عَدَمُهُ .

وبرهانهُ : أَنَّهُ لَوْ انْعَدَمَ . . لَكَانَ لَا يَخْلُو : إِمَّا أَنْ يَنْعَدِمَ بِنَفْسِهِ ، أَوْ بِمَعْدِمٍ يَضَادُّهُ .

وَلَوْ جَازَ أَنْ يَنْعَدِمَ شَيْءٌ يُتَصَوَّرُ دَوَامُهُ بِنَفْسِهِ . . لَجَازَ أَنْ يَوْجَدَ شَيْءٌ يُتَصَوَّرُ عَدَمُهُ بِنَفْسِهِ ، فَكَمَا يَحْتَاجُ طَرِيَانُ الْوُجُودِ إِلَى سَبَبٍ . . فَكَذَا يَحْتَاجُ طَرِيَانُ الْعَدَمِ إِلَى سَبَبٍ .

وَبَاطِلٌ أَنْ يَنْعَدِمَ بِمَعْدِمٍ يَضَادُّهُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْمَعْدِمَ لَوْ كَانَ قَدِيمًا . . لَمَا

(١) قال المؤلف في « الاقتصاد » (ص ١٠٢) : (ولا نعني بقولنا : « قديم » إلا أن وجوده غير مسبوق بعدم ، فليس تحت لفظ « القديم » إلا إثبات موجود ، ونفي عدم سابق ، فلا تظن أن القدم معنى زائد على ذات القديم ، فيلزمك أن تقول : ذلك المعنى أيضاً قديم بقديم زائد عليه ، ويتسلسل إلى غير نهاية) .

تُصَوِّرُ الوجودَ معه^(١) ، وقد ظهرَ بالأصليْنِ السابقينِ وجودُهُ وقدمُهُ ، فكيفَ
كَانَ وجودُهُ في القدمِ ومعهُ ضدهُ ؟!

وإنْ كَانَ الضدُّ المعدُمُ حادثاً . كَانَ محالاً ؛ إذ لَيْسَ الحادثُ في مصادَّتِهِ
للقديمِ حتَّى يقطعَ وجودُهُ بأولى مِنْ القديمِ في مصادَّتِهِ للحادثِ حتَّى يدفعَ
وجودُهُ ، بل يدفعُ أهونَ مِنْ القطعِ ، والقديمُ أولى مِنْ الحادثِ .



الأصلُ الرابعُ : العلمُ بأنَّه تعالى لَيْسَ بجوهرٍ يتَحَيَّرُ ، بلُ يتعالى ويتقدَّسُ عَنْ
مناسبةِ الحَيِّزِ :

وبرهانهُ : أَنَّ كُلَّ جوهرٍ متَحَيِّرٍ فهوَ مختصٌّ بحَيِّزِهِ ، ولا يخلو مِنْ أَنْ
يكونَ ساكناً فيه ، أو متحرِّكاً عنه ، فلا يخلو عنِ الحركةِ أو السكونِ ، وهما
حادثانِ ، وما لا يخلو عنِ الحوادثِ فهوَ حادثٌ ، ولو تُصَوِّرَ جوهرٌ متَحَيِّرٌ
قديمٌ . . لكَانَ يعقلُ قدمُ جواهرِ العالمِ^(٢) ؛ فَإِنْ سَمَّاهُ مُسَمَّ جوهرًا ولمْ يردْ بهِ
المتَحَيِّرُ . . كَانَ مخطئاً مِنْ حيثُ اللفظُ ، لا مِنْ حيثُ المعنى^(٣) .



(١) أي : لزم انتفاء وجود الباري تعالى مع ذلك الضد من الابتداء أصلاً ؛ لأن التضاد يمنع الاجتماع بين الشيئين اللذين اتصفا به . « إتحاف » (٩٨ / ٢) .

(٢) وهذا باطل لا يتصور ؛ فالجوهر جائز الوجود ، والجائز لا يكون قديماً ؛ لافتقاره إلى موجد يخصصه .

(٣) انظر « الاقتصاد » (ص ١٠٧) .

الأصل الخامس : العلم بأنه تعالى ليس بجسم مؤلف من جواهر :

إذ الجسم عبارة عن المؤلف من الجواهر ، وإذا بطل كونه جوهرًا مخصوصاً بحيّز . . بطل كونه جسمًا ؛ لأن كل جسم فمختص بحيّز ومركّب من جوهر وجوهر ، ويستحيل خلوه عن الافتراق والاجتماع ، والحركة والسكون ، والهيئة والمقدار ، وهذه سمات الحدوث ، ولو جاز أن يُعتقد أن صانع العالم جسم . . لجاز أن تُعتقد الإلهية للشمس والقمر ، أو لشيء آخر من أقسام الأجسام .

فإن تجاسر متجاسر على تسميته تعالى جسمًا من غير إرادة التأليف من الجواهر . . كان ذلك غلطاً في الاسم ، مع الإصابة في نفي معنى الجسم .



الأصل السادس : العلم بأنه تعالى ليس بعرض قائم بجسم أو حال في محل :

لأن العرض ما يحل في الجسم ، وكل جسم فهو حادث لا محالة ، ويكون محدثه موجوداً قبله ، فكيف يكون حالاً في الجسم وقد كان موجوداً في الأزل وحده وما معه غيره ، ثم أحدث الأجسام والأعراض بعده ؟ !
ولأنه عالم قادر مريد خالق كما سيأتي بيانه ، وهذه الأوصاف تستحيل على الأعراض ، بل لا تُعقل إلا لموجود قائم بنفسه ، مستقل بذاته .
وقد تحصّل من هذه الأصول أنه موجود قائم بنفسه ، ليس بجوهر

ولا جسم ولا عرض ، وأنَّ العالمَ كلُّهُ جواهرٌ وأعراضٌ وأجسامٌ ، فإذا ؛
لا يشبهُ شيئاً ولا يشبههُ شيءٌ ، بل هو القيومُ الحيُّ ، الذي ليسَ كمثلهِ
شيءٌ (١) .

وأنِّي يشبهُ المخلوقَ خالقه ، والمقدَّرُ المصوِّرُ مقدَّره ومصوِّره ،
والأجسامُ والأعراضُ كلُّها مِنْ خلقه وصنعه ؟ !
فاستحالَ القضاءُ عليها بمماثلتهِ ومشابهتهِ .



الأصلُ السابعُ : العلمُ بأنَّ اللهَ تعالى منزَّهٌ الذاتِ عن الاختصاصِ بالجهاتِ :
فإنَّ الجهةَ : إمَّا فوقٌ وإمَّا أسفلُ ، وإمَّا يمينٌ وإمَّا شمالٌ ، أو قدامٌ أو
خلفٌ ، وهذه الجهاتُ هو الذي خلقها وأحدثها بواسطة خلقِ الإنسانِ ؛ إذ
خلقَ له طرفينِ : أحدهما يعتمدُ على الأرضِ ويسمَّى رجلاً ، والآخرُ يقابلهُ
ويسمَّى رأساً ، فحدثَ اسمُ الفوقِ لما يلي جهةَ الرأسِ ، واسمُ السفلى لما
يلي جهةَ الرجلِ ، حتَّى إنَّ النملةَ التي تدبُّ منتكسةً تحتَ السقفِ تنقلبُ جهةً
الفوقِ في حقِّها تحتاً وإن كانَ في حقِّنا فوقاً .

وخلقَ للإنسانِ اليدينِ وإحدهما أقوى مِنَ الأخرى في الغالبِ ، فحدثَ

(١) قد علم من هذه الأصول - وهي الرابع والخامس والسادس - مخالفته تعالى للحوادث ،
وقيامه بنفسه . « إتحاف » (١٠١ / ٢) .

اسم اليمين للأقوى ، والشمال لما يقابله ، وتسمى الجهة التي تلي اليمين يمينا ، والأخرى شمالاً ، وخلق له جانبين يبصر من أحدهما ويتحرك إليه ، فحدث اسم القدام للجهة التي يتقدم إليها بالحركة ، واسم الخلف لما يقابله .

فالجهاث حادثة بحدوث الإنسان ، ولو لم يُخلق الإنسان بهذه الخلقة ، بل خلق مستديراً كالكرة . . لم يكن لهذه الجهات وجود ألبتة ، فكيف كان في الأزل مختصاً بجهة والجهة حادثة؟! أو كيف صار مختصاً بجهة بعد أن لم يكن ؟

أبأن خلق العالم فوقه ويتعالى عن أن يكون له فوق ؛ إذ تعالى أن يكون له رأس ، والفوق عبارة عما يكون جهة الرأس ، أو خلق العالم تحته وتعالى عن أن يكون له تحت ؛ إذ تعالى عن أن يكون له رجل ، والتحت عبارة عما يلي جهة الرجل ، وكل ذلك ممّا يستحيل في العقل .

ولأن المعقول من كونه مختصاً بجهة أنه مختص بالحيّز اختصاص الجواهر ، أو مختص بالجواهر اختصاص العرض ، وقد ظهر استحالة كونه جوهرًا أو عرضاً ؛ فاستحال كونه مختصاً بالجهة .

وإن أريد بالجهة غير هذين المعنيين . . كان غلطاً في الاسم مع المساعدة على المعنى^(١) .

(١) ولكن ينظر فيه : أيرجع ذلك المعنى إلى تنزيهه سبحانه عما لا يليق بجلاله ، فيخطأ من أراد في مجرد التعبير عنه بالجهة ؛ لإيهامه ما لا يليق ، ولعدم وروده في اللغة ، أو يرجع إلى غيره فيردّ قوله صوتاً عن الضلالة . « إتحاف » (١٠٤ / ٢) .

ولأنَّه لو كان فوق العالم . . لكان محاذياً له ، وكلُّ محاذٍ لجسمٍ فإمّا أن يكون مثله أو أصغر منه أو أكبر ، وكلُّ ذلك تقديرٌ يُحوجُّ إلى مقدّرٍ ، ويتعالى عنه الخالق الواحد المدبّر .

فأمّا رفع الأيدي عند السؤال إلى جهة السماء . . فهو لأنها قبله الدعاء ، وفيه أيضاً إشارة إلى ما هو وصفٌ للمدعو من الجلال والكبرياء ، تنبيهاً بقصد جهة العلو على صفة المجد والعلاء ؛ فإنه تعالى فوق كل موجود بالقهر والاستيلاء^(١) .



الأصل الثامن : العلم بأنه تعالى مستوٍ على عرشه بالمعنى الذي أراده تعالى بالاستواء :

وهو الذي لا ينافي وصف الكبرياء ، ولا يتطرّق إليه سمات الحدود والفناء ، وهو الذي أريد بالاستواء إلى السماء حيث قال في القرآن : ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴾ ، وليس ذلك إلا بطريق القهر والاستيلاء^(٢) ، كما

(١) وانظر للمؤلف رحمه الله لطيفة في سرّ التوجه بالدعاء إلى السماء في « الاقتصاد » (ص ١١٤) ، وسبب اختيار المصنف لصفة القهر والاستيلاء بالذات كون هذه الصفة محكية في كتاب الله بحقه سبحانه ؛ قال تعالى : ﴿ وَهُوَ أَلْفَاهُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴾ .

(٢) كما قال المؤلف في « الاقتصاد » (ص ١٢٦) : (ولذلك قال بعض السلف - وهو سفيان الثوري رحمه الله تعالى - : أفهم من قوله : ﴿ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ ما فهم من قوله : ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴾) .

قال الشاعر^(١) :

[من الرجز]

قَدْ أَسْتَوَى بِشُرِّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مِهْرَاقِ
واضطَرَّ أهلُ الحقِّ إلى هذا التأويلِ ما اضطَرَّ أهلُ الباطلِ إلى تأويلِ قوله
تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ ، إِذْ حُمِلَ ذَلِكَ بِالاتِّفَاقِ عَلَى الإِحَاطَةِ
والعلمِ ، وَحُمِلَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ
أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ »^(٢) عَلَى الْقُدْرَةِ وَالْقَهْرِ ، وَحُمِلَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ »^(٣) عَلَى التَّشْرِيفِ وَالْإِكْرَامِ ؛
لَأَنَّهُ لَوْ تَرَكَ عَلَى ظَاهِرِهِ . . لَلَزَمَ مِنْهُ الْمَحَالُ ؛ فَكَذَا الْإِسْتِوَاءُ لَوْ تَرَكَ عَلَى
الْإِسْتِقْرَارِ وَالتَّمَكُّنِ . . لَزِمَ مِنْهُ كَوْنُ الْمُتَمَكِّنِ جَسَماً مِمَّاساً لِلْعَرْشِ ، إِمَّا مِثْلَهُ
أَوْ أَكْبَرَ مِنْهُ أَوْ أَصْغَرَ ، وَذَلِكَ مُحَالٌ ، وَمَا يُوْدِي إِلَى الْمُحَالِ فَهُوَ مُحَالٌ .

الأصلُ التاسعُ : العلمُ بأنَّه تعالى مع كونه منزهاً عن الصورة والمقدارِ مقدَّساً
عن الجهاتِ والأقطارِ . . مرئياً بالأعين والأبصارِ في الدارِ الآخرة دارِ القرارِ :
لقوله تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ^(٤) ، وَلَا يُرَى فِي الدُّنْيَا

(١) البيت للبعيث المجاشعي ، انظر « الأزمنة والأمكنة » (٤٩ / ١) ، و« يتيمة الدهر »
(٢٧٦ / ٥) ، و« مرآة الجنان » (١٤٨ / ١) .

(٢) رواه مسلم (٢٦٥٤) .

(٣) رواه الحاكم في « المستدرک » (٤٥٧ / ١) ، والطبراني في « الأوسط » (٥٦٧) عن
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً .

(٤) أي : مستغرقة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه . « إتحاف » (١١٣ / ٢) .

تصديقاً لقوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾ ، ولقوله تعالى في خطاب موسى عليه السلام : ﴿ لَنْ تَرْضَى ﴾ .

وليت شعري ؛ كيف عرف المعتزلي من صفات رب الأرباب ما جهله موسى عليه السلام؟! ^(١) أو كيف سأل موسى عليه السلام الرؤية مع كونها محالاً؟! ولعل الجهل بذوي البدع والأهواء من الجهلة الأغبياء أولى من الجهل بالأنبياء صلوات الله عليهم .

وأما وجه إجراء آية الرؤية على الظاهر . . فهو أنه غير مؤدٍ إلى المحال ؛ فإن الرؤية نوع كشف وعلم ، إلا أنه أتم وأوضح من العلم ^(٢) ، فإذا جاز تعلق العلم به وليس في جهة . . جاز تعلق الرؤية به وليس بجهة ، وكما جاز أن يرى الله تعالى الخلق وليس في مقابلتهم . . جاز أن يراه الخلق من غير مقابلة ، وكما جاز أن يعلم من غير كيفية وصورة . . جاز أن يرى كذلك من غير كيفية وصورة .



(١) إذ سؤاله عليه السلام لها دليل على جوازها في حقه سبحانه ، ويستحيل أن يجهل النبي ما يجوز في حقه تعالى وما يستحيل ويعلم ذلك عامة المعتزلة . انظر « الاقتصاد » (ص ١٣٨) وما بعدها .

(٢) يقول ابن أبي الشريف في « المسامرة » (ص ١٠٣) : (إذا نظرنا إلى الشمس مثلاً ، فرأيناها ثم أغمضنا العين . . فإننا نعلم الشمس عند التغميض علماً جلياً ، لكن في الحالة الأولى أمر زائد ، وكذا إذا علمنا شيئاً علماً تاماً جلياً ثم رأيناه . . فإننا ندرك بالبديهة تفرقة بين الحالتين ، وهذا الإدراك المشتمل على الزيادة نسميه الرؤية) .

الأصلُ العاشرُ : العلمُ بأنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ واحدٌ لا شريكَ له ، فردُّ لا ندُّ له :
انفردَ بالخلقِ والإبداعِ ، واستبدَّ بالإيجادِ والاختراعِ ، لا مثلَ له يساهمُهُ
ويساويه ، ولا ضدَّ له فينازعهُ ويناويه .

وبرهانهُ : قوله تعالى : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ .

وبيانهُ : أنَّه لو كانا اثنينِ وأرادَ أحدهُما أمراً ؛ فالثاني إن كان مضطراً إلى
مساعدته . . كان هذا الثاني مقهوراً عاجزاً ولم يكن إلهاً قادراً ، وإن كان
قادراً على مخالفتهِ ومدافعتِهِ . . كان الثاني قوياً قاهراً ، والأوَّلُ ضعيفاً
قاصراً ، فلم يكن إلهاً قادراً .



الركن الثاني : العلم بصفات الله تعالى ومصادره على عشرة أصول

الأصل الأول : العلم بأنَّ صانع العالم قادرٌ :

وأنَّه تعالى في قوله : ﴿ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ صادقٌ ؛ لأنَّ العالمَ محكَّمٌ في صنعته ، مرتَّبٌ في خلقته ، ومَنْ رأى ثوباً مِنْ ديباجٍ حسنِ النسيجِ والتأليفِ ، متناسبِ التطريزِ والتطريفِ ، ثمَّ توهمَ صدورَ نسجهِ مِنْ مِيتٍ لا استطاعةَ لَهُ ، أو إنسانٍ لا قدرةَ لَهُ .. كَانَ منخلعاً عن غريزةِ العقلِ ، ومنخرطاً في سلكِ أهلِ الغباوةِ والجهلِ .

الأصل الثاني : العلمُ بأنَّه تعالى عالمٌ بجميعِ الموجوداتِ ، ومحيطٌ بكلِّ المخلوقاتِ :

لا يعزُبُ عَنْ عِلْمِهِ مثقالُ ذرَّةٍ في الأرضِ ولا في السماواتِ ، صادقٌ في قوله : ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ، ومرشداً إلى صدقه بقوله تعالى : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ ^(١) ، أرشدك إلى الاستدلالِ بالخلقِ على العلمِ ؛

(١) ومناسبة اسم (اللطيف) للعلم كما قال المصنف رحمه الله في « المقصد الأسنى »
(ص ٨٢) : (إنما يستحق هذا الاسم من يعلم دقائق المصالح وغوامضها ، وما دق =

لأنك لا تستريب في دلالة الخلق اللطيف ، والصنع المزيّن بالترتيب ولو في الشيء الحقير الضعيف . . على علم الصانع بكيفية الترتيب والترصيف ، فما ذكره الله سبحانه هو المنتهى في الهداية والتعريف .



الأصل الثالث : العلم بكونه عز وجلّ حيّاً :

فإن من ثبت علمه وقدرته . . ثبت بالضرورة حياته ، ولو تصوّر قادرٌ عالمٌ فاعلٌ مدبّرٌ دون أن يكون حيّاً . . لجاز أن يشكّ في حياة الحيوانات عند ترددها في الحركات والسكنات ، بل في حياة أرباب الحرف والصناعات ، وذلك انغماسٌ في غمرة الجهالات والضلالات .



الأصل الرابع : العلم بكونه تعالى مريداً لأفعاله :

فلا موجود إلا وهو مستند إلى مشيئته ، وصادر عن إرادته ، فهو المبدئ المعيد ، والفعل لما يريد ، وكيف لا يكون مريداً وكلّ فعل صدر منه أمكن أن يصدر منه ضده ، وما لا ضده له أمكن أن يصدر منه ذلك بعينه قبله أو بعده : والقدرة تناسب الضدين والوقتتين مناسبة واحدة ؟!

= منها وما لطف ، ثم يسلك في إيصالها إلى المستصلح سبيل الرفق دون العنف ، فإذا اجتمع الرفق في الفعل واللطف في الإدراك . . تم معنى اللطف ، ولا يتصور كمال ذلك في العلم والفعل إلا لله سبحانه وتعالى ، فأما إحاطته بالدقائق والخفايا . . فلا يمكن تفصيل ذلك ، بل الخفي مكشوف في علمه كالجلي من غير فرق . . .)

فلا بدّ من إرادة صارفة للقدرة إلى أحد المقدورين ، ولو أغنى العلم عن الإرادة في تخصيص المعلوم حتّى يقال : إنّما وجد في الوقت الذي سبق العلم بوجوده . . لجاز أن يغني عن القدرة حتّى يُقال : وجد بغير قدرة ؛ لأنّه سبق العلم بوجوده فيه^(١) .

الأصل الخامس : العلم بأنّه تعالى سميعٌ بصيرٌ :

لا يعزبُ عن رؤيته هواجسُ الضمير وخفايا الوهم والتفكير ، ولا يشدُّ عن سمعه صوتُ دبيبِ النملة السوداء في الليلة الظلماء على الصخرة الصماء .

وكيف لا يكون سميعاً بصيراً والسمع والبصر كمالاً - لا محالة - وليساً بنقص ؟! فكيف يكون المخلوق أكمل من الخالق ، والمصنوع أشرف وأتم من الصانع ؟!

وكيف تعتدل القسمة مهما وقع النقص في جنبته والكمال في خلقه وصنعه ؟!^(٢)

أو كيف تستقيم حجة إبراهيم عليه السلام على أبيه إذ كان يعبد الأصنام

(١) وضّح المؤلف رحمه الله الرد على هذه الشبهة في « الاقتصاد » (ص ١٦٩) ، وكذا إمام الحرمين في « الإرشاد » (ص ٦٤) .

(٢) الجنبه : الجانب ، والمراد : في حقّه تعالى .

جهلاً وغيّاً ، فقال له : ﴿ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً ﴾ ، ولو انقلب ذلك عليه في معبوده . . لأضحت حجته داحضة ودلالته ساقطة ، ولم يصدق قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ﴾ ؟ !

وكما عُقل كونه فاعلاً بلا جارحة ، وعالماً بلا قلب ودهماغ . . فليُعقل كونه بصيراً بلا حدقة ، وسميعاً بلا أذن ؛ إذ لا فرق بينهما .

الأصل السادس : أنه تعالى متكلمٌ بكلام :

وهو وصف قائم بذاته ليس بصوت ولا حرف ، بل لا يشبه كلامه كلام غيره ، كما لا يشبه وجوده وجود غيره .

والكلام بالحقيقة كلام النفس ، وإنما الأصوات قُطعت حروفاً للدلالات عليه ؛ كما يُدلُّ عليه تارة بالحركات والإشارات ، وكيف التبس هذا على طائفة من الأغبياء ولم يلتبس على جهلة الشعراء ، حتى قال قائلهم^(١) :

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا
وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْهُ عَقْلُهُ وَلَا نَهَاهُ نُهَاهُ^(٢) عَنْ أَنْ يَقُولَ : لِسَانِي حَادِثٌ وَلَكِنْ

(١) نسب البيت إلى الأخطل وليس في « ديوانه » ، ونسب إلى ابن صمصام الرقاش ، انظر « ذيل مرآة الزمان » (١٨٩ / ٣) ، وانظر « اتحاف السادة المتقين » (١٤٦ / ٢) .

(٢) نهاه : عقله ، ويستعمل هذا اللفظ جمعاً ومفرداً .

ما يحدث فيه بقدرتي الحادثة قديم.. فاقطع عن عقله طمعك ، وكفَّ عن خطابه لسانك ، ومن لم يفهم أنَّ القديم عبارة عمّا ليس قبله شيء ، وأنَّ الباء قبل السين في قولك : باسم الله ، فلا يكون السين المتأخّر عن الباء قديماً . فنزّه عن الالتفات إليه قلبك ، فله سبحانه سرٌّ في إبعاد بعض العباد ، ومن يضلّل الله فما له من هادٍ .

ومن استبعد أن يسمع موسى عليه السلام في الدنيا كلاماً ليس بصوت ولا حرف.. فليستنكر أن يرى في الآخرة موجوداً ليس بجسم ولا لون .

وإنَّ عقل أن يرى ما ليس بلون ولا جسم ولا قدر ولا كمّيّة وهو إلى الآن لم ير غيره.. فليعقل في حاسّة السمع ما عقله في حاسّة البصر .

وإنَّ عقل أن يكون له علم واحد هو علم جميع الموجودات.. فليعقل صفة واحدة للذات هو كلام جميع ما دلّ عليه بالعبارات^(١) .

وإنَّ عقل كون السماوات السبع وكون الجنة والنار مكتوبة في ورقة صغيرة ومحفوظة في مقدار ذرّة من القلب ، وأنَّ كلّ ذلك مرئي في مقدار عدسة من الحدقة من غير أن تحلّ ذات السماوات والأرض والجنة والنار في الحدقة والقلب والورقة.. فليعقل كون الكلام مقروءاً بالألسنة ، محفوظاً في القلوب ، مكتوباً في المصاحف ، من غير حلول ذات الكلام فيها ؛ إذ

(١) أي : من أمر ونهي وإخبار ونحو ذلك .

لَوْ حَلَّتْ بَكْتَابِ ذَاتِ الْكَلَامِ . . لَحَلَّ ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى بِكْتَابَةِ اسْمِهِ فِي الْوَرَقِ ،
وَحَلَّتْ ذَاتُ النَّارِ بِكْتَابَةِ اسْمِهَا فِي الْوَرَقِ ، وَلَا حَتَرَقَ .

الأصل السابع : أَنَّ كَلَامَهُ الْقَائِمَ بِنَفْسِهِ قَدِيمٌ ، وَكَذَا جَمِيعُ صِفَاتِهِ :

إِذْ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مُحَلًّا لِلْحَوَادِثِ دَاخِلًا تَحْتَ التَّغْيِيرِ ، بَلْ يَجِبُ
لِلصِّفَاتِ مِنْ نَعَوَاتِ الْقَدَمِ مَا يَجِبُ لِلذَّاتِ ، فَلَا تَعْتَرِيهِ التَّغْيِيرَاتُ ، وَلَا تَحُلُّهُ
الْحَادِثَاتُ ، بَلْ لَمْ يَزَلْ فِي قَدَمِهِ مَوْصُوفًا بِمَحَامِدِ الصِّفَاتِ ، وَلَا يَزَالُ فِي
أَبْدِهِ كَذَلِكَ مَنْزَهًا عَنْ تَغْيِيرِ الْحَالَاتِ ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ مُحَلًّا لِلْحَوَادِثِ لَا يَخْلُو
عَنْهَا ، وَمَا لَا يَخْلُو عَنِ الْحَوَادِثِ فَهُوَ حَادِثٌ ، وَإِنَّمَا ثَبَتَ نَعْتُ الْحَدُوثِ
لِلْأَجْسَامِ مِنْ حَيْثُ تَعَرَّضُهَا لِلتَّغْيِيرِ وَتَقَلُّبِ الْأَوْصَافِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ خَالِقُهَا
مُشَارِكًا لَهَا فِي قَبُولِ التَّغْيِيرِ ؟!

وَيَنْبَنِي عَلَى هَذَا : أَنَّ كَلَامَهُ قَدِيمٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ ، وَإِنَّمَا الْحَادِثُ هِيَ
الْأَصْوَاتُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ .

وَكَمَا عَقَلَ قِيَامُ طَلِبِ التَّعَلُّمِ وَإِرَادَتُهُ بِذَاتِ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ
وَلَدُهُ ، حَتَّى إِذَا خُلِقَ وَلَدُهُ وَعَقَلَ ، وَخُلِقَ اللَّهُ لَهُ عِلْمًا مُتَعَلِّقًا بِمَا فِي قَلْبِ أَبِيهِ
مِنْ الطَّلِبِ . . صَارَ مَأْمُورًا بِذَلِكَ الطَّلِبِ الَّذِي قَامَ بِذَاتِ أَبِيهِ وَدَامَ وَجُودُهُ إِلَى
وَقْتِ مَعْرِفَةِ وَلَدِهِ . . فَلْيُعَقَلْ قِيَامُ الطَّلِبِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَخْلَعَ
نَعْلَيْكَ ﴾ بِذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَصِيرُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُخَاطَبًا بِهِ بَعْدَ

وجوده؛ إذ خلقت له معرفةً بذلك الطلب ، وسمعَ لذلك الكلام القديم^(١) .

الأصل الثامن : أن علمه قديمٌ :

فلم يزل عالماً بذاته وصفاته ، وما يحدثه من مخلوقاته ، ومهما حدثت المخلوقات . . لم يحدث له علمٌ بها ، بل حصلت مكشوفةً له بالعلم الأزلي ؛ إذ لو خلق لنا علمٌ بقدوم زيد عند طلوع الشمس ، ودام ذلك العلم تقديرًا حتى طلعت الشمس . . لكان قدوم زيد عند الطلوع معلومًا لنا بذلك العلم من غير تجديد علم آخر ؛ فهكذا ينبغي أن يفهم قدم علم الله تعالى .

الأصل التاسع : أن إرادته قديمةٌ :

وهي في القدم تعلقت بإحداث الحوادث في أوقاتها اللاتقة بها على وفق سبق العلم الأزلي ؛ إذ لو كانت حادثة . . لصار محلاً للحوادث ، ولو حدثت في غير ذاته . . لم يكن هو مريدًا بها ؛ كما لا تكون أنت متحرّكًا بحركة ليست في ذاتك ، وكيفما قدرت . . فيفتقر حدوثها إلى إرادة أخرى ، وكذلك الإرادة الأخرى تفتقر إلى أخرى ، ويتسلسل الأمر إلى غير نهاية .

(١) و (سمع) يتعدى باللام تارة - كما هو هنا - ومثله : سمع الله لمن حمده . « إتحاف » (١٥٢/٢) ، أو السياق : (وسمعٌ لذلك . .) معطوفاً على (معرفة) ، ومن جعل سمعه للقرآن سمعاً للكلام القديم النفسي . . فقد نفى المزية التي هي خصيصة لسيدنا موسى عليه السلام .

ولو جاز أن تحدث إرادةٌ بغير إرادةٍ . . لجاز أن يحدث العالمُ بغير إرادةٍ .



الأصل العاشرُ : أن الله تعالى عالمٌ بعلمٍ ، حيٌّ بحياةٍ ، قادرٌ بقدرةٍ ، ومريدٌ بإرادةٍ ، ومتكلمٌ بكلامٍ ، وسميعٌ بسمعٍ ، وبصيرٌ ببصرٍ^(١) :

وله هذه الأوصافُ من هذه الصفاتِ القديمةِ ، وقولُ القائلِ : (عالمٌ بلا علمٍ) كقولهِ : (غنيٌّ بلا مالٍ ، وعلمٌ بلا عالمٍ ، وعالمٌ بلا معلومٍ) ، فإنَّ العلمَ والمعلومَ والعالمَ متلازمةٌ ؛ كالقتلَ والمقتولَ والقاتلَ ، وكما لا يُصوِّرُ قاتلٌ بلا قتلٍ ولا قتيلاً ، ولا يُصوِّرُ قتيلاً بلا قاتلٍ ولا قتلٍ . . كذلك لا يُصوِّرُ عالمٌ بلا علمٍ ، ولا علمٌ بلا معلومٍ ، ولا معلومٌ بلا عالمٍ ، بل هذه الثلاثةُ متلازمةٌ في العقلِ ، لا ينفكُ بعضٌ منها عن البعضِ ، فمن جوَّز انفكاكَ العالمِ عن العلمِ . . فليجوِّز انفكاكَهُ عن المعلومِ ، وانفكاكَ العلمِ عن العالمِ ؛ إذ لا فرق بين هذه الأوصافِ^(٢) .



(١) اعلم أن المتكلمين على قسمين ؛ منهم من يثبت الأحوال ، ومنهم من ينفيها ، فمن يثبت الأحوال كالقاضي والإمام والمصنف . . فعبارته أن يقول : (عالمٌ بعلمٍ ، حيٌّ بحياةٍ) ، ومن ينفي الأحوال . . فعبارته أن يقول : (عالمٌ وله علمٍ ، قادرٌ وله قدرةٍ) . « إتحاف » (١٥٣ / ٢) .

(٢) وإنما أثبتنا الصفات زائدة على مفهوم الذات لأنه تعالى أطلق على نفسه هذه الأسماء في كتابه على لسان نبيه ، خطاباً لمن هو من أهل اللغة ، والمفهوم في اللغة من « عليم » : ذات لها علم ، ومن « قدير » : ذات لها قدرة ، « إتحاف » (١٥٤ / ٢) .

الركن الثالث : العلم بأفعال الله تعالى ومداره على عشرة أصول

الأصل الأول : العلم بأنَّ كلَّ حادثٍ في العالم . . فهو فعلُهُ وخلقُهُ
واختراعُهُ^(١) :

لا خالقَ لَهُ سِوَاهُ ، ولا محدِّثَ لَهُ إِلَّا إِيَّاهُ ، خلقَ الخلقَ وصنعتَهُمْ ،
وأوجدَ قدرَتَهُمْ وحركَتَهُمْ ، فجميعُ أفعالِ عبادِهِ مخلوقةٌ لَهُ ، ومتعلِّقةٌ
بقدرتِهِ ، تصديقاً لَهُ في قولِهِ تعالى : ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ ، وفي قولِهِ
تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ، وفي قولِهِ تعالى : ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ
أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ . أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ .

أمرَ العبادَ بالتحَرُّزِ في أقوالِهِمْ وأفعالِهِمْ وإسْرَارِهِمْ وإضْمَارِهِمْ^(٢) ؛
لعلمِهِ بمواردِ أفعالِهِمْ .

(١) اعلم أن الصفات ضربان : صفات الذات ، وصفات الفعل ، والفرق بينهما : أن كل
ما وصف الله به تعالى ولا يجوز أن يوصف به وبضده . . فهو من صفات الذات ؛
كالقدرة والعلم والعزة والعظمة ، وكل ما يجوز أن يوصف به وبضده . . فهو من صفات
الفعل ؛ كالرأفة والرحمة والسخط والغضب . « إتحاف » (١٥٧ / ٢) .

(٢) أو المراد : (أسرارهم وأضمارهم) جمع ضمير ؛ كشریف وأشراف ؛ لموافقة
السجعة ، كذا اختار الحافظ الزبيدي في « إتحافه » (١٦٤ / ٢) .

واستدلَّ على العلم بالخلقِ ، وكيفَ لا يكونُ خالقاً لفعلِ العبدِ وقدرتهُ
تامةً لا قصورَ فيها وهي متعلِّقةٌ بحركاتِ أبدانِ العبادِ ، والحركاتُ متماثلةٌ ،
وتعلُّقُ القدرةِ بها لذاتها ؟!

فما الذي يقصِّرُ تعلُّقها عن بعضِ الحركاتِ دونَ بعضٍ مع تماثلها ؟
أو كيفَ يكونُ الحيوانُ مستبداً بالاختراعِ ويصدرُ مِنَ العنكبوتِ والنحلِ
وسائرِ الحيواناتِ مِنْ لطائفِ الصناعاتِ ما يتحيَّرُ فيه عقولُ ذوي الألبابِ ؟!
فكيفَ انفردتْ هي باختراعِها دونَ ربِّ الأربابِ وهي غيرُ عالمةٍ بتفصيلِ
ما يصدرُ منها مِنَ الاكتسابِ ؟!

هيئاتَ هيئاتَ ! ذلَّتِ المخلوقاتُ ، وتفرَّدَ بالملكِ والملكوتِ جبارُ
الأرضِ والسمواتِ .



الأصلُ الثاني : أنَّ انفردَ اللهُ سبحانهُ باختراعِ حركاتِ العبادِ لا يخرجُها عن
كونِها مقدورةً للعبادِ على سبيلِ الاكتسابِ :

بل اللهُ تعالى خلقَ القدرةَ والمقدورَ جميعاً ، وخلقَ الاختيارَ والمختارَ .
فأمَّا القدرةُ : فوصفُ للعبدِ ، وخلقُ للربِّ سبحانه ، وليستْ بكسبٍ له .
وأمَّا الحركةُ : فخلقُ للربِّ تعالى ، ووصفُ للعبدِ وكسبُ له ؛ فإنَّها
خُلقتْ مقدورةً بقدرةِ هي وصفهُ ، فكانتْ للحركةِ نسبةٌ إلى صفةٍ أخرى
تُسمَّى قدرةً ، فسُمِّيَ باعتبارِ تلكَ النسبةِ كسباً .

وكيف يكون جبراً محضاً وهو بالضرورة يدرك التفرقة بين الحركة المقدورة والرعدة الضرورية؟! أو كيف يكون خلقاً للعبد وهو لا يحيط علماً بتفاصيل أجزاء الحركة المكتسبة وأعدادها؟! (١) .

وإذا بطل الطرفان . . لم يبق إلا الاقتصاد في الاعتقاد ، وهو أنها مقدورة بقدرة الله تعالى اختراعاً ، وبقدرة العبد على وجه آخر من التعلق يُعبر عنه بالاكْتِسَابِ (٢) ، وليس من ضرورة تعلق القدرة بالمقدور أن يكون بالاختراع فقط ؛ إذ قدرة الله تعالى في الأزل كانت متعلقةً بالعالم ولم يكن الاختراع حاصلًا بها ، وهي عند الاختراع متعلقةً به نوعاً آخر من التعلق ، فيه يظهر أن تعلق القدرة ليس مخصوصاً بحصول المقدور بها .



الأصل الثالث : أن فعل العبد وإن كان كسباً للعبد فلا يخرج عن كونه مراداً لله تعالى :

فلا يجري في الملك والملكوت طرفة عين ، ولا فلتة خاطر ولا لفتة ناظر إلا بقضاء الله وقدره ، وإرادته ومشيتته ، فمنه الخير والشر ، والنفع والضرر ، والإسلام والكفر ، والعرفان والنكر ، والفوز والخسر ، والغواية

(١) وفي هذين الاستفهامين الإنكاريين ردٌّ على الجبرية والمعتزلة ؛ تمهيداً لتفصيل قول أهل السنة .

(٢) عملاً بظاهر قوله سبحانه : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ ، والماتريدي يسمونه بالاختيار لما فيه من إشعار قدرة العبد .

والرشد ، والطاعة والعصيان ، والشرك والإيمان ، لا رادّ لقضائه ، ولا معقب لحكمه ، يضلّ مَنْ يشاء ويهدي مَنْ يشاء ، لا يُسألُ عمّا يفعلُ وهم يُسألون^(١) .

ويدلّ عليه مِنَ النقلِ قولُ الأئمّةِ قاطبةً : (ما شاء الله . . كَانَ ، وما لم يشأ . . لم يكن)^(٢) ، وقوله عزّ وجلّ : ﴿ أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى ﴾ .

ويدلّ عليه مِنْ جهةِ العقلِ أَنَّ المعاصي والجرائم إِنْ كَانَ اللهُ يكرهها ولا يريدُها ، وإنّما هي جاريةٌ على وَفْقِ إرادةِ إبليسَ لعنه اللهُ معَ أَنَّهُ عدوُّ اللهِ سبحانه . . فالجاري على وَفْقِ إرادةِ العدوِّ أَكْثَرُ مِنَ الجاري على وَفْقِ إرادتهِ تعالى .

فليت شعري ؛ كيفَ يستجيزُ المسلمُ أَنْ يُرَدَّ ملكُ الجبارِ ذي الجلالِ والإكرامِ إلى رتبةٍ لو رُدَّتْ إليها رئاسةُ زعيمٍ ضيعةٍ . . لاستنكفَ منها ؟! إذ لو كَانَ ما يستمرُّ لعدوّ الزعيمِ في القريةِ أَكْثَرُ ممّا يستمرُّ له . . لاستنكفَ مِنْ زعامتهِ وتبرّأَ عَنْ ولايتهِ ، والمعصيةُ هي الغالبةُ على الخلقِ ، وكلُّ ذلكَ جارٍ عندَ المبتدعةِ على خلافِ إرادةِ الحقِّ تعالى ، وهذا غايةُ الضعفِ والعجزِ ،

(١) وتسمية بعض الكائنات شرّاً بالنسبة إلى تعلقه وضرره لنا ، لا بالنسبة إلى صدورهِ عنه ، فخلقُ الشر ليس قبيحاً ؛ إذ لا قبيحَ منه تعالى . « إتحاف » (١٧٢ / ٢) .

(٢) وهذا القول جزء من حديث رواه أبو داود (٥٠٧٥) ضمن كلمات علمهّن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بعض بناته ، ووجه الاحتجاج به على المعتزلة كونهم ادّعوا خلقاً - كالكفر والمعصية - هو له كاره غير مرید .

تعالى ربُّ الأربابِ عن قولِ الظالمينَ علواً كبيراً .

ثمَّ مهما ظهر أنَّ أفعالَ العبادِ مخلوقةٌ لله تعالى . . صحَّ أنَّها مرادةٌ له .



فإن قيل : فكيف ينهى عما يريد ويأمر بما لا يريد ؟

قلنا : الأمرُ غيرُ الإرادةِ ، ولذلك إذا ضربَ السيّدُ عبدهُ ، فعاتبهُ السلطانُ عليه ، فاعتذرَ بتمرّد عبدهِ عليه ، فكذّبهُ السلطانُ ، فأرادَ إظهارَ حجّتهِ عليه بأن يأمرَ عبدهُ بفعلٍ ويخالفهُ بين يديه ؛ فقالَ له : أسرجْ هذه الدابّةَ بمشهدٍ من السلطانِ ، فهو يأمرُهُ بما لا يريدُ امتثالهُ ، ولو لم يكنْ أمراً . . لما كانَ عذرهُ عندَ السلطانِ متمهداً ، ولو كانَ مريداً لامتثالهِ . . لكانَ مريداً لهلاكِ نفسهِ ، وهو محالٌ .



الأصلُ الرابعُ : أنَّ اللهَ تعالى متفضّلٌ بالخلقِ والاختراعِ ، ومتطوّلٌ بتكليفِ العبادِ ، ولم يكنِ الخلقُ والتكليفُ واجباً عليه :

وقالتِ المعتزلةُ : وجبَ عليه ذلكَ لما فيه من مصلحةِ العبادِ ، وهو محالٌ^(١) ؛ إذ هو الموجِبُ والأمرُ والناهي ، وكيف يتهدّفُ لإيجاب^(٢) ، أو يتعرّضُ للزومٍ وخطابٍ !؟

(١) ونسبه المصنف رحمه الله تعالى في « الاقتصاد » (ص ٢٣٣) لطائفة من المعتزلة ؛ إذ بصريو المعتزلة لا يرون ذلك الوجوب .

(٢) يتهدف : ينصب نفسه هدفاً مقصوداً .

والمراد بالواجب أحد أمرين :

إمّا الفعل الذي في تركه ضررٌ : إمّا آجلٌ ؛ كما يُقال : يجبُ على العبدِ أن يطيعَ اللهَ حتى لا يعذّبهُ اللهُ في الآخرةِ بالنارِ ، أو ضررٌ عاجلٌ ؛ كما يُقال : يجبُ على العطشانِ أن يشربَ الماءَ حتّى لا يموتَ .

وإمّا أن يُرادَ به الذي يؤدّي عدمه إلى محالٍ ؛ كما يُقال : وجودُ المعلومِ واجبٌ ؛ إذ عدمه يؤدّي إلى محالٍ ، وهو أن يصيرَ العلمُ جهلاً .

فإن أرادَ الخصمُ بأنَّ الخلقَ واجبٌ على اللهِ على المعنى الأوّلِ . . فقد عرّضه للضرارِ ، وإن أرادَ به المعنى الثاني . . فهو مسلّمٌ ؛ إذ بعدَ سبقِ العلمِ لا بدّ من وجودِ المعلومِ ، وإن أرادَ به معنىً ثالثاً . . فهو غيرُ مفهومٍ .

وقوله : (يجبُ لمصلحةِ عبادِهِ) كلامٌ فاسدٌ ؛ فإنّه إذا لم يتضرّرْ بتركِ مصلحةِ العبادِ . . لم يكنْ للوجوبِ في حقّه معنىٌ ، ثمّ مصلحةُ العبادِ في أن يخلقَهُم في الجنّةِ ، فأما أن يخلقَهُم في دارِ البلايا ، ويعرّضَهُم للخطايا ، ثمّ يهدفَهُم لخطرِ العقابِ ، وهولِ العرضِ والحسابِ . . فما في ذلكَ غبطةٌ عندَ ذوي الألبابِ .



الأصلُ الخامسُ : أنّه يجوزُ على اللهِ سبحانه أن يكلفَ عبادهُ ما لا يطيقونهُ :

خلافاً للمعتزلةِ ، ولو لم يجز ذلكَ . . لاستحالَ سؤالُ دفعِهِ ، وقد سألوا ذلكَ فقالوا : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ ، ولأنَّ اللهَ تعالى أخبرَ نبيّه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَأَنَّ أبا جهلٍ لا يصدِّقه ، ثُمَّ أَمَرَهُ بَأَنَّ يَأْمَرَهُ بَأَنَّ يصدِّقه
 فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ أَقْوَالِهِ أَنَّهُ لا يصدِّقه ، فَكَيْفَ يصدِّقه فِي أَنَّهُ
 لا يصدِّقه ؟ ! وَهَلْ هَذَا إِلَّا مُحَالٌ وَجُودُهُ ؟ !

الأصل السادس : أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِيْلَامَ الْخَلْقِ وَتَعْذِيْبُهُمْ مِنْ غَيْرِ جَرْمٍ سَابِقٍ ،
 وَمِنْ غَيْرِ ثَوَابٍ لَاحِقٍ :

خِلَافاً لِلْمُعْتَزِلَةِ ؛ لِأَنَّهُ مُتَصَرِّفٌ فِي مَلِكِهِ ، وَلا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَعْدُوَ تَصَرُّفُهُ
 مَلِكُهُ ، وَالظُّلْمُ هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّصَرُّفِ فِي مَلِكِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، وَهُوَ مُحَالٌ
 عَلَى اللهِ تَعَالَى ؛ فَإِنَّهُ لا يَصَادَفُ لَغَيْرِهِ مَلِكاً حَتَّى يَكُونَ تَصَرُّفُهُ فِيهِ ظُلْماً .
 وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ وَجُودُهُ ؛ فَإِنَّ ذَنْحَ الْبَهَائِمِ إِيْلَامٌ لَهَا ، وَمَا صُبَّ
 عَلَيْهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْعَذَابِ مِنْ جِهَةِ الْآدَمِيِّينَ لَمْ يَتَقَدَّمْهَا جَرِيْمَةٌ .

فَإِنْ قِيلَ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَحْشُرُهَا وَيَجَازِيهَا عَلَى قَدْرِ مَا قَاسَتْهُ مِنَ الْآلَامِ ،
 وَيَجِبُ ذَلِكَ عَلَى اللهِ سُبْحَانَهُ .

فَنَقُولُ : مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى اللهِ إِحْيَاءُ كُلِّ نَمْلَةٍ وَطُطَّتْ ، وَكُلِّ
 بَقَّةٍ عُرِكَتْ حَتَّى يَشِيبَهَا عَلَى آلَامِهَا . . فَقَدْ خَرَجَ عَنِ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ ؛ إِذْ
 يُقَالُ : وَصَفُ الثَّوَابِ وَالْحَشْرِ بِكَوْنِهِ وَاجِباً عَلَيْهِ إِنْ كَانَ الْمَرَادُ بِهِ أَنَّهُ
 يَتَضَرَّرُ بِتَرْكِهِ . . فَهُوَ مُحَالٌ ، وَإِنْ أُريدَ بِهِ غَيْرُهُ . . فَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُ غَيْرُ

مفهوم إذا خرج عن المعاني المذكورة للواجب^(١) .

الأصل السابع : أنه تعالى يفعل بعبادته ما يشاء :

فلا يجب عليه رعاية الأصلح لعباده لما ذكرناه من أنه لا يجب عليه شيء ، بل لا يُعقل في حقه الوجوب ؛ فإنه لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون .

وليت شعري ؛ بم يجب المعتزلي في قوله : (إن الأصلح واجب عليه) عن مسألة نعرضها عليه ؟ وهو أن يُفرض مناظرة في الآخرة بين صبي وبين بالغ مأتا مسلمين ؛ فإن الله سبحانه يزيد في درجات البالغ ويفضله على الصبي ؛ لأنه تعب بالإيمان والطاعات بعد البلوغ ، ويجب عليه ذلك عند المعتزلي ، فلو قال الصبي : يا رب ؛ لم رفعت منزلته علي ؟ فيقول : لأنه

(١) وتفصيل ذلك في « الاقتصاد » (ص ٢٢٢ ، ٢٤١-٢٤٢) ، قال الحافظ الزبيدي رحمه الله تعالى : (وأما ما رواه أحمد بإسناد صحيح : « يقتصر للخلق بعضهم من بعض حتى للجما من القرناء ، وحتى للذرة من الذرة » ، وهو في « صحيح مسلم » ٢٥٨٢ « بلفظ : لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء » . فالمراد بالاختصاص المذكور أن يدخل الله تعالى عليها من الآلام في الموقف بقدر ما يعلمه قصاصاً ، أو يقتصر منها حقيقة ، وذلك لا يمنعه العقل عندنا ، لكن لا نوجهه ؛ أي : لا نقول بوجوب وقوعه منه تعالى كما يقول المعتزلة ، وهذا أولى من القول بأنه خبر آحاد غير مفيد للقطع ، والقطع هو المعتبر في العقائد) . « إتحاف » (١٨٥ / ٢) .

بَلَغَ واجْتَهَدَ فِي الطَّاعَاتِ ، فيقولُ الصَّبِيُّ : أَنْتَ أَمَتَّنِي فِي الصَّبَا ، فَكَانَ
يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَدِيمَ حَيَاتِي حَتَّى أُبْلَغَ فَأَجْتَهِدَ ، فَقَدْ عَدَلْتَ عَنِ الْعَدْلِ فِي
التَّفَضُّلِ عَلَيْهِ بِتَطْوِيلِ الْعُمُرِ لَهُ دُونِي ، فَلَمْ فَضَّلْتَهُ ؟ فيقولُ اللهُ تَعَالَى : لِأَنِّي
عَلِمْتُ أَنَّكَ لَوْ بَلَغْتَ . . لِأَشْرَكَتَ أَوْ عَصَيْتَ ، فَكَانَ الْأَصْلَحُ لَكَ الْمَوْتُ فِي
الصَّبَا - هَذَا عَذْرُ الْمُعْتَزَلِيِّ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - وَعِنْدَ هَذَا يَنَادِي الْكَفَّارُ مِنْ
دَرَكَاتِ لَظَى وَيَقُولُونَ : يَا رَبِّ ؛ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّآ إِذَا بَلَغْنَا . . أَشْرَكْنَا ؟ ! فَهَلَّا
أَمَتَّنَا فِي الصَّبَا ؛ فَإِنَّا رَضِينَا بِمَا دُونَ مَنْزِلَةِ الصَّبِيِّ الْمُسْلِمِ . . فَبِمَاذَا يُجَابُ عَنْ
ذَلِكَ ؟ !! وَهَلْ يَجِبُ عِنْدَ هَذَا إِلَّا ^(١) الْقَطْعُ بِأَنَّ الْأُمُورَ الْإِلَهِيَّةَ تَتَعَالَى بِحُكْمِ
الْجَلَالِ عَنْ أَنْ تُوزَنَ بِمِيزَانِ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ ؟ .



فَإِنْ قِيلَ : مَهْمَا قَدَرَ عَلَى رِعَايَةِ الْأَصْلَحِ لِلْعِبَادِ ثُمَّ سَلَّطَ عَلَيْهِمْ أَسْبَابَ
الْعَذَابِ . . كَانَ ذَلِكَ قَبِيحًا لَا يَلِيقُ بِالْحِكْمَةِ .

قُلْنَا : مَعْنَى الْقَبِيحِ : مَا لَا يُوَافِقُ الْغَرَضَ ، حَتَّى إِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ
قَبِيحًا عِنْدَ شَخْصٍ ، حَسَنًا عِنْدَ غَيْرِهِ إِذَا وَافَقَ غَرَضَ أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ ،
حَتَّى يَسْتَقْبَحُ قَتْلَ الشَّخْصِ أَوْلِيَائِهِ ، وَيَسْتَحْسِنُهُ أَعْدَاؤُهُ .

فَإِنْ أُريدَ بِالْقَبِيحِ مَا لَا يُوَافِقُ غَرَضَ الْبَارِي سُبْحَانَهُ . . فَهُوَ مُحَالٌ ؛ إِذْ

(١) (إلا) : زيادة من (ج) ونسخة الحافظ الزبيدي .

لا غرضَ له ، فلا يُتصوَّرُ منه قبيحٌ ؛ كما لا يُتصوَّرُ منه ظلمٌ ؛ إذ لا يُتصوَّرُ منه التصرُّفُ في ملك الغير .

وإن أُريدَ بالقبيح ما لا يوافق غرضَ الغير . . فلمَ قلتُمْ : إنَّ ذلكَ عليه محالٌ ؟ وهل هذا إلا مجردُ تشهٍّ يشهدُ بخلافه ما قد فرضناه من مخاصمةِ أهلِ النارِ ؟

ثمَّ إنَّ الحكيمَ معناه : العالمُ بحقائقِ الأشياءِ والقادرُ على إحكامِ فعلِها على وفقِ إرادتهِ ، وهذا من أين يُوجبُ رعايةَ الأصلحِ ؟ وإنَّما الحكيمُ منَّا يراعي الأصلحَ نظراً لنفسه ؛ ليستفيدَ به في الدنيا ثناءً وفي الآخرةِ ثواباً ، أو يدفعَ به عن نفسه آفةً ، وكلُّ ذلكَ على الله سبحانه محالٌ .

الأصلُ الثامنُ : أنَّ معرفةَ الله سبحانه وطاعتهُ واجبةٌ بإيجابِ الله تعالى وشرعه ، لا بالعقلِ :

خلافاً للمعتزلةِ ؛ لأنَّ العقلَ وإنَّ أوجبَ الطاعةَ . . فلا يخلو : إمَّا أن يوجبها لغيرِ فائدةٍ وهو محالٌ ؛ فإنَّ العقلَ لا يوجبُ العبثَ ، وإمَّا أن يوجبها لفائدةٍ وغرضٍ ، وذلك لا يخلو :

إمَّا أن يرجعَ إلى المعبودِ وذلك محالٌ في حقِّه تعالى ؛ فإنَّه يتقدَّسُ عن الأغراضِ والفوائدِ ، بل الكفرُ والإيمانُ والطاعةُ والعصيانُ في حقِّه تعالى سيَّان .

وإمَّا أن يرجعَ إلى غرضِ العبدِ وهو أيضاً محالٌ ؛ لأنَّه لا غرضَ له في

الحال ، بل يتعبُ به ، وينصرفُ عن الشهواتِ بسببه ، وليسَ في المآلِ إلا الثوابُ والعقابُ .

وَمِنْ أَيْنَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَثِيبُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالطَّاعَةِ وَلَا يَعَاقِبُ عَلَى ذَلِكَ مَعَ أَنَّ الطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ فِي حَقِّهِ يَتَسَاوِيَانِ ؛ إِذْ لَيْسَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا مِيلٌ وَلَا لِأَحَدِهِمَا بِهِ اخْتِصَاصٌ ، وَإِنَّمَا عُرِفَ تَمْيِيزُ ذَلِكَ بِالْشَّرْعِ ؟

وَلَقَدْ زَلَّ مَنْ أَخَذَ هَذَا مِنَ الْمَقَاسَةِ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ ، حَيْثُ يَفَرِّقُ الْمَخْلُوقَ بَيْنَ الشُّكْرِ وَالْكَفْرِ لِمَا لَهُ مِنَ الْارْتِيَاحِ وَالْاهْتِزَازِ وَالتَّلَذُّذِ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَإِذَا لَمْ يَجِبِ النَّظَرُ وَالْمَعْرِفَةُ إِلَّا بِالْشَّرْعِ ، وَالشَّرْعُ لَا يَسْتَقَرُّ مَا لَمْ يَنْظُرِ الْمَكْلَفُ فِيهِ ، فَإِذَا قَالَ الْمَكْلَفُ لِلنَّبِيِّ : إِنَّ الْعَقْلَ لَيْسَ يُوجِبُ عَلَيَّ النَّظَرَ ، وَالشَّرْعُ لَا يَثْبُتُ عِنْدِي إِلَّا بِالنَّظَرِ ، وَلَسْتُ أَقْدُمُ عَلَى النَّظَرِ . . أَدَّى ذَلِكَ إِلَى إِفْحَامِ الرِّسُولِ .

قُلْنَا : هَذَا يَضَاهِي قَوْلَ الْقَائِلِ لِلوَاقِفِ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ : إِنَّ وِرَاءَكَ سَبْعًا ضَارِيًا ، فَإِنْ لَمْ تَنْزِعْ عَنِ الْمَكَانِ . . قَتَلَكَ ، وَإِنْ أَلْتَفَتَ وَرَاءَكَ وَنَظَرْتَ . . عَرَفْتَ صَدْقِي ، فَيَقُولُ الْوَاقِفُ : لَا يَثْبُتُ صَدْقُكَ مَا لَمْ أَلْتَفِتْ وَرَائِي ، وَلَا أَلْتَفِتْ وَرَائِي وَلَا أَنْظُرُ مَا لَمْ يَثْبُتْ صَدْقُكَ ، فَيَدُلُّ هَذَا عَلَى حِمَاةِ هَذَا الْقَائِلِ وَتَهْدُفِهِ لِلْهَلَاكِ ، وَلَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى الْهَادِي الْمُرْشِدِ .

فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إِنَّ وراءَكُمْ الموتَ ، ودونه السباع الضارية والنيران المحرقة إِنَّ لَمْ تأخذوا منها حذرَكُمْ ، وتعرفوا لي صدقي بالالتفاتِ إلى معجزتي ، فَمَنْ التفتَ . . عرفَ واحترزَ ونجا ، وَمَنْ لَمْ يلتفتَ وأصرَّ . . هلكَ وتردَّى ، ولا ضررَ عليَّ إِنَّ هلكَ الناسُ كُلُّهُمْ أجمعونَ ، وإنَّما عليَّ البلاغُ المبينُ .

فالشرعُ يعرفُ وجودَ السباع الضارية بعدَ الموتِ ، والعقلُ يفيدُ فهمَ كلامِهِ والإحاطةَ بإمكانِ ما يقولهُ في المستقبلِ ، والطبعُ يستحثُّ على الحذرِ مِنَ الضَّرَرِ ، ومعنى كونِ الشيءِ واجباً : أَنَّ في تركِهِ ضرراً ، ومعنى كونِ الشرعِ مُوجِباً : أَنَّهُ معرفٌ للضررِ المتوقعِ ؛ فَإِنَّ العقلَ لا يهدي إلى التهذُّفِ للضررِ بعدَ الموتِ عندَ اتباعِ الشهواتِ .



فهذا معنى الشرع والعقل وتأثيرهما في تقرير الواجب ، ولولا خوف العقابِ على تركِ ما أُمِرَ بِهِ . . لَمْ يكنِ الوجوبُ ثابتاً ؛ إذْ لا معنى للواجبِ إلا ما يرتبطُ بتركِهِ ضرراً في الآخرةِ .



الأصلُ التاسعُ : أَنَّهُ ليسَ يستحيلُ بعثُ الأنبياءِ عليهمُ السلامُ :

خلافاً للبراهمة ، حيث قالوا : لا فائدة في بعثِهِمْ ؛ إذْ في العقلِ مندوحةٌ عَنْهُمْ ؛ لأنَّ العقلَ لا يهدي إلى الأفعالِ المنجية في الآخرةِ كما

لا يهدي إلى الأدوية المفيدة للصحة ، فحاجة الخلق إلى الأنبياء كحاجتهم إلى الأطباء^(١) ، ولكن يُعرف صدق الطبيب بالتجربة ، ويُعرف صدق النبي بالمعجزة .



الأصل العاشر : أن الله سبحانه قد أرسل محمداً صلى الله عليه وسلم خاتماً للنبيين ، وناسخاً لما قبله من شرائع اليهود والنصارى والصابئين : وأيده بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة ؛ كانشقاق القمر^(٢) ، وتسييح الحصى^(٣) ، وإنطاق العجماء^(٤) ، وما تفجّر من بين أصابعه من الماء^(٥) .

ومن آياته الظاهرة التي تحدّى بها مع كافة العرب القرآن العظيم^(٦) ، فإنهم مع تميّزهم بالفصاحة والبلاغة تهدّفوا لسببه ونهبه وقتله وإخراجه كما

(١) إذ الرسالة سفارة بين الحق تعالى وبين عباده ليزيح بها عن عقولهم . « إتحاف » (١٩٨ / ٢) .

(٢) كما في « البخاري » (٣٦٣٧) ، ومسلم (٢٨٠٢) .

(٣) كما روى ذلك الطبراني في « الأوسط » (٤١٠٩) .

(٤) كما في حديث الحمرة الذي رواه أبو داود (٢٦٧٥) .

(٥) كما في « البخاري » (٣٥٧٢) ، ومسلم (٢٢٧٩) .

(٦) تحدّى بها : أي جارى بها وعارض ، وأصل التحدي طلب المبارزة في الحداء بالإبل ، ثم توسع فيه فأطلق على طلب المعارضة بالمثل في أي أمر كان . « إتحاف » (٢٠٩ / ٢) .

أخبر الله عز وجل عنهم ، ولم يقدرُوا على معارضته بمثله ؛ إذ لم يكن في قدرة البشر الجمع بين جزالة القرآن ونظمه ، هذا مع ما فيه من أخبار الأولين مع كونه أمّياً غير ممارس للكتب ، والإنباء عن الغيب في أمورٍ تحقق صدقه فيها في الاستقبال ؛ كقوله تعالى : ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾ ، وكقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَغْلِبِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴾ في بضع سنين .

ووجه دلالة المعجزة على صدق الرسل أن كل ما عجز عنه البشر لم يكن إلا فعلاً لله تعالى ، فمهما كان مقروناً بتحدّي النبي صلى الله عليه وسلم . نزل منزلة قوله : صدقت ، وذلك مثل القائم بين يدي الملك المدعي على رعيته أنه رسول الملك إليهم ، فإنه مهما قال للملك : إن كنت صادقاً . فقم على سريرك ثلاثاً واقعد على خلاف عادتك ، ففعل الملك ذلك ؛ حصل للحاضرين علمٌ ضروريٌّ بأن ذلك نازلٌ منزلة قوله : صدقت .



الركن الرابع : التسميات ، وتصديقه صلى الله عليه وسلم فيما أخبر عنه ومداره على عشرة أصول

الأصل الأول : الحشر والنشر :

وقد وردَ بهما الشرعُ ، وهو حقٌّ ، والتصديقُ بهما واجبٌ ؛ لأنه في العقل ممكنٌ .

ومعناه : الإعادةُ بعدَ الإفناء ، وذلك مقدورٌ لله تعالى ؛ كابتداءِ الإنشاءِ ، قال الله تعالى : ﴿ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، فاستدلَّ بالابتداءِ على الإعادةِ .

وقال عزَّ وجلَّ : ﴿ مَا خَلَقْكُمْ وَلَا بَعَثْكُمْ إِلَّا كَفَافٍ وَاحِدَةٍ ﴾ ، والإعادةُ ابتداءً ثانٍ ، فهو ممكنٌ كالابتداءِ الأولِ .



الأصل الثاني : سؤال مُنكرٍ ونكيرٍ :

وقد وردتْ به الأخبارُ ، فيجبُ التصديقُ به ؛ لأنه ممكنٌ ، إذ ليس يستدعي إلا إعادةَ الحياةِ إلى جزءٍ من الأجزاء الذي به فهمُ الخطابِ ، وذلك ممكنٌ في نفسه ، ولا يدفعُ ذلك ما يُشاهدُ من سكونِ أجزاءِ الميتِ وعدمِ سماعنا للسؤالِ له ؛ فإنَّ النَّائمَ ساكنٌ بظاهريهِ ومدركٌ بباطنيهِ مِنَ الآلامِ

واللذات ما يحسُّ بأثره عند التنبُّه ، وقد كان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم يسمعُ كلامَ جبريلَ عليه السلامُ ويشاهدهُ ومن حوله لا يسمعونَهُ ولا يرونَهُ^(١) ، فلا يحيطونَ بشيءٍ من علمِهِ إلا بما شاء ، فإذا لم يخلقْ لهم السمعَ والرؤية . . لم يدركوه .

الأصل الثالث : عذاب القبر^(٢) :

وقد وردَ الشرعُ به ، قال اللهُ تعالى : ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾^(٣) ، واشتهرَ عن رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم والسلفِ الصالحينَ الاستعاذةُ من عذابِ القبر^(٤) ، وهو ممكنٌ ، فيجبُ التصديقُ به ، ولا يمنعُ من التصديقِ به تفرُّقُ أجزاءِ الميتِ في بطونِ السباعِ وحواصلِ الطيرِ ؛ فإنَّ المدركَ لألمِ العذابِ من الحيوانِ أجزاءٌ مخصوصةٌ يقدرُ اللهُ تعالى على إعادةِ الإدراكِ إليها .

(١) كما في « البخاري » (٣٢١٧) ، ومسلم (٢٤٤٧) .

(٢) وهو عذاب البرزخ ، وأضيف إلى القبر لأنه الغالب ، وإلا . . فكل ميت أراد الله تعذيبه ناله ما أرادَه قَبْرُ أو لم يقبر ، ومحلُّه الروح والبدن جميعاً باتفاق . « إتحاف » (٣٧ / ٢) .

(٣) وقال تعالى في قوم نوح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام : ﴿ مِمَّا خَطِيئَتُهُمْ أُعْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا ﴾ ، والفاءُ للتعقيب من غير مهلة . « إتحاف » (٢١٨ / ٢) .

(٤) روى مسلم (٢٨٦٧) مرفوعاً : « تعوذوا بالله من عذاب القبر » ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر .

الأصل الرابع : الميزان :

وهو حق^(١) ، قال الله تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ .
وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ وَمَنْ خَفَّتْ
مَوَازِينُهُ ﴾ الآية .

ووجهه : أن الله تعالى يحدث في صحائف الأعمال وزناً بحسب درجات
الأعمال عند الله تعالى ، فتصير مقادير أعمال العباد معلومة للعباد ، حتى
يظهر لهم العدل في العقاب ، أو الفضل في العفو وتضعيف الثواب .

الأصل الخامس : الصراط :

وهو جسر ممدود على متن جهنم ، أدق من الشعر ، وأحد من
السيف^(٢) ، قال الله تعالى : ﴿ فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴾ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ
مَسْئُولُونَ ﴾ .

وهذا ممكن ، فيجب التصديق به ؛ فإن القادر على أن يطير الطير في
الهواء قادر على أن يسير الإنسان على الصراط^(٣) .

(١) فلا يجوز العدول إلى تأويله كما فعلت المعتزلة ، إذ قالت : هو كناية عن العدل .

(٢) كما في « مسلم » (١٨٣) من قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

(٣) وقد ذكر المصنف رحمه الله تعالى في عقيدته الصغرى المتقدمة الحوض ، ولم يذكره هنا .

الأصل السادس : أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مخلوقتان :

قال الله تعالى : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ .

فقوله تعالى : ﴿ أُعِدَّتْ ﴾ دليل على أنها مخلوقة ، فيجب إجراؤه على الظاهر ؛ إذ لا استحالة فيه .

ولا يقال : لا فائدة في خلقهما قبل يوم الجزاء ؛ لأنَّ الله تعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون .



الأصل السابع : أَنَّ الإمامَ الحقَّ بعدَ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم أبو بكرٍ ، ثمَّ عمرُ ، ثمَّ عثمانُ ، ثمَّ عليٌّ رضي الله عنهم :

ولم يكن نصَّ رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم عليَّ إماماً أصلاً^(١) ؛ إذ لو كانَ . . لكانَ أولى بالظهورِ مِنْ نصبِهِ آحادَ الولاية والأمرِ على الجنودِ في البلادِ ، ولم يخفَ ذلكَ ، فكيف خفيَ هذا ؟ وإنَّ ظهرَ . . فكيف اندرسَ حتَّى لم يُنقل إلينا ؟ !

فلم يكن أبو بكرٍ إماماً إلا بالاختيارِ والبيعةِ ، وأمَّا تقديرُ النصِّ على غيره . . فهو نسبةُ الصحابةِ كلِّهم إلى مخالفةِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه

(١) أي : نصّاً جلياً قطعي الدلالة .

وسلّم، وخرق للإجماع، وذلك ممّا لا يستجريّ على اختراعه إلا الروافض^(١).

واعتقاد أهل السنّة تزكية جميع الصحابة والثناء عليهم ؛ كما أثنى الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلّم عليهم ، وما جرى بين معاوية وعليّ رضي الله عنهما كان مبنياً على الاجتهاد ، لا منازعة من معاوية في الإمامة ؛ إذ ظنّ عليّ رضي الله عنه أنّ تسليم قتلة عثمان رضي الله عنه مع كثرة عشائريهم واختلاطهم بالعسكر يؤدّي إلى اضطراب أمر الإمامة في بدايتها ، فرأى التأخير أصوب ، وظنّ معاوية أنّ تأخير أمرهم مع عظم جنائيتهم يوجب الإغراء بالأئمّة ، ويعرّض الدماء للسفك .

وقد قال أفاضل العلماء : (كل مجتهد مصيب) ، وقال قائلون : (المصيب واحد) ، ولم يذهب إلى تخطئة عليّ ذو تحصيل أصلاً^(٢) .



(١) وسموا رافضة لأنهم تركوا زيد بن علي حين نهاهم عن سب الصحابة ، فلما عرفوا مقالته ، وأنه لا يتبرأ من الشيخين . . رفضوه . « إتحاف » (٢٢٣ / ٢) .

(٢) بل كان رضي الله عنه هو المصيب في اجتهاده رضي الله عنه ، وقد نقل الحافظ الزبيدي عن الشهاب السهروردي من رسالته المسماة : « أعلام الهدى وعقيدة أرباب التقى » ما بعضه : (أيها المبرأ من الهوى والعصية ؛ اعلم أن الصحابة مع نزاهة بواطنهم وطهارة قلوبهم كانوا بشرأ ، وكانت لهم نفوس ، وللنفوس صفات تظهر ، فقد كانت نفوسهم تظهر بصفة وقلوبهم منكرا لذلك ، فيرجعون إلى حكم قلوبهم ، وينكرون ما كان من نفوسهم ، فانتقل اليسير من آثار نفوسهم إلى أرباب نفوس عدموا القلوب ، فما أدركوا قضايا قلوبهم ، وصارت صفات نفوسهم مدركة عندهم للجنسية النفسية ، فبنوا تصرف النفوس على الظاهر المفهوم عندهم ، ووقعوا في بدع وشبه أوردتهم كل =

الأصل الثامن : أَنَّ فَضْلَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ :

إِذْ حَقِيقَةُ الْفَضْلِ مَا هُوَ فَضْلٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَذَلِكَ لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الثَّنَاءِ عَلَى جَمِيعِهِمْ آيَاتٌ وَأَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ^(١) ، وَإِنَّمَا يُدْرِكُ الْفَضْلَ وَالتَّرْتِيبَ فِي ذَلِكَ الْمَشَاهِدُونَ لِلْوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ بِقِرَائِنِ الْأَحْوَالِ وَدَقَائِقِ التَّفْصِيلِ ، فَلَوْلَا فَهْمُهُمْ ذَلِكَ . . . لَمَا رَتَّبُوا الْأَمْرَ كَذَلِكَ ؛ إِذْ كَانُوا لَا تَأْخُذُهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ ، وَلَا يَصْرَفُهُمْ عَنِ الْحَقِّ صَارِفٌ .



الأصل التاسع : أَنَّ شُرَاطِطَ الْإِمَامَةِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ وَالتَّكْلِيفِ خَمْسَةٌ : الذِّكُورَةُ ، وَالْوَرَعُ^(٢) ، وَالْعِلْمُ ، وَالْكَفَايَةُ ، وَنَسَبُ قَرِيشٍ :

= مورد رديء ، وجرعتهم كل شرب وبيء . . . ، فإن قبلت النصيح . . . فأمسك عن التصرف في أمرهم ، واجعل محبتك لكل على السواء ، وأمسك عن التفصيل .
« إتحاف » (٢٢٩ / ٢) .

(١) كما روى البخاري (٣٦٧٣) ، ومسلم (٢٥٤٠) مرفوعاً : « لا تسبوا أصحابي ، لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده ؛ لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً . . . ما أدرك مدّاً أحدهم ولا نصيفه » ، وفي « الترمذي » (٣٨٦٢) مرفوعاً : « الله الله في أصحابي ، لا تتخذوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبهم . . . فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم . . . فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم . . . فقد آذاني ، ومن آذاني . . . فقد آذى الله ، ومن آذى الله . . . يوشك أن يأخذه » .

(٢) أراد به العدالة ، وبها عبر الأكثر . « إتحاف » (٢٣٠ / ٢) .

لَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْأَئِمَّةُ مِنْ قَرِيشٍ » ^(١) ، وإذا اجتمعَ عددٌ مِنَ الموصوفينَ بهذه الصفاتِ . فالإمامُ مَنْ انعقدتَ لَهُ البيعةُ مِنْ أَكْثَرِ الخلقِ ، والمخالفُ للأكثرِ باغٍ يجبُ رَدُّهُ إِلَى الانقيادِ إِلَى الحقِّ .



الأصلُ العاشرُ : أَنَّهُ لَوْ تَعَذَّرَ وجودُ الورعِ والعلمِ فَيَمَنُ يَتَصَدَّقُ لِلإمامَةِ ، وَكَانَ فِي صَرْفِهِ إثارةُ فتنةٍ لَا تُطَاقُ . . حكمنا بانعقادِ إمامته :

لأنَّا بَيْنَ أَنْ نَحَرِّكَ فَتَنَةً بِالاستبدالِ ، فَمَا يَلْقَى المسلمونَ فِيهِ مِنَ الضَّرَرِ يَزِيدُ عَلَى مَا يَفُوتُهُمْ مِنْ نقصانِ هذهِ الشروطِ التي أُثْبِتَتْ لِمَزِيَّةِ المصلحةِ ، فَلَا يُهْدَمُ أَصْلُ المصلحةِ شَغْفاً بِمَزَايَاها ؛ كَالَّذِي يَبْنِي قَصْراً وَيُهْدِمُ مِصْراً ، وَبَيْنَ أَنْ نَحْكَمَ بخلوُ البلادِ عَنِ الإمامِ ، وبفسادِ الأقضيةِ ، وَذَلِكَ مُحَالٌ ، وَنَحْنُ نَقْضِي بِنُفُوذِ قَضَاءِ أَهْلِ البَغْيِ فِي بِلَادِهِمْ لِمَسِيْسِ حَاجَتِهِمْ ، فَكَيْفَ لَا نَقْضِي بِصَحَّةِ الإمامَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ ؟ !



فهذهِ الأركانُ الأربعةُ الحاويةُ للأصولِ الأربعينَ هِيَ قَوَاعِدُ الْعُقَائِدِ ، فَمَنْ اعْتَقَدَهَا . . كَانَ مُوَافِقاً لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَمُبَايِناً لِرَهْطِ الْبِدْعَةِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَسِدُّدُنَا بِتَوْفِيقِهِ ، وَيَهْدِينَا إِلَى الْحَقِّ وَتَحْقِيقِهِ ، بِمَنْنِهِ وَسَعَةِ جُودِهِ وَفَضْلِهِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَكُلِّ عَبْدٍ مُصْطَفَى .



(١) رواه النسائي في « السنن الكبرى » (٥٩٠٩) .

الفصل الرابع من قواعد العقائد في الإيمان والاسلام وما بينهما من الاتصال والانفصال وما يطرّق اليه من الزيادة والنقصان ووجه استثناء السلف فيه وفيه ثلاث مسائل

مسألة التّ

[هل الإسلام هو الإيمان بعينه أو غيره ؟]

اختلفوا في أن الإسلام : هل هو الإيمان أو غيره ؟
وإن كان غيره : فهل هو منفصل عنه يوجد دونه ، أو هو مرتبط به يلزمه ؟
ف قيل : إنَّهما شيء واحد .

وقيل : إنَّهما شيان لا يتواصلان .

وقيل : إنَّهما شيان ولكن يرتبط أحدهما بالآخر .

وقد أورد أبو طالب المكي في هذا كلاماً شديداً الاضطراب كثير
التطويل^(١) ، فلنهمج الآن على التصريح بالحق من غير تعريج على نقل

(١) قوت القلوب (١٢٩ / ٢) .

ما لا تحصيل له ، فنقول : في هذا ثلاثة مباحث : بحث عن موجب اللفظين في اللغة ، وبحث عن المراد بهما في إطلاق الشرع ، وبحث عن حكمهما في الدنيا والآخرة .

والبحث الأول لغوي ، والثاني تفسيري ، والثالث فقهي شرعي .

البحث الأول : في موجب اللفظة

والحق فيه أن الإيمان عبارة عن التصديق ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾ أي : بمصدق .

والإسلام عبارة عن التسليم والاستسلام بالإذعان والانقياد ، وترك التمرد والإباء والعناد .

وللتصديق محل خاص وهو القلب ، واللسان ترجمانه ، وأما التسليم . فإنه عام في القلب واللسان والجوارح ، فإن كل تصديق بالقلب فهو تسليم وترك الإباء والجحود ، وكذلك الاعتراف باللسان ، وكذلك الطاعة والانقياد بالجوارح .

فموجب اللغة أن الإسلام أعم والإيمان أخص ، وكأن الإيمان عبارة عن أشرف أجزاء الإسلام .

فإذا ؛ كل تصديق تسليم ، وليس كل تسليم تصديقاً .

البحث الثاني : عن إطلاق الشرع

والحق فيه أن الشرع قد وردَ باستعمالِهما على سبيلِ الترادفِ والتواردِ ،
ووردَ على سبيلِ الاختلافِ ، ووردَ على سبيلِ التداخلِ :

أما الترادفُ : ففي قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ مَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، ولم يكنْ بالاتفاقِ إلا بيتٌ واحدٌ .

وقال تعالى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنُمْ بِاللّٰهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّسْلِمِينَ ﴾ .

وقال صلى الله عليه وسلم : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ » ^(١) ، وسئل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مرّةً عن الإيمانِ فأجابَ بهذه الخمسِ ^(٢) .

وأما الاختلافُ : فقوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَّمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ، ومعناه : استسلمنا في الظاهرِ ، فأرادَ بالإيمانِ ههنا تصديقَ القلبِ فقط ، وبالإسلامِ الاستسلامَ ظاهراً باللسانِ والجوارحِ .

وفي حديثِ جبريلَ عليه السلامُ لما سألَهُ عن الإيمانِ فقالَ : « أَنْ تُوْمِنَ بِاللّٰهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَبِالْحِسَابِ وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » ، فقالَ : فما الإسلامُ ؟ فذكرَ الخصالَ الخمسَ ^(٣) ،

(١) رواه البخاري (٨) ، ومسلم (١٦) .

(٢) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١٩٩/٤) ، وهو بغير ذكر الحج عند البخاري

(٥٣) ، ومسلم (١٧) من حديث وفد عبد قيس عندهم .

(٣) رواه مسلم (٨) .

فعبّر بالإسلام عن تسليم الظاهر بالقول والعمل .

وفي حديث سعدٍ أنه صلى الله عليه وسلم أعطى رجلاً عطاءً ولم يُعطِ الآخر ، فقال له سعدٌ : يا رسول الله ؛ تركت فلاناً لم تعطه وهو مؤمنٌ ، فقال صلى الله عليه وسلم : « أو مسلمٌ » ، فأعاد عليه ، فأعادَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم^(١) .

وأما التداخلُ : فما رُوي أيضاً أنه سُئل فقيلَ له : أيُّ الأعمالِ أفضلُ ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « الإسلامُ » ، فقال : أيُّ الإسلامِ أفضلُ ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « الإيمانُ »^(٢) .

وهذا دليلٌ على الاختلافِ ، والتداخلِ ، وهو أوفقُ الاستعمالاتِ في اللغة^(٣) ؛ لأنَّ الإيمانَ عملٌ مِنَ الأعمالِ ، وهو أفضلُها ، والإسلامُ هو تسليمٌ ؛ إما بالقلبِ ، وإما باللسانِ ، وإما بالجوارحِ ، وأفضلُها الذي بالقلبِ ، وهو التصديقُ الذي يسمَّى إيماناً .

والاستعمالُ لهُما على سبيلِ الاختلافِ ، وعلى سبيلِ التداخلِ ، وعلى سبيلِ الترادفِ . . كلُّهُ غيرُ خارجٍ عن طريقِ التجوُّزِ في اللغةِ .

أما الاختلافُ : فهو أن يُجعلَ الإيمانُ عبارةً عن التصديقِ بالقلبِ فقط ،

(١) رواه البخاري (٢٧) ، ومسلم (١٥٠) .

(٢) رواه أحمد في « مسنده » (١١٤/٤) .

(٣) أي : ورودهُ على سبيلِ التداخلِ هو أوفقُ الاستعمالاتِ في اللغةِ . « إتحاف » (٢٣٩/٢) .

وهو موافقٌ للغة ، والإسلامُ عبارةٌ عن التسليمِ ظاهراً ، وهو أيضاً موافقٌ للغة ؛ فإنَّ التسليمَ ببعضِ محالِّ التسليمِ ينطلقُ عليه اسمُ التسليمِ ، فليسَ مِنْ شرطِ حصولِ الاسمِ عمومُ المعنى لكلِّ محلٍّ يمكنُ أن يوجدَ المعنى فيه ؛ فإنَّ مَنْ لمسَ غيرهَ ببعضِ بدنه يُسمَّى لامساً وإن لم يستغرقِ جميعَ بدنه ، فإطلاقُ اسمِ الإسلامِ على التسليمِ الظاهرِ عندَ عدمِ تسليمِ الباطنِ مطابقٌ للسانِ ، وعلى هذا الوجهِ جرى قولُهُ تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ، وقولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : في حديثِ سعد : « أو مسلمٌ » ؛ لأنه فضلَ أحدهما على الآخرِ ، ويريدُ بالاختلافِ تفاضلَ المسمَّيين .

وأما التداخلُ : فموافقٌ أيضاً للغة في خصوصِ الإيمانِ ، وهو أن يُجعلَ الإسلامُ عبارةً عن التسليمِ بالقلبِ والقولِ والعملِ جميعاً ، والإيمانُ عبارةً عن بعضِ ما دخلَ في الإسلامِ ، وهو التصديقُ بالقلبِ ، وهو الذي عنيناه بالتداخلِ ، وهو موافقٌ للغة في خصوصِ الإيمانِ وعمومِ الإسلامِ للكُلِّ ، وعلى هذا خُرجَ قولُهُ : « الإيمانُ » ، في جوابِ قولِ السائلِ : أيُّ الإسلامِ أفضلُ ؟ لأنه جعلَ الإيمانَ خصوصاً من الإسلامِ ، فأدخله فيه .

وأما استعمالُهُ على سبيلِ الترادفِ : بأن يُجعلَ الإسلامُ عبارةً على التسليمِ بالقلبِ والظاهرِ جميعاً ، فإنَّ كلَّ ذلكِ تسليمٌ ، وكذا الإيمانُ ، ويكونُ التصرُّفُ في الإيمانِ على الخصوصِ بتعميمِهِ وإدخالِ الظاهرِ في معناه ، وهو جائزٌ ؛ لأنَّ تسليمَ الظاهرِ بالقولِ والعملِ ثمرةُ تصديقِ الباطنِ ونتيجتهُ .

وقد يُطلق اسمُ الشجرِ ويُرادُ بهِ الشجرُ معَ ثمرِهِ على سبيلِ التسامح ،
 فيصيرُ بهذا القدرِ مِنَ التعميمِ مرادفاً لاسمِ الإسلامِ ومطابقاً له ، فلا يزيدُ
 عليه ولا ينقصُ ، وعليه خُرجَ قوله : ﴿ فَاَوْحَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ .

البحث الثالث : عن الحكم الشرعي

وللإسلام والإيمانِ حكمانِ ؛ أخرويٌّ ودنيويٌّ :

أمَّا الأخرويُّ : فهو الإخراجُ مِنَ النارِ ، ومنعُ التخليدِ ؛ إذ قالَ رسولُ الله
 صَلَّى الله عليه وسلَّمَ : « يخرجُ مِنَ النارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ
 الْإِيمَانِ »^(١) .

وقد اختلفوا في أنَّ هذا الحكمَ على ماذا يترتبُ ، وعبروا عنه بأنَّ
 الإيمانَ ماذا ؟

فمن قائلٍ يقولُ : إنَّه مجردُ العقدِ^(٢) ، ومن قائلٍ يقولُ : إنَّه عقدٌ بالقلبِ
 وشهادةٌ باللسانِ^(٣) ، ومن قائلٍ يزيدُ ثالثاً ، وهو العملُ بالأركانِ^(٤) .

(١) رواه البخاري (٢٢) ، ومسلم (١٨٣) ، والترمذي (٢٥٩٨) واللفظ له .

(٢) كما هو مختار الأشاعرة ، وبه قال الماتريدية . « إتحاف » (٢/٢٤١) .

(٣) وهو منقول عن الإمام أبي حنيفة ، ومشهور أصحابه ، وعن بعض المحققين من
 الأشاعرة . « إتحاف » (٢/٢٤١) .

(٤) وهذا هو قول الخوارج ، وهذا جرَّهم لتكفير صاحب الذنب مطلقاً ؛ لعدم تصور
 واسطة بين الكفر والإيمان . « إتحاف » (٢/٢٤٢) بتصرف .

ونحنُ نكشفُ الغطاءَ عنه ونقولُ : مَنْ جمعَ بينَ هذهِ الثلاثِ .. فلا خلافَ في أنَّ مستقرَّه الجنةُ ، وهذهِ درجةٌ .



والدرجةُ الثانيةُ : أنْ يوجدَ اثنانِ وبعضُ الثالثِ ، وهوَ القولُ والعقدُ وبعضُ الأعمالِ ، ولكنِ ارتكبَ صاحبُه كبيرةً أو بعضَ الكبائرِ ؛ فعندَ هذا قالتِ المعتزلةُ : خرجَ بهذا عن الإيمانِ ولمْ يدخلْ في الكفرِ ، بلِ اسمُه فاسقٌ ، وهوَ على منزلةٍ بينَ المنزلتينِ ، وهوَ مخلَّدٌ في النارِ ، وهذا باطلٌ كما سنذكرُه .



الدرجةُ الثالثةُ : أنْ يوجدَ التصديقُ بالقلبِ والشهادةُ باللسانِ دونَ الأعمالِ بالجوارحِ ، وقد اختلفوا في حكمِهِ .

فقالَ أبو طالبٍ المكيُّ : العملُ بالجوارحِ مِنَ الإيمانِ ولا يتمُّ دونهُ ، وادَّعى الإجماعُ فيه ، واستدلَّ بأدلةٍ تشعرُ بنقيضِ غرضِهِ ؛ كقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ ؛ إذْ هذا يدلُّ على أنَّ العملَ وراءَ الإيمانِ لا مِنْ نفسِ الإيمانِ ، وإلَّا .. فيكونُ العملُ في حكمِ المعادِ .

والعجبُ أنَّه ادَّعى الإجماعُ في هذا ، وهوَ معَ ذلكِ ينقلُ قوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « لا يكفرُ أحدٌ إلَّا بجحوده لما أقرَّ به »^(١) ، وينكرُ على

(١) رواه الطبراني في « الأوسط » (٤٤٣٠) .

المعتزلة قولهم بالتخليد في النار بسبب الكبائر! ^(١) .

والقائل بهذا قائل بعين مذهب المعتزلة ، إذ يُقال له : مَنْ صدَّق بقلبه وشهد بلسانه ومات في الحال . . فهل هو في الجنة ؟ فلا بد أن يقول : نعم ، وفيه حكم بوجود الإيمان دون العمل ، فنزيد ونقول : لو بقي حياً حتى دخل عليه وقت صلاة واحدة فتركها ثم مات ، أو زنى ثم مات . . فهل يخلد في النار ؟ فإن قال : نعم . . فهو مراد المعتزلة ، وإن قال : لا . . فهو تصريح بأن العمل ليس ركناً من نفس الإيمان ، ولا شرطاً في وجوده ، ولا في استحقاق الجنة به .

وإن قال : أردت به أن يعيش مدة طويلة ولا يصلي ولا يقدم على شيء من الأعمال الشرعية . . قلنا : فما ضبط تلك المدة ؟ وما عدد تلك الطاعات التي بتركها يبطل الإيمان ؟ وما عدد الكبائر التي بارتكابها يبطل الإيمان ؟ وهذا لا يمكن التحكُّم بتقديره ، ولم يصر إليه صائر أصلاً .



الدرجة الرابعة : أن يوجد التصديق بالقلب ، فقبل أن ينطق باللسان أو يشتغل بالأعمال مات ، فهل نقول : مات مؤمناً بينه وبين الله تعالى ؟ ^(٢) . وهذا ممّا اختلف فيه ، ومن شرط القول لتمام الإيمان . . يقول : هذا

(١) قوت القلوب (٢ / ١٣٠-١٣١) .

(٢) بناء على أن التصديق القلبي كافٍ في مفهوم الإيمان . « إتحاف » (٢ / ٢٤٥) .

مات قبل الإيمان ، وهو فاسد ؛ إذ قال صلى الله عليه وسلم : « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ »^(١) ، وهذا قلبه طافح بالإيمان ، فكيف يخلد في النار ولم يُشترط في حديث جبريل عليه السلام للإيمان إلا التصديق بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر كما سبق ؟!

الدرجة الخامسة : أن يصدق بالقلب ، ويساعده من العمر مهلة النطق بكلمتي الشهادة ، وعلم وجوبها ، ولكنه لم ينطق بها ؛ فيُحتمل أن يجعل امتناعه عن النطق كامتناعه عن الصلاة ، ونقول : هو مؤمن غير مخلص في النار ، والإيمان هو التصديق المحض ، واللسان ترجمان الإيمان ، فلا بد أن يكون الإيمان موجوداً بتمامه قبل اللسان حتى يترجمه اللسان ، وهذا هو الأظهر ؛ إذ لا مستند إلا اتباع موجب الألفاظ ووضع اللسان أن الإيمان هو عبارة عن التصديق بالقلب ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ » ، ولا ينعدم الإيمان من القلب بالسكوت عن النطق الواجب ، كما لا ينعدم بالسكون عن الفعل الواجب .

وقال قائلون : القول ركن ؛ إذ ليس كلمتا الشهادة إخباراً عن القلب ، بل هو إنشاء عقد آخر وابتداء شهادة والتزام ، والأول أظهر .

وقد غلا في هذا طائفة المرجئة فقالوا : هذا لا يدخل النار أصلاً ،

(١) رواه البخاري (٢٢) ، ومسلم (١٨٤) ، والترمذي (٢٥٩٨) واللفظ له .

وقالوا : إِنَّ الْمُؤْمِنَ وَإِنْ عَصَى فَلَا يَدْخُلُ النَّارَ^(١) ، وسنبطلُ ذلكَ عليهم .



الدرجةُ السادسةُ : أن يقولَ بلسانِهِ : (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) ، ولكنْ لَمْ يَصْدُقْ بقلْبِهِ ، فلا نَشْكُ في أَنَّ هَذَا في حَكْمِ الآخِرَةِ مِنَ الْكُفَّارِ ، وَأَنَّهُ مَخْلَدٌ في النَّارِ ، ولا نَشْكُ في أَنَّهُ في حَكْمِ الدُّنْيَا الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْأُثْمَةِ وَالْوَلَاةِ . مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِأَنَّ قَلْبَهُ لَا يُطْلَعُ عَلَيْهِ ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَنْظُرَ بِهِ أَنَّهُ مَا قَالَهُ بلسَانِهِ إِلَّا وَهُوَ مَنْطُورٌ عَلَيْهِ في قَلْبِهِ ، وَإِنَّمَا نَشْكُ في أَمْرٍ ثَالِثٍ ، وَهُوَ الْحَكْمُ الدُّنْيَوِيُّ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَمُوتَ لَهُ في هَذِهِ الْحَالِ قَرِيبٌ مُسْلِمٌ ثُمَّ يَصْدُقُ بَعْدَ ذَلِكَ بقلْبِهِ ، ثُمَّ يَسْتَفْتِي وَيَقُولُ : كُنْتُ غَيْرَ مُصَدِّقٍ بِالْقَلْبِ حَالَةَ الْمَوْتِ ، وَالْمِيرَاثُ الْآنَ في يَدِي ، فَهَلْ يَحِلُّ لِي بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ؟ أَوْ نَكَحَ مُسْلِمَةً ثُمَّ صَدَّقَ بقلْبِهِ هَلْ يُلْزَمُهُ إِعَادَةُ النِّكَاحِ ؟

هَذَا في مَحَلِّ النَّظَرِ ؛ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ : أَحْكَامُ الدُّنْيَا مَنْوُطَةٌ بِالْقَوْلِ الظَّاهِرِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ : تَنَاطُ بِالظَّاهِرِ في حَقِّ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّ بَاطِنَهُ غَيْرُ ظَاهِرٍ لغيرِهِ ، وَبَاطِنُهُ ظَاهِرٌ لَهُ في نَفْسِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى .

وَالْأَظْهَرُ - وَالْعَلَمُ عِنْدَ اللَّهِ - أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ الْمِيرَاثُ ، وَيُلْزَمُهُ إِعَادَةُ النِّكَاحِ ، وَلِذَلِكَ كَانَ حَذِيفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَحْضُرُ جَنَازَةَ مَنْ يَمُوتُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، وَعَمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَرَاعِي ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَا يَحْضُرُ إِذَا لَمْ

(١) واشتهر قول هؤلاء : لا يضرُّ مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة .

يحضر حذيفة رضي الله عنه^(١) ، والصلاة فعل ظاهر في الدنيا وإن كان في العبادات ، والتوقي عن الحرام أيضاً من جملة ما يجب لله ؛ كالصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم : « طلب الحلال فريضة بعد الفريضة »^(٢) .

وليس هذا مناقضاً لقولنا : إن الإرث حكم الإسلام ، وهو الاستسلام ، بل الاستسلام التام هو ما يشمل الظاهر والباطن .

وهذه مباحث فقهية ظنية ، تُبنى على ظواهر الألفاظ والعمومات والأقيسة ، فلا ينبغي أن يظن القاصر في العلوم أن المطلب فيه القطع من حيث جرت العادة بإيراده في فن الكلام الذي يُطلب فيه القطع ، فما أفلح من نظر إلى العادات والمراسم في العلوم .

فإن قلت : فما شبهة المعتزلة والمرجئة ؟ وما حجة بطلان قولهم ؟

فأقول : شبهتهم عمومات القرآن :

أما المرجئة . . فقالوا : لا يدخل المؤمن النار وإن أتى بكل المعاصي ؛ لقوله عز وجل : ﴿ فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴾ .

ولقوله عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ الآية .

ولقوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا أَلْقَىٰ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا ۖ إِيَّايَ قَوْلُهُ ۖ ﴾ فكذبنا وقلنا ما

(١) رواه وكيع في « الزهد » (٤٧٧) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٧٦/١٢) بنحوه .

(٢) رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (٧٤/١٠) .

نَزَلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴿﴾ ، فَقَوْلُهُ : ﴿ كَلَّمَآ أَلْفِي ﴾ عَامٌّ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ أَلْفِي فِيهَا مَكْذِبًا .

ولقوله تعالى : ﴿ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴾ الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّى ﴿﴾ ، وهذا حَصْرٌ ، وإثباتٌ ونفيٌ .

ولقوله تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴾ ، والإيمانُ رأسُ الحسناتِ .

ولقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ .

ولا حجةَ لهم في ذلك ؛ فإنه حيثُ ذُكِرَ الإيمانُ في هذه الآياتِ أُريدَ به الإيمانُ معَ العملِ ؛ إذُ بَيَّنَّا أَنَّ الإيمانَ قد يُطلقُ ويُرادُ به الإسلامُ ، وهو الموافقةُ بالقلبِ والقولِ والعملِ .

ودليلُ هذا التأويلِ أخبارٌ كثيرةٌ في معاقبةِ العاصينَ ومقاديرِ العقابِ ، وقولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ » ، فكيفَ يخرجُ إذا لم يدخلْ ؟

وَمِنَ الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ، والاستثناءُ بالمشيئةِ يدلُّ على الانقسامِ ^(١) .

(١) أي : إلى صغيرة وكبيرة ، ففيه تجويز العقاب على الصغيرة ، سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة أم لا ؛ لقوله تعالى : ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾ ، والإحصاء إنما يكون للسؤال والجزاء . « إتحاف » (٢٥١ / ٢) .

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ ، وتخصيصه بالكفر تحكُّمٌ .

وقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ .

فهذه العمومات في معارضة عموماتهم ، ولا بد من تسليط التخصيص والتأويل على الجانبين ؛ لأن الأخبار مصرحة بأن العصاة يُعَذَّبُونَ^(١) ، بل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ كالصرح في أن ذلك لا بد منه لكل ؛ إذ لا يخلو مؤمن عن ذنب يرتكبه^(٢) .

وقوله تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ أراد به من جماعة مخصوصين ، أو أراد بالأشقى شخصاً معيناً أيضاً .

وقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَلْفَيْ فِيهَا فَوْجٌ﴾ أي : فوج من الكفار .

وتخصيص العمومات قريب ، ومن هذه الآية وقع للأشعري وطائفة من

(١) كما روى البخاري (٧٤٥٠) مرفوعاً : « ليصيبن أقواماً سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة ، ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته ، يقال لهم : الجهنميون » .

(٢) وورود الصراط هو ورود النار لكل أحد ، وبهذا فسر الآية ابن مسعود والحسن وقتادة ، ثم قال تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ ، وبعضهم فسر الورود بالدخول ، كما في حديث جابر رفعه وزاد : « لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها ، فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم ، حتى إن للنار لضجيجاً من بردهم ، ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الآية » ، رواه أحمد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى والنسائي في « الكنى » والبيهقي وغيرهم ، وهو حسن . « إتحاف » (٢٥١/٢) .

المتكلمين إنكارُ صيغِ العموم ، وأن هذه الألفاظ يتوقفُ فيها إلى أن ترد قرينةٌ تدلُّ على معناها .

وأما المعتزلة : فشبهتهم قوله تعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَالْعَصْرِ ﴾ ﴿ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾ ، ثم قال : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ .

وكلُّ آية ذكر العمل الصالح مقروناً فيها بالإيمان .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ .

وهذه العمومات أيضاً مخصوصة ؛ بدليل قوله تعالى : ﴿ وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ ، فينبغي أن تبقى له مشيئةٌ في مغفرة ما سوى الشرك .

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ »^(١) .

(١) رواه البخاري (٢٢) ، ومسلم (١٨٤) ، والترمذي (٢٥٩٨) واللفظ له .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ .
 وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ، فكيف يضيع أجر
 أصل الإيمان وجميع الطاعات بمعصية واحدة ؟!
 وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ أي : لإيمانه ، وقد
 ورد على مثل هذا السبب^(١) .

فإن قلت : فقد مال الاختيار إلى أن الإيمان حاصل دون العمل ، وقد
 اشتهر عن السلف قولهم : (الإيمان عقد وقول وعمل) ، فما معناه ؟
 قلنا : لا يبعد أن يعد العمل من الإيمان ؛ لأنه مكمل له و متمم ، كما
 يقال : الرأس واليدان من الإنسان ، ومعلوم أنه يخرج عن كونه إنساناً بعدم
 الرأس ، ولا يخرج عنه بكونه مقطوع اليد ، وكذلك يقال : التسيحات
 والتكبيرات من الصلاة وإن كانت لا تبطل بفقدها .

فالتصديق بالقلب من الإيمان كالرأس من وجود الإنسان ؛ إذ ينعدم
 بعده ، وبقية الطاعات كالأطراف ، وبعضها أعلى من بعض ، وقد قال
 صلى الله عليه وسلم : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »^(٢) ،
 والصحابة رضي الله عنهم ما اعتقدوا مذهب المعتزلة في الخروج عن الإيمان

(١) وقد نزلت في رجل ارتد بعد قبوله دية أخيه ، ثم قتل قاتله وفر إلى مكة ، فكانت ردته
 سبب خلوده في جهنم أبداً . انظر « الدر المنثور » (٢ / ٦٢٢) .

(٢) رواه البخاري (٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧) .

بالزنا ، ولكن معناه : غير مؤمن حقاً إيماناً تاماً كاملاً ؛ كما يُقال للعاجز المقطوع الأطراف : هذا ليس بإنسان ؛ أي : ليس له الكمال الذي هو وراء حقيقة الإنسانية^(١) .

مَسْأَلَةٌ

[في زيادة الإيمان ونقصانه]

فإن قلت : فقد اتفق السلف على أن الإيمان يزيد وينقص ؛ يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية ، فإذا كان التصديق هو الإيمان . . فلا يتصور فيه زيادة ولا نقصان .

فأقول : السلف هم الشهود العدول ، وما لأحد عن قولهم عدول ، فما ذكروه حق ، وإنما الشأن في فهمه ، وفيه دليل على أن العمل ليس من أجزاء الإيمان وأركان وجوده ، بل هو مزيد عليه يزيد به ، والزائد موجود ، والناقص موجود ، والشيء لا يزيد بذاته ، فلا يجوز أن يُقال : الإنسان يزيد برأسه ، بل يُقال : يزيد بلحيته وسمّنه ، ولا يجوز أن يُقال : الصلاة تزيد بالركوع والسجود ، بل تزيد بالآداب والسنن .

(١) قال الإمام أبو طالب المكي في « قوت القلوب » (١٣٢ / ٢) معلقاً على الحديث المذكور : (وفيه معنى لطيف ، كأنه يرتفع عنه إيمان الحياء ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الحياء من الإيمان » ، والمستحي لا يكشف عورته على حرام ، ويبقى إيمان الإسلام والتوحيد وإيجاب الأحكام) .

فهذا تصريحٌ بأنَّ الإيمانَ له وجودٌ ، ثمَّ بعدَ الوجودِ يختلفُ حالُهُ بالزيادةِ والنقصانِ .



فإن قلتَ : فالإشكالُ قائمٌ في أنَّ التصديقَ كيفَ يزيدُ وينقصُ وهوَ خصلةٌ واحدةٌ ؟

فأقولُ : إذا تركنا المداهنةَ ولمْ نكثرْ بتشغيبِ مَنْ تشغَبَ وكشفنا الغطاءَ . . ارتفعَ الإشكالُ ؛ فنقولُ : الإيمانُ اسمٌ مشتركٌ يُطلقُ مِنْ ثلاثةِ أوجهٍ :

الأوَّلُ : أنَّه يُطلقُ للتصديقِ بالقلبِ على سبيلِ الاعتقادِ والتقليدِ مِنْ غيرِ كشفٍ وانسراحِ صدرٍ ، وهوَ إيمانُ العوامِّ ، بلْ إيمانُ الخلقِ كُلِّهمْ إلا الخواصَّ .

وهذا الاعتقادُ عقدةٌ على القلبِ ، تارةً تشتدُّ وتقوى ، وتارةً تضعفُ وتسترخي ؛ كالعقدةِ على الخيطِ مثلاً .

ولا تستبعدُ هذا ، واعتبرهُ باليهوديِّ في صلابتِهِ في عقيدتِهِ التي لا يمكنُ نزوعُها منه بتخويفٍ وتحذيرٍ ، ولا تخيلٍ ووعظٍ ، ولا تحقيقٍ وبرهانٍ ، وكذلك النصرانيُّ والمبتدعةُ ، وفيهِمْ مَنْ يمكنُ تشكيكُهُ بأدنى كلامٍ ، ويمكنُ استنزالُهُ عن اعتقادِهِ بأدنى استمالةٍ أو تخويفٍ ، معَ أنَّه غيرُ شاكٍّ في عقيدِهِ كالأوَّلِ ، ولكنَّهُما متفاوتانِ في شدَّةِ التصميمِ ، وهذا موجودٌ في الاعتقادِ الحقِّ أيضاً .

والعملُ يؤثرُ في نماءِ هذا التصميمِ وزيادته كما يؤثرُ سقيُّ الماءِ في نماءِ الأشجارِ ، ولذلك قال تعالى : ﴿ فَرَادَهُمْ إِيمَنًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ فَرَادَتْهُمْ إِيمَنًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ .

وقال صلى الله عليه وسلم فيما رُوِيَ في بعضِ الأخبارِ : « الإيمانُ يزيدُ وينقصُ »^(١) ، وذلك بتأثيرِ الطاعاتِ في القلبِ ، وهذا لا يدركُهُ إلا مَنْ راقبَ أحوالَ نفسه في أوقاتِ المواظبةِ على العبادةِ والتجُرُّدِ لها بحضورِ القلبِ مع أوقاتِ الفتورِ وإدراكِ التفاوتِ في السكونِ إلى عقائدِ الإيمانِ في هذهِ الأحوالِ حتَّى يزيدَ عقدهُ استعصاءً على مَنْ يريدُ حلَّه بالتشكيكِ ، بل مَنْ يعتقدُ في اليتيمِ معنى الرحمةِ إذا عملَ بموجبِ اعتقادهِ ، فمسحَ رأسَهُ وتلطَّفَ به . . أدركَ مِنْ باطنِهِ تأكُّدَ الرحمةِ وتضاعفَها بسببِ العملِ ، وكذلك معتقدُ التواضعِ إذا عملَ بموجبِهِ مقبلاً أو ساجداً لغيرِهِ . . أحسنَ مِنْ قلبِهِ بالتواضعِ عندَ إقدامِهِ على الخدمةِ .

وهكذا جميعُ صفاتِ القلبِ تصدرُ منها أعمالُ الجوارحِ ، ثمَّ يعودُ أثرُ الأعمالِ عليها فيؤكِّدُها ويزيدُها ، وسيأتي هذا في رُبْعِ المنجياتِ والمهلكاتِ عندَ بيانِ وجهِ تعلُّقِ الباطنِ بالظاهرِ ، والأعمالِ بالعقائدِ والقلوبِ ؛ فإنَّ ذلكَ مِنْ جنسِ تعلُّقِ المُلْكِ بالملكوتِ ، وأعني بالْمُلْكِ عالمَ الشهادةِ المدركَ بالحواسِّ ، وأعني بالملكوتِ عالمَ الغيبِ المدركَ بنورِ

(١) رواه ابن ماجه (٧٥) من قول ابن عباس وأبي هريرة وأبي الدرداء رضي الله عنهم .

البصيرة ، والقلب من عالم الملكوت ، والأعضاء وأعمالها من عالم الملك ، ولطف الارتباط ودقته بين العالمين انتهى إلى حدّ ظنّ بعض الناس اتحاد أحدهما بالآخر ، وظنّ آخرون أنّه لا عالم إلا عالم الشهادة ، وهو هذه الأجسام المحسوسة ، ومن أدرك الأمرين وأدرك تعدّدهما ثمّ ارتباطهما . . عبّر عنه وقال^(١) :

رَقَّ الزُّجَاجُ وَرَقَّتِ الْخَمْرُ فَتَشَابَهَا فَتَشَاكَلَ الْأَمْرُ
فَكَأَنَّمَا خَمْرٌ وَلَا قَدَحٌ وَكَأَنَّمَا قَدَحٌ وَلَا خَمْرٌ
ولنرجع إلى المقصود ، فإنّ هذا اعترض خارجاً عن علم المعاملة ، ولكن بين العلمين أيضاً اتصالاً وارتباطاً ، فلذلك ترى علوم المكاشفة تتسلّق كل ساعة على علوم المعاملة إلى أن تكفّ عنها بالتكلّف .

فهذا وجه زيادة الإيمان بالطاعة بموجب هذا الإطلاق ، ولهذا قال عليّ كرم الله وجهه : (إنّ الإيمان ليبدو لمعة بيضاء ، فإذا عمل العبد الصالحات . . نمت فزادت حتّى يبيض القلب كلّهُ ، وإنّ النفاق ليبدو نكتة سوداء ، فإذا انتهك الحرمات . . نمت وزادت حتّى يسود القلب كلّهُ ، فيطبع على قلبه ، فذلك الختم) ، وتلا قوله تعالى : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم ﴾ الآية^(٢) .

(١) البيتان للصاحب بن عباد في « ديوانه » (ص ١٧٦) .

(٢) قوت القلوب (١٣٥ / ٢) ، وبنحوه رواه البيهقي في « شعب الإيمان » (٣٧) .

الإطلاق الثاني : أن يُراد به التصديق والعمل جميعاً ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام : « الإيمَانُ بضعٌ وسبعونَ باباً »^(١) ، وكما قال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »^(٢) .

وإذا دخل العملُ في مقتضى لفظِ الإيمانِ . . لم تخف زيادته ونقصانه ، وهل يؤثرُ ذلك في زيادة الإيمان الذي هو مجردُ التصديق ؟ هذا فيه نظرٌ ، وقد أشرنا إلى أنه يؤثرُ فيه .

الإطلاق الثالثُ : أن يُراد به التصديق اليقينيُّ على سبيلِ الكشفِ وانسراحِ الصدرِ والمشاهدةِ بنورِ البصيرةِ ، وهذا أبعدُ الأقسامِ عن قبولِ الزيادةِ .

ولكنِّي أقولُ : الأمرُ اليقينيُّ الذي لا شكَّ فيه يختلفُ طمأنينةُ النفسِ إليه ، فليسَ طمأنينةُ النفسِ إلى أن الاثنينَ أكثرُ من الواحدِ كطمأنينتها إلى أن العالمَ مصنوعٌ حادثٌ ، وإن كان لا شكَّ في واحدٍ منهما ؛ فإنَّ اليقينيَّاتِ تختلفُ في درجاتِ الإيضاحِ ، ودرجاتِ طمأنينةِ النفسِ إليها .

وقد تعرضنا لهذا في فصلِ اليقينِ مِنْ كتابِ العلمِ ، في بابِ علاماتِ علماءِ الآخرةِ ، فلا حاجةَ إلى الإعادةِ .

وقد ظهرَ في جميعِ الإطلاقاتِ أنَّ ما قالوه مِنْ زيادةِ الإيمانِ ونقصانه

(١) رواه الترمذي (٢٦١٤) بلفظه ، وبلغظه : « شعبة » بدل « باباً » عند البخاري (٩) ، ومسلم (٣٥) .

(٢) رواه البخاري (٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧) .

حق ، وكيف لا وفي الأخبار أنه « يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان » ، وفي بعض المواضع في خبر آخر : « مثقال دينار »^(١) ، فأئني معنى لاختلاف مقاديره إن كان ما في القلب لا يتفاوت ؟!

مَسْأَلَةٌ

[قوله : أنا مؤمن إن شاء الله]

فإن قلت : ما وجه قول السلف : (أنا مؤمن إن شاء الله) ، والاستثناء شك ، والشك في الإيمان كفر ، وقد كانوا كلهم يمتنعون عن جزم الجواب بالإيمان ويحترزون عنه ، فقال سفيان الثوري رحمه الله : (من قال : أنا مؤمن عند الله . . فهو من الكذابين ، ومن قال : أنا مؤمن حقاً . . فهو بدعة)^(٢) ، فكيف يكون كاذباً وهو يعلم أنه مؤمن في نفسه ، ومن كان مؤمناً في نفسه . . كان مؤمناً عند الله ، كما أن من كان طويلاً أو سخيّاً في نفسه وعلم ذلك . . كان كذلك عند الله ، وكذا من كان مسروراً أو حزيناً أو سمياً أو بصيراً .

ولو قيل للإنسان : هل أنت حيوان . . لم يحسن أن يقول : أنا حيوان إن شاء الله .

(١) كما في « البخاري » (٧٤٤٠) ، ومسلم (١٨٣) .

(٢) قوت القلوب (١٣٧ / ٢) .

ولمّا قال سفيان ذلك . . قيل له : فماذا نقول ؟ قال : (قولوا : آمنا بالله وما أنزل إلينا) ، وأي فرق بين أن يقول : (آمنا بالله وما أنزل إلينا) وبين أن يقول : (أنا مؤمن) ؟

وقيل للحسن : أمؤمن أنت ؟ فقال : إن شاء الله ، ف قيل له : تستثني يا أبا سعيد في الإيمان ؟! فقال : أخاف أن أقول : نعم . . فيقول الله : كذبت يا حسن ، فتحقّ عليّ الكلمة ، وكان يقول : (ما يؤمني أن يكون الله سبحانه قد اطّلع عليّ في بعض ما يكره فمقتني وقال : اذهب لا قبلت لك عملاً ، فأنا أعمل في غير معمل)^(١) .

وقال إبراهيم^(٢) : (إذا قيل لك : أمؤمن أنت ؟ فقل : لا إله إلا الله)^(٣) ، وقال مرة^(٤) : (قل : أنا لا أشك في الإيمان وسؤالك إياي بدعة)^(٥) .

وقيل لعقمة : أمؤمن أنت ؟ قال : أرجو إن شاء الله^(٥) .

وقال الثوري : (نحن مؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وما ندري

(١) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

(٢) ابن يزيد النخعي فقيه الكوفة ، وليس هو بابن أدهم . « إتحاف » (٢٦٤/٢) .

(٣) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

(٤) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

(٥) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

ما نحنُ عندَ اللهِ تعالى (١) ، فما معنى هذه الاستثناءاتِ ؟ (٢) .

فالجوابُ : أنَّ هذا الاستثناءَ صحيحٌ ، وله أربعةُ أوجهٍ : وجهانِ مستندانٍ إلى شكٍّ لا في أصلِ الإيمانِ ولكن في خاتمتهِ أو كماله ، ووجهانِ لا يستندانِ إلى الشكِّ .

الوجهُ الأولُ الذي لا يستندُ إلى معارضةِ الشكِّ : الاحترازُ من الجزمِ خيفةً ما فيه من تركيةِ النفسِ ، قال اللهُ تعالى : ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ ، وقالَ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ ، ثمَّ قالَ : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ .

(١) قوت القلوب (١٣٧ / ٢) .

(٢) وكما ثبت عند فريق هذه الاستثناءات عن السلف الصالح . . ثبت رُدُّها عنهم كذلك عند فريق آخر ، وهم عامة الحنفية ، فمن ذلك ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أخرج شاةً لتذبح ، فمر به رجل ، فقال له ابن عمر : أمؤمن أنت ؟ قال : نعم إن شاء الله ، قال : لا يذبح نسيكتي من يشك في إيمانه ، ونقل عن عطاء أنه كان ينكر على من يستثني في إيمانه ، ونقل عن ابن مسعود رضي الله عنه استغفاره من الاستثناء لما ناظر صاحباً لمعاذ بن جبل رضي الله عنه ، وغيرها الكثير .

وقد يكون ما دعا المصنف رحمه الله تعالى لتفصيل القول في هذه المسألة أحسن تفصيل مبتغياً نهج السبيل . . هو تعصب بعض الحنفية لدعواهم ، ورميهم مخالفينهم بالتكفير والتضليل ، والمسألة - كما قال تقي الدين السبكي - فرعية لا يبنى عليها هذا الخلاف الشديد .

قال الحافظ الزبيدي في « إتحافه » (٢ / ٢٦٥) : (ولعلمائنا الحنفية في هذا المبحث كلام طويل ، تركته لما في أكثره من نسبة التكفير والتضليل والتحريم إلى قائله ، فلم أستحسن إيراده) . وانظر « إتحاف السادة المتقين » (٢ / ٢٨١) .

وقيل لحكيم : ما الصدقُ القبيحُ ؟ فقال : ثناء المرءِ على نفسه .
والإيمانُ من أعلى صفاتِ المجد ، والجزمُ به تزكيةٌ مطلقةٌ ، وصيغةُ
الاستثناءِ كأنَّها نقلٌ من عُرِفَ التزكيةُ^(١) ؛ كما يُقالُ للإنسانِ : أنتَ طيبٌ ،
أو فقيهٌ ، أو مفسِّرٌ ؟ فيقولُ : نعم إن شاء اللهُ ، لا في معرضِ التشكيكِ ،
ولكن لإخراجِ نفسه عن تزكيةِ نفسه .

فالصيغةُ صيغةُ الترديدِ والتضعيفِ لنفسِ الخبرِ^(٢) ، ومعناه التضعيفُ
للإزمِ من لوازمِ الخبرِ ، وهو التزكيةُ ، وبهذا التأويلِ لو سُئلَ عن وصفِ
ذمٍّ . . لم يحسنِ الاستثناءُ .

الوجهُ الثاني : التأدُّبُ بذكرِ اللهِ تعالى في كلِّ حالٍ ، وإحالةُ الأمورِ كُلِّها
إلى مشيئةِ اللهِ سبحانه ، فقد أدَّبَ اللهُ سبحانه نبيَّهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ
فقال : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ ، ثمَّ لم
يقتصرْ على ذلك فيما لا يشكُّ فيه ، بل قال : ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾ ، وكان اللهُ سبحانه عالماً بأنَّهم يدخلون
لا محالةً ، وأَنَّهُ شاءَهُ ، ولكن المقصودُ تعليمُهُ ذلك ، فتأدَّبَ رسولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في كلِّ ما كان يخبرُ عنه ، معلوماً كان أو مشكوكاً ،
حتَّى قال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لما دخلَ المقابرَ : « السلامُ عليكم دارَ

(١) في (ب) و(و) : (كأنها تفلُّ من غُربِ التزكية) .

(٢) إذ موضوع (إن) في اللغة دخولها على المحتمل الذي هو الشك في قول ، وهو يلزم
منه التضعيف لنفسِ الخبر .

قومٍ مؤمنين ، وإِنَّا إِن شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ^(١) ، واللاحقُ بهم غيرُ مشكوكٍ فيه ، ولكن مقتضى الأدبِ ذكرُ اللهِ عزَّ وجلَّ ، وربطُ الأمورِ به ، وهذه الصيغةُ دالةٌ عليه ^(٢) ، حتَّى صارَ بعرفِ الاستعمالِ عبارةً عن إظهارِ الرغبةِ والتمني ، فإذا قيلَ لك : إِن فلاناً يموتُ سريعاً ، فتقولُ : إِن شاءَ اللهُ . فيفهمُ منه رغبَتُكَ ، لا تشكُّكَ .

وإذا قيلَ لك : فلانٌ سيزولُ مرضُهُ ويصحُّ ، فتقولُ : إِن شاءَ اللهُ ؛ بمعنى الرغبةِ . . فقد صارتِ الكلمةُ معدولةً عن معنى التشكيكِ إلى معنى الرغبةِ ؛ فكذلكَ العدولُ إلى معنى التأدبِ بذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ كيفَ كان الأمرُ .

الوجهُ الثالثُ : ومستندُهُ الشكُّ ، ومعناه : أنا مؤمنٌ حقاً إِن شاءَ اللهُ ؛ إذ قالَ اللهُ تعالى لِقَوْمٍ مَّخْصُوصِينَ بِأَعْيَانِهِمْ : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾ ، فانقسموا إلى قسمين ، ويرجعُ هذا إلى الشكِّ في كمالِ الإيمانِ لا في أصلِهِ ، وكلُّ إنسانٍ شاكٌّ في كمالِ إيمانه ، وذلكَ ليسَ بكفرٍ ، والشكُّ في كمالِ الإيمانِ حقٌّ مِنْ وجهين :

أحدهما : مِنْ حيثُ إِنَّ النفاقَ يُزيلُ كمالَ الإيمانِ ، وهو خفيٌّ لا تتحقَّقُ البراءةُ منه .

(١) رواه مسلم (٢٤٩) .

(٢) أي : على التبرك والتأدب ، لكنه كله مستقبل ، وربط المستقبل بالشرط لا يستنكر .

« إتحاف » (٢/٢٦٦) .

والثاني : أنه يكملُ بأعمالِ الطاعاتِ ، ولا يُدرى وجودُها على الكمالِ .

أمَّا العملُ . . فقد قالَ اللهُ تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصّٰدِقُونَ ﴾ ، فيكونُ الشكُّ في هذا الصديقِ .

وكذلك قالَ تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ، فشرطَ عشرينَ وصفاً ؛ كالوفاءِ بالعهدِ ، والصبرِ على الشدائدِ ، ثمَّ قالَ تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ﴾ .

وقد قالَ تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ .

وقالَ تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ ﴾ الآية .

وقالَ تعالى : ﴿ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .

وقالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الإِيْمَانُ عُرْيَانٌ ، ولباسُهُ التقوى » الحديث^(١) .

(١) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٦٣٨٣) من كلام وهب بن منبه ، وكذا ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٨٩ / ٦٣) ، وقال أبو طالب في « القوت » (١٣٨ / ١) : (وقد أسنده حمزة الخراساني عن الثوري ، فرفعه إلى عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم) ، وكذا هو عند الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١٢٩ - ١٣٠) مرفوعاً وموقوفاً ، وقال الإمام أبو طالب المكي في « قوت القلوب » (١٣٥ / ٢) أيضاً : (وقد روينا في خبر « الإِيْمَانُ عُرْيَانٌ ، ولباسه التقوى ، وحليته الورع ، وثمرته العلم » ، ففيه =

وقال صلى الله عليه وسلم : « الإيمان بضْعٌ وسبعون باباً ، أدناها إماطة الأذى عن الطريق . . . » الحديث^(١) .

فهذا ما يدلُّ على ارتباط كمال الإيمان بالأعمال .

وأما ارتباطه بالبراءة عن النفاق والشرك الخفي . . فقولُهُ صلى الله عليه وسلم : « أربعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ . . فهو منافقٌ خالصٌ وإن صامَ وصَلَّى وزعمَ أَنَّهُ مؤمنٌ : مَنْ إذا حَدَّثَ . . كَذَبَ ، وإذا وَعَدَ . . أَخْلَفَ ، وإذا اتَّيَمَّنَ . . خَانَ ، وإذا خَاصَمَ . . فَجَرَ » ، وفي بعض الروايات : « وإذا عَاهَدَ . . غَدَرَ »^(٢) .

وفي حديث أبي سعيد الخدري : « القلوبُ أربعةٌ : قلبٌ أجردٌ وفيه سراجٌ يزهرُ ؛ فذلك قلبُ المؤمن^(٣) ، وقلبٌ مُصَفَّحٌ فيه إيمانٌ ونفاقٌ ؛ فمثلُ الإيمانِ فيه كمثلِ البقلةِ يُمُدُّها الماءُ العذبُ ، ومثلُ النفاقِ فيه كمثلِ القرحةِ

= دليل أن من لا تقوى له فلا لبس لإيمانه ، ومن لا ورع له فلا زينة لإيمانه ، ومن لا علم له فلا ثمرة لإيمانه ، فإن اتفق فاسق ظالم جاهل كان بالمنافقين أشبه منه بالمؤمنين ، وكان إيمانه إلى النفاق أقرب ويقينه إلى الشك أميل ، ولم يخرج من اسم الإيمان إلا أن إيمانه عريان لا لبسة له ، معطل لا كسب له ، كما قال : ﴿ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ ، والنفاق مقامات ، قيل : سبعون باباً ، والشرك مثل ذلك فيها طبقات .

(١) رواه الترمذي (٢٦١٤) بلفظه ، ويلفظ : « شعبة » بدل « باباً » عند البخاري (٩) ، ومسلم (٣٥) .

(٢) رواه البخاري (٣٤) ، ومسلم (٥٨) .

(٣) القلب الأجرد : هو المجرد عن الظلمات ، ويزهر : يضيء ، وهو في « قوت القلوب » (١٣٥ / ٢) .

يَمُدُّهَا الْقِيْحُ وَالصَّدِيدُ ، فَأَيُّ الْمَادَّتَيْنِ غَلَبَ عَلَيْهِ . . حُكِمَ لَهُ بِهَا « ، وفي لفظٍ آخَرَ : « غَلَبَتْ عَلَيْهِ . . ذَهَبَتْ بِهِ » (١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَكْثَرُ مُنَافِقِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قُرَاؤُهَا » (٢) .

وفي حديثٍ آخَرَ : « الشَّرْكُ أَخْفَى فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصِّفَا » (٣) .

وَقَالَ حَذِيفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (كَانَ الرَّجُلُ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِيرُ بِهَا مُنَافِقًا إِلَى أَنْ يَمُوتَ ، وَإِنِّي لِأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْيَوْمِ عَشْرَ مَرَّاتٍ) (٤) .

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : (أَقْرَبُ النَّاسِ مِنَ النِّفَاقِ مَنْ يَرَى أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْهُ) (٥) .

وَقَالَ حَذِيفَةُ : (الْمُنَافِقُونَ الْيَوْمَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَانُوا إِذْ ذَاكَ يُخْفُونَهُ وَهُمْ الْيَوْمَ يُظْهِرُونَهُ) (٦) .

(١) رواه أحمد في « مسنده » (١٧ / ٣) .

(٢) رواه أحمد في « مسنده » (١٧٥ / ٢) ، والمراد بالقراء : الفقهاء ؛ أي : يضعون العلم في غير مواضعه ، يتعلمون العلم نفية للثمة وهم معتقدون خلافه ، وكان المنافقون في عصر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة . « إتحاف » (٢٧٠ / ٢) .

(٣) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١١٢ / ٧) ، والضياء في « المختارة » (٦٢) .

(٤) رواه أحمد في « مسنده » (٣٩٠ / ٥) .

(٥) قوت القلوب (١٣٦ / ٢) .

(٦) رواه النسائي في « السنن الكبرى » (١١٥٣١) ، وبنحوه عند البخاري (٧١١٣) .

وهذا النفاق يضادُّ صدق الإيمان وكمالهُ ، وهو خفيٌّ ، وأبعدُ الناسِ منه مَنْ يتخوَّفُهُ ، وأقربُهُم منه مَنْ يرى أَنَّهُ بريءٌ منه ؛ فقد قيلَ للحسن البصريُّ : يقولونَ : أن لا نفاقَ اليومَ ، فقالَ : يا أخي ؛ لو هلك المنافقونَ . . لاستوحشتُم في الطريقِ ^(١) .

وقالَ هوَ أو غيرُهُ : (لو نبتَ للمنافقينَ أذنانُ . . ما قدرنا أن نطأَ على الأرضِ) ^(٢) .

وسمعَ ابنُ عمرَ رجلاً يتعرَّضُ للحجاجِ فقالَ : أرأيتَ لو كانَ حاضراً يسمعُ : أكنتَ تتكلَّمُ فيه ؟ فقالَ : لا ، قالَ : كنَّا نعدُّ هذا نفاقاً على عهدِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ^(٣) .

وقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « مَنْ كانَ ذا لسانينِ في الدنيا . . جعلَهُ اللهُ ذا لسانينِ في الآخرةِ » ^(٤) .

وقالَ أيضاً صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « شرُّ الناسِ ذو الوجهينِ الذي

(١) قوت القلوب (١٣٧/٢) ، وبنحوه رواه الخرائطي في « مساويء الأخلاق » (٣١٧) .

(٢) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

(٣) رواه ابن عبد البر في « التمهيد » (٢٣/٢٤) ، وأصله في « البخاري » (٧١٧٨) .

(٤) ذكر الحافظ الزبيدي أَنه من تنمة كلام سيدنا ابن عمر رضي الله عنهما . « إتحاف » (٢٧١/٢) ، وروى أبو نعيم في « الحلية » (١٦٠/٢) مرفوعاً : « من كان ذا لسانين في الدنيا . . جعل الله له يوم القيامة لسانين من نار » .

يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ» (١) .

وقيل للحسن : إنَّ قوماً يقولون : إنَّا لا نخافُ النفاقَ ، فقال : والله ؛ لأنَّ أكونَ أعلمُ أنِّي بريءٌ مِنَ النفاقِ أحبُّ إليَّ مِنْ تلاعِ الأرضِ ذهباً (٢) .

وقال الحسنُ : (إنَّ مِنَ النفاقِ اختلافَ اللسانِ والقلبِ ، والسرِّ والعلانيةِ ، والمدخلِ والمخرجِ) (٣) .

وقال رجلٌ لحذيفةَ رضي الله عنه : إنِّي أخافُ أنْ أكونَ منافقاً ، فقال : لو كنتَ منافقاً . ما خفتَ النفاقَ ؛ إنَّ المنافقَ قد أَمِنَ مِنَ النفاقِ (٤) .

وقال ابنُ أبي مليكةَ : (أدركتُ ثلاثينَ ومئةً - وفي روايةٍ : خمسَ مئةٍ - مِنْ أصحابِ النبيِّ عليه الصلاةُ والسلامُ كلُّهُمْ يخافونَ النفاقَ) (٥) .

وروي أنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وسلَّمَ كانَ جالساً في جماعةٍ مِنْ أصحابِهِ ، فذكروا رجلاً وأكثروا الثناءَ عليه ، فبينما هُمْ كذلك إذ طلعَ عليهمُ

(١) رواه البخاري (٧١٧٩) ، ومسلم (٤٧١٥) .

(٢) قوت القلوب (١٣٧/٢) ، والتلاع : جمع تلعة ، وهي ما ارتفع من الأرض ، وما انهبط منها أيضاً .

(٣) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

(٤) قوت القلوب (١٣٧/٢) .

(٥) قوت القلوب (١٣٧/٢) ، وفي (ب) : (خمسين ومئة) بدل (خمس مئة) ، والذي في « صحيح البخاري » (باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر) : (أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ، ما منهم أحد يقول : إنه على إيمان جبريل وميكائيل) .

الرجُلُ ووجههُ يقطرُ ماءً مِنْ أثرِ الوضوءِ ، وقد علَّقَ نعلَهُ بيده ، وبينَ عينيه أثرُ السجودِ ، فقالوا : يا رسولَ الله ؛ هوَ هذا الرجلُ الذي وصفناه ، فقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « أَرَى على وجهِهِ سَفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ » ، فجاءَ الرجلُ حتَّى سلَّمَ وجلسَ مع القومِ ، فقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « نَشَدْتُكَ اللهُ ، هلْ حَدَّثْتَ نَفْسَكَ حينَ أَشْرَفْتَ على القومِ أَنَّهُ ليسَ فيهِمْ خيرٌ منك ؟ » فقالَ : اللهمَّ نعم^(١) .

وقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في دعائه : « اللهمَّ ؛ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا عَلِمْتُ وَلِمَا لَمْ أَعْلَمْ » ، فقيلَ لَهُ : أتخافُ يا رسولَ الله ؟ فقالَ : « وما يؤمنني والقلوبُ بينَ إصبعينِ مِنْ أصابعِ الرحمنِ يقلبُها كيفَ يشاءُ »^(٢) .

وقد قالَ سبحانه : ﴿ وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾ ، قيلَ في التفسيرِ : عملوا أعمالاً ظنُّوا أَنَّها حسناتٌ ، فكانتُ في كَفَّةِ السيئاتِ^(٣) .

(١) رواه أبو يعلى في « مسنده » (٩٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٥٢ / ٣) ، والدارقطني في « سننه » (٥٤ / ٢) ، والسفعة : علامة سوداء ، يقال : به سفعة من الشيطان ؛ أي : من ، كأنه أخذ بناصيته .

(٢) روى آخره أحمد في « المسند » (٢٥٠ / ٦) ، وأوله عند مسلم (٤٨٩١) بلفظ : « اللهم ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » ، وهو بلفظ المصنف عند صاحب « القوت » (١٣٨ / ٢) .

(٣) كذا روي تفسيرها عن مجاهد كما في « أحكام القرآن » (٢٦٥ / ١٥) ، حتى قال الإمام القشيري في هذه الآية : (في سماع هذه الآية حسرات لأصحاب الانتباه) . « لطائف الإشارات » (٢٨٥ / ٣) .

وقال سَرِي السَّقَطِي : (لو أَنَّ إنساناً دخلَ إلى بستانٍ فيه مِنْ جميعِ الأشجارِ ، عليها مِنْ جميعِ الأطيَّارِ ، فخطبَهُ كلُّ طيرٍ منها بلغةٍ فقالَ : السلامُ عليك يا وليَّ الله ، فسكنتُ نفسُهُ إلى ذلكَ . . كانَ أسيراً في يديها)^(١) .

فهذه الأخبارُ والآثارُ تعرفُكَ خطرَ الأمرِ بسببِ دقائقِ النفاقِ والشركِ الخفيِّ ، وأَنَّه لا يُؤمَّنُ منه ، حتَّى كانَ عمرُ بنُ الخطابِ رضيَ اللهُ عنه يسألُ حذيفةَ عنِ نفسِهِ ، وأَنَّه هلْ ذُكِرَ في المنافقينَ ؟^(٢) .

وقالَ أبو سليمانَ الدارانيُّ : (سمعتُ مِنْ بعضِ الأُمراءِ شيئاً ، فأردتُ أنْ أنكرَهُ ، فخفتُ أنْ يُؤمرَ بقتلي ولمْ أخفْ مِنَ الموتِ ، ولكنْ خشيتُ أنْ يعرضَ لقلبي التزيُّنُ للخلقِ عندَ خروجِ روعي ، فكففتُ)^(٣) .

وهذا مِنَ النفاقِ الذي يضادُّ حقيقةَ الإيمانِ وصدقَهُ وكمالَهُ وصفاءَهُ ، لا أصلَهُ^(٤) .

(١) حلية الأولياء (١١٨ / ١٠) .

(٢) رواه وكيع في « الزهد » (٤٧٧) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٧٦ / ١٢) بنحوه .

(٣) قوت القلوب (١٣٧ / ٢) .

(٤) فعلم مما سبق أن المرادَ الحديثُ عن النفاقِ العملي الذي يطفئ نورَ الإيمانِ وكمالَهُ ، وهو وإن كان دونَ النفاقِ الاعتقادي ، غيرَ أنه ذو خطرٍ عظيمٍ ؛ إذ هو قنطرةٌ له أعادنا الله تعالىَ منهما ؛ وذلكَ لأنَّ الوقوفَ عندَ النعمةِ حجابٌ . . قال بشر بن الحارث : (سكون القلبِ إلى قبولِ المدحِ أضرَ عليه من المعاصي) .

فالنفاقُ نفاقان :

أحدهما : يُخرجُ مِنَ الدينِ ، ويُلحقُ بالكافرينَ ، ويُسلَكُ في زمرةِ
المخلدينَ في النارِ .

والثاني : يفضي بصاحبه إلى النارِ مدَّةً ، أو ينقصُ مِنْ درجاتِ عليينَ ،
ويحطُّ عَنْ رتبةِ الصديقينَ ، وذلكَ مشكوكٌ فيه ، فلذلكَ حَسُنَ فيه
الاستثناءُ .

وأصلُ هذا النفاقِ تفاوتُ السرِّ والعلانيةِ ، والأمنُ مِنْ مكرِ اللهِ ،
والعجبُ ، وأمورٌ أُخرُ لا يخلو عنها إلا الصديقونَ .

الوجهُ الرابعُ : وهو أيضاً مستندٌ إلى الشكِّ ، وذلكَ مِنْ خوفِ الخاتمةِ ؛
فإنَّه لا يدري أيسلَمَ لَهُ الإيمانُ عندَ الموتِ أم لا ؟ فإنْ ختمَ لَهُ بالكفرِ . . حبَطَ
الإيمانُ السابقُ ؛ لأنَّه موقوفٌ على سلامةِ الآخرِ ، ولو سُئِلَ الصائمُ ضحوةَ
النهارِ عَنْ صحَّةِ صومهِ فقالَ : أنا صائمٌ قطعاً ، فلو أفطرَ في أثناءِ نهارِهِ بعدَ
ذلكَ . . لتبيَّنَ كذبهُ ؛ إذْ كانتِ الصحَّةُ موقوفةً على التمامِ إلى غروبِ الشمسِ مِنْ
آخرِ النهارِ ، وكما أنَّ النهارَ ميقاتُ تمامِ الصومِ . . فالعمرُ ميقاتُ تمامِ صحَّةِ
الإيمانِ ، ووصفُهُ بالصحَّةِ قبلَ آخرِهِ بناءً على الاستصحابِ ، وهو مشكوكٌ
فيه ، والعاقبةُ مخوفةٌ ، ولأجلِها كانَ أكثرُ بكاءِ الخائفينَ ؛ لأجلِ أنَّها ثمرةُ
القضيةِ السابقةِ والمشيتةِ الأزليَّةِ التي لا تظهرُ إلا بظهورِ المقضيِّ بهِ ،
ولا يطلعُ عليه بشرٌ ، فخوفُ الخاتمةِ كخوفِ السابقةِ ، وربَّما يظهرُ في

الحال ما سبقت الكلمة بتقيضه ، فمن الذي يدري أنه من الذين سبقت لهم من الله الحسنى ؟!

وقيل في معنى قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ﴾ أي : بالسابقة ، يعني أظهرتها .

وقال بعض السلف : (إنما يُوزَنُ مِنَ الْأَعْمَالِ خَوَاتِيمُهَا)^(١) .

وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يحلف بالله : (ما أحدٌ آمن أن يُسَلَبَ إيمانه إلا سُلِبَهُ)^(٢) .

ويقال : من الذنوب ذنوبٌ عقوبتها سوءُ الخاتمة ، نعوذُ بالله من ذلك ، وقيل : هي عقوبةٌ دعوى الولاية والكرامة بالافتراء^(٣) .

وقال بعض العارفين : (لو عرضتُ عليَّ الشهادةُ عند بابِ الدارِ والموتُ على التوحيدِ عند بابِ الحجرةِ .. لاخترتُ الموتَ على التوحيدِ عند بابِ الحجرةِ ؛ لأنِّي لا أدري ما يعرضُ لقلبي من التغيُّرِ عن التوحيدِ إلى بابِ الدارِ)^(٤) .

وقال بعضهم : (لو عرفتُ واحداً بالتوحيدِ خمسينَ سنةً ثمَّ حالَ بيني

(١) كذا روي معناها عن وهب بن منبه رحمه الله تعالى . انظر « الدر المنثور » (٤١٨ / ٣) .

(٢) قوت القلوب (١٣٦ / ٢) .

(٣) قوت القلوب (١٣٦ / ٢) .

(٤) قوت القلوب (١٣٧ / ٢) .

وبينه سارية ومات . . لم أحكم له أنه مات على التوحيد ^(١) .

وفي الحديث : « مَنْ قَالَ : أنا مؤمنٌ . . فهو كافرٌ ، وَمَنْ قَالَ : أنا عالمٌ . . فهو جاهلٌ » ^(٢) .

وقيل في قوله تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ صدقاً لمن مات على الإيمان ، وعدلاً لمن مات على الشرك ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ ^(٣) .

فهما كان الشك بهذه المثابة . . كان الاستثناء واجباً ؛ لأن الإيمان عبارة عما يفيد الجنة ، كما أن الصوم عبارة عما يبرئ الذمة ، وما فسد قبل الغروب لا يبرئ الذمة ، فيخرج عن كونه صوماً ؛ فكذلك الإيمان ، بل لا يبعد أن يُسأل عن الصوم الماضي الذي لا يشك فيه بعد الفراغ منه ، فيقال : أضمت بالأمس ؟ فيقول : نعم إن شاء الله تعالى ؛ إذ الصوم الحقيقي هو المقبول ، والقبول غائب عنه لا يطلع عليه .

فمن هذا حسن الاستثناء في جميع أعمال البر ، ويكون ذلك شكاً في القبول ؛ إذ يمنع من القبول بعد جريان ظاهر شروط الصحة أسباب خفية

(١) أي : جزماً وقيناً ؛ لسرعة تقلب القلوب ، انظر « قوت القلوب » (١٣٧ / ٢) .

(٢) كذا في « القوت » (١٣٨ / ٢) ، وروى الطبراني في « الأوسط » (٦٨٤٢) الشطر الثاني منه ، وفي « الصغير » (٦٥ / ١) : (ومن قال : إني في الجنة . . فهو في النار) من كلام يحيى بن أبي كثير .

(٣) قوت القلوب (١٣٨ / ٢) .

لا يطلعُ عليها إلا ربُّ الأربابِ جلَّ جلالُهُ ، فيحسنُ الشكُّ فيه .
فهذه وجوهُ حسنِ الاستثناءِ في الجوابِ عن الإيمانِ ، وهي آخرُ ما نختمُ
به كتابَ (قواعدِ العقائد) ، واللهُ أعلمُ .



تمَّ كتابُ قواعدِ العقائد
وهو الكتابُ الثاني من ربعِ العباداتِ من كتبِ إحياءِ علومِ الدينِ
والحمد لله ربِّ العالمين ، وصلواته على سيدنا محمد وآله الطاهرين
ينلوه كتابُ أسرارِ الطهارةِ ومهماتها

كِتَابُ
أَخْيَارِ الطَّاهِرِينَ
وَمُهَمَّاتِهَا

وهو الكتاب الثالث من ربح العبادات
من كتب إحياء علوم الدين

كتاب أسرار الطهارة ومهماتهما

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي تلطف بعباده فتعبدتهم بالنظافة ، وأفاض على قلوبهم تزكية لسرائرهم أنواره وألطفه ، وأعدّ لظواهرهم تطهيراً لها الماء المخصوص بالرقّة واللطفة .

والصلاة على محمد المستغرق بنور الهدى أطراف العالم وأكنافه ، وعلى آله الطيبين الطاهرين صلاة تحمينا بركاتها يوم المخافة ، وتتصبّ جنة بيننا وبين كل آفة .

أما بعد :

فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « بُنِيَ الدينُ على النظافة » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مفتاح الصلاة الطهور » (٢) .

وقال الله تعالى : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ .

(١) رواه الرافي في « التدوين في أخبار قزوين » (١٧٦/١) بلفظ : « فإن الله بنى الإسلام على النظافة » ، وعند الترمذي (٢٧٩٩) : « إن الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة . . . » .

(٢) رواه أبو داود (٦١) ، والترمذي (٣) ، وابن ماجه (٢٧٥) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ » (١) .
 وقال الله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ
 لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ .

فتفطن ذوو البصائر بهذه الظواهر أن أهم الأمور تطهير السرائر ؛ إذ يبعد
 أن يكون المراد بقوله صلى الله عليه وسلم : « الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ »
 عمارة الظاهر بالتنظيف بإفاضة الماء وإلقائه ، وتخريب الباطن وإبقاءه
 مشحوناً بالأخبار والأقذار ، هيهات هيهات !
 والطهارة لها أربع مراتب :

الأولى : تطهير الظاهر عن الأحداث وعن الأخبار والفضلات .
 والثانية : تطهير الجوارح عن الجرائم والآثام .
 والثالثة : تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة والردائل الممقوتة .
 والرابعة : تطهير السرِّ عمّا سوى الله تعالى ، وهي طهارة الأنبياء
 والصدّيقين .

والطهارة في كلّ رتبة نصف العمل الذي فيها ؛ فإن الغاية القصوى في
 عمل السرِّ أن ينكشف له جلال الله تعالى وعظمته ، ولن تحل معرفة الله
 تعالى بالحقيقة في السرِّ ما لم يرتحل ما سوى الله تعالى عنه ، ولذلك

(١) رواه الترمذي (٣٥١٩) .

قال الله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ ﴾ ؛ لَأَنَّهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبٍ ، وما جعل الله لرجلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ .

وأما عملُ القلبِ . . فالغايةُ القصوى عمارتهُ بالأخلاقِ المحمودةِ والعقائدِ المشروعةِ ، ولنْ يتصفَ بها ما لمْ ينظفْ عن نقائضِها ؛ من العقائدِ الفاسدةِ والرذائلِ المذمومةِ ، فتطهيرُهُ أحدُ الشطرينِ ، وهو الشطرُ الأوَّلُ الذي هو شرطٌ في الثاني^(١) ، فكان الطُّهُورُ شَطْرَ الإِيْمَانِ بهذا المعنى ، وكذلك تطهيرُ الجوارحِ عن المناهي أحدُ الشطرينِ ، وعمارتهُ بالطاعاتِ الشطرُ الثاني .

وهذه مقاماتُ الإيمانِ ، ولكلِّ مقامٍ طبقةٌ ، ولنْ ينالَ العبدُ الطبقةَ العاليةَ إلا أنْ يجاوزَ الطبقةَ السافلةَ ، فلا يصلُ إلى طهارةِ السرِّ عن الصفاتِ المذمومةِ وعمارتهِ بالمحمودةِ مَنْ لمْ يفرغْ عن طهارةِ القلبِ عن الخلقِ المذمومِ وعمارتهِ بالمحمودِ ، ولنْ يصلَ إلى ذلك مَنْ لمْ يفرغْ عن طهارةِ الجوارحِ عن المناهي وعمارتهِ بالطاعاتِ ، وكلِّما عزَّ المطلبُ وشَرُفَ . صَعُبَ مسلكُهُ وطالَ طريقُهُ وكثُرَتِ عقباتُهُ ، فلا تظنَّنَّ أنَّ هذا الأمرَ يدركُ بالمنى وينالُ بالهوينَا .

نعم ، مَنْ عميتْ بصيرتهُ عن تفاوتِ هذه الطبقاتِ . . لمْ يفهمْ مِنْ مراتبِ الطهارةِ إلا الدرجةَ الأخيرةَ التي هي كالقشرِ الأخيرِ بالإضافةِ إلى اللبِّ

(١) الشطر جزء الماهية ، منه قوامها ، والشطر خارج عنها ، يلزم من عدمه العدم ، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته .

المطلوب ، فصارَ يمعنُ فيها ، ويستقصي في مجاريها ، ويستوعبُ جميعَ أوقاته في الاستنجاء ، وغسلِ الثياب ، وتنظيفِ الظاهر ، وطلبِ المياهِ الجاريةِ الكثيرة ؛ ظناً منه بحكمِ الوسوسةِ وخبلِ العقلِ أنَّ الطهارةَ المطلوبةَ المشرفةَ هي هذه فقط ، وجهلاً بسيرةِ الأولين واستغراقهم جميعَ الهمِّ والوكد^(١) في تطهيرِ القلوب ، وتساهلهم في أمرِ الظاهر ؛ حتَّى إنَّ عمرَ رضي الله عنه معَ علوِّ منصبه توضأَ بماءٍ في جرَّةٍ نصرانيَّة^(٢) ، وحتَّى إنَّهم ما كانوا يغسلون اليدَ مِنَ الدسوماتِ والأطعمة ، بل كانوا يمسحون أصابعهم بأخمصِ أقدامهم ، وعدُّوا الأُشنانَ مِنَ البدعِ المحدثَةِ^(٣) .

ولقد كانوا يصلُّونَ على الأرضِ في المساجدِ ، ويمشونَ حفاةً في الطرقاتِ ، ومنَ كانَ لا يجعلُ بينَهُ وبينَ الترابِ حاجزاً في مضجعه . . كانَ مِنْ أكابرهم ، وكانوا يقتصرونَ على الحجارةِ في الاستنجاءِ .

وقالَ أبو هريرةَ وغيرُهُ مِنْ أهلِ الصِّفَّةِ رضيَ اللهُ عَنْهُمْ : (كُنَّا نَأْكُلُ الشَّوَاءَ ، فَتَقَامُ الصَّلَاةُ ، فَتَدْخُلُ أَصَابِعُنَا فِي الْحَصْبَاءِ ، ثُمَّ نَفْرُكُهَا بِالتَّرَابِ وَنَكْبِرُ)^(٤) .

(١) الوكدُ : التأكيد .

(٢) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٣٢ / ١) ، وعلَّقه البخاري قبل الحديث (١٩٣) إذ قال : (باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة ، وتوضأ عمر بالحميم من بيت نصرانية) . والحميم : الماء الساخن .

(٣) الأُشنان : عشب الغاسول ، وهو الذي يغسل به الأيدي ، فارسي معرب .

(٤) رواه ابن ماجه (٣٣١١) .

وقال عمر رضي الله عنه : (ما كنا نعرف الأشنان في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما كانت مناديلنا بطون أرجلنا ، كنا إذا أكلنا الغمر . . مسخنا بها) (١) .

ويقال : (أول ما ظهر من البدع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة : المناخل ، والأشنان ، والموائد ، والشبع) (٢) .

فكانت عنايتهم كلها بنظافة الباطن ، حتى قال بعضهم : الصلاة في النعلين أفضل (٣) ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزع نعليه في صلاته إذ أخبره جبريل عليه السلام أن بهما نجاسة وخلع الناس نعالهم . . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لِمَ خلعتُم نعالكم ؟ ! » (٤) .

وقال النخعي في الذين يخلعون نعالهم : (وددت لو أن محتاجاً جاء إليها فأخذها ؛ منكراً لخلع النعال) (٥) .

فهكذا كان تساهلهم في هذه الأمور ، بل كانوا يمشون في طين الشوارع حفاة ، ويجلسون عليها ، ويصلون في المساجد على الأرض ، ويأكلون من

-
- (١) قوت القلوب (١٤٢ / ٢) ، والغمر : هو الدسم ، أوزنخ اللحم ، كتى به عنه .
 (٢) قوت القلوب (١٤٢ / ٢) ، والمراد بالموائد : الأكل على الجوان ، واستكثار استعماله ، وهذه البدع دليل دخول الكلفة والغفلة والبطالة .
 (٣) لأنها أقرب إلى التواضع والمسكنة ، وأبعد من الترفه . « إتحاف » (٣٠٩ / ٢) .
 (٤) رواه أبو داود (٦٥٠) ، ويلفظه عند أحمد في « المسند » (٢٠ / ٣) .
 (٥) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٩٦٤) .

دقيق البرِّ والشعير وهو يداسُ بالدوابِّ وتبولُ عليه ، ولا يحترزونَ مِنْ عرقِ الإبلِ والخيَلِ مع كثرةِ تمرُّغِها في النجاساتِ ، ولم يُنقل قطُّ عن واحدٍ منهم سؤالٌ في دقائقِ النجاساتِ ، فهكذا كان تساهلُهم فيها .

وقد انتهتِ النوبةُ الآن^(١) إلى طائفةٍ يسمُّونَ الرعونةَ نظافةً^(٢) ، ويقولونَ : هي مبنى الدينِ ، فأكثرُ أوقاتهمُ في تزيينِهم الظواهرَ ؛ كفعلِ الماشطة بعروسِها ، والباطنُ خرابٌ مشحونٌ بخبائثِ الكبرِ والعجبِ والجهلِ والرياءِ والنفاقِ ، ولا يستنكرونَ ذلكَ ولا يتعجَّبونَ منه ، ولو اقتصرَ مقتصرٌ على الاستنجاءِ بالحجرِ ، أو مشى على الأرضِ حافياً ، أو صلَّى على الأرضِ أو على بواقي المسجدِ مِنْ غيرِ سَجَّادةٍ مفروشةٍ^(٣) ، أو مشى على الفرشِ مِنْ غيرِ غلافٍ للقدمِ مِنْ أديمٍ ، أو توضأَ مِنْ آنيةٍ عجوزٍ أو رجلٍ غيرِ متقشَّفٍ . . أقاموا عليه القيامةَ ، وشدَّدوا عليه النكيرَ ، ولقَّبوه بالقَدِرِ ، وأخرجوه مِنْ زمريتهم ، واستنكفوا مِنْ مؤاكلتهِ ومخالطتهِ ، فسمَّوا البذاذةَ التي هي مِنَ الإيمانِ قذارةً^(٤) ، والرعونةَ نظافةً ، فانظرْ كيف صارَ المنكرُ معروفاً والمعروفُ منكراً ، وكيف اندرسَ مِنَ الدينِ رسمُهُ كما اندرسَ تحقيقُهُ وعلمُهُ !!

(١) أي : في حدود الأربع مئة والتسعين (٤٩٠ هـ) . « إتحاف » (٣١٠ / ٢) .

(٢) الرعونة : الإفراط في الشيء مع جهالة ووسوسة لا أصل لها .

(٣) البواري : جمع بوريا ، وهي الحصيرة . فارسية معربة .

(٤) فقد روى أبو داود (٤١٦١) : « ألا تسمعون ، ألا تسمعون ؟ إن البذاذة من الإيمان » ، والبذاذة : رثالة الهيئة .

فَإِنْ قُلْتَ : أَفَتَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ الْعَادَاتِ الَّتِي أَحَدَّثَهَا الصُّوفِيَّةُ فِي هَيْئَاتِهِمْ وَنِظَافَتِهِمْ مِنَ الْمَحْظُورَاتِ أَوِ الْمُنْكَرَاتِ ؟

فَأَقُولُ : حَاشَ لِلَّهِ أَنْ أَطْلُقَ الْقَوْلَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ : هَذَا التَّكَلُّفُ وَالتَّنَظُّفُ ، وَإِعْدَادُ الْأَوَانِي وَالْآلَاتِ ، وَاسْتِعْمَالُ غِلَافِ الْقَدَمِ وَالْإِزَارِ الْمُتَقَنِّعِ بِهِ لِدَفْعِ الْغُبَارِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ ؛ إِنْ وَقَعَ النَّظَرُ إِلَى ذَاتِهَا عَلَى سَبِيلِ التَّجَرُّدِ . . . فَهِيَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ ، وَقَدْ يَقْتَرَنُ بِهَا أَحْوَالٌ وَنِيَّاتٌ تُلَحِّقُهَا تَارَةً بِالْمَعْرُوفَاتِ ، وَتَارَةً بِالْمُنْكَرَاتِ .

فَأَمَّا كَوْنُهُ مُبَاحاً فِي نَفْسِهِ : فَلَا يَخْفَى ؛ إِذْ صَاحِبُهُ مُتَصَرِّفٌ بِهِ فِي مَالِهِ وَبَدَنِهِ وَثِيَابِهِ ، فَلْيَفْعَلْ بِهِ مَا يَرِيدُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِضَاعَةٌ وَإِسْرَافٌ .

وَأَمَّا مُصِيرُهُ مُنْكَراً : فَبِأَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَصْلِ الدِّينِ ، وَمِنْ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بُنِيَ الدِّينُ عَلَى النِّظَافَةِ » ^(١) ، حَتَّى يَنْكَرَ بِهِ عَلَى مَنْ يَتَسَاهَلُ فِيهِ تَسَاهُلَ الْأَوَّلِينَ ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ بِهِ تَزْيِينِ الظَّاهِرِ لِلخَلْقِ ، وَتَحْسِينِ مَوْجِعِ نَظَرِهِمْ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ الرِّيَاءُ الْمَحْذُورُ ، فَيُصِيرُ مُنْكَراً بِهَؤُلَاءِ الْإِعْتِبَارِينَ .

وَأَمَّا كَوْنُهُ مَعْرُوفاً : فَبِأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ مِنْهُ الْخَيْرَ دُونَ التَّزْيِينِ ، وَالْأَى يَنْكَرُ

(١) رَوَاهُ الرَّافِعِيُّ فِي « التَّدْوِينِ فِي أَخْبَارِ قَزْوِينَ » (١٧٦ / ١) بِلَفْظٍ : « فَإِنَّ اللَّهَ بَنَى الْإِسْلَامَ عَلَى النِّظَافَةِ » وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٢٧٩٩) : « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ . . . » .

على مَنْ تركَ ذلكَ ، ولا يؤخّرَ بسببِهِ الصلاةَ عنْ أوائلِ الأوقاتِ ، ولا يشتغلَ به عنْ عملٍ هوَ أفضلُ منه ، أو عنْ تربيةِ علمٍ^(١) ، أو غيره ، فإذا لمْ يقرنْ به شيءٌ منْ ذلكَ . . فهوَ مباحٌ يمكنُ أنْ يجعلَ قربةً بالنيّةِ ، ولكنْ لا يتيسّرُ ذلكَ إلا للبطّالينَ الذينَ لوْ لمْ يشتغلوا بصرفِ الأوقاتِ إليه . . لاشتغلوا بنومٍ أو حديثٍ فيما لا يعني ، فيصيرُ شغلُهُم به أولى ؛ لأنَّ التشاغلَ بالطهاراتِ يجددُ ذكرَ الله تعالى وذكرَ العباداتِ ، فلا بأسَ به إذا لمْ يُخرجْ إلى منكرٍ أو إسرافٍ .

وأما أهلُ العلمِ والعملِ . . فلا ينبغي أنْ ينصرفَ منْ أوقاتهمْ إليه إلا قدرُ الحاجةِ ، والزيادةُ عليه منكرٌ في حقِّهم ، وتضييعُ العُمُرِ الذي هوَ أنفُسُ الجواهرِ وأعزُّها في حقِّ مَنْ قدرَ على الانتفاعِ به ، ولا يتعجّبُ منْ ذلكَ ؛ فإنَّ حسناتِ الأبرارِ سيئاتُ المقربينَ .

ولا ينبغي للبطّالِ أنْ يتركَ النظافةَ وينكرَ على المتصوّفةِ ويزعمَ أنّه يتشبّهُ بالصحابّةِ ؛ إذ التشبُّهُ بهم في الّا يتفرّغَ إلا لما هوَ أهمُّ منه ؛ كما قيلَ لداوودَ الطائيِّ : لِمَ لا تسرّحُ لحيتك ؟ قالَ : إنّي إذا لفارغُ^(٢) .

فلهذا لا أرى للعالمِ ولا للمتعلمِ ولا للعاملِ أنْ يضيّعَ وقتَهُ في غسلِ الثيابِ احترازاً منْ أنْ يلبسَ الثيابَ المقصورةَ ، وتوهّمأ بالقصّارِ تقصيره في

(١) أي : بالتعلم والتعليم ، والمطالعة والمذاكرة ، والتصدي لتأليف ما هو نافع .
« إتحاف » (٣١١ / ٢) .

(٢) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣٣٩ / ٧) .

الغسل ، فقد كانوا في العصر الأول يصلُّون في الفراء المدبوغة ، ولم يعلم منهم مَنْ فرَّق بين المدبوغة والمقصَّرة في الطهارة والنجاسة ، بل كانوا يجتنبون النجاسة إذا شاهدوها ، ولا يدقِّقون نظرهم في استنباط الاحتمالات الدقيقة ، بل كانوا يتأمَّلون في دقائق الرياء والظلم ، حتَّى قال سفيان الثوري لرفيق له كان يمشي معه فنظر إلى باب دار مرفوع معمور : لا تفعل ذلك ؛ فإنَّ الناس لو لم ينظروا إليه . . لكان صاحبُه لا يتعاطى هذا الإسراف ، فالناظر إليه مُعينٌ له على الإسراف^(١) .

وكانوا يُعدُّون جِمامَ الذهن لاستنباط مثل هذه الدقائق^(٢) ، لا في احتمالِ النجاسات .

ولو وجدَ العالمُ عاميًّا يتعاطى له غسلَ الثياب محتاطاً . . فهو أفضلُ ؛ فإنَّه بالإضافة إلى التساهلِ خيرٌ ، وذلك العاميُّ ينتفع بتعاطيه ؛ إذ يشغل نفسه الأمَّارة بالسوء بعملٍ مباحٍ في نفسه ، فيمتنع عليه المعاصي في تلك الحال ، والنفسُ إن لم تُشغل . . شغلت صاحبها ، وإذا قصدَ به التقربَ إلى العالمِ . . صارَ ذلك عنده من أفضلِ القربات ، فوقتُ العالمُ أشرفُ من أن يصرفَ إلى مثله ، فيبقى محفوظاً عليه ، وأشرفُ وقتِ العاميِّ أن يشغلَ بمثله ، فيتوفَّرَ الخيرُ عليه من كلِّ الجوانب .

وليتفطنُ بهذا المثالَ لنظائره من الأعمالِ ، وترتيبِ فضائلها ، ووجه

(١) قوت القلوب (١ / ١٧٠) .

(٢) أي : في حفظ الباطن والظاهر . « إتحاف » (٢ / ٣١٢) .

تقديم البعض منها على البعض ، فتدقيق الحساب في حفظ لحظات العمر بصرفها إلى الأفضل أهم من التدقيق في أموال الدنيا بحذافيرها .

وإذا عرفت هذه المقدمة ، واستبنت أن الطهارة لها أربع مراتب . فاعلم أنا في هذا الكتاب لسنا نتكلم إلا في المرتبة الرابعة ، وهي نظافة الظاهر ؛ لأننا في الشطر الأول من الكتاب لا نتعرض قصداً إلا للظواهر .

فنقول : طهارة الظاهر ثلاثة أقسام : طهارة عن الخبث ، وطهارة عن الحدث ، وطهارة عن فضلات البدن ؛ وهي التي تحصل بالقلم ، والاستحداذ ، واستعمال النورة ، والختان ، وغيره .



القِسْمُ الْأَوَّلُ في طهارة النجث والنظر فيه يتعلق بالمزال، والمزال به، والإزالة

الطرف الأول : في المزال :

وهي النجاسات ، والأعيان ثلاثة : جمادات ، وحيوانات ، وأجزاء حيوانات .

أما الجمادات : فطاهرة كلها إلا الخمر ، وكلّ مشتد مسكر .

والحيوانات : طاهرة كلها إلا الكلب والخنزير وما تولد منهما أو من أحدهما ، فإذا ماتت . فكلها نجسة إلا خمسة : الأدمي ، والسماك ، والجراد ، ودود التفاح ، وفي معناه^(١) كل ما تستحيل إليه الأطعمة ، وكل ما ليس له نفس سائلة ؛ كالذباب ، والخنافس ، وغيرهما ، فلا ينجس الماء بوقوع شيء منها فيه .

وأما أجزاء الحيوانات : فقسمان :

أحدهما : ما يقطع منه ، وحكمه حكم الميت ، والشعر لا ينجس بالجزء والموت ، والعظم ينجس .

(١) أي : في معنى دود التفاح . « إتحاف » (٣١٥ / ٢) .

الثاني : الرطوبات الخارجة من باطنه ، فكل ما ليس مستحيلاً ولا له مقر^(١) . . فهو طاهر ؛ كالدمع ، والعرق ، واللُعاب ، والمخاط^(٢) ، وما له مقر وهو مستحيل . . فنجس ، إلا ما هو مادة الحيوان ؛ كالمني ، والبيض .

والقيح ، والدم ، والروث والبول نجس من الحيوانات كلها .

ولا يعفى عن شيء من هذه النجاسات قليلها وكثيرها إلا عن خمسة :

الأول : أثر النجس بعد الاستجمار بالأحجار يعفى عنه ما لم يعد المخرج .

الثاني : طين الشوارع وغبار الروث في الطرق ، يعفى عنه مع تيقن النجاسة بقدر ما يتعذر الاحتراز عنه ، وهو الذي لا يُنسب المتلطف به إلى تفريط أو سقطه .

الثالث : ما على أسفل الخف من نجاسة لا تخلو الطرق عنها ، فيعفى عنه بعد الدلك للحاجة .

الرابع : دم البراغيث ، ما قل منه أو كثر ، إلا إذا جاوز حد العادة ،

(١) أي : ليس له اجتماع واستحالة في الباطن ، وإنما يرشح رشحاً . انظر « العزيز » (٣٥/١) .

(٢) بل حكمه حكم الحيوان المترشح منه ؛ إن كان نجساً . . فهو نجس ، وإن كان طاهراً . . فهو طاهر . انظر « العزيز » (٣٥/١) .

سواءً كَانَ فِي ثَوْبِكَ أَوْ فِي ثَوْبِ غَيْرِكَ فَلَبَسْتَهُ .

الخامسُ : دُمُ البَثَرَاتِ وما ينفصلُ منها مِنْ قِيحٍ وَصَدِيدٍ ، وذلكَ ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه بِثَرَّةٍ عَلَى وَجْهِهِ ، فخرجَ منها الدَّمُ وَصَلَّى وَلَمْ يَغْسِلْ^(١) .

وفي معناه ما يترشَّحُ مِنْ لَطَخَاتِ الدَّمَامِيلِ التي تدومُ غالباً ، وكذلكَ أثرُ الفُصْدِ ، إلَّا ما يقعُ نادراً مِنْ خُرَاجٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فيلحقُ بدمِ الاستحاضةِ ، ولا يكونُ في معنى البَثَرَاتِ التي لا يخلو الإنسانُ عنها في أحواله^(٢) .

ومسامحةُ الشرعِ في هذهِ النجاساتِ الخمسِ تعرفُك أنَّ أمرَ الطهارةِ على التساهلِ ، وما ابتدعَ فيها وسوسةٌ لا أصلَ لها .

الطرفُ الثاني : في المزالِ به :

وهو إمَّا جامدٌ ، وإمَّا مائعٌ :

أَمَّا الجامدُ : فحجرُ الاستنجاءِ ، وهو مطهرٌ تطهيرٌ تخفيفٍ ، بشرطِ أن يكونَ صلباً طاهراً منشفاً غيرَ محترمٍ .

وأما المائعاتُ : فلا تُزالُ النجاسةُ بشيءٍ منها إلا بالماءِ ، ولا كلُّ ماءٍ ،

(١) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١٤١ / ١) .

(٢) وحكم دم الاستحاضة العفو ، ولا يمنع الصلاة ، ويجب الوضوء لكل صلاة . انظر « العزيز » (٢٩٨ / ١) ، قال المصنف في « الوسيط » (١٦٣ / ٢) : (وأما لطخات الدماميل والقروح والفصد : فما يدوم منها غالباً . . يلحق بدم الاستحاضة ، وما لا يدوم . . يلحق بدم الأجنبي ؛ لأن وقوعها نادر) .

بل الطاهر الذي لم يتفاحش تغيره بمخالطة ما يستغنى عنه .

ويخرج الماء عن الطهارة بأن يتغير بملاقاة النجاسة ؛ طعمه ، أو لونه ، أو ريحه ، فإن لم يتغير وكان قريباً من مئتين وخمسين مئاً وهو خمس مئة رطل برطل العراق . . لم ينجس ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « إذا بلغ الماء قلتين . . لم يحمل خبثاً »^(١) ، وإن كان دونه . . صار نجساً عند الشافعي رضي الله عنه ، لهذا في الماء الراكد .

وأما الماء الجاري : إذا تغير بالنجاسة فالجربة المتغيرة نجسة دون ما فوقها وما تحتها ؛ لأن جريات الماء متفصلة .

وكذا النجاسة الجارية إذا جرت بمجرى الماء . . فالنجس موقعها من الماء ، وما عن يمينها وشمالها إذا تقاصر عن قلتين ، وإن كان جري الماء أقوى من جري النجاسة . . فما فوق النجاسة طاهر ، وما أسفل عنها فنجس وإن تباعد وكثر ، إلا إذا اجتمع في حوض قدر قلتين .

وإذا اجتمع قلتان من ماء نجس . . طهر ، ولا يعود نجساً بالتفريق ، لهذا مذهب الشافعي رضي الله عنه^(٢) .

وكنت أود أن يكون مذهبه كمذهب مالك رضي الله عنه ؛ في أن الماء

(١) رواه أبو داود (٦٣) ، والترمذي (٦٧) ، والنسائي (٤٦/١) ، وابن ماجه (٥١٧) .

(٢) وهذا مشروط بعدم التغير عند الاجتماع . انظر « الخلاصة » (ص ٦٠) ، و« العزيز » (٤٩/١) .

وإن قلَّ فلا ينجسُ إلا بالتغيُّر ؛ إذ الحاجةُ ماسَّةٌ إليه ، ومثارُ الوسائسِ اشتراطُ القلتين ، ولأجلِهِ شقٌّ على الناسِ ذلك ، وهو - لعمرى - سببُ المشقة ، ويعرفُهُ مَنْ يجربُهُ ويتأمَّلُهُ .

وممَّا لا أشكُّ فيه أنَّ ذلك لو كان مشروطاً . . لكان أولى المواضع بتعسُّرِ الطهارةِ مكةَ والمدينةَ ؛ إذ لا يكثرُ فيهما المياهُ الجاريةُ ولا الراكدةُ الكثيرةُ .

وَمِنْ أَوَّلِ عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ لَمْ تَنْقُلْ واقعةٌ في الطهارةِ ، ولا سؤالٌ عَنْ كَيْفِيَةِ حِفْظِ الْمَاءِ عَنِ النِّجَاسَاتِ ، وَكَانَتْ أَوَانِي مِيَاهِهِمْ يَتَعَاطَاهَا الصَّبِيَّانُ وَالْإِمَاءُ الَّذِينَ لَا يَحْتَرِزُونَ عَنِ النِّجَاسَاتِ .

وقَدْ تَوَضَّأَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَاءٍ فِي جَرَّةٍ نَصْرَانِيَّةٍ^(١) ، وهذا كالصريحِ في أَنَّهُ لَمْ يَعْوَّلْ إِلَّا عَلَى عَدَمِ تَغْيِيرِ الْمَاءِ ، وَإِلَّا . . فَنَجَاسَةُ النِّصْرَانِيَّةِ وَإِنَائِهَا غَالِبَةٌ تُعْلَمُ بظنِّ قَرِيبٍ ، فَإِذَا عَسِرَ الْقِيَامُ بِهَذَا الْمَذْهَبِ وَعَدُمَ وَقُوعُ السُّؤَالِ فِي تِلْكَ الْأَعْصَارِ دَلِيلٌ أَوَّلٌ ، وَفَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَلِيلٌ ثَانٍ .

وَالدَّلِيلُ الثَّالِثُ : إِصْغَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنَاءَ لِلْهَرَّةِ^(٢) ،

(١) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٣٢ / ١) ، وعلقه البخاري قبل الحديث (١٩٣) إذ قال : (باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة ، وتوضأ عمر بالحميم من بيت نصرانية) .

(٢) رواه الدارقطني في « سننه » (٧٠ / ١) ، وهو عند أصحاب السنن الأربعة من فعل أبي قتادة ، وروى في آخره حديث : « إنها ليست بنجس ؛ إنها من الطوافين عليكم والطوافات » .

وعدم تغطيتهم الأواني منها بعد أن ترى أنها تأكلُ الفأرة ، ولم يكن في بلادهم حياض تلغ السنانيير فيها ، وكانت لا تنزلُ الآبار .

والرابعُ : أنَّ الشافعي رضي الله عنه نصَّ على أنَّ غسالة النجاسة طاهرة إذا لم تتغيَّر ، ونجسة إذا تغيَّرت ، وأيُّ فرقٍ بين أن يلاقي الماء النجاسة بالورود عليها أو بورودها عليه ؟! وأيُّ معنى لقول القائل : إنَّ قوَّة الورود تدفعُ النجاسة مع أنَّ الورود لم يمنع مخالطة النجاسة ؟!

وإنَّ أحيلَ ذلك على الحاجة . . فالحاجة أيضاً ماسَّة إلى هذا ، فلا فرق بين طرح الماء في إجانة^(١) فيها ثوب نجس ، أو طرح الثوب النجس في الإجانة وفيها ماء ، وكلُّ ذلك معتاد في غسل الثياب والأواني .

والخامسُ : أنَّهم كانوا يستنجون على أطراف المياه الجارية القليلة ، ولا خلاف في مذهب الشافعي رضي الله عنه أنَّه إذا وقع بول في ماء جارٍ ولم يتغيَّر أنه يجوز التوضؤ به وإن كان قليلاً ، وأيُّ فرقٍ بين الجاري والراكِد ؟!

وليت شعري ؛ هل الحوالة على عدم التغيُّر أولى أو على قوَّة الماء بسبب الجريان ؟ ثمَّ ما حدُّ تلك القوَّة : تجري في المياه الجارية في أنابيب الحمامات أم لا ؟ فإن لم تجر . . فما الفرق ؟ وإن جرت فما الفرق بين ما يقع فيها وبين ما يقع في مجرى الماء من الأواني على الأبدان وهي أيضاً جارية ؟ ثمَّ البول أشدَّ اختلاطاً بالماء الجاري من نجاسة جامدة ثابتة إذ قضي

(١) الإجانة : إناء تغسل فيه الثياب ، فارسي معرب .

بأن ما يجري عليها وإن لم يتغيَّر نجسٌ إلى أن يجتمع في مستنقع قلَّتَانِ ،
فأَيُّ فرقٍ بينَ الجامدِ والمائعِ والماءِ واحدٌ والاختلاطُ أشدُّ من
الجوارِ؟^(١) .

والسادسُ : أنه إذا وقع رطلٌ من البولِ في قلتينِ ، ثمَّ فرَّقتا . . فكلُّ كوزٍ
يغترفُ منه طاهرٌ ، ومعلومٌ أن البولَ منتشرٌ فيه وهو قليلٌ ، فليت شعري ؛
هل تعليلُ طهارتهِ بعدمِ التغيُّرِ أولى أو بقوةِ كثرةِ الماءِ بعدَ انقطاعِ الكثرةِ
وزوالها معَ تحقُّقِ بقاءِ أجزاءِ النجاسةِ فيها ؟!

والسابعُ : أن الحماماتِ لم تزلْ في الأعصارِ الخاليةِ يتوضَّأُ فيها
المتقشِّفون^(٢) ، ويغمسونَ الأيديَ والأوانيَ في تلكَ الحياضِ معَ قلةِ الماءِ ،
ومعَ العلمِ بأن الأيديَ النجسةَ والطاهرةَ كانتِ تتواردُ عليها .

فهذه الأمورُ معَ الحاجةِ الشديدةِ تقوي في النفسِ أنهم كانوا ينظرونَ إلى
عدمِ التغيُّرِ ، معولِّينَ على قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خُلِقَ الماءُ طهوراً
لا يُنجِّسُهُ شيءٌ إلا ما غيَّرَ طعمَهُ أو ريحَهُ أو لونه »^(٣) .

وهذا فيه تحقيقٌ ، وهو أن طبعَ كلِّ مائعٍ أن يقلبَ إلى صفةٍ نفسه كلَّ

(١) ذكر الأصفهاني في « كشف تعليل المحرر » أن للشافعي قولاً قديماً أن الماء الجاري قليلاً أو كثيراً ، سريعاً أو بطيئاً لا ينجس بملاقاة النجاسة إلا بتغير أحد أوصافه . « إتحاف » (٣٣١ / ٢) .

(٢) المتقشِّفون : خشنو العيش من أرباب الصلاح .

(٣) رواه ابن ماجه (٥٢١) .

ما يقع فيه وكان مغلوباً من جهته ، فكما ترى الكلب يقع في المملحة^(١) ، فيستحيل ملحاً ، ويحكم بطهارته ؛ لصيرورته ملحاً وزوال صفة الكليّة عنه . . فكَذَلِكَ الخُلُّ يقع في الماء ، واللبن يقع فيه وهو قليل فتبطل صفتُهُ ، ويتصوّر بصفة الماء وينطبع بطبعه ، إلّا إذا كثر وغلب ، وتُعرف غلبته بغلبة طعمه أو لونه أو ريحه .

فهذا المعيار^(٢) ، وقد أشار الشرع إليه في الماء القويّ على إزالة النجاسة ، وهو جدير بأن يعوّل عليه ، فيندفع به الحرج ، ويظهر به معنى كونه طهوراً ؛ إذ يغلب على غيره فيطهره ، كما صار كذلك فيما بعد القلتين ، وفي الغسالة ، وفي الماء الجاري ، وفي إصغاء الإناء للهرة . ولا تظنّ أنّ ذلك عفو ؛ إذ لو كان كذلك . . لكان كآثر الاستنجاء ودم البراغيث ، حتّى يصير الماء الملاقي له نجساً ، ولا ينجس بالغسالة ، ولا بولوج السنور في الماء القليل . وأما قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَحْمِلُ خَبثاً »^(٣) . . فهو في نفسه مبهم^(٤) ؛ فإنه يحمل إذا تغيّر .

(١) المملحة : معدن الملح ؛ أي : منبته الذي يستخرج الملح منه ، ما يسمى اليوم بالمنجم .

(٢) في (أ) : (المعتاد) بدل (المعيار) .

(٣) رواه أبو داود (٦٣) ، والترمذي (٦٧) ، والنسائي (٤٦/١) ، وابن ماجه (٥١٧) .

(٤) أي : يصعب على الفهم إدراكه . « إتحاف » (٣/٣٣٣) .

فإن قيل : أراد به إذا لم يتغير . . فيمكن أن يقال : أراد به أنه في الغالب لا يتغير بالنجاسات المعتادة .

ثم هو تمسك بالمفهوم فيما إذا لم يبلغ قلّتين^(١) ، وترك المفهوم بأقل من الأدلة التي ذكرناها ممكن .

وقوله : « لا يحمل خبثاً » : ظاهره نفي الحمل ؛ أي : يقلبه إلى صفة نفسه ؛ كما يقال : المملحة لا تحمل كلباً ولا غيره ؛ أي : ينقلب ؛ وذلك لأن الناس قد يستنجون في المياه القليلة في الغدران ويغسلون الأواني النجسة فيها ، ثم يترددون في أنها تغيرت تغيراً مؤثراً أم لا ، فبين أنه إذا كان قلّتين . . لا يتغير بهذه النجاسات المعتادة .

فإن قلت : فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لم يحمل خبثاً » ، ومهما كثرت . . حملها ، فهذا ينقلب عليك ؛ فإنها مهما كثرت . . حملها أيضاً حكماً كما حملها حساً ، فلا بد من التخصيص بالنجاسات المعتادة على المذهبين جميعاً^(٢) .

(١) فإنه يحمل خبثاً ، دلّ الحديث بمفهومه على ذلك . « إتحاف » (٣٣٣ / ٢) .

(٢) مذهب الإمامين مالك والشافعي رضي الله عنهما . « إتحاف » (٣٣٤ / ٢) .

وعلى الجملة : فميلي في أمور النجاسات إلى المساهلة فهماً من سيرة الأولين ، وحسناً لمادة الوسواس ، وبذلك أفتيت بالطهارة فيما وقع الخلاف فيه من هذه المسائل ^(١) .

الطرف الثالث في كيفية الإزالة :

والنجاسة إن كانت حكمية وهي التي ليس لها جرم محسوس . . فيكفي إجراء الماء على جميع مواردها .
وإن كانت عينية . . فلا بد من إزالة العين ، وبقاء الطعم يدل على بقاء

(١) يرى القارئ الكريم رجوع المصنف في مسائل الطهارة لما كان قد اعتمده وقرره في كتبه الفقهية ، وذلك بحسب ما ظهر له وأداه اجتهاده كما ذكر ذلك الحافظ الزبيدي في « إتحافه » (٣٣١ / ٢) ، واستدل بذلك على آخرية تأليف « الإحياء » .

وهذا لا يعني بحال تخلي الإمام الغزالي عن مذهب إمامه الشافعي ، ولكنه دليل جزم على إمامته واجتهاده ضمن المذهب ، وأنه لم يكن مجرد مدافع عما يقوله الإمام ، قال الحافظ الزبيدي في « إتحافه » (٣٣٤ / ٢) : (والمصنف رحمه الله كان ممن سلم له دعوى الاجتهاد ؛ أي : في المذهب ، كما ينبت كلام كثير من أئمة مذهبه ، ولعل من نظر إلى ظاهر سياقه هذا في هذا الكتاب . . جزم بأنه رجع في آخر عمره مالياً ، وليس كذلك ، وذكر الشيخ زروق في « شرحه على قواعد العقائد » للمصنف ما نصه : « سمعت أبا عبد الله القوري يقول : قال ابن العربي في كتاب « الاقتراب شرح الجلاب » : لما تغلغل شيخنا أبو حامد في العلوم . . ترك العناد ورجع إلى المقصود من مذهب مالك » ، وقال به سيدي أحمد زروق : « ولا يخفى ما في هذا الكلام من الحروشة والضعف والله أعلم » ، قلت : ابن العربي كان ممن شاهد المصنف وأخذ عنه ، وكأنه أشار بكلامه المذكور إلى هذا الذي أورده المصنف هنا ، ولا يلزم من مخالفته لإمامه في مسألة من المسائل أن يكون خرج عن مذهبه بالكلية ، هذا لا يقول به أحد) .

العين ، وكذا بقاء اللون ، إلا فيما يلتصق به ، فهو معفو عنه بعد الحتّ والقرص .

وأما الرائحة . . فبقاؤها يدلُّ على بقاء العين ، ولا يعفى عنها إلا إذا كان الشيء له رائحة فائحة تعسر إزالتها ، فالدلك والعصر مرّات متواليات يقوم مقام الحتّ والقرص في اللون .

والمزيل للوسواس أن يعلم أن الأشياء خلقت طاهرة بيقين ، فما لا يشاهد عليه نجاسة ولا يعلمها يقيناً . . يصلّي معه ، ولا ينبغي أن يتوصّل بالاستنباط إلى تقدير النجاسات .



القِسْمُ الثَّانِي طهارة الأحداث

وفيها : الوضوء ، والغسل ، والتميم ، ويتقدمها الاستنجاء .
فنوردُ كَيْفِيَّتَهَا على الترتيبِ مع آدابِها وسننِها ، مبتدئين بسببِ الوضوء ،
وهو قضاء الحاجة إن شاء الله تعالى .

باب آداب قضاء الحاجة

ينبغي أن يبعدَ عن أعينِ الناظرين في الصحراء ، وأن يستترَ بشيءٍ إن
وجدَهُ ، وألاً يكشفَ عورتهُ قبلَ الانتهاءِ إلى موضعِ الجلوسِ ، وألاً يستقبلَ
الشمسَ والقمرَ ، وألاً يستقبلَ القبلةَ ولا يستدبرَها إلا إذا كانَ في بناءٍ ،
والعدولُ عنها أيضاً في البناءِ أحبُّ ، وإن استترَ في الصحراءِ براحتيه .
جازَ ، وكذلك بذيله^(١) ، وأن يتقيَ الجلوسَ في متحدثِ الناسِ ، وألاً يبولَ
في الماءِ الراكدِ ، ولا تحتَ الشجرةِ المثمرةِ ، ولا في الجُحرِ ، وأن يتقيَ
الموضعَ الصلبَ ومهابَّ الرياحِ في البولِ استنزاهاً من رشاشِهِ ، وأن يتكئَ

(١) بأن يترك طرف ثوبه مرخى على الأرض .

في جلوسه على الرجل اليسرى ، وإن كان في بنيان . . يقدم الرجل اليسرى في الدخول واليمنى في الخروج .

ولا يبول قائماً ؛ قالت عائشة رضي الله عنها : (من حدثكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائماً . . فلا تصدقوه)^(١) .

وقال عمر رضي الله عنه : رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبول قائماً ، فقال : « يا عمر ؛ لا تبل قائماً » قال عمر : فما بلت قائماً بعد^(٢) .

وفيه رخصة ؛ إذ روى حذيفة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام بال قائماً ، قال : فأتيت بوضوء ، فتوضأ ومسح على خفيه^(٣) .

ولا يبول في المغتسل ؛ قال صلى الله عليه وسلم : « عامة الوسواس منه »^(٤) ، وقال ابن المبارك : (إن كان الماء جارياً . . فلا بأس)^(٥) .

ولا يستصحب شيئاً عليه اسم الله عز وجل ، أو رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولا يدخل بيت الماء حاسر الرأس ، وأن يقول عند الدخول : (باسم الله ، أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث ، الشيطان الرجيم)^(٦) ، وعند

(١) رواه الترمذي (١٢) ، والنسائي (٢٦ / ١) ، وابن ماجه (٣٠٧) .

(٢) رواه الترمذي (١٢) ، وابن ماجه (٣٠٨) .

(٣) رواه البخاري (٢٢٤) ، ومسلم (٢٧٣) .

(٤) رواه أبو داود (٢٧) ، والترمذي (٢١) ، والنسائي (١٩ / ١) ، وابن ماجه (٣٠٤) .

(٥) رواه الترمذي (٢١) .

(٦) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٤) .

الخروج : (الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني وأبقى علي ما ينفعني)^(١) ، ويكون ذلك خارجاً عن بيت الماء ، وأن يُعَدَّ النِّبْلَ قبل الجلوس^(٢) ، وألا يستنجي بالماء في موضع الحاجة ، وأن يستبرئ من البول بالتنحج والتتر ثلاثاً وإمرار اليد على أسفل القضيب ، ولا يكثر التفكير في الاستبراء فيتوسوس ويشق عليه الأمر ، وما يحس به من بلل فليقدر أنه بقية الماء ، فإن كان ذلك يؤذيه . . فليرش عليه الماء حتى يقوى في نفسه ذلك ، ولا يتسلط عليه الشيطان بالوسواس ، وفي الخبر أنه صلى الله عليه وسلم فعله ؛ أعني رش الماء^(٣) ، وقد كان أخفهم استبراء أفقهم ، فتدل الوسوسة فيه على قلة الفقه .

وفي حديث سلمان رضي الله عنه : (علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى الخراءة ، فأمرنا ألا نستنجي بعظم ولا روث ، ونهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول)^(٤) .

وقال رجل لبعض الصحابة من الأعراب وقد خاصمه : لا أحسبك تحسن الخراءة ، قال : بلى وأبيك ؛ إنني لأحسنها ، وإنني بها لحاذق ؛ أبعد

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٢) .

(٢) النبل : هي الحجارة الصغار المعدة للاستنجاء .

(٣) وهو النضح ، رواه أبو داود (١٦٦) ، والنسائي (٨٦ / ١) ، وابن ماجه (٤٦١) .

(٤) رواه مسلم (٢٦٢) .

الأثر وأعدَّ المدَر ، وأستقبلُ الشَّيخَ ، وأستدبرُ الرِّيحَ ، وأُقعي إقعاءَ الطَّيِّبِ ،
وأَجفُلُ إجفالَ النِّعَامِ .

الشَّيْخُ : نبتٌ طيِّبُ الرائحةِ بالباديةِ ، والإقعاءُ ههنا : أن يستوفزَ على
صدورِ قدميه ، والإجفالُ : أن يرفعَ عجزه .

ومِنَ الرخصةِ : أن يبُولَ الإنسانُ قريباً مِنْ صاحبهِ مستتراً عنه ، فعلَ ذلكَ
رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ معَ شدةِ حيائه ؛ لبيِّنَ للناسِ ذلكَ ^(١) .

كيفية الاستنجاء

ثمَّ يستنْجِي لمقعدتهِ بثلاثةِ أحجارٍ ، فإنْ أنقى بها . . كفى ، وإلا . .
استعملَ رابعاً ، فإنْ أنقى . . استعملَ خامساً ؛ لأنَّ الإنقاءَ واجبٌ والإيتارَ
مستحبٌّ ؛ قالَ عليه الصلاةُ والسلامُ : « مَنْ استجمرَ . . فليوتر » ^(٢) .

ويأخذُ الحجرَ بيسارهِ ويضعُهُ على مقدِّمِ المقعدةِ قَبْلَ موضعِ النجاسةِ
ويُمِرُّهُ بالمسحِ ، والإدارةِ إلى المؤخِرِ ، ويأخذُ الثانيَ ويضعُهُ على المؤخرةِ
كذلكَ ، ويُمِرُّهُ إلى المقدمةِ ، ويأخذُ الثالثَ فيديرُهُ حولَ المَسْرَبَةِ إدارةً ^(٣) ،

(١) كما جاء ذلك من وصف الصحابة له عند بوله قائماً كما سبق ، وفيه : (فتنحيت ،
فدعاني وكنت عند عقبه حتى فرغ ، ثم توضأ ومسح على خفيه) .

(٢) رواه البخاري (١٦١) ، ومسلم (٢٣٧) .

(٣) المَسْرَبَةُ : هي بوزان مقعدة ، مجرى الغائط ومخرجه ، سميت بذلك لانسراب الخارج
منها . « إتحاف » (٣٤٣ / ٢) .

وإن عسرت الإدارة ومسح من المقدمة أو المؤخرة . . أجزاءه ، ثم يأخذ حجراً كبيراً بيمينه والقضيب بيساره ويمسح الحجر بقضيبه ويحرك اليسار ، فيمسح ثلاثاً في ثلاثة مواضع ، أو في ثلاثة أحجار ، أو في ثلاثة مواضع من جدار ، إلى الألى يرى الرطوبة في محل المسح ، فإن حصل ذلك بمرتين . . أتى بالثالثة ، ووجب ذلك إن أراد الاقتصار على الحجر ، وإن حصل بالرابعة . . استحبت الخامسة للإيتار . ثم ينتقل من ذلك الموضع إلى موضع آخر ، ويستنجي بالماء ؛ بأن يفيضه باليمنى على محل النجوى ، ويدلك باليسرى حتى لا يبقى أثر لذلك يدركه الكف بحس اللبس ، ويترك الاستقصاء فيه بالتعرض للباطن ؛ فإن ذلك منبع الوسواس .

وليعلم أن كل ما لا يصل إليه الماء . . فهو باطن ، ولا يثبت حكم النجاسة للفضلات الباطنة ما لم تبرز ، وكل ما هو ظاهر وثبت له حكم النجاسة فحد ظهوره أن يصل الماء إليه فيزيله ، فلا معنى للوسواس .

ويقول عند الفراغ من الاستنجاء : اللَّهُمَّ ؛ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ النِّفَاقِ ، وَحَصِّنْ فَرْجِي مِنَ الْفَوَاحِشِ ^(١) .

ويدلك يده بحائط أو بالأرض إزالة للرائحة إن بقيت ، والجمع بين الماء والحجر مستحب ؛ فقد روي أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا لِلَّهِ مِجَاهِدًا ﴾ . . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) قوت القلوب (٩٢/٢) ، وكذا هو في « بداية الهداية » (ص ٧٨) .

لأهل قُبَاءَ : « ما هذه الطهارة التي أثنى اللهُ بها عليكم ؟ » قالوا : إِنَّا نَجْمَعُ
بينَ الماءِ والحَجَرِ (١) .

كَيْفِيَّةُ الْوُضُوءِ

إذا فرغَ مِنَ الاستنجاءِ . . اشتغلَ بالوضوءِ ، فلم يُرِ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عليه وسلَّمَ قطُّ خارجاً مِنَ الغائطِ إِلَّا تَوَضَّأَ (٢) .

ويبتدئُ بالسواكِ ، فقد قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « إِنَّ
أَفْوَاهَكُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ ، فَطَيِّبُوهَا بالسواكِ » (٣) ، فينبغي أن ينويَ عندَ السواكِ
تطهيرَ فمِهِ لقراءةِ الفاتحةِ وذكرِ اللهِ تعالى في الصلاةِ (٤) .

وقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « صلاةٌ على أثرِ سواكٍ أفضلُ مِنْ خمسٍ
وسبعينَ صلاةً بغيرِ سواكٍ » (٥) .

(١) رواه البزار في « مسنده » كما في « مجمع الزوائد » (٢١٧ / ١) .

(٢) رواه ابن ماجه (٣٥٤) .

(٣) رواه ابن ماجه (٢٩١) موقوفاً على سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وهو عند
البزار في « مسنده » (٦٠٣) مرفوعاً بنحوه .

(٤) ولو قال : (لقراءة القرآن) . . لكان شاملاً للمذهبيين ؛ أي : إنه باستعماله السواك
لا يقتصر على نية إزالة الوسخ عن فمه ، بل ينوي بذلك ما ذكر حتى يثاب عليه .
« إتحاف » (٣٤٨ / ٢) .

(٥) رواه أحمد في « مسنده » (٢٧٢ / ٦) بلفظ : « فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير
سواك سبعين ضعفاً » ، وكذا وقع بنصب (سبعين) ، وانظر فيه « فيض القدير »
(٤٣١ / ٤) ، وهو بلفظ المصنف عند ابن عدي في « الكامل » (٣١٦ / ٦) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لولا أن أشق على أمتي .. لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ما لي أراكم تدخلون علي قلحاً ؟ استاكوا » (٢) أي : صفراً الأسنان .

وكان عليه الصلاة والسلام يستاك في الليلة مراراً (٣) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : (لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالسواك حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه شيء) (٤) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « عليكم بالسواك ؛ فإنه مطهرة للفم ، مرضاة للرب » (٥) .

وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : (السواك يزيد في الحفظ ، ويذهب البلغم) (٦) .

(١) رواه البخاري (٨٨٧) ، ومسلم (٢٥٢) .

(٢) رواه أحمد في « مسنده » (٢١٤ / ١) .

(٣) رواه مسلم (٧٦٣) .

(٤) رواه أحمد في « مسنده » (٣٣٩ / ١) .

(٥) رواه ابن حبان في « صحيحه » (١٠٧٠) ، وهو بنحوه عند البخاري تعليقا (كتاب الصوم ، باب سواك الرطب واليابس للصائم) .

(٦) وفي كتاب « النوادر » للترمذي الحكيم : السواك يزيد للحافظ حفظاً ، وفي كلام ابن عباس : في السواك عشر خصال ، فذكر منها أنه ينقي البلغم ، والبلغم أحد الأخلاط الأربعة . « إتحاف » (٣٤٩ / ٢) .

وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يروحون والسواك على آذانهم^(١).

وكيفيته : أن يستاك بخشب الأراك أو غيره من قضبان الأشجار ممّا يخشن ويزيل القلح ، ويستاك عرضاً وطولاً ، وإن اقتصر . فعرضاً .

ويستحب السواك عند كل صلاة ، وعند كل وضوء وإن لم يصل عقيبته ، وعند تغيير النكحة بالنوم ، أو طول الأزم^(٢) ، أو أكل ما تكره رائحته .

ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء مستقبل القبلة ، ويقول : (بسم الله الرحمن الرحيم) ؛ قال صلى الله عليه وسلم : « لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى »^(٣) أي : لا وضوء كاملاً .

ويقول عند ذلك : (أعوذ بك من همزات الشياطين ، وأعوذ بك رب أن يحضرون)^(٤) .

ثم يغسل يديه ثلاثاً قبل أن يدخلهما الإناء ، ويقول : (اللهم ؛ إني أسألك اليمن والبركة ، وأعوذ بك من الشؤم والهلكة) .

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٨٠٥) .

(٢) الأزم : الإمساك عن الطعام والكلام .

(٣) رواه أبو داود (١٠١) ، والترمذي (٢٥) ، وابن ماجه (٣٩٩) بلفظ : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

(٤) وقد أجاد البحث في دعاء الأعضاء العلامة المحدث ابن علان المكي في « شرح الأذكار » (٢٧/٢ - ٣٠) فليراجع .

ثُمَّ يَنْوِي رَفَعَ الْحَدَثِ أَوْ اسْتِبَاحَةَ الصَّلَاةِ ، وَيَسْتَدِيمُ النِّيَّةَ إِلَى غَسْلِ
الْوَجْهِ ، فَإِنْ نَسِيَهَا عِنْدَ الْوَجْهِ . . لَمْ يُجْزِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ غُرْفَةً لَفِيهِ فَيَتَمَضَّمُ
بِهَا ثَلَاثًا وَيُغْرِغِرُ ؛ بَأَنْ يَرُدَّ الْمَاءَ إِلَى الْغُلْصَمَةِ^(١) ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَائِمًا
فَيَرْفُقُ ، وَيَقُولُ : (اللَّهُمَّ ؛ أَعِنِّي عَلَى تِلَاوَةِ كِتَابِكَ وَكَثْرَةِ الذِّكْرِ لَكَ) .

ثُمَّ يَأْخُذُ غُرْفَةً لَأَنْفِهِ وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا ، وَيُصْعِدُ الْمَاءَ بِالنَّفْسِ إِلَى خِيَاشِيمِهِ ،
وَيَسْتَنْشُرُ مَا فِيهَا ، وَيَقُولُ فِي الْاسْتِنْشَاقِ : (اللَّهُمَّ ؛ أَوْجِدْنِي رَائِحَةَ الْجَنَّةِ
وَأَنْتَ عَنِّي رَاضٍ) ، وَفِي الْاسْتِنْشَارِ : (اللَّهُمَّ ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ رَوَاحِ
النَّارِ ، وَمِنْ سُوءِ الدَّارِ) ؛ لِأَنَّ الْاسْتِنْشَاقَ إِيْصَالُ ، وَالْاسْتِنْشَارَ إِزَالَةٌ .

ثُمَّ يَغْرِغُ غُرْفَةً لَوَجْهِهِ ، فَيَغْسِلُهُ مِنْ مَبْتَدَأِ تَسْطِيحِ الْجَبْهَةِ إِلَى مَتْنِ
مَا يَقْبَلُ مِنَ الذَّقَنِ فِي الطَّوْلِ ، وَمِنْ الْأُذُنِ إِلَى الْأُذُنِ فِي الْعَرْضِ ، وَلَا يَدْخُلُ
فِي حَدِّ الْوَجْهِ النَّزْعَتَانِ اللَّتَانِ عَلَى طَرَفِي الْجَبِينِ ؛ فَهُمَا مِنَ الرَّأْسِ^(٢) ،
وَيُوصَلُ الْمَاءُ إِلَى مَوْضِعِ التَّحْذِيفِ ، وَهُوَ مَا يَعْتَادُ النِّسَاءُ تَنْحِيَةَ الشَّعْرِ عَنْهُ ،
وَهُوَ الْقَدْرُ الَّذِي يَقَعُ فِي جَانِبِ الْوَجْهِ مَهْمَا وُضِعَ طَرَفُ الْخِيطِ عَلَى رَأْسِ
الْأُذُنِ ، وَالطَّرَفُ الثَّانِي عَلَى زَاوِيَةِ الْجَبِينِ ، وَيُوصَلُ الْمَاءُ إِلَى مَنَابِتِ الشُّعُورِ
الْأَرْبَعَةِ : الْحَاجِبَانِ ، وَالشَّارِبَانِ ، وَالْأَهْدَابُ ، وَالْعِذَارَانِ ؛ لِأَنَّهَا خَفِيفَةٌ
فِي الْغَالِبِ ، وَالْعِذَارَانِ : هُمَا مَا يُوَازِي الْأُذُنَيْنِ مِنْ مَبْتَدَأِ اللَّحْيَةِ .

(١) الْغُلْصَمَةُ : رَأْسُ الْحَلْقِ .

(٢) النَّزْعَتَانِ : مَتْنُ نَزْعَةٍ ، وَهُمَا الْبَيَاضَانِ الْمَكْتَنَفَانِ لِلنَّاصِيَةِ .

ويجبُ إيصالُ الماءِ إلى منابتِ اللحيةِ الخفيفةِ ؛ أعني : ما يقبلُ من الوجهِ ، وأما الكثيفةُ . . فلا ، وحكمُ العَنَفَقَةِ^(١) حكمُ اللحيةِ في الكثافةِ والخفةِ ، ثمَّ يفعلُ ذلكَ ثلاثاً ، ويفيضُ الماءَ على ظاهرِ ما استرسلَ من اللحيةِ ، ويدخلُ الإصبعَ في محاجرِ العينينِ وموضعِ الرَّمَصِ ومجتمعِ الكُحْلِ وينقيهما ؛ فقد رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فعلَ ذلكَ^(٢) ، ويأملُ عندَ ذلكَ خروجَ الخطايا من عينيه ، وكذلكَ عندَ كلِّ عضوٍ ، ويقولُ عندهُ : (اللَّهُمَّ ؛ بيضُ وجهي بنوركِ يومَ تبيضُ وجوهُ أوليائكَ ، ولا تسوِّدْ وجهي بظلماتِكَ يومَ تسوِّدُ وجوهُ أعدائكَ) ، ويخللُ اللحيةَ الكثيفةَ عندَ غسلِ الوجهِ ؛ فَإِنَّهُ مستحبٌ .

ثمَّ يغسلُ يديه إلى مرفقيه ثلاثاً ، ويحركُ الخاتَمَ^(٣) ، ويطيلُ الغُرَّةَ ويرفعُ الماءَ إلى أعالي العُضدِ ؛ فَإِنَّهُمْ يحشرونَ يومَ القيامةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضوءِ ، كذلكَ وردَ الخبرُ ؛ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ . . فليفعلْ »^(٤) ، وَرُوِيَ أَنَّ الحليَّةَ تَبْلُغُ مواضعَ الوُضوءِ^(٥) .

(١) العنفقة : الشعر النابت تحت الشفة السفلى ، وقيل : هو ما بين الشفة السفلى والذَّقَن سواء كان عليها شعر أم لا .

(٢) روى أحمد في « مسنده » (٢٥٨ / ٥) عن أبي أمامة رضي الله عنه : (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المأقين) .

(٣) وجوباً إن لم يصل الماء إلا بالتحريك ، وندباً إن وصل .

(٤) رواه البخاري (١٣٦) ، ومسلم (٢٤٦) .

(٥) رواه مسلم (٢٥٠) .

ويبدأ باليمنى ويقول : (اللَّهُمَّ ؛ أعطني كتابي بيمينى ، وحاسبني حساباً
يسيراً) ، ويقول عند غسل الشمال : (اللَّهُمَّ ؛ إني أعوذ بك أن تُعطيني
كتابي بشمالي أو من وراء ظهري) .

ثم يستوعب رأسه بالمسح ، بأن يبل يديه ويلصق رؤوس أصابع اليمنى
باليسرى ويضعهما على مقدمة الرأس ، ويمرّهما إلى القفا ، ثم يردّهما إلى
المقدمة ، وهذه مسحة واحدة ، يفعل ذلك ثلاثاً ، ويقول : (اللَّهُمَّ ؛
غشني برحمتك ، وأنزل عليّ من بركاتك ، وأظلني تحت ظلّ عرشك يوم
لا ظلّ إلا ظلك) .

ثم يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما بماء جديد ؛ بأن يدخل مسبّحته في
صماخي أذنيه ، ويدير إبهاميه على ظاهر أذنيه ، ثم يضع الكفين على الأذنين
استظهاراً ويكرّره ثلاثاً ، ويقول : (اللَّهُمَّ ؛ اجعلني من الذين يستمعون
القول فيتبعون أحسنه ، اللَّهُمَّ ؛ أسمعني منادي الجنة مع الأبرار) .

ثم يمسح رقبته بماء جديد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « مسح الرقبة
أمان من الغل يوم القيامة »^(١) ، ويقول : (اللَّهُمَّ ؛ فك رقبتي من النار ،
وأعوذ بك من السلاسل والأغلال) .

(١) ذهب المصنف رحمه الله في « البسيط » و « الوسيط » (٢٨٨ / ١) و « الوجيز » كما في
« العزيز » (١٢٩ / ١) و « الخلاصة » (ص ٦٦) و « بداية الهداية » (ص ٨٣) إلى سنيّة
مسح الرقبة ، ووافقه الإمام الرافعي في « العزيز » (١٣٠ / ١) . وانظر تخريج الحديث
وطرقه في « تحفة الطلبة في تحقيق مسح الرقبة » للعلامة عبد الحي اللكنوي .

ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، وَيَخْلُلُ بِإِلْدِ الْيَسْرَى مِنْ أَسْفَلِ أَصَابِعِ
الرِّجْلِ الْيُمْنَى ، وَيَبْدَأُ بِالْخِنْصَرِ مِنَ الرَّجْلِ الْيُمْنَى وَيَخْتِمُ بِالْخِنْصَرِ مِنَ الرَّجْلِ
الْيَسْرَى ، وَيَقُولُ : (اللَّهُمَّ ؛ ثَبِّتْ قَدَمِي عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ الْأَقْدَامُ فِي
النَّارِ) ، وَيَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ الْيَسْرَى : (وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ تَزُلَّ قَدَمِي عَنِ الصِّرَاطِ
يَوْمَ تَزُلُّ أَقْدَامُ الْمُنَافِقِينَ) ، وَيَرْفَعُ الْمَاءَ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ .

فَإِذَا فَرَغَ . . رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ ، فَاعْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ، اللَّهُمَّ ؛ اجْعَلْنِي
مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ،
وَاجْعَلْنِي عَبْدًا صَبُورًا شَكُورًا ، وَاجْعَلْنِي أَذْكُرَكَ ذِكْرًا كَثِيرًا ، وَأَسْبَحُكَ بَكْرَةً
وَأَصِيلًا) .

يُقَالُ : إِنَّ مَنْ قَالَ هَذَا بَعْدَ الْوُضُوءِ . . خَتِمَ عَلَى وَضُوئِهِ بِخَاتَمٍ ، وَرُفِعَ
لَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى وَيَقْدِّسُهُ ، وَيُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(١) .

وَيُكْرَهُ فِي الْوُضُوءِ أُمُورٌ : مِنْهَا أَنْ يَزِيدَ عَلَى الثَّلَاثِ ، فَمَنْ زَادَ . . فَقَدْ

(١) قوت القلوب (٩٣/٢) ، وأصله حديث رواه عبد الرزاق في « المصنف »
(٣٧٨/٣) ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٣٠) .

ظلم ، وأن يسرف في الماء ؛ توضأ صلى الله عليه وسلم ثلاثاً ثلاثاً وقال :
« مَنْ زَادَ . . فَقَدْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ »^(١) ، وقال : « سَيَكُونُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ
يَعْتَدُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطُّهُورِ »^(٢) .

وَيُقَالُ : (مِنْ وَهَنِ عِلْمِ الرَّجُلِ وَلَوْعُهُ بِالْمَاءِ فِي الطُّهُورِ)^(٣) .
وقال إبراهيم بن أدهم : (يَقَالُ : إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْدَأُ الْوَسْوَاسُ مِنْ قَبْلِ
الطُّهُورِ)^(٤) .

وقال الحسن : (إِنَّ شَيْطَانًا يَضْحَكُ بِالنَّاسِ فِي الْوُضُوءِ يَقَالُ لَهُ :
الْوَلْهَانُ)^(٥) .

ويكره أن ينفض اليد فيرش الماء ، وأن يتكلم في أثناء الوضوء ، وأن
يلطم وجهه بالماء لطماً .

وكره قوم التنشيف ، وقالوا : (الْوُضُوءُ يوزن) ، قاله سعيد بن المسيب
والزهري^(٦) ، لكن روى معاذ رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام مسح

(١) رواه أبو داود (١٣٥) ، والنسائي (٨٨ / ١) .

(٢) رواه أبو داود (٩٦) ، وابن ماجه (٣٨٦٤) .

(٣) وظن العراقي أنه حديث ، فقال : (لم أجده أصلاً) ، وليس كذلك ، بل هو من كلام
بعض السلف . « إتحاف » (٣٧٠ / ٢) ، وهو من كلام محارب بن دثار يحكيه كما رواه
عنه القاسم بن سلام في كتاب « الطهور » (١٢٣) .

(٤) رواه القاسم بن سلام في « الطهور » (١٢٤) عن إبراهيم التيمي رحمه الله تعالى .

(٥) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١٩٧ / ١) عنه ، وأصله في المرفوع كما رواه
الترمذي (٥٧) ، وابن ماجه (٤٢١) .

(٦) كذا رواه عنهما الترمذي (٥٤) .

وجهه بطرف ثوبه^(١) ، وروث عائشة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم كانت له منشفة^(٢) ، ولكن قد طعن في الرواية عن عائشة رضي الله عنها^(٣) .

ويكره أن يتوضأ من إناء صفر^(٤) ، وأن يتوضأ بالماء المشمس ، وذلك من جهة الطب ، وقد روي عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما كراهة الإناء الصفر ، قال بعضهم : أخرجت لشعبة ماء في إناء صفر ، فأبى أن يتوضأ منه ، ونقل كراهية ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما^(٥) .

ومهما فرغ من وضوئه وأقبل على الصلاة . . فينبغي أن يخطر بباله أنه طهر ظاهره وهو موضع نظر الخلق ، فينبغي أن يستحيي من مناجاة الله تعالى من غير تطهير قلبه وهو موضع نظر الرب سبحانه .

وليتحقق أن طهارة القلب بالتوبة ، والخلو عن الأخلاق المذمومة ، والتخلو بالأخلاق الحميدة . . أولى ، وأن من اقتصر على طهارة الظاهر كمن

(١) رواه الترمذي (٥٤) ، وعند أبي داود (٢٤٥) من كلام إبراهيم بن خالد : (كانوا لا يرون بالمنديل بأساً ولكن كانوا يكرهون العادة) .

(٢) رواه الترمذي (٥٣) .

(٣) أي : في هذا الحديث خاصة ، والضعف جاء من أبي معاذ ، سمّاه الترمذي سليمان بن الأرقم ، وقال عقب روايته : (حديث عائشة ليس بالقائم) ، والذي اختاره الإمام النووي في « شرح صحيح مسلم » (٢٣٢ / ٣) : (والثالث : أنه مباح ، يستوي فعله وتركه ، وهذا هو الأظهر المختار ؛ فقد جاء هذا الحديث الصحيح في الإباحة ، ولم يثبت في النهي شيء أصلاً) .

(٤) الصُّفْر : النحاس ، وقيل : أجوده .

(٥) قوت القلوب (٩٣ / ٢) .

أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ مَلَكاً إِلَى بَيْتِهِ ، فَتَرَكَهُ مَشْحُوناً بِالقاذوراتِ واشتغلَ بتجسيصِ
ظاهرِ البابِ البرَّانيِّ مِنَ الدارِ ، وما أَجْدَرَ مِثْلَ هَذَا الرَّجُلِ بالتعرُّضِ للمقتِ
والبوارِ ! وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

فضيلة الوضوء

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، وَصَلَّى
رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا . . خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ
أُمُّهُ » ، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ : « وَلَمْ يَسْئُ فِيهِمَا . . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضاً : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِمَا يَكْفِرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ،
وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ،
وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٢) .

وَتَوَضَّأَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً وَقَالَ : « هَذَا وَضُوءٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ
الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ » ، وَتَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَقَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . .
آتَاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ » ، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ : « هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ
الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي وَوَضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ » (٣) .

(١) كَذَا فِي « الْقَوْتُ » (٩١ / ٢) ، وَبَنَحُوهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١٦٠) ، وَمُسْلِمٍ (٢٢٦) ،
وَأَبِي دَاوُدَ (٩٠٥) .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥١) ، وَابِيهَقِي فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » (٢٤٨٣) .

(٣) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٤٢٠) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦٢٨٨) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ وَضُوئِهِ . . طَهَّرَ اللَّهُ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ . . لَمْ يَطَهَّرْ مِنْهُ إِلَّا مَا أَصَابَ الْمَاءُ » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهُرٍ . . كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « الْوُضُوءُ عَلَى الْوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ » (٣) ، وهذا كله حثٌّ على تجديد الوضوء .

وقال عليه الصلاة والسلام : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ فْتَمَضَّمْ . . خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ ، فَإِذَا اسْتَنْشَرَ . . خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ . . خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ . . خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ . . خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ . . خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ » (٤) .

(١) رواه الدارقطني في « سننه » (٧٤ / ١) .

(٢) رواه أبو داود (٦٢) ، والترمذي (٥٩) ، وابن ماجه (٥١٢) .

(٣) قال الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » (١٢٦٤) : (ذكره الغزالي في « الإحياء » فقال مخرجه - الحافظ العراقي - : لم أقف عليه ، وسبقه لذلك المنذري ، وأما شيخنا - ابن حجر - فقال : إنه حديث ضعيف رواه رزين في « مسنده » ، قلت : قد تقدم في معناه حديث : « من تَوَضَّأَ عَلَى طُهُرٍ . . » (الحديث السابق) .

(٤) رواه مالك في « الموطأ » (٣١ / ١) ، وهو كذلك عند النسائي (٧٤ / ١) ، وابن ماجه (٢٨٢) .

وَيُرَوَّى أَنَّ الطَّاهِرَ كَالصَّائِمِ ^(١) .

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . . فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » ^(٢) .

وَقَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (إِنَّ الْوُضُوءَ الصَّالِحَ يَطْرُدُ عَنْكَ الشَّيْطَانَ) .
وَقَالَ مُجَاهِدٌ : (مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَّا يَبِيتَ إِلَّا طَاهِرًا ذَاكِرًا مُسْتَغْفِرًا . . فليَفْعَلْ ؛ فَإِنَّ الْأَرْوَاحَ تَبْعُثُ عَلَى مَا قُبِضَتْ عَلَيْهِ) ^(٣) .

كَيْفِيَّةُ الْغُسْلِ

وَهُوَ أَنْ يَضَعَ الْإِنَاءَ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ يَسْمِي اللَّهَ تَعَالَى ، وَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَسْتَنْجِي كَمَا وَصَفْنَاهُ ، وَيَزِيلُ مَا عَلَى بَدْنِهِ مِنْ نَجَاسَةٍ إِنْ كَانَتْ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ كَمَا سَبَقَ إِلَّا غَسَلَ قَدَمَيْهِ ، فَإِنَّهُ يُؤَخِّرُهُمَا ؛ فَإِنْ غَسَلَهُمَا ثُمَّ وَضَعَهُمَا عَلَى الْأَرْضِ كَالْإِضَاعَةِ لِلْمَاءِ .

ثُمَّ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى شَقِّهِ الْأَيْمَنِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ عَلَى شَقِّهِ الْأَيْسَرِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ

(١) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» (٣٩٨١) وبلفظ: «الطاهر النائم كالصائم القائم» .

(٢) رواه أبو داود (١٦٩) ، وهو عند مسلم (٢٣٤) بنحوه .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٢٧٢) ، وهو في «الحلية» (٢٩٥/٣) من قول سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما .

على رأسه ثلاثاً ، ثمَّ يدلكُ ما أقبلَ مِنْ بدنه وما أدبرَ ، ويخللُ شعرَ الرأسِ
واللحية ، ويوصلُ الماءَ إلى منابتها ما كثفَ منه أو خفَّ .

وليسَ على المرأةِ نقضُ الضفائرِ ، إلا إذا علمتْ أنَّ الماءَ لا يصلُ إلى
خللِ الشعرِ .

ويتعهَّدُ معاطفَ البدنِ ، وليتقَ أن يمسَّ ذكره في أثناء ذلك ؛ فإن فعلَ
ذلك . . فليعدِ الوضوءَ ، وإن توضَّأَ قبلَ الغسلِ . . فلا يعيدهُ بعدَ الغسلِ .

فهذه سننُ الوضوءِ والغسلِ ، ذكرنا منها ما لا بدَّ منه لسالكِ طريقِ
الآخرةِ مِنْ علمِهِ وعَمَلِهِ ، وما عداهُ مِنَ المسائلِ يحتاجُ إليها في عوارضِ
الأحوالِ ، فيُرْجَعُ فيها إلى كتبِ الفقهِ .

والواجبُ مِنْ جملةِ ما ذكرناه في الغسلِ أمرانِ : النيَّةُ ، واستيعابُ البدنِ
بالغسلِ .

وفرضُ الوضوءِ : النيَّةُ ، وغسلُ الوجهِ ، وغسلُ اليدينِ إلى المرفقينِ ،
ومسحُ ما ينطلقُ عليه الاسمُ مِنَ الرأسِ ، وغسلُ الرجلينِ إلى الكعبينِ ،
والترتيبُ .

وأما الموالاةُ . . فليست واجبةً .

والغسلُ الواجبُ أربعةٌ : الغسلُ لخروجِ المنيِّ ، ولالتقاءِ الختانينِ ،
والحيضِ ، والنفاسِ .

وما عداهُ مِنَ الأغسالِ سنَّةٌ ؛ كالغسلِ للجمعةِ والعيدينِ والإحرامِ ،

ولوقوف عرفة ومزدلفة ، ولدخول مكة ، وثلاثة أغسال أيام التشريق ،
ولطواف الوداع على قول ، والكافر إذا أسلم غير جنب ، والمجنون إذا
أفاق ، ولمن غسل ميتاً ، فكل ذلك مستحب .

كيفية التيمم

من تعذر عليه استعمال الماء بفقدِه بعد الطلب ، أو بمانع له عن الوصول
إليه من سبُع أو حابس ، أو كان الماء الحاضر يحتاج إليه لعطشه أو عطش
رفيقه ، أو كان مُلكاً لغيره ولم يبعه إلا بأكثر من ثمن المثل ، أو كان به
جراحة أو مرض وخاف من استعماله فساد العضو أو شدة الضنى . . فينبغي
أن يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ، ثم يقصد صعيداً طيباً عليه تراب
طاهر خالص لين بحيث يثور منه غبار ، ويضرب عليه كفيه ضاماً بين
أصابعه ، ويمسح بهما جميع وجهه مرة واحدة ، وينوي عنده استباحة
الصلاة .

ولا يتكلف إيصال الغبار إلى ما تحت الشعور ، خفت أو كثفت ،
ويجتهد أن يستوعب بشرة وجهه بالغبار ، ويحصل ذلك بالضربة الواحدة ؛
فإن عرض الوجه لا يزيد على عرض الكفين ، ويكفي في الاستيعاب غالب
الظن ، ثم ينزع خاتمه ويضرب ضربة ثانية يفرج فيها بين أصابعه ، ثم يلصق
ظهور أصابع يده اليمنى ببطون أصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز أطراف

الأناملِ مِنْ إِحْدَى الْجِهَتَيْنِ عَرْضَ الْمَسْبَحَةِ مِنَ الْآخَرَى ، ثُمَّ يُمَرُّ يَدَهُ الْيُسْرَى مِنْ حَيْثُ وَضَعَهَا عَلَى ظَاهِرِ سَاعِدِهِ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ، ثُمَّ يَقْلُبُ بَطْنَ كَفِّهِ الْيُسْرَى عَلَى بَاطِنِ سَاعِدِهِ الْيُمْنَى وَيُمَرُّهَا إِلَى الْكَوْعِ ، وَيُمَرُّ بَطْنَ إِبْهَامِهِ الْيُسْرَى عَلَى ظَاهِرِ إِبْهَامِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِالْيَدِ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ يَمْسَحُ كَفَّيْهِ وَيَخْلُلُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

وَعَرَضُ هَذَا التَّكْلِيفِ تَحْصِيلُ الْاِسْتِعَابِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ بِضَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَإِنْ عَسَرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ . . فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَسْتَوْعِبَ بِضَرْبَتَيْنِ وَزِيَادَةٍ .
فَإِذَا صَلَّى بِهِ الْفَرَضَ . . فَلَهُ أَنْ يَتَنَقَّلَ كَيْفَ شَاءَ ، فَإِنْ جَمَعَ بَيْنَ فَرَضَيْنِ . . فَيَنْبَغِي أَنْ يَعِيدَ التَّيَمُّمَ لِلثَّانِيَةِ ، وَهَكَذَا يَفْرُدُ كُلَّ فَرِيضَةٍ بِتَيَمُّمٍ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



القِسْمُ الثَّالِثُ مِنَ النَّظَافَةِ التَّطْيِيفُ عَنِ الْفَضَلَاتِ الطَّاهِرَةِ وهي نوعان : أوساخ ، وأجزاء^(١)

النوع الأول : الأوساخ والرطوبات المترشحة وهي ثمانية

الأوّل : ما يجتمعُ في شعرِ الرأسِ مِنَ الدَّرَنِ والقَمَلِ ، فالتنظيفُ عنهُ مستحبٌّ بالغسلِ والترجيلِ والتدهينِ ؛ إزالةً للشَّعَثِ عنهُ .

وكانَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يدهنُ الشعرَ ويُرجِّلهُ غَبًّا ، ويأمرُ بهِ ويقولُ عليه الصلاة والسلامُ : « ادَّهِنُوا غَبًّا »^(٢) .

(١) فالأوساخ : ما تطرأ من خارج ، والأجزاء : تكون من البدن نفسه . انظر « الإتحاف » (٢ / ٣٩٥) .

(٢) الغبُّ : أصله : ورود الإبل الماء يوماً وتركه يوماً ، ثم استعمل فيما ذكر ، وإنما جاء النهي عن الترجيل إلا غبًّا لأن إدمانه يشعر بمزيد الإمعان في الزينة والترفيه ، وذلك إنما يليق بالنساء ؛ لأنه ينافي شهامة الرجال . انظر « الإتحاف » (٢ / ٣٩٥) ، والحديث رواه العسكري في « تصحيفات المحدثين » (ص ٣٦٠) ، وروى الترمذي في « الشمائل » (٣٣) عن أنس رضي الله عنه قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه ، وتسريح لحيته ، ويكثر القناع ، حتى كأن ثوبه ثوب زيات) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرَةٌ . . فليكرمها »^(١) أي :
ليصنها عَنِ الْأَوْسَاحِ .

ودخل عليه رجلٌ ثائرُ الرأسِ أشعثُ اللحية ، فقال : « أما كَانَ لِهَذَا
دُهْنٌ يُسَكَّنُ بِهِ شَعْرَهُ ؟ » ، ثمَّ قالَ : « يدخلُ عليَّ أَحَدُكُمْ كَأَنَّهُ
شَيْطَانٌ ؟ ! »^(٢) .



الثاني : ما يجتمعُ مِنَ الْوَسَخِ فِي مِعَاطِفِ الْأُذُنِ ، وَالْمَسْحُ يَزِيلُ مَا يَظْهَرُ
مِنْهُ ، وَمَا يَجْتَمِعُ فِي قَعْرِ الصَّمَاخِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَنْظَّفَ بَرَفَقٍ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ
الْحَمَّامِ ، فَإِنَّ كَثْرَةَ ذَلِكَ رَبَّمَا تَضُرُّ بِالسَّمْعِ .



الثالثُ : ما يجتمعُ فِي دَاخِلِ الْأَنْفِ مِنَ الرُّطُوبَاتِ الْمُنْعَقِدَةِ الْمُلْتَصِقَةِ
بِجَوَانِبِهِ ، وَيَزِيلُهَا الْاسْتِنْشَاقُ وَالْاسْتِنْشَارُ .



الرابعُ : ما يجتمعُ عَلَى الْأَسْنَانِ وَأَطْرَافِ اللِّسَانِ مِنَ الْقَلَحِ ، وَيَزِيلُهُ
السَّوَاكُ وَالْمُضْمَضَةُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُمَا .



(١) رواه أبو داود (٤١٦٣) ، ولفظ المصنف في « القوت » (١٤٤ / ٢) .

(٢) رواه مالك في « الموطأ » (٩٤٩ / ٢) ، وأبو داود (٤٠٦٢) .

الخامس : ما يجتمع في اللحية من الوسخ والقمل إذا لم يتعهّد ، ويستحبّ إزالة ذلك بالغسل والتسريح بالمُشط ، وفي الخبر المشهور أنّه صَلَّى الله عليه وسلّم كان لا يفارقه المُشط والمِدرى والمرأة في سفر ولا حضر^(١) ، وهي سنة العرب .

وفي خبر غريب أنّه صَلَّى الله عليه وسلّم كان يصرّح لحيته في اليوم مرّتين^(٢) ، وكان صَلَّى الله عليه وسلّم كث اللحية^(٣) ، وكذلك كان أبو بكر ، وكان عثمان طویل اللحية رقيقها ، وكان عليّ عريض اللحية قد ملأت ما بين منكبیه .

وفي حديثٍ أغرب منه قالت عائشة رضي الله عنها : اجتمع قومٌ بباب رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم ، فخرج إليهم ، فرأيتُهُ يطلع في الحُبّ يسوّي من رأسه ولحيته ، فقلتُ : أو تفعل ذلك يا رسول الله ؟! فقال : « نعم ، إنّ الله يُحبُّ من عبده أن يتجمل لإخوانه إذا خرج إليهم »^(٤) .

والجاهل ربّما يظنُّ أن ذلك من حبّ التزيّن للناس ، قياساً على أخلاق

(١) رواه الطبراني في « الأوسط » (٥٢٣٨) ، وابن طاهر في « صفوة التصوف » (ص ٣٩٢) ، والمِدرى : القرن الذي يحك به الرأس .

(٢) تقدم عند الترمذي في « الشمائل » (٣٩) أنه كان يكثر تسريح لحيته .

(٣) رواه النسائي (١٨٣ / ٨) .

(٤) قال العراقي : (أخرجه ابن عدي في « الكامل ») ، والحب : وعاء كالخاية فيها ماء .

ومعنى (أن يتجمل لإخوانه) : أن يريهم أثر جمال الله تعالى . انظر « الإتحاف »

(٣٩٦ / ٢) ، وسياق المصنف عند صاحب « القوت » (١٤٤ / ٢) .

غيره ، وتشبيهاً للملائكة بالحدادين ، وهيهات ! فقد كان صلى الله عليه وسلم مأموراً بالدعوة ، وكان من وظائفه أن يسعى في تعظيم أمر نفسه في قلوبهم ؛ كيلا تزدرية نفوسهم ، وتحسين صورته في أعينهم ؛ كيلا تستصغره أعينهم فينفرهم ذلك ، ويتعلق المنافقون بذلك في تنفيرهم ، وهذا القصد واجب على كل عالم تصدّى لدعوة الخلق إلى الله عز وجل ، وهو أن يراعي من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه ، والاعتماد في مثل هذه الأمور على النية ؛ فإنها أعمال في أنفسها تكتسب الأوصاف من القُصود ؛ فالتزئُّن على هذا القصد محبوب ، وترك الشعث في اللحية إظهاراً للزهد وقلة المبالاة بالنفس محذور ، وتركه شغلاً بما هو أهم منه محبوب^(١) .

وهذه أحوال باطنة بين العبد وبين الله عز وجل ، والناقد بصير ، والتلبس غير رائج عليه بحال .

وكم من جاهل يتعاطى هذه الأمور التفاتاً إلى الخلق ، وهو يلبس على نفسه وعلى غيره ، ويزعم أن قصده الخير ؛ فترى أن جماعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون أن قصدهم إرغام المبتدعة والمخالفين ، والتقرب إلى الله تعالى به !

وهذا أمر ينكشف يوم تُبلى السرائر ويوم يُعثر ما في القبور ، ويحصل

(١) انظر « الإتحاف » (٢ / ٣٩٧) .

ما في الصدور ، فعند ذلك تميّز السبيكة الخالصة من البهرج ، فنعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر .



السادس : وسخ البراجم ، وهي معاطف ظهور الأنامل ، كانت العرب لا تكثر غسل ذلك ؛ لتركها غسل اليد عقيب الطعام ، فيجتمع في تلك الغضون وسخ ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسل البراجم^(١) .



السابع : تنظيف الرواجب ، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم العرب بتنظيفها^(٢) ، وهي رؤوس الأنامل ، وما تحت الأظفار من الوسخ ؛ لأنها كانت لا يحضرها المقرض في كل وقت ، فتجتمع فيها أوساخ ، فوَقَّتَ لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قلم الأظفار ، ونثف الإبط ، وحلق العانة أربعين يوماً^(٣) .

لكنه صلى الله عليه وسلم أمر بتنظيف ما تحت الأظفار^(٤) ، وجاء في

(١) رواه الحكيم الترمذي في « نواذر الأصول » (ص ٤٥) ويفيد معناه ما سيأتي من حديث جبريل .

(٢) سيأتي من حديث جبريل الآتي .

(٣) رواه مسلم (٢٥٨) ، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « شرح صحيح مسلم » (١٤٩/٣) : (معناه - أي : التوقيت - : لا يترك تركاً يتجاوز به أربعين ، لا أنهم وُقَّتَ لهم الترك أربعين ، والله أعلم) .

(٤) رواه الطبراني في « الكبير » (١٤٧/٢٢) .

الأثر : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَبْطَأَ الْوَحْيَ ، فَلَمَّا هَبَطَ عَلَيْهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . . قَالَ لَهُ : كَيْفَ نَزَلُ عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَغْسِلُونَ بِرَاجِمِكُمْ ، وَلَا تَنْظِفُونَ رَوَاجِبَكُمْ ، وَقُلُحًا لَا تَسْتَاكُونَ ؟ مَرُّ أَمْتِكَ بِذَلِكَ ^(١) .

وَالْأُفُّ : وَسُخُّ الظِّفْرِ ، وَالتُّفُّ : وَسُخُّ الْأُذُنِ ^(٢) ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ فَلَا تَقُلْ لِمَا أُفٍّ ﴾ أَي : لَا تَعْبَهُمَا بِمَا تَحْتَ الظِّفْرِ مِنَ الْوَسْخِ ، وَقِيلَ : لَا تَتَأَذَّ بِهُمَا كَمَا تَتَأَذَّى بِمَا تَحْتَ الظِّفْرِ ^(٣) .



الثامن : الدَّرَنُ الَّذِي يَجْتَمِعُ عَلَى جَمِيعِ الْبَدَنِ بِرَشْحِ الْعَرَقِ وَغِبَارِ الطَّرِيقِ ، وَذَلِكَ يَزِيلُهُ الْحَمَّامُ ، وَلَا بِأَسَرَّ بِدُخُولِ الْحَمَّامِ ^(٤) ؛ دَخَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَّامَاتِ الشَّامِ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : (نَعَمْ الْبَيْتُ بَيْتُ الْحَمَّامِ ؛ يَطْهَرُ الْبَدَنُ وَيَذْكُرُ النَّارَ) ،

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٨١٦) .

(٢) وقيل بالعكس ، وهو ما ذكره الحافظ الزبيدي في « تاج العروس » .

(٣) في « مفردات الراغب » (ص ٧٩) : (أصل الأف : كل مستقذر من وسخ وقلامة ظفر وما يجري مجراها ، ويقال ذلك لكل مُسْتَخَفٍّ به استقذاراً له ؛ نحو : ﴿ أَفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾) ، وانظر « الجامع لأحكام القرآن » (١٠ / ٢٤٢) .

(٤) أي : الذي في الأسواق ، وسيأتي تفصيل القول فيه ، وقد أفاد المؤلف كثيراً من « قوت القلوب » (٢ / ٢٦٠) ؛ إذ عقد الإمام أبو طالب المكي فيه فصلاً سماه : (كتاب ذكر دخول الحمام) .

رُوي ذلك عَنْ أَبِي الدرداءِ وَأَبِي أَيُوبَ الأنصاريّ رضي اللهُ عنهما^(١) .
وقال بعضهم : (بَسَّ البيتُ بيتَ الحَمَّامِ ؛ بيدي العورة ، ويُذهِبُ
الحياءَ)^(٢) .

فهذا تعرَّضَ لآفتهِ ، وذلك تعرَّضَ لفائدتهِ ، ولا بأسَ بطلبِ فائدتهِ عندَ
الاحترازِ مِنْ آفتهِ .

ولكنْ على داخلِ الحَمَّامِ وظائفُ من السننِ والواجباتِ ، فعليه واجبانِ
في عورتهِ ، وواجبانِ في عورةِ غيره .

أما الواجبانِ في عورتهِ : فهو أَنْ يصونها عَنْ نظَرِ الغيرِ ، ويصونها عَنْ
مَسِّ الغيرِ ، فلا يتعاطى أمرها وإزالةً وسخها إلا بيدهِ ، ويمنعُ الدَّلَاكَ مِنْ
مَسِّ الفخذِ وما بينَ السرةِ إلى العانةِ ، وفي إباحةِ مَسِّ ما ليسَ بسوءةٍ لإزالةِ

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١١٧٣ ، ١١٧٦ ، ١١٧٩) عن أبي الدرداءِ
وأبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٣٠٩/٧) عن
أبي الدرداءِ وابن عمر رضي الله عنهم .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١١٧٢) عن سيدنا علي مجتزاً ، والبيهقي في
« السنن الكبرى » (٣٠٩/٧) عن أبي الدرداءِ أيضاً ، والأمر كما قال الإمام أبو طالب
رحمه الله تعالى في « القوت » (٢٦٠/٢) : (وقد اختلف مواجيد الصحابة في
دخوله ، وكلُّ فيه قدوة وهدي) .

الوسخ احتمالاً ، كُنَّ الأَقْيَسَ التحريمُ ؛ إذ أُلْحِقَ مسُّ السوءتينِ في التحريمِ بالنظرِ ؛ فكذلك ينبغي أن تكونَ بَقِيَّةُ العورةِ ؛ أعني الفخذَيْنِ .

والواجبانِ في عورةِ الغيرِ : أن يغضَّ بصرَ نفسه عنها ، وأن ينهي عن كشفها ؛ لأنَّ النهيَ عَنِ المنكرِ واجبٌ ، وعليه ذكرُ ذلك ، وليسَ عليه القبولُ ، ولا يسقطُ عنه وجوبُ الذكرِ إلا لخوفِ ضربٍ أو شتمٍ أو ما يجري عليه ممَّا هو حرامٌ في نفسه ، فليسَ عليه أن ينكرَ حراماً يُرْهَقُ^(١) المنكرَ عليه إلى مباشرةِ حرامٍ آخرَ ، فأما قوله : (أعلمُ أن ذلك لا يفيدُ ولا يعملُ به) ، فهذا لا يكونُ عذراً ، بل لا بدَّ مِنَ الذكرِ ؛ فلا يخلو قلبٌ عن التأثُرِ بسماعِ الإنكارِ ، واستشعارِ الاحترازِ عندَ التعبيرِ بالمعاصي ، وذلك يؤثِّرُ في تقبيحِ الأمرِ في عينه وتنفيرِ نفسه عنه ، فلا يجوزُ تركُهُ .

ولمثلِ هذا صارَ الحزمُ تركَ دخولِ الحَمَّامِ في هذهِ الأوقاتِ ؛ إذ لا تخلو عن عوراتٍ مكشوفةٍ ، لا سيما ما تحتَ السُرَّةِ إلى ما فوقَ العانةِ ، إذ الناسُ لا يعدُّونها عورةً ، وقد أَلْحَقَهَا الشرعُ بالعورةِ وجعلَهَا كالحرِّيمِ لها ، ولهذا يستحبُّ تخليةُ الحَمَّامِ .

وقال بشرُّ بنُ الحارثِ : (ما أعنَّفُ رجلاً لا يملكُ إلا درهماً دفعَهُ لِيخلَى لَهُ الحَمَّامُ)^(٢) .

(١) يرهق : يَحْمِلُ وَيُلْجِئُ .

(٢) قوت القلوب (٢ / ٢٦٠) بنحوه .

ورُئي ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما في الحَمَّامِ ووجهُهُ إلى الحائطِ ، وقد عَصَبَ عينيه بعصابة^(١) .

وقال بعضهم : (لا بأسَ بدخولِ الحَمَّامِ ولكنْ بإزارينِ : إزارٍ للعورةِ ، وإزارٍ للرأسِ يتقنَعُ بهِ ويحفظُ عينيه)^(٢) .

وأما السننُ . . فعشرةٌ :

- فالأولُ : النيَّةُ ، وهوَ ألاَّ يدخلَ الحَمَّامَ لعاجِلِ دُنيا ، ولا عابثاً لأجلِ هوى ، بل يقصدُ بهِ التَّنْظُفَ المحبوبَ تزيئاً للصلاةِ .

- ثمَّ يعطي الحَمَّامِيَّ الأجرةَ قبلَ الدخولِ ؛ فإنَّ ما يستوفيه مجهولٌ ، وكذا ما ينتظرُهُ الحَمَّامِيُّ ، فتسليمُ الأجرةِ قبلَ الدخولِ دفعٌ للجهالةِ مِنْ أحدِ العوضينِ ، وتطيبٌ لنفسه .

- ثمَّ يقدِّمُ رجلُهُ اليسرى عندَ الدخولِ .

- ويقولُ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَعُوذُ بِاللّهِ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ ، الخبيثِ المُخْبِثِ ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

- ثمَّ يدخلُ وقتَ الخلوةِ ، أو يتكلَّفُ تخليةَ الحَمَّامِ ؛ فإنَّهُ وإنْ لم يكنْ في الحَمَّامِ إلا أهلُ الدينِ والمحتاطونَ للعوراتِ . . فالنظرُ إلى الأبدانِ

(١) قوت القلوب (٢/٢٦٠) .

(٢) قوت القلوب (٢/٢٦١) بنحوه .

مكشوفة فيه شائبة من قلة الحياء ، وهو مذكر للتأمل في العورات ، ثم لا يخلو الناس في الحركات عن انكشاف العورات بانعطاف في أطراف الأزر ، فيقع البصر على العورة من حيث لا يدري ، ولأجله عصب ابن عمر رضي الله عنهما عينيه .

- ويغسل جناحيه عند الدخول .

- ولا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق في الأول .

- وألاً يكثر صب الماء ، بل يقتصر على قدر الحاجة ؛ فإنه المأذون فيه بقرينة الحال ، والزيادة عليه لو علمه الحمامي . . لكرهه ، لا سيما الماء الحار ؛ فله مؤنة وفيه تعب .

- وأن يتذكر حر النار بحرارة الحمام ، ويقدر نفسه محبوساً في البيت الحار ساعة ، ويقيسه إلى جهنم ؛ فإنه أشبه بيت جهنم ، النار من تحت والظلام من فوق ، نعوذ بالله من ذلك ، بل العاقل لا يغفل عن ذكر الآخرة في لحظة ؛ فإنها مصيره ومستقره ، فيكون له في كل ما يراه من ماء أو نار أو غيرهما عبرة وموعظة ، فإن المرء ينظر بحسب همته .

فإذا دخل بزاز ونجار وبناء وحائك داراً معمورة مفروشة ؛ فإذا تفقدتهم . . رأيت البزاز ينظر إلى الفرش ويتأمل قيمتها ، والحائك ينظر إلى الثياب يتأمل نسجها ، والنجار ينظر إلى السقف يتأمل كيفية تركيبها ، والبناء ينظر إلى الحيطان يتأمل كيفية إحكامها واستقامتها ؛ فكذاك سالك طريق

الآخرة ، لا يرى من الأشياء شيئاً إلا ويكون له موعظة وذكرى للآخرة ، بل لا ينظر إلى شيء إلا ويفتح الله عز وجل له طريق عبدة ، فإن نظر إلى سوادٍ . . . تذكر ظلمة اللحد ، وإن نظر إلى حية . . . تذكر أفاعي جهنم ، وإن نظر إلى صورة قبيحة شنيعة . . . تذكر منكراً ونكيراً والزبانية ، وإن سمع صوتاً هائلاً . . . تذكر نفخة الصور ، وإن رأى شيئاً حسناً . . . تذكر نعيم الجنة ، وإن سمع كلمة رد أو قبول في سوق أو دار . . . تذكر ما ينكشف من آخر أمره بعد الحساب من الرد أو القبول .

وما أجدر أن يكون هذا هو الغالب على قلب العاقل ؛ إذ لا يصرفه عنه إلا مهمات الدنيا ، فإذا نسب مدة المقام في الدنيا إلى مدة المقام في الآخرة . . . استحققتها إن لم يكن ممن أغفل قلبه وأعميت بصيرته .

- ومن السنن : ألا يسلم عند الدخول ، وإن سلم عليه . . . لم يجب بلفظ السلام ، بل يسكت إن أجاب غيره ، وإن أحب . . . قال : عافاك الله^(١) .

ولا بأس بأن يصفح الداخل ويقول : عافاك الله لا ابتداء الكلام ، ثم لا يكثر الكلام في الحمائم ، ولا يقرأ القرآن إلا سرّاً ، ولا بأس بإظهار الاستعاذة من الشيطان .

(١) أي : محا عنك الذنوب والأسقام ، وقد صارت هذه الكلمة معروفة في خطاب من يخرج من الخلاء ، أو يقول : عوفيت وشفيت ، أو نعيماً لكم ، أو ما أشبه ذلك . « إتحاف » (٤٠٤ / ٢) .

ويكره دخول الحمّام بين العشاءين وقريباً من الغروب ؛ فإنّ ذلك وقت انتشار الشياطين .

ولا بأس بأن يدلّكه غيره ؛ فقد نُقِلَ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ أَنَّهُ أَوْصَى بِأَنْ يَغْسِلَهُ إِنْسَانٌ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَقَالَ : إِنَّهُ دَلَّكَنِي فِي الْحَمَّامِ مَرَّةً ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكَافَّهُ بِمَا يَفْرَحُ بِهِ ، وَإِنَّهُ لَيَفْرَحُ بِذَلِكَ ^(١) .

ويدلّ على جوازه ما رَوَى بَعْضُ الصَّحَابَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ مَنْزَلاً فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، فَنَامَ عَلَى بَطْنِهِ وَعَبْدٌ أَسْوَدٌ يَغْمُزُ ظَهْرَهُ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « إِنَّ النَّاقَةَ تَقَحَّمتْ بِي » ^(٢) .

ثمّ مهما فرغ من الحمّام . . . شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ ؛ فَقَدْ قِيلَ : (الْمَاءُ الْحَارُّ فِي الشِّتَاءِ مِنَ النِّعَمِ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْهُ) ^(٣) ، وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (الْحَمَّامُ مِنَ النِّعَمِ الَّذِي أَحْدَثُوهُ) ^(٤) .

هذا من جهة الشرع .

أمّا من جهة الطبّ . . . فَقَدْ قِيلَ : الْحَمَّامُ بَعْدَ الثُّورَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ ^(٥) .
وقيلَ : (الثُّورَةُ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً تَطْفِئُ الْحَرَارَةَ وَتَنْقِي اللَّوْنَ ، وَتَزِيدُ فِي

(١) قوت القلوب (٢/٢٦١) .

(٢) رواه الطبراني في « الصغير » (١/٨٣) ، تقحّمت : رمت بي من على ظهرها .

(٣) قوت القلوب (٢/٢٦١) ، ولطائف الإشارات (٣/٧٦٣) .

(٤) قوت القلوب (٢/٢٦١) .

(٥) قوت القلوب (٢/٢٦١) وفيه : (الحنّاء بدل الحمّام) ، وانظر « سير أعلام النبلاء » (٩/٣٩٣)

الجماع) ، وقيل : (بولته في الحمام قائماً في الشتاء أنفع من شربة دواء) ،
وقيل : (نومة في الصيف بعد الحمام تعدل شربة دواء) ، وغسل القدمين
بماء بارد بعد الخروج من الحمام أمان من النقرس ^(١) .

ويكره صب الماء البارد على الرأس عند الخروج ، وكذا شربه . هذا
حكم الرجال .

وأما النساء : فقد قال صلى الله عليه وسلم : « لا يحل للرجل أن يدخل
حليته الحمام وفي البيت مستحماً » ^(٢) .

والمشهور أنه حرام على الرجال دخول الحمام إلا بمئزر ، وحرام على
المرأة دخول الحمام إلا نفساء أو مريضة ^(٣) .

ودخلت عائشة رضي الله عنها حمماً من سقم بها ^(٤) ، فإن دخلت
لضرورة . فلا تدخل إلا بمئزر سابغ .

ويكره للرجل أن يعطيها أجره الحمام ، فيكون معيناً لها على المكروه ^(٥) .



(١) ذكر ذلك كله الإمام أبو طالب في « قوت القلوب » (٢ / ٢٦١) .

(٢) رواه الترمذي (٢٨٠١) .

(٣) رواه أبو داود (٤٠١١) بلفظ : « إنها ستفتح لكم أرض العجم ، وستجدون فيها بيتاً يقال
لها الحمامات ، فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر ، وامنعوها النساء إلا مريضة أو نفساء » .

(٤) كذا في « قوت القلوب » (٢ / ٢٦١) ، وللبیهقي في « شعب الإيمان » (٧٣٨٢) عن
عائشة رضي الله عنها : (ما يسر عائشة أن لها مثل أحد ذهباً وأنها دخلت الحمام) .

(٥) قوت القلوب (٢ / ٢٦١) .

النوع الثاني : مما يُحذف من البدن : الأجزاء وهي ثمانية

الأول : شعرُ الرأس : ولا بأسَ بحلقه لمن أرادَ التنظيفَ ، ولا بأسَ بتركه لمن يدهنُ ويرجلُ ، إلا إذا تركه قزعاً ؛ أي : قطعاً ، فهو دأبُ أهلِ الشطارةِ ، أو أرسلَ الذوائبَ على هيئةِ أهلِ الشرفِ حيثُ صارَ ذلكَ شعاراً لهم ؛ فإنه إذا لم يكن شريفاً . . كان ذلكَ تليساً .



الثاني : شعرُ الشاربِ : وقد قال صلى الله عليه وسلم : « قُصُّوا الشواربَ » ، وفي لفظٍ آخرَ : « جُزُّوا الشواربَ » ، وفي لفظٍ آخرَ : « حُقُّوا الشواربَ واعفُوا اللَّحَى »^(١) أي : اجعلوها حفافَ الشفةِ ؛ أي : حولها ، وحفافُ الشيءِ : حوله ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ ﴾ ، وفي لفظٍ آخرَ : « احفُوا » ، وهذا يشعرُ بالاستئصالِ ، وقوله : « حُقُّوا » يدلُّ على ما دونَ ذلك ؛ قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا ﴾ أي : يستقصي عليكم .

(١) رواه البخاري (٥٨٩٢) ، ومسلم (٢٥٩ ، ٢٦٠) .

وأما الحلقُ.. فلم يَرِدْ^(١) ، والإحفاءُ القريبُ مِنَ الحلقِ نُقِلَ عن الصحابة ؛ نظرَ بعضُ التابعينَ إلى رجلٍ قد أحفَى شاربُهُ فقالَ : ذكرَني أصحابُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ .

وقالَ المغيرةُ بنُ شعبةَ : نظرَ إليَّ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وقد طالَ شاربِي فقالَ : « تعالَ ؛ فقَصَّه لي على سِوَاكِ »^(٢) .

ولا بأسَ بتركِ سباليهِ ، وهما طرفا الشاربِ ، فعلَ ذلكَ عمرُ رضيَ اللهُ عنه وغيرُهُ ؛ لأنَّ ذلكَ لا يسترُ الفمَ ، ولا يبقَى فيه غمرُ الطعامِ ، إذ لا يصلُ إليه .

وقوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « اغفُوا اللَّحْيَ » أي : كثروها .

وفي الخبرِ : « إِنَّ الْيَهُودَ يَغْفُونَ شَوَارِبَهُمْ وَيَقْصُونَ لِحَاهُمْ ، فخالِفُوهُمْ »^(٣) . وكرهَ بعضُ العلماءِ الحلقَ ورأه بدعةً^(٤) .



الثالثُ : شعرُ الإبطِ : ويستحبُّ تنفُّهُ في كلِّ أربعينَ يوماً مرَّةً ، وذلك

(١) ولعل ما ورد في « السنن الكبرى » للنسائي (٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « خمس من الفطرة » وذكر : « وحلق الشارب » يحمل على الإحفاء القريب من الحلق ؛ لثلاث تنضاد الروايات . « إتحاف » (٤٠٨ / ٢) بتصرف .

(٢) رواه أبو داود (١٨٨) .

(٣) روى أحمد في « المسند » (٢٦٤ / ٥) في أثناء حديث لأبي أمامة رضي الله عنه : فقلنا : يا رسول الله ؛ إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم ، ويوفرون سبالهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم ، وخالفوا أهل الكتاب » .

(٤) وهو الإمام مالك ، فقد عدَّ حلقه بدعة ومثله . انظر « مواهب الجليل » (٣١٣ / ١) .

سهلٌ على مَنْ تَعَوَّدَ في الابتداءِ نتفَهُ ، فأَمَّا مَنْ تَعَوَّدَ الحلقَ . . فيكفيه الحلقُ ؛ إذْ في النتفِ تعذيبٌ وإيلامٌ ، والمقصودُ النظافةُ ، وألّا يجتمعَ الوسخُ في خللِها ، ويحصلَ ذلكَ بالحلقِ .



الرابعُ : شعُرُ العانةِ : ويستحبُّ إزالةُ ذلكَ إمّا بالحلقِ أو بالنورةِ ، ولا ينبغي أن يتأخَرَ عن أربعينَ يوماً .



الخامسُ : الأظفارُ : وتقليمُها مستحبٌّ لشناعةِ صورتِها إذا طالتْ ، ولِما يجتمعُ فيها مِنَ الوسخِ ، قالَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « يا أبا هريرةَ ؛ قَلِّمُ أظفارَكَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَقْعُدُ عَلَى مَا طَالَ مِنْهَا » (١) .

ولوْ كَانَ تحتَ الظْفَرِ وسخٌ . . فلا يمنعُ ذلكَ صحَّةَ الوضوءِ ؛ لأنَّه لا يمنعُ وصولَ الماءِ ، ولأنَّه يُتساهلُ فيه للحاجةِ ، لا سيما في أظفارِ الرجلِ ، وفي الأوساخِ التي تجتمعُ على البراجمِ وظهورِ الأرجلِ والأيدي مِنَ العربِ وأهلِ السَّوَادِ (٢) ، وكانَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يأمرُهُم

(١) كذا هو عند الديلمي في « مسند الفردوس » (٤٥٧٩) عن علي رضي الله عنه ، وروى الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٥٨٩ / ١) : « خللوا لحاكم ، وقصوا أظفاركم ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مَا بَيْنَ اللَّحْمِ وَالظَّفَرِ » .

(٢) أراد بالعرب سكانَ البادية ، وبالسَّوَادِ سكانَ القرى والريف ، وغالباً ما يستعملها المصنف بهذا المعنى .

بالقلم ، وينكر ما يرى تحت أظفارهم من الأوساخ ، ولم يأمرهم بإعادة الصلوات ، ولو أمر به .. لكان فيه فائدة أخرى ، وهي التغليظ والزجر عن ذلك .

ولم أر في الكتب خبراً مروياً في ترتيب قلم الأظفار ، ولكن سمعت أنه صلى الله عليه وسلم بدأ بمسبحة اليمنى ، وختم بإبهام اليمنى ، وابتدأ في اليسرى بالخنصر إلى الإبهام .

ولمّا تأملت في هذا .. خطر لي من المعنى ما يدل على أن الرواية فيه صحيحة ؛ إذ مثل هذا المعنى لا ينكشف ابتداءً إلا بنور النبوة ، وأمّا العالم ذو البصيرة .. فغايتة أن يستنبطه من العقل بعد نقل الفعل إليه .

والذي لاح لي فيه والعلم عند الله سبحانه : أنه لا بد من قلم أظفار اليد والرجل ، واليد أشرف من الرجل ، فيبدأ بها ، ثم اليمنى أشرف من اليسرى فيبدأ بها ، ثم على اليمنى خمسة أصابع ، والمسبحة أشرفها ؛ إذ هي المشيرة في كلمتي الشهادة من جملة الأصابع ، ثم بعدها ينبغي أن يتدىء بما على يمينها ؛ إذ الشرع يستحب إدارة الطهور وغيره على اليمين ، وإن وضعت ظهر الكف على الأرض .. فالإبهام هو اليمين ، وإن وضعت بطن الكف^(١) .. فالوسطى هي اليمنى^(٢) ، واليد إذا تركت بطبعها .. كان الكف

(١) أي : على بطنها .

(٢) أي : باعتبار المسبحة .

مائلاً إلى جهة الأرض ، إذ جهة حركة اليمنى إلى اليسار ، واستتمام الحركة إلى اليسار يجعل ظهر الكفّ عالياً ، فما يقتضيه الطبع أولى .

ثمّ إذا وُضعت الكفّ على الكفّ . . صارت الأصابع في حكم حلقة دائرة ، فيقتضي ترتيب الدور الذهاب عن يمين المسبّحة إلى أن يعود إلى المسبّحة ، فتقع البداية بخنصر اليسرى ، والختم بإبهامها ، ويبقى إبهام اليمنى فيختم به التقليم .

وإنما قدرت الكفّ موضوعاً على الكفّ حتّى تصير الأصابع كأشخاص في حلقة ليظهر ترتيبها ، وتقدير ذلك أولى من تقدير وضع الكفّ على ظهر الكفّ ، أو وضع ظهر الكفّ على ظهر الكفّ ، فإنّ ذلك لا يقتضيه الطبع^(١) .

وأما أصابع الرجل . . فالأولى عندي إذ لم يثبت فيها نقل : أن يبدأ بخنصر اليمنى ، ويختم بخنصر اليسرى كما في التخليل ؛ فإنّ المعاني التي ذكرناها في اليد لا تتجه ههنا ؛ إذ لا مسبّحة في الرجل ، وهذه الأصابع في حكم صف واحد ثابت على الأرض ، فيبدأ من جانب اليمين ، فإنّ تقديرها حلقة بوضع الأخمص على الأخمص يأباه الطبع بخلاف اليدين .
وهذه الدقائق في الترتيب تنكشف بنور النبوة في لحظة ، وإنما يطول

(١) فالصورة التي انتهى إليها المصنف رحمه الله تعالى : الابتداء بالقصّ بمسبحة اليمنى ثمّ وسطاها ثم بنصرها ثم خنصرها ، ثم خنصر اليسرى ثم بنصرها ثم وسطاها ثم سبابتها ثم إبهامها ، ثم يختم بإبهام اليمنى .

التعبُ علينا ، ثمَّ لو سألنا ابتداءً عن الترتيب في ذلك . . ربَّما لم يخطرَ لنا ، وإذا ذكرنا فعله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم وترتيبه . . ربَّما تيسَّرَ لنا بما عايناهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بشهادةِ الحُكْمِ وتنبيهه على المعنى استنباطُ المعنى .

ولا تظنَّ أنَّ أفعاله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم في جميعِ حركاتِه كانت خارجةً عن وزنٍ وقانونٍ وترتيبٍ ، بل جميعُ الأمورِ الاختياريةِ التي يتردَّدُ فيها الفاعلُ بينَ قسمينِ أو أقسامٍ . . كان لا يقدمُ على واحدٍ معيَّنٍ بالاتفاق ، بل بمعنى يقتضي الإقدامَ والتقديمَ ؛ فإنَّ الاسترسالَ مهملاً كيفما اتفقَ سجيةُ البهائمِ ، وضبطُ الحركاتِ بموازينِ المعاني سجيةُ أولياءِ الله تعالى .

وكلِّما كانت حركاتُ الإنسانِ وخطراتُه إلى الضبطِ أقربَ ، وعن الإهمالِ وتركه سدىً أبعدَ . . كانت مرتبتهُ إلى رتبةِ الأولياءِ والأنبياءِ أكثرَ ، وكان قرْبُهُ مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ أظهرَ ؛ إذ القريبُ مِنَ النَّبيِّ عليه الصلاةُ والسلامُ وهوَ القريبُ مِنَ اللهِ . . لا بدَّ أن يكونَ قريباً ؛ فالقريبُ مِنَ القريبِ قريبٌ بالإضافةِ إلى غيره .

فنعوذُ باللهِ أن يكونَ زمامُ حركاتنا وسكناتنا في يدِ الشيطانِ بواسطةِ الهوى .

واعتبرُ في ضبطِ الحركاتِ باكتحاله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ؛ فإنَّه كانَ يكتحلُّ في عينه اليمنى ثلاثاً ، وفي اليسرى اثنين^(١) ، فبدايتهُ باليمنى

(١) رواه ابن سعد في « طبقاته » (٤١٦ / ١) ، وابن أبي شيبه في « المصنف » (٢٣٩٥٣) .

لشرفها ، وتفاوتته بين العينين لتكون الجملة وترأ ؛ فإن للوتر فضلاً على الزوج ، فإن الله تعالى وتر يحب الوتر^(١) ، فلا ينبغي أن يخلو فعل العبد من مناسبة لوصف من أوصاف الرب تعالى ، ولذلك استحب الإيتار في الاستجمار .

وإنما لم يقتصر على الثلاث وهو وتر لأن اليسرى لا يخصها إلا واحدة ، والغالب أن الواحدة لا تستوعب أصول الأجناف بالكحل ، وإنما خصص اليمين بالثلاث لأن التفضيل لا بد منه للإيتار ، واليمين أفضل ، فهي بالزيادة أحق .

فإن قلت : لم اقتصر على اثنين لليسرى وهي زوج ؟

فالجواب : أن ذلك ضرورة ؛ إذ لو جعل لكل واحدة وترأ . . كان المجموع زوجاً ؛ إذ الوتر مع الوتر زوج ، ورعايته الإيتار في مجموع الفعل وهو في حكم الخصلة الواحدة أحب من رعايته في الآحاد^(٢) ، ولذلك أيضاً وجه ، وهو أن يكتحل في كل واحدة ثلاثاً على قياس الوضوء ، وقد نقل ذلك في الصحيح ، وهو الأولى^(٣) .

(١) رواه البخاري (٦٤١٠) ، ومسلم (٢٦٧٧) .

(٢) وهذا على تقدير أن العينين في حكم عضو واحد ، فينظر فيه إلى مجموع الفعل . « إتحاف » (٤١٦ / ٢) .

(٣) الاكتحال ثلاثاً في كل عين عند الترمذي (١٧٥٧) ، وابن ماجه (٣٤٩٩) .

ولو ذهبتُ أستقصي دقائق ما راعاه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في حركاته . .
لطال الأمرُ ، ففسنُ بما سمعته ما لم تسمعه .

واعلم : أنَّ العالمَ لا يكونُ وارثاً للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ إلا إذا اطلعَ
على جميعِ معاني الشريعةِ ، حتَّى لا يكونَ بينه وبينَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه
وسلَّمَ إلا درجةٌ واحدةٌ ، وهي درجةُ النبوةِ ، وهي الدرجةُ الفارقةُ بينَ
الوارثِ والموروثِ ، إذ الموروثُ : هو الذي حصَّلَ المالَ له واشتغلَ
بتحصيله واقتدرَ عليه ، والوارثُ : هو الذي لم يحصلْ ولم يقدرْ عليه ،
ولكن انتقلَ إليه وتلقَّاهُ منه بعدَ حصوله له .

فأمثالُ هذه المعاني مع سهولة أمرها بالإضافةِ إلى الأغوارِ والأسرارِ
لا يستقلُّ بدركها ابتداءً إلا الأنبياءُ ، ولا يستقلُّ باستنباطها تلقياً بعدَ تنبيه
الأنبياءِ عليها إلا العلماءُ الذين هم ورثةُ الأنبياءِ عليهم السلامُ .

السادسُ والسابعُ : زيادةُ السرِّةِ وقُلْفَةُ الحشفةِ : أمَّا السرُّةُ . . فتقطعُ في
أوَّلِ الولادةِ ، وأمَّا التطهيرُ بالختانِ . . فعادةُ اليهودِ في اليومِ السابعِ منَ
الولادةِ ، ومخالفتُهُم بالتأخيرِ إلى أن يثغرَ الولدُ أحبُّ وأبعدُ عن الخطرِ^(١) ،

(١) يثغر الولد : تسقط أسنانه الرواضع ، أو يقوى كما فسرهُ الحافظ الزبيدي .

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الختانُ سنةٌ للرجالِ مكرمةٌ للنساءِ » ^(١) .
وينبغي ألاَّ يبالغَ في خفضِ المرأةِ ، قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لأمِّ عطيةَ وكانتَ تخفضُ : « يا أمَّ عطيةَ ؛ أَسْمِي ولا تنهكي ؛ فَإِنَّهُ أُسْرِي
لِلوَجْهِ وَأَحْظَى عِنْدَ الزَّوْجِ » ^(٢) أي : أَكْثَرُ لِمَاءِ الْوَجْهِ وَدَمِهِ ، وَأَحْسَنُ فِي
جَمَاعِهَا .

فانظرْ إلى جِزَالَةِ لَفْظِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِنْيَةِ ، وإلى إِشْرَاقِ نَوْرِ
النَّبَوَّةِ مِنْ مَصَالِحِ الْآخِرَةِ الَّتِي هِيَ أَهَمُّ مَقَاصِدِ النَّبَوَّةِ إِلَى مَصَالِحِ الدُّنْيَا ، حَتَّى
انْكَشَفَ لَهُ وَهُوَ أُمِّيٌّ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ النَّازِلِ قَدْرُهُ مَا لَوْ وَقَعَتِ الْغَفْلَةُ عَنْهُ .
خِيفَ ضَرَرُهُ .

فَسَبَّحَانَ مَنْ أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ؛ لِيَجْمَعَ لَهُمْ يَوْمَ بُعْثِهِ مَصَالِحَ الدُّنْيَا
وَالدِّينِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .



الثامنُ : مَا طَالَ مِنَ اللَّحْيَةِ : وَإِنَّمَا أَخْرَجْنَاهَا لِنَلْحَقَ بِهَا مَا فِي اللَّحْيَةِ مِنَ
السِّنَنِ وَالْبَدْعِ ، إِذْ هَذَا أَقْرَبُ مَوْضِعٍ يَلِيقُ بِهِ ذِكْرُهَا .
وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي مَا طَالَ مِنْهَا : فَقِيلَ : إِنَّ قَبْضَ الرَّجُلِ عَلَى لَحْيَتِهِ وَأَخْذَ
مَا تَحْتَ الْقَبْضَةِ . . فَلَا بَأْسَ ، فَقَدْ فَعَلَهُ ابْنُ عَمْرٍ وَجَمَاعَةٌ مِنْ

(١) رواه أحمد في « المسند » (٧٥ / ٥) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٣٢٤ / ٨) .

(٢) بنحوه عند أبي داود (٥٢٧١) ، وبلغظه عند الطبراني في « الأوسط » (٢٢٧٤) .

التابعين ، واستحسنه الشعبي وابن سيرين .
 وكرهه الحسن وقتادة ، وقالوا : تركها عافية أحب إلينا^(١) ؛ لقوله
 صلى الله عليه وسلم : « اعفوا للحي »^(٢) .
 والأمر في هذا قريب إذا لم ينته إلى تقصيص اللحية وتدويرها من
 الجوانب ؛ فإن الطول المفرط قد يشوه الخلقة ويطلق السنة المغتابين بالنبز
 إليه ، فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية .
 وقال النخعي : (عجب لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من
 لحيته فيجعلها بين لحيتين ، فإن التوسط في كل شيء حسن)^(٣) .
 ولذلك قيل : (كلما طالت اللحية . . تشمر العقل)^(٤) .

فصل في

[فيما يكره في اللحية من خصال]

وفي اللحية عشر خصال مكروهة ، وبعضها أشد كراهة من بعض ،
 وهي : خضابها بالسواد ، وتبييضها بالكبريت ، ونتفها ، ونتف الشيب
 منها ، والنقصان منها ، والزيادة فيها ، وتسريحها تصنعاً لأجل الرياء ،

(١) قوت القلوب (١٤٤ / ٢) ، وساق المصنف هنا بتفصيل أوسع عنده .

(٢) رواه البخاري (٥٨٩٢) ، ومسلم (٢٥٩ ، ٢٦٠) .

(٣) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

(٤) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

وتركها شعثة إظهاراً للزهد ، والنظر إلى سوادها عجباً بالشباب ، وإلى بياضها تكبراً بعلو السن ، وخضابها بالحمرة والصفرة من غير نيّة تشبّها بالصالحين .



أما الأول : وهو الخضاب بالسواد : فهو منهى عنه ، قال صلى الله عليه وسلم : « خيرُ شبابِكُمْ مَنْ تشبّه بشيوخِكُمْ ، وشرُّ شيوخِكُمْ مَنْ تشبّه بشبابِكُمْ » (١) .

والمراد بالتشبه بالشيوخ في الوقار ، لا في تبيض الشعر ، ونهى عن الخضاب بالسواد (٢) ، وقال : « هو خضاب أهل النار » ، وفي لفظ آخر : « الخضاب بالسواد خضاب الكفار » (٣) .

وتزوَّج رجلٌ على عهد عمر رضي الله عنه وكان خضب بالسواد ، فنصّل خضابُه وظهرت شيبته ، فرفعه أهل المرأة إلى عمر رضي الله عنه ، فردّ نكاحه وأوجعه ضرباً وقال : غررت القوم بالشباب ولبست عليهم شيبتك (٤) .

(١) رواه الطبراني في « الأوسط » (٥٩٠٠) .

(٢) روى مسلم (٢١٠٢) عن جابر رضي الله عنه قال : أتني بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد » .

(٣) رواه الحاكم في « المستدرک » (٥٢٦/٣) بلفظ : « والسواد خضاب الكافر » ، والروايات والسياق عند صاحب « القوت » (١٤٤/٢) .

(٤) قوت القلوب (١٤٤/٢) ، ونصّل : زال عنه .

ويقال : أَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بالسَّوَادِ فرعونُ لعنَهُ اللهُ^(١) .

وعن ابن عباسٍ رضيَ اللهُ عنهُما ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ بالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ ، لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ »^(٢) .



الثاني : الخِضَابُ بالصفرة والحمرة : وهو جائزٌ تلييساً للشيبِ على الكفارِ في الغزوِ والجهادِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ بَلْ لِلتَّشْبِهِ بِأَهْلِ الدِّينِ . . فهوَ مذمومٌ ، وقد قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِينَ ، والحمرةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِينَ »^(٣) .

وكانوا يخضبونَ بالحناءِ للحمرةِ ، وبالخلوقِ والكتَمِ للصفرةِ^(٤) ، وخضَبَ بعضُ العلماءِ بالسَّوَادِ لأجلِ الغزوِ ، وذلكَ لا بأسَ بِهِ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ هَوًى وشهوةٌ .



الثالثُ : تبييضُها بالكبريتِ استعجالاً لإظهارِ علوِّ السنِّ ؛ توصلاً إلى التوقيرِ ، وقبولِ الشهادةِ ، والتصديقِ بالروايةِ عن الشيوخِ ، وترفعاً عن

(١) قوت القلوب (١٤٤/٢) .

(٢) رواه أبو داود (٤٢١٢) ، والنسائي (١٣٨/٨) .

(٣) رواه الحاكم في « المستدرک » (٥٢٦/٣) ، وقد تقدم بعضه .

(٤) قوت القلوب (١٤٤/٢) .

الشباب ، وإظهاراً لكثرة العلم ؛ ظناً بأن كثرة الأيام تعطيه فضلاً ،
وهيهات ! فلا يزيدُ كبر السنُّ للجاهلِ إلا جهلاً ، فالعلمُ ثمرةُ العقلِ ، وهي
غريزةٌ لا يؤثرُ الشيبُ فيها ، ومنْ كانتْ غريزتهُ الحمقَ . . فطولُ المدّةِ يؤكدُ
حماقتهُ .

وقد كانَ الشيوخُ يقدّمونَ الشبابَ بالعلمِ ؛ كانَ عمرُ رضي الله عنه يقدّمُ
ابنَ عباسٍ وهوَ حديثُ السنِّ على أكابرِ الصحابةِ ويسألهُ دونهم^(١) .

وقالَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما : (ما أتى الله عزَّ وجلَّ عبداً علماً إلا
شاباً ، والخيرُ كلُّهُ في الشبابِ) ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى
يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ فَتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ ﴾ ، وقوله
تعالى : ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾^(٢) .

وكانَ أنسٌ رضي الله عنه يقولُ : قبضَ رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلّم
وليسَ في رأسِهِ ولحيتهِ عشرونَ شعرةً بيضاءَ . ف قيلَ له : يا أبا حمزة ؛ فقد
أسنَّ ؟ فقالَ : لم يشنّه الله تعالى بالشيبِ ، ف قيلَ : أو شينٌ هو ؟ فقالَ :
كلُّكم يكرهه^(٣) .

(١) أصله في « البخاري » (٤٢٩٤) .

(٢) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

(٣) وأما خبر : « الشيب وقار ونور » . . فيجاب عنه بأنه وإن كان كذلك لكنه يشين عند
النساء غالباً ، وبأن الشيب المنفي الشين عند من كرهه لا مطلقاً ؛ لتجتمع الروايات .
« إتحاف » (٤٢٣ / ٢) . وأصل الخبر عند البخاري (٣٥٤٧) ، ومسلم (٢٣٤٧) ،
وكلام أنس عند أحمد (١٠٨ / ٣) .

ويقال : إنَّ يحيى بن أكثم ولي القضاء وهو ابن إحدى وعشرين سنة ، فقال له رجل في مجلسه يريد أن يخجله بصغر سنّه : كم سنُّ القاضي أيده الله ؟ فقال : مثل سنِّ عتاب بن أسيد حين ولّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إمارة مكة وقضاءها ، فأفحمه^(١) .

وروي عن مالك أنه قال : (قرأت في بعض الكتب : لا تغرنكم اللحى ؛ فإنَّ التيس له لحية)^(٢) .

وقال أبو عمرو بن العلاء : (إذا رأيت الرجل طويل القامة صغير الهامة عريض اللحية . . فاقض عليه بالحمق . ولو كان أميّة بن عبد شمس)^(٣) .

وقال أيوب السخيتاني : (أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلّم منه)^(٤) .

وقال علي بن الحسين : (مَنْ سبق إليه العلم قبلك . . فهو إمامك فيه وإن كان أصغر سنّاً منك)^(٥) .

وقيل لأبي عمرو بن العلاء : أيحسُن من الشيخ أن يتعلّم من الصغير ؟

(١) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

(٢) في « القوت » (١٤٥ / ٢) : (وروينا عن مالك بن مغول) ، لإطلاق المصنف يومه أنه الإمام مالك بن أنس كما نبّه عليه الحافظ الزبيدي .

(٣) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

(٤) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

(٥) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

فَقَالَ : إِنْ كَانَ الْجَهْلُ يَقْبَحُ بِهِ . . فَالْتَعَلَّمُ يَحْسُنُ بِهِ ^(١) .

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ لِأَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ وَقَدْ رَأَاهُ يَمْشِي خَلْفَ بَغْلَةٍ الشَّافِعِيِّ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ تَرَكْتَ حَدِيثَ سَفْيَانَ بَعْلُوهُ وَتَمْشِي خَلْفَ بَغْلَةٍ هَذَا الْفَتَى وَتَسْمَعُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ أَحْمَدُ : لَوْ عَرَفْتُ . . لَكُنْتَ تَمْشِي مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ ؛ إِنْ عَلِمَ سَفْيَانُ إِنْ فَاتَنِي بَعْلُو . . أَدْرَكْتُهُ بَنْزُولٍ ، وَإِنْ عَقَلَ هَذَا الشَّابُّ إِنْ فَاتَنِي . . لَمْ أَدْرِكْهُ بَعْلُو وَلَا بَنْزُولٍ ^(٢) .



الرَّابِعُ : نَتْفُ بِيَاضِهَا اسْتِنْكَافًا مِنَ الشَّيْبَةِ . وَقَدْ نَهَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ ، وَقَالَ : « هُوَ نَوْرُ الْمُؤْمِنِ » ^(٣) ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الْخَضَابِ بِالسَّوَادِ ، وَعِلَّةُ الْكَرَاهِيَةِ مَا سَبَقَ ، وَالشَّيْبُ نَوْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالرَّغْبَةُ عَنْهُ رَغْبَةٌ عَنِ النُّورِ .



الخَامِسُ : نَتْفُهَا أَوْ نَتْفُ بَعْضِهَا بِحُكْمِ الْعَبَثِ وَالْهَوَسِ ، وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ وَمَشْوَةٌ لِلْخَلْقَةِ ، وَنَتْفُ الْفَنِيكَيْنِ بَدْعَةٌ ، وَهُمَا جَنِبَتَا الْعَنْفَقَةِ .

(١) قوت القلوب (١٤٥ / ٢) .

(٢) كذا هو في « القوت » (١٤٥ / ٢) ، وأصله مروي في « تاريخ بغداد » (٦٤ / ٢) .

(٣) رواه أبو داود (٤٢٠٢) ، والترمذي (٢٨٢١) ، وابن ماجه (٣٧٢١) ، والنتف في الحديث أعم من أن يكون في اللحية أو من الرأس ؛ لأنه نور ووقار . « إتحاف » (٤٢٥ / ٢) .

شهدَ عندَ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ رجلٌ كانَ يَنْتَفُفُ فَنِيكَيْهِ ؛ فردَّ شهادتهُ^(١) .
وردَّ عمرُ بنُ الخطابِ رضيَ اللهُ عنه وابنُ أبي ليلَى قاضيَ المدينةِ شهادةَ
مَنْ كانَ يَنْتَفُفُ لحيتهُ^(٢) .

وأما نَتْفُها في أوَّلِ النباتِ تشبُّهاً بالمرْدِ . فمن المنكراتِ الكبارِ ، فإنَّ
اللحيةَ زينَةُ الرجالِ ، فلهِ سبحانه ملائكةٌ يُقسمونَ : والذي زَيْنَ بني آدمَ
باللَّحَى^(٣) ، وهي مِنْ تمامِ الخلقِ ، وبها يُمَيِّزُ الرجالُ عنِ النساءِ .
وقيلَ في غريبِ التَّأويلِ : اللحيةُ هي المرادُ بقوله تعالى : ﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ
مَا يَشَاءُ ﴾^(٤) .

قالَ أصحابُ الأحنفِ بنِ قيسٍ : (ودِدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ لِلأَحْنَفِ لَحِيَةً وَلَوْ
بِعَشْرِينَ أَلْفًا)^(٥) .

وقالَ شريحُ القاضي : (ودِدْتُ أَنْ لِي لَحِيَةً بِعَشْرَةِ أَلْفٍ)^(٦) .

(١) رواه أبو بكر الجصاص في « أحكام القرآن » (٢٣٦ / ٢) بنحوه ، وهو بهذا السياق في
« القوت » (١٤٤ / ٢) .

(٢) قوت القلوب (١٤٤ / ٢) .

(٣) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٤٣ / ٣٦) ، وروي عن السيدة عائشة أنها كانت
تقوله كما ذكر ذلك ابن قتيبة في « عيون الأخبار » (٥٥ / ٤) ، وانظر « تنزيه الشريعة »
(٢٤٧ / ١) .

(٤) قوت القلوب (١٤٢ / ٢) ، وقال : (وفيه وجوه كثيرة) .

(٥) قوت القلوب (١٤٢ / ٢) .

(٦) قوت القلوب (١٤٢ / ٢) .

وكيف تُكره اللحية وفيها تعظيم الرجل ، والنظر إليه بعين العلم والوقار ، والرفع في المجالس ، وإقبال الوجوه إليه ، والتقديم على الجماعة ، ووقاية العرض ، فإن من يشتّم يعرضُ باللحية إذا كان للمشتوم لحية ؟!

وقد قيل : إن أهل الجنة مرّدٌ إلا هارونَ أخا موسى عليهما السلام ، فإن له لحيةً إلى سرّته تخصيصاً له وتفضيلاً^(١) .

السادسُ : تقصيصُها كالتعبية طاقةً على طاقةٍ للترئين للنساء والتصنع^(٢) .
قال كعبٌ : (يكونُ في آخر الزمانِ أقوامٌ يقصّونَ لحاهمُ كذنبِ الحمامةِ ، ويعرقفونَ نعالهمُ كالمناجلِ ، أولئك لا خلاقَ لهم)^(٣) .

السابعُ : الزيادةُ فيها : وهو أن يزيدَ في شعرِ العارضين من الصدغين ، وهو من شعرِ الرأسِ حتّى يجاوزَ عظمَ اللحي أو ينتهي إلى نصفِ الخد ، وذلك يباينُ هيئةَ أهلِ الصلاح .

(١) قوت القلوب (١٤٢/٢) ، وانظر « المقاصد الحسنة » (ص ١١٦) .

(٢) أي : يصففها تصفيفاً بالقص من أطرافها ، والنص في « القوت » (١٤٣/٢) .

(٣) قوت القلوب (١٤٤/٢) .

الثامن : تسريحُها لأجلِ الناسِ : قال بشرٌ : (في اللحية شِرْكَانِ : تسريحُها لأجلِ الناسِ ، وتركُها متفتلةً لإظهارِ الزهدِ)^(١) .



التاسعُ والعاشرُ : النظرُ إلى سوادِها أو بياضِها بعينِ العجبِ : وذلك مذمومٌ في جميعِ أجزاءِ البدنِ ، بل في جميعِ الأخلاقِ والأفعالِ على ما سيأتي بيانهُ .



فهذا ما أردنا أن نذكرهُ مِنْ أنواعِ التزيينِ والنظافةِ ، وقد حصلَ مِنْ ثلاثةِ أحاديثٍ مِنْ سننِ الجسدِ اثنتا عشرةَ خصلةً : خمسٌ منها في الرأسِ ، وهي : فَرْقُ شعرِ الرأسِ^(٢) ، والمضمضةُ ، والاستنشاقُ^(٣) ، وقصُّ الشاربِ ، والسواكُ ، وثلاثةٌ في اليدِ والرجلِ ، وهي : القلمُ ، وغسلُ البراجمِ ، وتنظيفُ الرواجبِ . وأربعةٌ في الجسدِ ، وهي : نتفُ الإبطِ ، والاستحداذُ ، والختانُ ، والاستنجاءُ بالماءِ ؛ فقد وردتِ الأخبارُ بمجموعِ ذلك .

- (١) حكاه الإمام أبو طالب المكي عن السري السقطي في « قوت القلوب » (١٤٤ / ٢) .
 (٢) روى البخاري (٣٥٥٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (كان صلى الله عليه وسلم يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤوسهم ، فكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه) .
 (٣) كما هي عند مسلم (٢٦١) .

وإذا كان غرضُ هذا الكتابِ التعرُّضَ للطهارةِ الظاهرةِ دونَ الباطنةِ .
فلنقتصرُ على هذا .

وليتحقق أنَّ فضلاتِ الباطنِ وأوساخَهُ التي يجبُ التنظيفُ منها أكثرُ مِنْ
أنْ تحصيَ ، وسيأتي تفصيلُها في ربعِ المهلكاتِ معَ تعريفِ الطرقِ في إزالتها
وتطهيرِ القلبِ منها إنْ شاءَ اللهُ تعالى .



تم كتاب أسرار الطهارة ومهماتهما
وهو الكتاب الثالث من ربع العبادات من كتب إحياء علوم الدين
بحمد الله وعونه ، وصلاته على سيدنا محمد نبيه وآله
ويثلوه كتاب أسرار الصلاة ومهماتهما

كِتَابُ
أَخْبَارِ الصَّلَاةِ
وَمُهَمَّاتِهَا

وهو الكتاب الرابع من ربيع العبادات
من كتب إحياء علوم الدين

كتاب أسرار الصلاة ومهمات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي غمر العباد بلطائفه ، وعمر قلوبهم بأنوار الدين ووظائفه ، الذي النزول عن عرش الجلال إلى السماء الدنيا من درجات الرحمة إحدى عوافظه ، فارق الملوك مع التفرد بالجلال والكبرياء بترغيب الخلق في السؤال والدعاء ، فقال : « هل من داع فاستجيب له ؟ وهل من مستغفر فأغفر له »^(١) ، وباين السلاطين بفتح الباب ورفع الحجاب ، فرخص للعباد في المناجاة بالصلوات كيفما تقلبت بهم الحالات في الجماعات والخلوات ، ولم يقتصر على الرخصة ، بل تلطف بالترغيب والدعوة ، وغيره من ضعفاء الملوك لا يسمح بالخلوة إلا بعد تقديم الهدية والرشوة ، فسبحانه ما أعظم شأنه وأقوى سلطانه ، وأتم لطفه وأعم إحسانه !

والصلاة على محمد نبي المصطفى ، وولي المجتبي ، وعلى آله وأصحابه مفاتيح الهدى ، ومصابيح الدجا ، وسلم تسليمًا .

(١) روى البخاري (١١٤٥) ، ومسلم (٧٥٨) مرفوعاً : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ، يقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ » .

أما بعد :

فإن الصلاة عماد الدين، وعصام اليقين، ورأس القربات، وغرّة الطاعات، وقد استقصينا في فنّ الفقه في « بسيط المذهب » و« وسيطه » و« وجيزه » أصولها وفروعها، صارفين جمام العناية إلى تفاريحها النادرة ووقائعها الشاذة؛ لتكون خزانة للمفتي منها يستمد، ومعولاً له إليها يفرع ويرجع .

ونحن الآن في هذا الكتاب مقتصرون على ما لا بد للمريد منه من أعمالها الظاهرة وأسرارها الباطنة، وكاشفون من دقائق معانيها الخفية في معاني الخشوع والإخلاص والنية ما لم تجر العادة بذكره في كتب الفقه، ومرتبون الكتاب على سبعة أبواب :

الباب الأول : في فضائل الصلوات .

الباب الثاني : في تفصيل الأعمال الظاهرة من الصلاة .

الباب الثالث : في تفصيل الأعمال الباطنة منها .

الباب الرابع : في الإمامة والقدوة .

الباب الخامس : في صلاة الجمعة وآدابها .

الباب السادس : في مسائل متفرقة تعمُّ بها البلوى يحتاج المريد إلى

معرفتها .

الباب السابع : في التطوعات وغيرها .



الباب الأول في فضائل الصلوات والسجود والجماعة والأذان وغيرها

فضيلة الأذان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة يوم القيامة على كتيب من مسك أسود لا يهتّم حساب ولا ينالهم فزع حتّى يفرغ ممّا بين الناس : رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله وأمّ به قوماً وهم به راضون ، ورجل أذن في مسجد ودعا إلى الله عزّ وجلّ ابتغاء وجه الله عزّ وجلّ ، ورجل ابتلي بالرقّ في الدنيا فلم يشغله ذلك عن عمل الآخرة »^(١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لا يسمع صوت المؤذن جنّ ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة »^(٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « يد الرحمن على رأس المؤذن حتّى يفرغ من أذانه »^(٣) .

(١) رواه الترمذي (١٩٨٦) بنحوه ، وهو بلفظه عند الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٢٤ / ٤) .

(٢) رواه البخاري (٦٠٩) .

(٣) رواه الطبراني في « الأوسط » (٢٠٠٨) ، وابن عدي في « الكامل » (٤٩ / ٥) .

وقيل في تفسير قوله عز وجل : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ : نزلت في المؤذنين^(١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا سمعتم النداء .. فقولوا مثل ما يقول المؤذن »^(٢) .

وذلك مستحب إلا في الحيعتين ، فإنه يقول فيهما : لا حول ولا قوة إلا بالله^(٣) .

وفي قوله : (قد قامت الصلاة) : أقامها الله وأدامها ما دامت السماوات والأرض^(٤) .

وفي الثوب : صدقت وبررت ونصحت .

وعند فراغ المؤذن يقول : اللهم ؛ رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة ، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته ، إنك لا تخلف الميعاد^(٥) .

وقال سعيد بن المسيب : (مَنْ صَلَّى بِأَرْضٍ فَلَاةٍ .. صَلَّى عَنْ يَمِينِهِ

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢٣٦١) من قول عائشة رضي الله عنها ، وانظر « الدر المنثور » (٣٢٥ / ٧) .

(٢) رواه البخاري (٦١١) ، ومسلم (٣٨٣) .

(٣) كما في « مسلم » (٣٨٥) .

(٤) كما في « أبي داود » (٥٢٨) .

(٥) كما في « البخاري » (٦١٤) ، و« النسائي » (٢٧ / ٢) .

مَلَكٌ وَعَنْ شِمَالِهِ مَلَكٌ ، فَإِنْ أَدَّانَ وَأَقَامَ . . صَلَّى وَرَاءَهُ أَمْثَالُ الْجِبَالِ مِنْ
الْمَلَائِكَةِ (١) .



(١) رواه مالك في «الموطأ» (١/٧٤) .

فضيلة المكتوبة

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ .

وقال صلى الله عليه وسلم : « خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، فمن جاء بهن ولم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن . . كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن . . فليس له عند الله عهد ، إن شاء . . عذبه ، وإن شاء . . أدخله الجنة » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب غمر بباب أحدكم يفتح فيه كل يوم خمس مرات ، فما ترون ذلك يُبقي من درنه ؟ » قالوا : لا شيء ، قال صلى الله عليه وسلم : « فإن الصلوات الخمس تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن » (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إن الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر » (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « بيننا وبين المنافقين شهود العتمة والصبح لا يستطيعونهما » (٤) .

(١) رواه أبو داود (١٤٢٠) ، والنسائي (٢٣٠ / ١) ، وابن ماجه (١٤٠١) .

(٢) رواه مسلم (٦٦٨) .

(٣) رواه مسلم (٢٣١) .

(٤) رواه مالك في « الموطأ » (١٣٠ / ١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُضَيَّعٌ لِلصَّلَاةِ .. لَمْ يَعْباَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَسَنَاتِهِ » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ ، فَمَنْ تَرَكَهَا .. فَقَدْ هَدَمَ الدِّينَ » (٢) .

وسُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : « الصَّلَاةُ لِمَوَاقِيتِهَا » (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَافِظٌ عَلَى الْخُمْسِ بِإِكْمَالِ طُهُورِهَا وَمَوَاقِيتِهَا .. كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبِرَهَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا .. حُشِرَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ » (٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ » (٥) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا .. لَتَعَبَّدَ بِهِ

(١) روى الطبراني في « الأوسط » (١٨٨٠) مرفوعاً : « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت .. صلح له سائر عمله ، وإن فسدت .. فسد سائر عمله » .

(٢) رواه البيهقي في « الشعب » (٢٥٥٠) بغير زيادة : « فمن تركها .. » .

(٣) رواه البخاري (٥٢٧) ، ومسلم (٧٥) .

(٤) رواه أحمد في « المسند » (١٦٩ / ٢) ، وأصله عند أبي داود (٤٣٠) ، وابن ماجه (١٤٠٣) .

(٥) رواه الترمذي (٤) .

ملائكته ؛ فمنهم راعٍ ومنهم ساجدٌ ، ومنهم قائمٌ وقاعدٌ »^(١) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ ترك الصلاة متعمداً .. فقد كفر »^(٢) أي : قارب أن ينخلع عن الإيمان بانحلال عروته وسقوط عماده ، كما يقال لمن قارب البلدة : إنه بلغها ودخلها .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ ترك صلاة متعمداً .. فقد برىء من ذمة محمد » صلى الله عليه وسلم^(٣) .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه :

مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضوءَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الصلاةِ .. فَإِنَّهُ فِي صلاةٍ مَا كَانَ يَعْمُدُ إِلَى الصلاةِ ، وَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِأَحَدِي خَطْوَتَيْهِ حَسَنَةٌ وَتُمْحَى عَنْهُ بِالْأُخْرَى سَيِّئَةٌ ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْإِقَامَةَ .. فَلَا يَسْعَ ؛ فَإِنَّ أَعْظَمَكُمْ أَجْراً أَبْعَدُكُمْ دَاراً ، قَالُوا : لِمَ يَا أبا هريرة ؟ قَالَ : مِنْ أَجْلِ كَثْرَةِ الْخُطَا^(٤) .

وَيُرَوَّى أَنَّ أَوَّلَ مَا يُنْظَرُ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِ الْعَبْدِ الصلاةُ ؛ فَإِنْ

(١) كذا بلفظه في « القوت » (١٠٠ / ٢) ، قال العراقي : (لم أجده هكذا ، وآخر الحديث عند الطبراني من حديث جابر ، وعند الحاكم من حديث ابن عمر) . « إتحاف » (١٠ / ٣) .

(٢) رواه الطبراني في « الأوسط » (٣٣٧٢) .

(٣) رواه أحمد في « المسند » (٤٢١ / ٦) .

(٤) رواه مالك في « الموطأ » (٣٣ / ١) .

وُجِدَتْ تَامَّةً . . قُبِلَتْ مِنْهُ وَسَائِرُ عَمَلِهِ ، وَإِنْ وُجِدَتْ نَاقِصَةً . . رُدَّتْ عَلَيْهِ وَسَائِرُ عَمَلِهِ « (١) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ مُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِيكَ بِالرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ » (٢) .

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : (مَثَلُ الْمَصْلِيِّ مَثَلُ التَّاجِرِ الَّذِي لَا يَخْلَصُ لَهُ الرِّبْحُ حَتَّى يَخْلَصَ لَهُ رَأْسُ الْمَالِ ، وَكَذَلِكَ الْمَصْلِيُّ لَا يَقْبَلُ لَهُ نَافِلَةٌ حَتَّى يُوَدِيَ الْفَرِيضَةَ) (٣) .

وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ : (قُومُوا إِلَيَّ نَارِكُمْ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا فَأُطْفِئُوهَا) (٤) .

(١) رواه مالك في « الموطأ » (١٧٣ / ١) بلاغاً عن يحيى بن سعيد بنحوه ، وفي الصحاح ما يشهد له .

(٢) قال الله تعالى : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى ﴾ ، قال الحافظ الزبيدي بعدما نقل كلام الحافظ العراقي بأنه لم يقف على أصل الحديث : (وهو من نسخة جمع فيها أحاديث يقول في أول كل منها : يا أبا هُرَيْرَةَ ، وهذه النسخة موضوعة باتفاق المحدثين ، إلا أن بعض ما فيها هو صحيح باللفظ أو بالمعنى ، كالذي نحن فيه ، فإن معناه صحيح لما أخرج عبد الرزاق في « المصنف » وعبد بن حميد عن رجل من قريش قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على أهله بعض الضيق في الرزق . . أمر أهله بالصلاة ، ثم قرأ الآية : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ ﴾) .

(٣) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٣٨٧ / ٢) مرفوعاً .

(٤) رواه الطبراني في « الأوسط » (٩٤٤٨) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤٢ / ٣) عن ابن سيرين مرسلأ ، ولفظه : « إن الله ملكاً ينادي عند كل صلاة : يا بني آدم ؛ قوموا إلى نيرانكم . . . » .

فضيلة إتمام الأركان

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَمَثَلِ الْمِيزَانِ ، مَنْ أَوْفَى .. اسْتَوْفَى » (١) .

وَقَالَ يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ : (كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَوِيَةً كَأَنَّهَا مُوزَوْنَةٌ) (٢) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الرِّجْلَيْنِ مِنْ أُمَّتِي لَيَقُومَانِ إِلَى الصَّلَاةِ وَرُكُوعُهُمَا وَسُجُودُهُمَا وَاحِدٌ ، وَإِنَّ مَا بَيْنَ صَلَاتَيْهِمَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » (٣) ، وَأَشَارَ إِلَى الْخُشُوعِ .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْعَبْدِ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ » (٤) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمَا يَخَافُ الَّذِي يَحْوُلُ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَحْوَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجَهَ حِمَارٍ ؟ ! » (٥) .

(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١١٩٠) ، والبيهقي في « الشعب » (٢٨٨٢) .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٠٣) .

(٣) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٩٧) من زيادات نعيم بن حماد في نسخته للزهد ، عن سُفْيٍّ .

(٤) رواه أحمد في « المسند » (٥٢٥ / ٢) .

(٥) في « البخاري » (٦٩١) ، ومسلم (٤٢٧) بلفظ : (يرفع رأسه) بدل (يحول) =

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا ، فَأَسْبَغَ وضوءَها ، وَأَتَمَّ رُكُوعَها وسُجُودَها وخشوعَها . . عَرَجَتْ وَهِيَ بِيضَاءُ مَسْفَرَةٌ تقولُ : حَفَظَكَ اللهُ كما حَفَظْتَنِي ، وَمَنْ صَلَّى لغيرِ وَقْتِها ، وَلَمْ يَسْبَغْ وضوءَها ، وَلَمْ يَتَمَّ رُكُوعَها ولا سُجُودَها ولا خَشُوعَها . . عَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مَظْلَمَةٌ تقولُ : ضَيَّعَكَ اللهُ كما ضَيَّعْتَنِي ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ . . لُفَّتْ كما يُلَفُّ الثَّوبُ الخَلْقُ ، فيضربُ بها وَجْهَهُ » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « أَسْوَأُ النَّاسِ سَرَقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ » (٢) .

وقال ابن مسعودٍ وسلمانُ رضي الله عنهما : (الصلاةُ مكيالٌ ، فَمَنْ أَوْفَى . . استوفى ، وَمَنْ طَفَفَ . . فَقَدْ عَلِمْتُمْ ما قالَ اللهُ في المطففينَ) (٣) .



= (وجهه) ، وقال الحافظ العراقي : (وعند ابن عدي في « عوالي مشايخ مصر » من حديث جابر : « ما يؤمنه إذا التفت في صلاته أن يحول الله وجهه وجه كلب أو وجه خنزير » ، قال : منكر بهذا الإسناد) ، وانظر « الإتحاف » (١٢ / ٣) .

(١) رواه الطبراني في « الأوسط » (٣١١٩) ، والبيهقي في « الشعب » (٢٨٧١) .

(٢) رواه أحمد في « المسند » (٥٦ / ٣) .

(٣) كذا في « القوت » (١٠١ / ٢) ، ورواه ابن المبارك في « الزهد » (١١٩٢) عن سلمان رضي الله عنه .

فضيلة الجماعة

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » (١) .

وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنََّّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ نَاسَأَ فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ رَجُلًا يَصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيُوتَهُمْ » ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : « ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمَرَ بِهِمْ فَتُحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِخُزْمِ الْحَطَبِ بَيُوتَهُمْ ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ .. لَشَهِدَهَا » ؛ يَعْنِي : صَلَاةَ الْعِشَاءِ (٢) .

وَقَالَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُرْوَى مَرْفُوعًا : « مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ .. فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ لَيْلَةٍ ، وَمَنْ شَهِدَ الصُّبْحَ .. فَكَأَنَّمَا قَامَ لَيْلَةً » (٣) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً فِي جَمَاعَةٍ .. فَقَدْ مَلَأَ نَحْرَهُ عِبَادَةً » (٤) .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٥) ، وَمُسْلِمٌ (٦٤٩) ، وَالْفَذُّ : الْفَرْدُ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٤) ، وَمُسْلِمٌ (٦٥١) .

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٥٦) مِنْ حَدِيثِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا ، وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ (٢٢١) أَنَّهُ رَوَى مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا .

(٤) قَالَ الْعِرَاقِيُّ : (لَمْ أَرَهُ مَرْفُوعًا ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي كِتَابِ « الصَّلَاةِ » [ص ١٩٦] . « إِتْحَافٌ » (٣ / ١٥) .

وقال سعيد بن المسيب : (ما أذن مؤذن منذ عشرين سنة إلا وأنا في المسجد)^(١) . وقال محمد بن واسع : (ما أشتهي من الدنيا إلا ثلاثة : أحاً إن تعوّجت . . قَوْمَنِي ، وقوتاً من الرزق عفواً بغير تبعه ، وصلاة في جماعة يُرفع عني سهوها ويكتب لي فضلها)^(٢) .

وروي أن أبا عبيدة بن الجراح أم قوماً مرة ، فلمّا انصرف . . قال : (ما زال الشيطان بي أنفأ حتى رأيت أن لي فضلاً على غيري ، لا أوّماً أبداً)^(٣) . وقال الحسن : (لا تصلّوا خلف رجل لا يختلف إلى العلماء) .

وقال النخعي : (مثل الذي يؤم الناس بغير علم مثل الذي يكيل الماء في البحر ، لا يدري زيادته من نقصانه) .

وقال حاتم الأصم : (فاتتني الصلاة في الجماعة ، فعزّاني أبو إسحاق البخاري وحده ، ولو مات لي ولد . . لعزّاني أكثر من عشرة آلاف ؛ لأن مصيبة الدين أهون عند الناس من مصيبة الدنيا) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : (من سمع المنادي ثم لم يجب . . لم يرد خيراً ولم يُرد به)^(٤) .

-
- (١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٥٤٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٦٢ / ٢) ، وقالوا : (ثلاثين) بدل (عشرين) ، وفي « الطيوريات » (٤٥٠) : (أربعين) .
- (٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٦١ / ٥٦) .
- (٣) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٨٣٤) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٤١٤١) .
- (٤) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٤٨٥) عن عائشة رضي الله عنها بنحوه .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : (لَأَنْ تُمَلَأَ أُذُنُ ابْنِ آدَمَ رِصَاصاً مَذَاباً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النِّدَاءَ ثُمَّ لَا يَجِيبُهُ)^(١) .

ويروى أن ميمون بن مهران أتى المسجد ، فقبل له : إِنَّ النَّاسَ قَدْ انصرفوا ! فقال : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، لَفَضْلُ هَذِهِ الصَّلَاةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَلَايَةِ الْعِرَاقِ .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْماً الصَّلَوَاتِ فِي جَمَاعَةٍ لَا تَفُوتُهُ فِيهَا تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ . . كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ ؛ بَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ »^(٢) .

ويقال : إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَحْشُرُ قَوْمٌ وَجُوهَهُمْ كَالْكُوكِبِ الدَّرِيِّ ، فَتَقُولُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ : مَا كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : كُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الْأَذَانَ . . قَمْنَا إِلَى الطَّهَارَةِ وَلَا يَشْغَلُنَا غَيْرُهَا ، ثُمَّ تَحْشُرُ طَائِفَةٌ وَجُوهَهُمْ كَالْأَقْمَارِ ، فَيَقُولُونَ بَعْدَ السُّؤَالِ : كُنَّا نَتَوَضَّأُ قَبْلَ الْوَقْتِ ، ثُمَّ تَحْشُرُ طَائِفَةٌ وَجُوهَهُمْ كَالشَّمْسِ ، فَيَقُولُونَ : كُنَّا نَسْمَعُ الْأَذَانَ فِي الْمَسْجِدِ^(٣) .

وَرُوي أَنَّ السَّلَفَ كَانُوا يَعْزُونَ أَنْفُسَهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِذَا فَاتَتْهُمْ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى ، وَيَعْزُونَ سَبْعاً إِذَا فَاتَتْهُمْ الْجَمَاعَةُ .



(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٤٨٤) .

(٢) رواه الترمذي (٢٤١) .

(٣) أورد نحوه صاحب « القوت » (١٠١ / ٢) .

فضيلة السجود

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما تقرب العبد إلى الله عز وجل بشيء أفضل من سجود خفي »^(١) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة ، وحط عنه بها سيئة »^(٢) .

وروي أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ادع الله أن يجعلني من أهل شفاعتك ، وأن يرزقني مرافقتك في الجنة ، فقال صلى الله عليه وسلم : « أعني بكثرة السجود »^(٣) .

وقيل : « إن أقرب ما يكون العبد من الله تعالى أن يكون ساجداً »^(٤) ، وهو معنى قوله تعالى : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾^(٥) .

وقال عز وجل : ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ ، فقيل : هو ما يلتصق بوجوههم من الأرض عند السجود ، وقيل : هو نور الخشوع ، فإنه يشرق من الباطن على الظاهر ، وهو الأصح ، وقيل : هي الغرر التي

(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٥٤) عن ضمرة بن حبيب بن صهيب مرسلاً .

(٢) رواه ابن ماجه (١٤٢٤) ، وأصله في « مسلم » (٤٨٨) .

(٣) رواه مسلم (٤٨٩) ، وهو ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه .

(٤) رواه مسلم (٤٨٢) .

(٥) انظر « الدر المنثور » (٥٦٦ / ٨) .

تكونُ في وجوههم يومَ القيامةِ مِنْ أثرِ الوضوءِ^(١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا قرأ ابنُ آدمَ السجدةَ فسجدَ . . اعتزلَ الشيطانُ يبكي ويقولُ : يا ويلاهُ ؛ أمرَ هَذَا بالسجودِ فسجدَ فلهُ الجنةُ ، وأمرتُ بالسجودِ فعصيتُ فلي النارُ »^(٢) .

ويروى عن عليِّ بنِ عبدِ الله بنِ عباسٍ أَنَّهُ كَانَ يسجدُ في كلِّ يومٍ ألفَ سجدةٍ ، وكانوا يسمُّونه السَّجَّادَ^(٣) .

ويروى أَنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ رضيَ اللهُ عنه كَانَ لا يسجدُ إلا على الترابِ^(٤) .

وكانَ يوسفُ بنُ أسباطٍ يقولُ : (يا معشرَ الشبابِ ؛ بادروا بالصَّحَّةِ قبلَ المرضِ فما بقيَ أحدٌ أحسُّهُ إلا رجلٌ يتمُّ ركوعَهُ وسجودَهُ ، وقد حيلَ بيني وبينَ ذلك)^(٥) .

(١) انظر « الدر المنثور » (٥٤١ / ٧) ، و « الإتحاف » (١٨ / ٣) .

(٢) رواه مسلم (٨١) .

(٣) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٧٥ / ١٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٠٧ / ٣) ، وكان أجمل قرشي على وجه الأرض وأوسمه وأكثره صلاة ، وكان يقال له : السجَّاد ؛ لعبادته وفضله ، وانظر « طبقات ابن سعد » (٣٠٨ / ٧) .

(٤) حكاه القشيري في « الرسالة » (ص ٢٦٦) ، قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٤٨٨ / ١) : (ولعله كان يفعلهُ على جهة المبالغة في التواضع والخشوع ، فلا يكون فيه مخالفة للجماعة) ، والمقصود بالسجود على التراب تعمد فعل ذلك ؛ إذ كان يأتي بتراب فيضعه على الخُمرة ويسجد عليه .

(٥) المجالسة وجواهر العلم (٣٣١) .

وقال سعيد بن جبير : (ما آسى على شيء من الدنيا إلا على السجود)^(١) .

وقال عقبه بن مسلم : (ما من خصلة في العبد أحب إلى الله من رجل يحب لقاء الله ، وما من ساعة العبد فيها أقرب إلى الله منه حيث يخرُّ ساجداً)^(٢) .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : (أقرب ما يكون العبد إلى الله إذا سجد ، فأكثرُوا الدعاء عند ذلك)^(٣) .



(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٩٧٤) عن سعيد يحكيه عن مسروق .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٢٧٩) .

(٣) رواه مسلم (٤٨٢) عن أبي هريرة مرفوعاً .

فضيلة الخشوع

قال الله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ ،

قيل : سكارى من كثرة الهَمِّ ، وقيل : من حب الدنيا^(١) .

وقال وهب : (المراد به ظاهرة)^(٢) ، ففيه تنبيه على سكر الدنيا ؛ إذ

بين فيه العلة فقال : ﴿ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ ، وكم من مصل لم يشرب

الخمَر وهو لا يعلم ما يقول في صلاته ! !

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يَحْدِثْ نَفْسَهُ

فِيهِمَا شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(٣) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمْسُكُنْ وَتَوَاضِعُ ،

وَتَضَرَعُ وَتَبَاوُسُ وَتَنَادِمٌ ، وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ فَتَقُولُ : اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ ، فَمَنْ لَمْ

يَفْعَلْ . . فَهِيَ خِدَاجٌ »^(٤) .

(١) قوت القلوب (٩٧ / ٢) .

(٢) وهو قول عامة المفسرين ، وشاهد المؤلف يتأتى من تنمة الآية كما سيبين .

(٣) رواه البخاري (١٦٤) ، ومسلم (٢٢٦) ، وبها رواه ابن أبي شيبة (٧٧١٣) مرسلًا .

(٤) رواه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » (١٢٤ / ٣) ، وهو عند الترمذي (٣٨٥)

بنحوه ، تمسكن : خضوع وذل ، تقنع : ترفع ، خداج : ناقصة .

ورُوي عن الله تعالى في الكتب السالفة أنه قال : (ليس كلُّ مصلٍّ أتقبلُ صلاته ، إنما أقبلُ صلاةَ مَنْ تواضعَ لعظمتي ولم يتكبرْ عليَّ ، وأطعمَ الفقيرَ الجائعَ لوجهي) (١) .

وقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « إِنَّمَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ وَأُمِرَ بِالْحَجِّ وَالطَّوَافِ وَأُشْعِرَتِ الْمَنَاسِكُ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى » (٢) ، فإذا لم يكنْ في قلبك للمذكور الذي هو المقصودُ والمبتغى عظمةً ولا هيبةً . . فما قيمةُ ذكرك !؟ (٣) .

وقال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم للذي أوصاهُ : « وَإِذَا صَلَّيْتَ . . فَصَلِّ صَلَاةَ مُودِّعٍ » (٤) ؛ أي : مودعٍ لنفسه ، مودعٍ لهواه ، مودعٍ لعمره ، سائرٍ إلى مولاه ، كما قال تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ ﴾ (٥) .

وقال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ

(١) بنحوه رواه مرفوعاً أبو نعيم في « الحلية » (١٨ / ٤) ، وهو في « القوت » (٩٧ / ٢) .

(٢) رواه أبو داود (١٨٨٨) ، والترمذي (٩٠٢) دون ذكر الصلاة بنحوه .

(٣) هو من كلام صاحب « القوت » (٩٨ / ٢) بعدما ساق الحديث السابق .

(٤) رواه ابن ماجه (٤١٧١) .

(٥) هو من كلام أبي طالب المكي بسياقه في « القوت » (٩٨ / ٢) .

والمنكر . . لم يزدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْداً»^(١) ، والصلاةُ مناجاةٌ ، فكيفَ تكونُ مع الغفلةِ ؟!

وقال بكر بن عبد الله : (يا بن آدم ؛ إذا شئت أن تدخلَ على مولاك بغير إذن . . دخلت ، قيل : وكيف ذلك ؟ قال : تسبغ وضوءك وتدخلُ محرابك ، فإذا أنت قد دخلتَ على مولاك بغير إذن فتكلّمهُ بغير ترجمانٍ)^(٢) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا ونحدثُهُ ، فإذا حضرت الصلاة . . فكأنّه لم يعرفنا ولم نعرفهُ)^(٣) اشتغالا بعظمة الله تعالى سبحانه .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لا ينظرُ الله إلى صلاةٍ لا يحضرُ الرجلُ فيها قلبه مع بدنه »^(٤) .

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٥٤ / ١١) مرفوعاً .

(٢) حلية الأولياء (٢٢٩ / ٢) بنحوه .

(٣) قال الحافظ ابن رجب في « فتح الباري » (١١٤ / ٤) : (خرج الحافظ أبو الحسين بن المظفر في « غرائب شعبة » - وساق سنده - عن عائشة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندي . . كان في مهنة أهله ، فإذا نودي بالصلاة . . كأنه لم يعرفنا ») ، وأيد هذه الزيادة برواية أخرى عند أبي زرعة في « تاريخه » ، وأصل الحديث عند البخاري (٦٧٦) .

(٤) روى المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (ص ٩٢) نحوه بلفظ : « ما بال أقوام يتلى عليهم كتاب الله فلا يدرون ما يتلى منه مما ترك ؟ ! هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل ، فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ، ولا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد بقلبه مع بدنه » .

وكان إبراهيم الخليل عليه السلام إذا قام إلى الصلاة . . سَمِعَ وَجِيبَ قَلْبِهِ على ميلين^(١) .

وكان سعيد التنوخي إذا صَلَّى لَمْ تَنْقَطِعِ الدَّمُوعُ مِنْ خَدْيِهِ عَلَى لَحْيَتِهِ^(٢) .
ورأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلاً يَعْثُ بلحيته في الصلاة فقال : « لو خشع قلبُ هذا . . لَخَشَعَتْ جوارحه »^(٣) .

ويروى أَنَّ الحسنَ نظرَ إلى رجلٍ يعثُ بالحصي ويقولُ : اللهم ؛ زوجني الحورَ العينَ ، فقالَ : بئسَ الخاطبُ أنتَ ، تخطبُ الحورَ العينَ وأنتَ تعثُ؟!^(٤) .

وقيلَ لخلفِ بنِ أيوبَ : ألا يؤذيك الذبابُ في الصلاة فتطردها ؟ قال :

(١) روى ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢١٨/٦) عن وهب بن منبه قال : (قرأت في بعض الكتب التي أنزلت من السماء : أن الله قال لإبراهيم عليه السلام : أتدري لم اتخذتك خليلاً ؟ قال : لا يا رب ، قال : لذلِّ مقامك بين يدي في الصلاة) ، وعنه قال : (لما اتخذ الله تعالى إبراهيم خليلاً . . كان يسمع خفقان قلبه من بُعدٍ خوفاً من الله عز وجل) .

(٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٠٣-٢٠٢/٢١) .

(٣) هو عند الحكيم الترمذي في « نواذر الأصول » (ص ٣١٧) مرفوعاً ، ورواه المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (ص ٨٩) موقوفاً على حذيفة ، ومن قول سعيد بن المسيب .

(٤) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢٨٧/٥) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله بنحوه .

لا أَعُوذُ نفسي شيئاً يفسدُ عليَّ صلاتي ، قيلَ له : وكيفَ تصبرُ على ذلك ؟
قالَ : بلغني أَنَّ الفساقَ يصبرونَ تحتَ أسواطِ السلطانِ ليقالَ : فلانٌ صبورٌ
ويفتخرونَ بذلكَ ، فأنا قائمٌ بينَ يدي رَبِّي ، أفأتحركُ لذبابَةٍ ؟!

ويُروى عن مسلم بن يسارٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ . . قَالَ لِأَهْلِهِ :
(تَحَدَّثُوا أَنْتُمْ ، فَإِنِّي لَسْتُ أَسْمَعُكُمْ)^(١) .

ويُروى عنه أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي يَوْمًا فِي جَامِعِ الْبَصْرَةِ ، فَسَقَطَتْ نَاحِيَةٌ مِنَ
الْمَسْجِدِ ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ لِذَلِكَ ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ حَتَّى انصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ^(٢) .

وكانَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه وكرَّمَ وجهُهُ إِذَا حَضَرَ وَقْتُ
الصَّلَاةِ يَتَزَلَّزَلُ وَيَتَلَوَّنُ وَجْهَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فيقولُ :
جاءَ وَقْتُ أَمَانَةِ عَرَضَها اللهُ على السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ
يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلْتُهَا .

ويُروى عن عليِّ بنِ الحسينِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ . . اصْفَرَ لَوْنُهُ ، فيقولُ لَهُ
أَهْلُهُ : مَا هَذَا الَّذِي يَعْتَرِيكَ عِنْدَ الْوُضُوءِ ؟ فيقولُ : أَتَدْرُونَ بَيْنَ يَدَيَّ مَنْ
أُرِيدُ أَنْ أَقُومَ ؟^(٣) .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢٩٠ / ٢) .

(٢) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢٩٠ / ٢) .

(٣) رواه أحمد في « الزهد » (٢١٣٨) ، وابن أبي الدنيا في « الرقة والبكاء »
(١٤٨) .

ويُروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : قال داوود عليه السلام في مناجاته : إلهي ؛ مَنْ يسكنُ بيتك وممَّنْ تتقبلُ الصلاة ؟ فأوحى الله إليه : يا داوود ؛ إنما يسكنُ بيتي وأقبلُ الصلاة منه مَنْ تواضع لعظمتي ، وقطع نهاره بذكرى ، وكف نفسه عن الشهوات من أجلي ، يطعم الجائع ، ويؤوي الغريب ، ويرحم المصاب ، فذلك الذي يضيء نوره في السماء كالشمس ، إن دعاني لبيته ، وإن سألتني .. أعطيته ، أجعلُ له في الجهل حلماً ، وفي الغفلة ذكراً ، وفي الظلمة نوراً ، وإنما مثله في الناس كالفرديوس في أعلى الجنان ، لا تيسر أنهارها ، ولا تتغير ثمارها^(١) .

ويُروى عن حاتم الأصم رضي الله عنه أنه سئل عن صلاته فقال : (إذا حانت الصلاة .. أسبغت الوضوء ، وأتيت الموضع الذي أريد الصلاة فيه ، فأقعدُ فيه حتى تجتمع جوارحي ؛ ثم أقومُ إلى صلاتي ، فأجعلُ الكعبة بين حاجبي ، والصراط تحت قدمي ، والجنة عن يميني ، والنار عن يساري ، وملك الموت ورائي ، وأظنُّها آخر صلاتي ، ثم أقومُ بين الرجاء والخوف ، وأكبرُ تكبيراً بتحني ، وأقرأ قراءة بترتيل ، وأركعُ ركوعاً بتواضع ، وأسجدُ سجوداً بتخشع ، وأقعدُ على الورك اليسرى ، وأفرشُ ظهر قدميها ، وأنصبُ القدم اليمنى على الإبهام ، وأتبعها

(١) بنحوه مرفوعاً في « الحلية » (١٨/٤) ، وابن أبي الدنيا في « التواضع والخمول » (٨٦) والخطاب فيه لسيدنا موسى عليه السلام .

الإخلاص ، ثم لا أدري : أقبلت مني أم لا (١) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : (ركعتان مقتصدتان في تفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه) (٢) .



(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٧٥ / ٨) بنحوه .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٢٨٨) .

فضيلة المسجد وموضع الصلاة

- قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ .
- وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ . . . بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ » (١) .
- وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَلْفَ الْمَسْجِدَ . . . أَلْفَهُ اللَّهُ تَعَالَى » (٢) .
- وقال صلى الله عليه وسلم : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ . . . فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ » (٣) .
- وقال صلى الله عليه وسلم : « لَا صَلَاةَ لَجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ » (٤) .
- وقال صلى الله عليه وسلم : « الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَصَلَاةٍ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ ؛ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ ؛ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ؛ اَرْحَمْهُ ، مَا لَمْ يَحْدِثْ أَوْ يَخْرُجْ مِنَ الْمَسْجِدِ » (٥) .

(١) رواه ابن ماجه (٧٣٨) وأصله في « الصحيحين » ، ومفحص القِطَاة : مكان رقودها على بيضها ، وهي لا تتخذ ذلك من الشجر بل على التراب ، ولهذا خص ذكر هذا الطائر .

(٢) رواه الطبراني في « الأوسط » (٦٣٧٩) .

(٣) رواه البخاري (٤٤٤) ، ومسلم (٧١٤) .

(٤) رواه الدارقطني في « سننه » (٤١٩ / ١) ، والحاكم في « المستدرک » (٢٤٦ / ١) ، وجار المسجد هو الذي يسمع النداء كما جاء مصرحاً في بعض الروايات .

(٥) رواه البخاري (٤٤٥) ، ومسلم (٦٤٩) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « يأتي في آخر الزمان ناسٌ من أمتي يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقاً حلقاً ، ذكرهم الدنيا وحب الدنيا ، لا تجالسوهم ؛ فليسَ اللهَ بهم حاجةٌ » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « قال الله عز وجل في بعض الكتب : إن بيوتي في أرضي المساجد ، وإن زوّاري فيها عمّارها ، فطوبى لعبدٍ تطهر في بيته ثم زارني في بيتي ، فحقّ على المزور أن يكرم زائره » (٢) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد . . فاشهدوا له بالإيمان » (٣) .

وقال سعيد بن المسيّب : (من جلس في المسجد . . فإنما يجالسُ ربّه ، فما أحقّه ألا يقول إلا خيراً) (٤) .

ويروى في الأثر أو في الخبر : (الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش) (٥) .

(١) رواه الحاكم في « المستدرک » (٣٢٣/٤) ، والطبراني في « الكبير » (١٩٨/١٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠٩/٤) .

(٢) روى صدره أبو نعيم في « الحلية » (٢١٣/١٠) بنحوه ، وآخره الطبراني في « الكبير » (٢٥٣/٦) بلفظ : « من توضأ في بيته ، فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد . . فهو زائر الله ، وحق على المزور أن يكرم الزائر » .

(٣) رواه الترمذي (٢٦١٧) ، وابن ماجه (٨٠٢) .

(٤) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٤١٦) .

(٥) لم يصرح المصنف بكونه حديثاً ، وانظر « كشف الخفاء » (٤٢٣/١) ، ويفيد معناه =

وقال النخعي : (كانوا يرون أنَّ المشي في الليلة المظلمة إلى المسجد موجبٌ للجنة)^(١) .

وقال أنس بن مالك : (مَنْ أَسْرَجَ فِي مَسْجِدٍ سَرَجاً . لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ مَا دَامَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ضَوْءُهُ)^(٢) .

وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : (إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ . بَكَى عَلَيْهِ مَصَلَّاهُ مِنَ الْأَرْضِ وَمَصْعَدُ عَمَلِهِ مِنَ السَّمَاءِ) ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ ﴾^(٣) .

وقال ابن عباس : (تبكي عليه الأرض أربعين صباحاً)^(٤) .

وقال عطاء الخراساني : (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً فِي بَقْعَةٍ مِنْ بَقَاعِ الْأَرْضِ إِلَّا شَهِدَتْ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَبَكَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ يَمُوتُ)^(٥) .

وقال أنس بن مالك : (مَا مِنْ بَقْعَةٍ يَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا بِصَلَاةٍ أَوْ ذِكْرٍ إِلَّا افْتَخَرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبَقَاعِ ، وَاسْتَبَشَرَتْ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

= حديث : « فيقعدون حلقاً ، ذكرهم الدنيا وحب الدنيا ، فلا تجالسوهم » السابق .

(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٤٢٤) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٦٥٠٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٢٥ / ٤) .

(٢) رواه عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً الحارث بن أسامة في « مسنده » (١٢٧) .

(٣) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٣٣٦) .

(٤) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٣٣٨) .

(٥) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٣٤٠) .

إلى متنها من سبع أرضين ، وما من عبد يقوم يصلي إلا تزخرت له الأرض (١) .

ويقال : (ما من منزل ينزل قوم إلا أصبح ذلك المنزل يصلي عليهم أو يلعنهم) (٢) .



(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٣٣٩) .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٣٣٤) .

البَابُ الثَّانِي في كَيْفِيَّةِ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالْبِدَايَةِ بِالتَّكْبِيرِ وَمَاقْبَلِهِ

ينبغي للمصلي إذا فرغ من الوضوء ، والطهارة من الخبث في البدن
والثياب والمكان ، ومن ستر العورة من السرّة إلى الركبة :

أن ينتصب قائماً متوجهاً إلى القبلة ، ويرأوح بين قدميه ولا يضمّهما^(١) ؛
فإن ذلك ممّا كان يستدلّ به على فقه الرجل ، وقد نهى صلى الله عليه وسلّم
عن الصفن والصفد في الصلاة^(٢) ؛ والصفد : هو اقتران القدمين معاً ، ومنه
قوله تعالى : ﴿ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴾ ، والصفن : هو رفع إحدى الرجلين ،

(١) أي : بين كعبيه في القيام ، ولكن يجعل بين قدميه مقدار أربع أصابع ، هكذا قرره
الأردبيلي في « الأنوار » (٨٨ / ١) ، وأصل المراءوحة في العملين : أن يعمل هذا مرة
وهذا مرة ، وتقول : رأوح بين رجله ؛ أي : قام على إحداها مرة وعلى الأخرى
مرة . « إتحاف » (٣٢ / ٣) .

(٢) ذكره ابن الأثير في « النهاية » (٣٥ / ٣ ، ٣٩) ، وروى النسائي (١٢٨ / ٢) عن
عبد الله بن مسعود : أنه رأى رجلاً يصلي قد صف بين قدميه فقال : (أخطأ السنة ، ولو
رأوح بينهما كان أعجب إليّ) ، قال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٨٩ / ٣) :
(وأصل هذا في كتاب « القوت » [٩٦ / ٣] ، وهو الذي فسر معنى الألفاظ ، وتبعه من
جاء بعده) .

ومنه قوله تعالى : ﴿ الصَّفِنَتْ لِحْيَاذُ ﴾ ، هذا ما يراعيه في رجليه عند القيام .

ويراعي في ركبتيه ومعقد نطاقيه الانتصاب ، وأما رأسه فإن شاء . . تركه على استواء القيام ، وإن شاء . . أطرق ، والإطراق أقرب للخشوع وأغض للبصر .

وليكن بصره محصوراً على مصلاه الذي يصلي عليه ، فإن لم يكن له مصلى . . فليقرب من جدار أو ليخط خطاً ، فإن ذلك يقصر مسافة البصر ويمنع تفرق الفكر ، وليحجز على بصره أن يجاوز أطراف المصلى وحدود الخط ، وليدم هذا القيام كذلك إلى الركوع من غير التفات . هذا أدب القيام .

فإذا استوى قيامه واستقباله وإطراقه كذلك . . فليقرأ : (قل أعوذ برب الناس) تحصناً به من الشيطان ، ثم ليأت بالإقامة ، وإن كان يرجو حضور من يقتدي به . . فليؤذن أولاً ، ثم ليحضر النية ، وهو أن ينوي في الظهر مثلاً ويقول بقلبه : أؤدي فريضة الظهر لله ، ليميزها بقوله : (أؤدي) عن القضاء ، وب(الفريضة) عن النفل ، وب(الظهر) عن العصر وغيره ، ولتكن معاني هذه الألفاظ حاضرة في قلبه ؛ فإنه هو النية ، والألفاظ مذكرات وأسباب لحضورها ، ويجتهد أن يستديم ذلك إلى آخر التكبير حتى لا يعزب .

فإذا حضرَ في قلبه ذلك . . فليرفعَ يديه إلى حذو منكبيه بعدَ إرسالِهما بحيثُ يحاذي بكفيه منكبيه ، وبإبهاميه شحمتي أذنيه ، وبرؤوسِ أصابعه رؤوسَ أذنيه ؛ ليكونَ جامعاً بينَ الأخبارِ الواردةِ فيه ، ويكونُ مقبلاً بكفيه وإبهاميه إلى القبلة ، ويسطُ الأصابعَ ولا يقبضُها ، ولا يتكلفُ فيها تفريجاً ولا ضمّاً ، بل يتركها على مقتضى طبعها ؛ إذ نقلَ في الأثرِ النشرُ والضمُّ ، وهذا بينهما ، فهو أولى .

فإذا استقرتِ اليدانِ في مقرَّهما . . ابتدأَ التكبيرَ معَ إرسالِهما وإحضارِ النيّةِ ، ثمَّ يضعُ اليدينِ على ما فوق السرةِ وتحتَ الصدرِ ، ويضعُ اليمنى على اليسرى إكراماً لليمنى ؛ بأن تكونَ محمولةً ، وينشرُ المسبحةَ والوسطى من اليمنى على طولِ الساعدِ ، ويقبضُ بالإبهامِ والخنصرِ والبصيرِ على كوعِ اليسرى .

وقد رويَ التكبيرُ معَ رفعِ اليدينِ ، ومعَ استقرارِهما ، ومعَ الإرسالِ ، وكلُّ ذلكَ لا حرجَ فيه ، وأراهُ بالإرسالِ أليقَ ؛ فإنه كلمةُ العقدِ^(١) ، ووضعُ إحدى اليدينِ على الأخرى في صورةِ العقدِ ، ومبدؤُهُ الإرسالُ ، وآخرُهُ الوضعُ ، ومبدأُ التكبيرِ الألفُ ، وآخرُهُ الرأى ، فيليقُ مراعاةُ التطابقِ بينَ الفعلِ والعقدِ . وأما رفعُ اليدِ . . فكالْمقدمةِ لهذهِ البداية .

ثمَّ لا ينبغي أن يدفعَ يديه إلى قدامٍ دفعاً عندَ التكبيرِ ، ولا يردَّهما إلى

(١) أي : يعقد قلبه على معناها من إثبات الكبرياء والجلال والعظمة لله تعالى . « إتحاف » (٣ / ٣٩) .

خلف منكبِهِ ، ولا ينفَضُهُما عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ نَفْضاً إِذَا فَرَّغَ مِنَ التَّكْبِيرِ ،
وَيُرْسَلُهُمَا إِرْسَالاً خَفِيفاً رَفِيقاً ، وَيَسْتَأْنِفُ وَضْعَ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ بَعْدَ
الإِرْسَالِ .

وفي بعض الروايات : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ . . أَرْسَلَ
يَدَيْهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ . . وَضَعَ الْيَمِينُ عَلَى الْيَسْرَى ، فَإِنْ صَحَّ هَذَا . . فَهُوَ
أَوْلَى مِمَّا ذَكَرْنَاهُ .



وَأَمَّا التَّكْبِيرُ : فَيَنْبَغِي أَنْ يَضُمَّ الْهَاءَ مِنْ قَوْلِهِ : (اللَّهُ) ، ضَمَّةً خَفِيفَةً مِنْ
غَيْرِ مَبَالِغَةٍ ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْنَ الْهَاءِ وَالْأَلِفِ ^(١) شِبْهُ الْوَاوِ ، وَذَلِكَ يَنْسَاقُ إِلَيْهِ
بِالْمَبَالِغَةِ ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْنَ بَاءِ : (أَكْبَرُ) وَرَائِهِ أَلِفاً كَأَنَّهُ يَقُولُ : (أَكْبَارُ) ،
وَيَجْزُمُ رَاءَ التَّكْبِيرِ وَلَا يَضُمُّهَا .
فَهَذِهِ هَيْئَةُ التَّكْبِيرِ وَمَا مَعَهُ .

القراءة

ثُمَّ يَبْتَدِئُ بِدَعَاءِ الْإِسْتِفْتَاكِحِ ، وَحَسَنَ أَنْ يَقُولَ عَقِيبَ قَوْلِهِ : (اللَّهُ
أَكْبَرُ) : (كَبِيراً ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ^(٢)) ، وَجْهَتُ

(١) من لفظ : (أَكْبَرُ) .

(٢) رواه مسلم (٦٠١) .

وجهي) . . . إلى قوله : (وأنا من المسلمين)^(١) ، ثم يقول : (سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك)^(٢) ؛ ليكون جامعاً بين متفرقات ما ورد في الأخبار^(٣) ، وإن كان خلف الإمام . . اختصر إن لم يكن للإمام سكتة طويلة يقرأ فيها الفاتحة .

ثم يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم يقرأ الفاتحة^(٤) ، بتمام تشديداتها وحروفها ، ويجتهد في الفرق بين الضاد والظاء ، ويقول : (آمين) في آخر الفاتحة ، ويمدّها مدّاً ، ولا يصل (آمين) بقوله : (ولا الضالين) وصلاً^(٥) .

ويجهر بالقراءة في الصبح والمغرب والعشاء^(٦) إلا أن يكون مأموماً ، ويجهر بالتأمين .

(١) رواه مسلم (٧٧١) ، وهو : (وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين) .

(٢) رواه أبو داود (٧٧٥) ، والترمذي (٢٤٢) ، والنسائي (١٣٢ / ٢) ، وهو عند مسلم (٣٩٩) موقوفاً على عمر رضي الله عنه .

(٣) كذا في « القوت » (٩٤ / ٢) ، و « الأذكار » (ص ٩٩) .

(٤) في هامش (ز) : (يتدّى فيها بسم الله الرحمن الرحيم) .

(٥) بل بعد سكتة لطيفة جداً ؛ ليعلم أن (آمين) ليست من (الفاتحة) . « الأذكار » (ص ١٠٨) .

(٦) في الأوليين من المغرب والعشاء وجميع الصبح ، إماماً كان أو منفرداً . « الخلاصة » (ص ١٠٠) .

ثم يقرأ السورة أو قدر ثلاث آيات من القرآن فما فوقها ، ولا يصل آخر السورة بتكبير الهوي ، بل يفصل بينهما بقدر قوله : (سبحان الله) .

ويقرأ في الصبح من السور الطوال من المفصل ، وفي المغرب من قصاره ، وفي الظهر والعصر والعشاء نحو : (والسماء ذات البروج) وما قاربها ، وفي الصبح في السفر : (قل يا أيها الكافرون) ، و (قل هو الله أحد) ، وكذلك في ركعتي الفجر والطواف والتحية ، وهو في جميع ذلك مستديم للقيام ووضع اليدين كما وصفنا في أول الصلاة .

الركوع ولواحقه

ثم يركع ويراعي فيه أموراً : أن يكبر للركوع ، وأن يرفع يديه مع تكبيرة الركوع ، وأن يمد التكبير مدّاً إلى الانتهاء إلى الركوع ، وأن يضع راحتيه على ركبتيه في الركوع وأصابعه منشورة موجهة نحو القبلة على طول الساق ، وأن ينصب ركبتيه ولا يثنيهما ، وأن يمد ظهره مستوياً ، وأن يكون عنقه ورأسه مستويين مع ظهره كالصفحة الواحدة ، لا يكون رأسه أخفض ولا أرفع ، وأن يجافي مرفقيه عن جنبه ، وتضم المرأة مرفقيها إلى جنبها .

وأن يقول : (سبحان ربي العظيم) ثلاثاً ، والزيادة إلى السبعة وإلى العشرة حسن إن لم يكن إماماً .

ثمَّ يرفعُ مِنَ الرُّكُوعِ إِلَى الْقِيَامِ ، ويرفعُ يديه ويقولُ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ) ، ويطمئنُّ فِي الْعَتَدَالِ ويقولُ : (رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ^(١)) ، ملءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ^(٢)) ، وَلَا يَطْوُلُ هَذَا الْقِيَامَ إِلَّا فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ وَالْكَسُوفِ وَالصُّبْحِ .

ويَقْنَتُ فِي الصُّبْحِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِالْكَلِمَاتِ الْمَأْثُورَةِ قَبْلَ السُّجُودِ ^(٣) .

السُّجُود

ثمَّ يَهْوِي إِلَى السُّجُودِ مَكْبَرًا ، فيضعُ ركبتيه عَلَى الْأَرْضِ ، ويضعُ جبهته وَأَنْفَهُ وَكَفَّيْهِ مَكْشُوفَةً ، وَيَكْبِّرُ عِنْدَ الْهَوْيِ ، وَلَا يرفعُ يديه فِي غَيْرِ الرُّكُوعِ .

وينبغي أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَا يَقَعُ مِنْهُ عَلَى الْأَرْضِ رُكْبَتَاهُ ، وَأَنْ يَضَعَ بَعْدَهُمَا

(١) كَذَا بِإِسْقَاطِ الْوَاوِ فِي النُّسخِ إِلَّا (ب) : (وَلَكَ) قَالَ الرَّافِعِيُّ فِي « الْعَزِيزِ » (٥١٢ / ١) : (وَالرَّوَايَتَانِ مَعًا صَحِيحَتَانِ) ، قَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَجَرٍ فِي « التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ » (٦٩٤ / ٢) : (فَأَمَّا الرُّوَايَةُ بِإِثْبَاتِ الْوَاوِ . . فَمُتَّفَقٌ عَلَيْهَا ، وَأَمَّا بِإِسْقَاطِهَا . . ففِي « صَحِيحِ أَبِي عَوَانَةَ ») .

(٢) كَمَا فِي « مُسْلِمٍ » (٤٧١) .

(٣) وَهِيَ الَّتِي رَوَاهَا الْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ الْكُبْرَى » (٢٠٩ / ٢) ، وَهِيَ عِنْدَ أَصْحَابِ السَّنَنِ مَخْصُوصَةٌ بِالْوَتْرِ : (اَللّهُمَّ ؛ اِهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكَتْ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) . انْظُرْ « الْعَزِيزُ شَرْحُ الْوَجِيزِ » (٥١٦ / ١) .

يديه ، ثم يضع بعدهما وجهه ، وأن يضع جبهته وأنفه على الأرض ، وأن يجافي مرفقيه عن جنبيه ، ولا تفعل المرأة ذلك ، وأن يفرج بين رجليه ، ولا تفعل المرأة ذلك ، وأن يكون في سجوده مخوياً على الأرض ، ولا تكون المرأة مخوية ، والتخوية : رفع البطن عن الفخذين والتفريج بين الفخذين^(١) ، وأن يضع يديه على الأرض حذاء منكبيه ، وألا يفرج أصابعهما ، بل يضمهما ويضم الإبهام إليها ، وإن لم يضم الإبهام . فلا بأس ، ولا يفتersh ذراعيه على الأرض كما يفتersh الكلب ؛ فإنه منهي عنه ، وأن يقول : (سبحان ربي الأعلى) ثلاثاً ، فإن زاد . فحسن ، إلا أن يكون إماماً .

ثم يرفع من السجود ، فيطمئن جالساً معتدلاً ، فيرفع رأسه مكبراً ، ويجلس على رجله اليسرى ، وينصب قدمه اليمنى ، ويضع يديه على فخذه والأصابع منشورة ، ولا يتكلف ضمها ولا تفريجها ، ويقول : (رب اغفر لي ، وارحمني ، وارزقني ، واهدني ، واجبرني ، وعافني ، واعف عني)^(٢) ، ولا يطول هذه الجلسة إلا في سجود التسبيح ، ويأتي بالسجدة الثانية كذلك ، ويستوي منها جالساً جلسة خفيفة للاستراحة في كل ركعة لا تشهد عقيبها ، ثم يقوم فيضع يديه على الأرض ، ولا يقدم إحدى رجليه في حالة الارتفاع ، ويمد التكبير حتى يستغرق ما بين وسط ارتفاعه من

(١) في (هـ) : (والتفريج بين الفخذين والركبتين) ، وفي (و) : (الركبتين) .

(٢) رواه أبو داود (٨٥٠) ، والترمذي (٢٨٤) ، وابن ماجه (٨٩٨) .

القعود ، إلى وسط ارتفاعه إلى القيام ؛ بحيث تكون الهاء من قوله : (الله) عند استوائه جالساً ، وكاف (أكبر) عند اعتماده على يديه للقيام ، وراء (أكبر) في وسط ارتفاعه إلى القيام ، ويتدىء في وسط ارتفاعه إلى القعود حتى يقع التكبير في وسط انتقاله ، ولا يخلو عنه إلا طرفاه ، وهو أقرب إلى التعميم ، ويصلي الركعة الثانية كالأولى ، ويعيد التعوذ كالابتداء .

التشهد

ثم يتشهد في الركعة الثانية التشهد الأول ، ثم يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، ويقبض أصابعه اليمنى إلا المصبة ، ولا بأس بإرسال الإبهام أيضاً ، ويشير بمصبة يمينه وحدها عند قوله : (إلا الله) ، لا عند قوله : (لا إله) .

ويجلس في هذا التشهد على رجله اليسرى كما بين السجدين .

وفي التشهد الأخير يستكمل الدعاء المأثور بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم^(١) ، وسننه كسنن التشهد الأول ، لكن يجلس في الأخير على وركه الأيسر ؛ لأنه ليس مستوفزاً للقيام ، بل هو مستقر ،

(١) والمأثور كثير ، منه ما رواه مسلم (٥٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا تشهد أحدكم . . فليستعذ بالله من أربع ، يقول : اللهم ؛ إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر فتنة المسيح الدجال » .

ويضعُ رجله اليسرى خارجةً مِنْ تحتهِ ، وينصبُ اليمنى ، ويضعُ رأسَ الإبهامِ إلى جهةِ القبلةِ إنْ لمْ يشقَّ عليه ، ثمَّ يقولُ : (السلامُ عليكم ورحمةُ الله) ويلتفتُ يميناً بحيثُ يرى خدَّه الأيمنَ مِنْ وراءه مِنْ الجانبِ اليميني ، ويلتفتُ شمالاً كذلك ، ويسلِّمُ تسليمةً ثانيةً ، وينوي الخروجَ بالسلامِ مِنَ الصلاةِ ، وينوي بالسلامِ على مَنْ على يمينه مِنَ الملائكةِ والمسلمينَ في الأولى ، وينوي مثلَ ذلكَ في الثانيةِ ، ويجزُمُ التسليمَ ولا يمدُّه مدّاً ؛ فهو السَّنَّةُ .

وهذه هيَّةُ صلاةِ المنفردِ .

ويرفعُ صوتهُ بالتكبيراتِ ، ولا يرفعُ صوتهُ إلاَّ بقدرِ ما يُسمعُ نفسه .

وينوي الإمامُ الإمامةَ لينالَ الفضلَ ، فإنْ لمْ ينوِ . صحَّتْ صلاةُ القومِ إذا نَوَوْا الاقتداءَ ، ونالُوا فضلَ الجماعةِ .

ويُسْرُ بدعاءِ الاستفتاحِ والتعوذِ كالمنفردِ ، ويجهرُ بالفاتحةِ والسورةِ في جميعِ الصبحِ وأولَيِ العشاءِ والمغربِ ، وكذلك المنفردُ .

ويجهرُ بقوله : (آمين) في الصلاةِ الجهريةِ ، وكذلك المأمومُ ، ويقرُنُ المأمومُ تأمينه بتأمينِ الإمامِ معاً لا تعقيباً ، ويسكُتُ الإمامُ سكتهُ عقيبَ الفاتحةِ ؛ ليثوبَ إليه نفسُهُ ، ويقرأُ المأمومُ الفاتحةَ في الجهريةِ في هذه السكتهِ ؛ ليتمكَّنَ مِنَ الاستماعِ عندَ قراءةِ الإمامِ ، ولا يقرأُ المأمومُ السورةَ في الجهريةِ إلاَّ إذا لمْ يسمعْ صوتَ الإمامِ .

ويقول الإمام : (سمع الله لمن حمده) عند رفع رأسه من الركوع ، وكذا المأموم ، ولا يزيد الإمام على الثلاث في تسيحات الركوع والسجود ، ولا يزيد في التشهد الأول بعد قوله : (اللهم ؛ صل على محمد وعلى آل محمد) ويقتصر في الركعتين الأخيرتين على الفاتحة ، ولا يطول على القوم ، ولا يزيد على دعائه في التشهد الأخير على قدر التشهد والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وينوي عند السلام السلام على القوم والملائكة ، وينوي القوم بتسليمهم جوابه .

ويثبت الإمام ساعة حتى يفرغ الناس من السلام ، ويُقبل على الناس بوجهه ، والأولى أن يثبت إن كان خلف الرجال نساء ؛ لينصرفن قبله ، ولا يقوم واحد من القوم حتى يقوم ، وينصرف الإمام حين يشاء من يمينه وشماله ، واليمين أحب إلي .

ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء في قنوت الصبح ، بل يقول : (اللهم اهدنا . . .) ويجهر به ، ويؤمن القوم ، ويرفعون أيديهم حذاء الصدور ، ويمسح الوجه عند ختم الدعاء ؛ لحديث نُقل فيه^(١) ، وإلا . . . فالقياس ألا يرفع اليد كما في آخر التشهد .

(١) وهو ما رواه الترمذي (٣٣٨٦) : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه في الدعاء . . . لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه) . وانظر « المجموع » (٤٦٢ / ٣) - (٤٦٣) .

المنهيات

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة عن الصفن والصفد ، وقد ذكرناهما^(١) ، وعن الإقعاء^(٢) ، وعن السدل^(٣) ، والكف^(٤) ، وعن الاختصار^(٥) ، وعن الصلب^(٦) ، وعن المواصلة ، وعن صلاة الحاقن والحاقي والحاقيق^(٧) ، وعن صلاة الجائع والغضبان والمتلثم ؛ وهو ستر الوجه .

أما الإقعاء : فهو عند أهل اللغة : أن يجلس على وركيه وينصب ركبتيه ، ويجعل يديه على الأرض كالكلب .

وعند أهل الحديث : أن يجلس على ساقيه جاثياً وليس على الأرض منه إلا رؤوس أصابع الرجلين والركبتان .

- (١) وسيأتي تفسير من المصنف لهذه المنهيات فيما يلي .
- (٢) كما روى الترمذي (٢٨٢) ، وابن ماجه (٨٩٤) مرفوعاً : « لا تقع بين السجدين » .
- (٣) كما روى أبو داود (٦٤٣) ، والترمذي (٣٧٨) .
- (٤) في (ب) : (الكفت) وكلاهما صحيح ، والكفت والكف : ضم الشيء بعضه إلى بعض ، وسيأتي الخبر الوارد فيه .
- (٥) كما هو عند البخاري (١٢٢٠) ، ومسلم (٥٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي الرجل مختصراً) .
- (٦) كما هو عند أبي داود (٩٠٣) ، والنسائي (١٢٧/٢) عن زياد بن صبيح الحنفي قال : (صليت إلى جنب ابن عمر ، فوضعت يدي على خصرتي ، فلما صلى .. قال : هذا هو الصلب في الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنه) .
- (٧) كما هو عند مسلم (٥٦٠) مرفوعاً : « لا صلاة بحضرة الطعام ، ولا هو يدافعه الأخبثان » ، والحاقيق - كما سيبين المصنف - في معنى هذا من ذهاب الخشوع .

وَأَمَّا السَدْلُ : فمذهبُ أهلِ الحديثِ فيه : أنْ يلتحفَ بثوبِهِ ويدخلَ يديه مِنْ دَاخِلٍ ، فيركعُ ويسجدُ كذلك ، وكانَ هذا فعلَ اليهودِ في صلاتِهِمْ ، فنهوا عن التشبُّهِ بِهِمْ ، والقَمِيصُ في معناه ، فلا ينبغي أنْ يركعَ ويسجدَ ويداهُ في بدنِ القَمِيصِ ، وقيلَ : معناه : أنْ يضعَ وَسَطَ الإِزارِ على رَأْسِهِ ويرسلَ طرفيه عن يمينِهِ وشمالِهِ مِنْ غيرِ أنْ يجعلَهُمَا على كَتفيه ، والأوَّلُ أَقْرَبُ^(١) .

وَأَمَّا الكَفُّ : فهو أنْ يرفعَ ثيابهُ مِنْ بَيْنِ يديه أَوْ مِنْ خَلْفِهِ إذا أرادَ السجودَ ، وقد يكونُ الكَفُّ في شعرِ الرأسِ ، فلا يصلينَ وهوَ عاقصُ شعْرِهِ ، والنهيُ للرجالِ ، وفي الحديثِ : « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ، وَلَا أَكْفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا »^(٢) .

وكرهَ أحمدُ ابنُ حنبلٍ أنْ يأتزرَ فوقَ القَمِيصِ في الصلاةِ ورأهُ مِنَ الكَفِّ^(٣) .

وَأَمَّا الاختصارُ : فَأَنْ يضعَ يديه على خَاصِرَتِهِ .

وَأَمَّا الصَّلْبُ : فَأَنْ يضعَ يديه على خَاصِرَتِهِ ويجافيَ بَيْنَ عَضْديه في القيامِ .

(١) وقيل : هو الإِسْبَالُ للثوبِ حتَّى يلامسَ الأرضَ ، وعن المعنى الثاني قال إمامُ أهلِ اللغةِ الزبيدي : (وليس بشيءٍ عندي) . « إتحاف » (٩١ / ٣) .

(٢) رواه البخاري (٨٠٩) ، ومسلم (٤٩٠) .

(٣) قال ابنُ قدامة في « المغني » (٣٠٠ / ٢) : (فأما شدُّ الوسطِ في الصلاة ؛ فإن كان بمنطقة أو مئزر أو ثوب أو شد قباء . . فلا يكره ، روايةً واحدة . . وإن كان بخيط أو حبل مع سرَّته وفوقها فهل يكره ؟ على روايتين ؛ إحداهما : يكره ؛ لما فيه من التشبه بأهل الكتاب) .

وأما المواصلَةُ : فهي خمسة ؛ اثنان على الإمام : ألا يصل قراءته بتكبير الإحرام ، ولا ركوعه بقراءته ؛ واثنان على المأموم : ألا يصل تكبيرة الإحرام بتكبير الإمام ، ولا تسليمه بتسليمه ؛ وواحدة بينهما : ألا يصل تسليمه الفرض بالتسليم الثانية ، وليفصل بينهما .

وأما الحاقنُ : فمن البول ، والحاقبُ : من الغائط ، والحازقُ : صاحب الخف الضيق ، فإنَّ كلَّ ذلك يمنع الخشوع ، وفي معناه : الجائع والمهتم ، وفهم نهْي الجائع من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة .. فابدؤوا بالعشاء »^(١) ، إلا أن يضيق الوقت أو يكون ساكن القلب .

وفي الخبر : « لا يدخلن أحدكم الصلاة وهو مقطَّب ، ولا يصلين أحدكم وهو غضبان »^(٢) .

وقال الحسنُ : (كلُّ صلاة لا يحضر فيها القلب فهي إلى العقوبة أسرع)^(٣) .

وفي الخبر : « سبعة أشياء في الصلاة من الشيطان : الرُعافُ ، والنعاسُ ، والوسوسة ، والتَّشَاوُبُ ، والحكَاكُ ، والالتفاتُ ، والعبثُ

(١) رواه البخاري (٥٤٦٥) ، ومسلم (٥٥٧) .

(٢) هكذا أورده صاحب « القوت » (٩٧/٢) وقال العراقي : (لم أجده) . « إتحاف » (٩٤/٣) .

(٣) رواه الطوسي في « أربعينه » (١١) ، وهو في « القوت » (٩٧/٢) .

بالشيء» ، وزاد بعضهم : « والسهو ، والشك » (١) .

وقال بعض السلف : (أربعة في الصلاة من الجفاء : الالتفات ، ومسح الوجه ، وتسوية الحصى ، وأن تصلي بطريق من يمر بين يديك) (٢) .
ونهى أيضاً عن أن يشبك أصابعه (٣) ، أو يفرقع أصابعه (٤) ، أو يستر وجهه (٥) ، أو يضع إحدى كفيه على الأخرى ويدخلهما بين فخذيه في الركوع ؛ قال بعض الصحابة رضي الله عنهم : (كنّا نفعل ذلك فنهينا عنه) (٦) .

(١) في « الترمذي » (٢٧٤٨) : « العطاس ، والنعاس ، والتشاؤب في الصلاة ، والحيز ، والقيء ، والرعاف من الشيطان » ، وعند البخاري (٧٥١) أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الالتفات في الصلاة فقال : « هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد » ، وعند مسلم (٢٢٠٣) شكايه عثمان بن أبي العاص الوسوسة في الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ذاك شيطان يقال له : خنزب ، فإذا أحسسته . . فتعوذ بالله منه . . » ، وفي « تعظيم قدر الصلاة » (ص ٨٩) : (قال سعيد بن جبیر : خمس ينقص من الصلاة : الالتفات ، والاحتكاك ، وتفقيعك أصابعك في الصلاة ، والوسوسة ، وتقليب الحصى) ، وما ذكره المصنف هو في « القوت » (٩٧ / ٢) .

(٢) قوت القلوب (٩٧ / ٢) .

(٣) رواه أحمد في « مسنده » (٢٤١ / ٤) .

(٤) رواه ابن ماجه (٩٦٥) .

(٥) عند أبي داود (٦٤٣) ، وابن ماجه (٩٦٦) : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغطي الرجل فاه في الصلاة) .

(٦) رواه البخاري (٧٩٠) ، ومسلم (٥٣٥) ، والمراد ببعض الصحابة هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

ويكره أيضاً أن ينفخ في الأرض عند السجود للتنظيف^(١) ، وأن يسوي الحصى بيده^(٢) ؛ فإنها أفعال مستغنى عنها ، ولا يرفع إحدى قدميه فيضعها على فخذه ، ولا يستند في قيامه إلى حائط ، فإن استند بحيث لو سلَّ ذلك الحائط . . لسقط ؛ فالأظهر بطلان صلاته .

تميز الفرائض والسنن

جملة ما ذكرناه يشتمل على فرائض و سنن وآداب وهيئات ممَّا ينبغي لمريد طريق الآخرة أن يراعي جميعها .

فالفرض من جمليتها اثنا عشرة خصلة : النية ، وتكبير الإحرام ، والقيام ، والفتحة ، والانحناء في الركوع إلى أن تنال راحته ركبتيه مع الطمأنينة ، والاعتدال عنه قائماً ، والسجود مع الطمأنينة ، ولا يجب وضع اليدين ، والاعتدال عنه قاعداً ، والجلوس للتشهد الأخير ، والتشهد الأخير ، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، والسلام الأوَّل ، فأما نية الخروج . . فلا تجب .

وما عدا هذا فليس بواجب ، بل هي سنن وهيئات فيها^(٣) وفي الفرائض .

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (١٣٧/٥) .

(٢) رواه أبو داود (٩٤٥) ، والترمذي (٣٧٩) ، والنسائي (٦/٣) .

(٣) أي : في السنن ؛ كما سيبين المصنف ذلك .

أَمَّا السُّنَنُ : فَمِنْ الْأَفْعَالِ أَرْبَعَةٌ : رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ ، وَعِنْدَ الْهُوِيِّ إِلَى الرُّكُوعِ ، وَعِنْدَ الارتفاعِ إِلَى الْقِيَامِ ، وَالْجُلُوسَةُ لِلتَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ .

وَأَمَّا مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ كَيْفِيَةِ نَشْرِ الْأَصَابِعِ وَحَدِّ رَفْعِهَا . . فَهِيَ هَيْئَاتٌ تَابِعَةٌ لِهَذِهِ السُّنَةِ ، وَالتَّوَرُّكُ وَالْإِفْتِرَاشُ هَيْئَاتٌ تَابِعَةٌ لِلْجُلُوسَةِ ، وَالْإِطْرَاقُ وَتَرْكُ الْإِلْتِفَاتِ هَيْئَاتٌ لِلْقِيَامِ وَتَحْسِينِ صَوْرَتِهِ ، وَجُلُوسَةُ الْإِسْتِرَاحَةِ لَمْ نَعِدْهَا مِنْ أَصُولِ السُّنَنِ فِي الْأَفْعَالِ ؛ لِأَنَّهَا كَالْتَحْسِينِ لِهَيْئَةِ الارتفاعِ مِنَ السُّجُودِ إِلَى الْقِيَامِ ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَقْصُودَةً فِي نَفْسِهَا ، وَلِذَلِكَ لَمْ تَفْرَدْ بِذِكْرِ .

وَأَمَّا السُّنَنُ مِنَ الْأَذْكَارِ : فَدَعَاءُ الْإِسْتِفْتَاكِحِ ، ثُمَّ التَّعَوُّذُ ، ثُمَّ قَوْلُهُ : (آمِينَ) فَإِنَّهُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ ، ثُمَّ قِرَاءَةُ السُّورَةِ ، ثُمَّ تَكْبِيرَاتُ الْإِنْتِقَالَاتِ ، ثُمَّ الذِّكْرُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَالْإِعْتِدَالِ عَنْهُمَا ، ثُمَّ التَّشْهِيدُ الْأَوَّلُ ، وَالصَّلَاةُ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ الدَّعَاءُ فِي آخِرِ التَّشْهِيدِ الْآخِرِ ، ثُمَّ التَّسْلِيمَةُ الثَّانِيَةُ .

وهذه وإن جمعتها في اسم السُّنَةِ فلها درجاتٌ متفاوتةٌ ؛ إِذْ يُجْبَرُ مِنْ جَمَلَتِهَا بِسُجُودِ السَّهْوِ أَرْبَعَةٌ :

وَأَمَّا مِنَ الْأَفْعَالِ : فَوَاحِدَةٌ ؛ وَهِيَ الْجُلُوسَةُ الْأُولَى لِلتَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ ؛ فَإِنَّهَا مُؤَثَّرَةٌ فِي تَرْتِيبِ نَظْمِ الصَّلَاةِ فِي أَعْيُنِ النَّاظِرِينَ ، حَتَّى يَعْرِفُ بِهَا أَنَّهَا رِبَاعِيَةٌ أَمْ لَا ، بِخِلَافِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يُوَثِّرُ فِي تَغْيِيرِ النِّظْمِ ، فَعُبِّرَ عَنْ ذَلِكَ بِالْبَعْضِ ، وَقِيلَ : الْأَبْعَاضُ تُجْبَرُ بِالسُّجُودِ .

وَأَمَّا الْأَذْكَارُ : فَكُلُّهَا لَا تَقْتَضِي سَجُودَ السُّهُوِّ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : الْقَنُوتُ ،
وَالشَّهَادَةُ الْأَوَّلُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ ، بِخِلَافِ
تَكْبِيرَاتِ الْإِنْتِقَالَاتِ ، وَأَذْكَارِ الرُّكُوعِ وَالسَّجُودِ ، وَالِاعْتِدَالِ عَنْهُمَا ؛ لِأَنَّ
الرُّكُوعَ وَالسَّجُودَ فِي صَوْرَتَيْهِمَا مُخَالَفَانِ لِلْعَادَةِ ، وَيَحْصُلُ بِهِمَا مَعْنَى الْعِبَادَةِ
مَعَ السَّكُوتِ عَنِ الْأَذْكَارِ وَعَنْ تَكْبِيرَاتِ الْإِنْتِقَالَاتِ ، فَعَدَمُ تِلْكَ الْأَذْكَارِ
لَا تَغَيِّرُ صُورَةَ الْعِبَادَةِ .

وَأَمَّا الْجُلُوسَةُ لِلشَّهَادَةِ الْأَوَّلِ . . ففَعَلٌ مُعْتَادٌ ، وَمَا زِيدَتْ إِلَّا لِلشَّهَادَةِ ،
فَتَرْكُهَا ظَاهِرُ التَّأْثِيرِ ^(١) ، وَأَمَّا دَعَاءُ الْإِسْتِفْتَاكِ وَالسُّورَةِ . . فَتَرْكُهُمَا لَا يُوْثِرُ ،
مَعَ أَنَّ الْقِيَامَ صَارَ مَعْمُورًا بِالْفَاتِحَةِ وَمُمِيزًا عَنِ الْعَادَةِ بِهَا ^(٢) ، وَكَذَلِكَ الدَّعَاءُ
فِي الشَّهَادَةِ الْآخِرَةِ .

وَالْقَنُوتُ أَبْعَدُ مَا يُجْبَرُ بِالسَّجُودِ ، وَلَكِنْ شُرِعَ مَدُّ الْإِعْتِدَالِ فِي الصُّبْحِ
لِأَجْلِهِ ، فَكَانَ كَمَدِّ جُلُوسَةِ الْإِسْتِرَاحَةِ ؛ إِذْ صَارَتْ بِالْمَدِّ مَعَ الشَّهَادَةِ جُلُوسَةً
لِلشَّهَادَةِ الْأَوَّلِ ، فَبَقِيَ هَذَا قِيَامًا مَمْدُودًا مُعْتَادًا لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ وَاجِبٌ ، وَفِي
الْمَمْدُودِ احْتِرَازٌ عَنْ غَيْرِ الصُّبْحِ ، وَفِي خُلُوهٍ عَنْ ذِكْرِ وَاجِبٍ احْتِرَازٌ عَنْ أَصْلِ
الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ .



(١) فِي تَغْيِيرِ صُورَةِ الْعِبَادَةِ . « إِتْحَاف » (١٠٧ / ٣) .

(٢) وَلَوْلَا قِرَاءَتُهَا فِيهِ . . لَمْ يَتَمَيَّزْ عَنِ قِيَامِ الْعَادَةِ . « إِتْحَاف » (١٠٧ / ٣) .

فإن قلت : تمييز السنن عن الفرائض معقول ؛ إذ تفوت الصحة بفوت
الفرض دون السنة ، ويتوجه العقاب به دونها ، فأما تمييز سنة عن سنة . .
فالكل مأمور به على سبيل الاستحباب ، ولا عقاب في ترك الكل ، والثواب
مرجو على الكل ؛ فما معناه ؟

فاعلم : أن اشتراكهما في الثواب والعقاب والاستحباب لا يرفع
تفاوتهما ، وينكشف لك ذلك بمثال ؛ وهو : أن الإنسان لا يكون إنساناً
موجوداً كاملاً إلا بمعنى باطن وأعضاء ظاهرة ؛ فالمعنى الباطن : هو الحياة
والروح ، والظاهر : أجسام أعضائه .

ثم بعض تلك الأعضاء يعدم الإنسان بعدمها ؛ كالقلب والكبد والدماع
وكل عضو تفوت الحياة بفواته ، وبعضها لا تفوت بفواته الحياة ، ولكن
يفوت بفواته مقاصد الحياة ؛ كالعين واليد والرجل واللسان ، وبعضها
لا يفوت بفواتها الحياة ولا مقاصدها ، ولكن يفوت بها الحسن ؛
كالحاجبين واللحية والأهداب وحسن اللون ، وبعضها لا يفوت بها أصل
الجمال ولكن كماله ؛ كاستقواس الحاجبين وسواد شعر اللحية والأهداب
وتناسب خلقه الأعضاء وامتزاج الحمرة بالبياض في اللون ، فهذه درجات
متفاوتة .

فكذلك العبادة صورة صورها الشرع وتعبّدنا باكتسابها ؛ فروحها وحياتها
الباطنة : الخشوع والنية وحضور القلب والإخلاص كما سيأتي ، ونحن الآن

في أجزائها الظاهرة ، فالركوعُ والسجودُ والقيامُ وسائرُ الأركانِ تجري منها مَجْرَى القلبِ والرأسِ والكبدِ ؛ إذ يفوتُ وجودُ الصلاةِ بفواتِها ، والسننُ التي ذكرناها مِنْ رَفْعِ اليدينِ ودعاءِ الاستفتاحِ والتشهدِ الأوَّلِ تجري منها مَجْرَى اليدينِ والعينينِ والرجلينِ ولا تفوتُ الصحةُ بفواتِها كما لا تفوتُ الحياةُ بفواتِ هذه الأعضاء ، ولكن يصيرُ الشخصُ بسببِ فواتِها مشوَّةَ الخلقةِ مذموماً غيرَ مرغوبٍ فيه ، فكَذَلِكَ مَنْ اقتصَرَ على أقلِّ ما يُجْزَى مِنْ الصلاةِ كانَ كَمَنْ أَهْدَى إِلَى مَلِكٍ مِنَ الْمُلُوكِ عَبْدًا حَيًّا مَقْطُوعَ الْأَطْرَافِ (١) .

وَأَمَّا الْهَيْئَاتُ وَهِيَ مَا وَرَاءَ السَّنَنِ . فتجري مَجْرَى أسبابِ الحَسَنِ ؛ مِنَ الْحَاجِبِينَ وَاللَّحِيَةِ وَالْأَهْدَابِ وَحَسَنِ اللَّوْنِ .

وَأَمَّا لَطَائِفُ الْآدَابِ فِي تِلْكَ السَّنَنِ . فهي مَكْمَلَاتٌ لِلْحَسَنِ ؛ كَاسْتِقْوَاسِ الْحَاجِبِينَ وَاسْتِدَارَةِ اللَّحِيَةِ وَغَيْرِهَا ، فَالصَّلَاةُ عِنْدَكَ قَرَبَةٌ وَتَحَفَةٌ تَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى حَضْرَةِ مَلِكِ الْمُلُوكِ كَوَصِيفَةٍ يَهْدِيهَا طَالِبُ الْقَرَبَةِ مِنَ السَّلَاطِينِ إِلَيْهِمْ ، وَهَذِهِ التَّحَفَةُ تَعْرَضُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ تَرُدُّ عَلَيْكَ يَوْمَ الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ ، فَإِلَيْكَ الْخَيْرَةُ فِي تَحْسِينِ صَوْرَتِهَا أَوْ تَقْبِيحِهَا ، فَإِنْ أَحْسَنْتَ . فلنفسِكَ ، وَإِنْ أَسَأْتَ . فعليها .

ولا ينبغي أَنْ يَكُونَ حَظُّكَ مِنْ مِمَارَسَةِ الْفَقْهِ أَنْ يَتَمَيَّزَ لَكَ السَّنَةُ مِنْ

(١) روى المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (ص ٨٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (الصلاة قربان ، إنما مثل الصلاة كمثل رجل أراد من إمام حاجة ، فأهدى له هدية . . .) .

الفرض ، فلا يعلق بفهمك من أوصاف السنة إلا أنه يجوز تركها فتركها ؛
فإن ذلك يضاهي قول الطبيب : إن فقء العين لا يبطل وجود الإنسان ولكن
يخرجه عن أن يصدق رجاء المتقرب في قبول السلطان إذا أخرجته في معرض
الهدية !

فهكذا ينبغي أن تفهم مراتب السنن والهيئات والآداب ، فكل صلاة لم
يتم الإنسان ركوعها وسجودها فهي الخصم الأول على صاحبها ، تقول :
(ضيَعَكَ اللهُ كما ضيَعَنِي) ، فطالع الأخبار التي أوردناها في إكمال أركان
الصلاة ليظهر لك وقعها .



البَابُ الثَّالِثُ في اشروط الباطنة من أعمال القلب

ولنذكر في هذا الباب ارتباط الصلاة بالخشوع وحضور القلب ، ثم لنذكر المعاني الباطنة وحدودها وأسبابها وعلاجها ، ثم لنذكر تفصيل ما ينبغي أن يحضر في كل ركن من أركان الصلاة ؛ لتكون صالحة لزيد الآخرة .

بيان اشتراط الخشوع وحضور القلب

اعلم : أن أدلة ذلك كثيرة ، فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ ، وظاهر الأمر الوجوب ، والغفلة تضاد الذكر^(١) ، فمن غفل في جميع صلاته كيف يكون مقيماً للصلاة لذكره ؟!

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ نهى ، وظاهره التحريم .

وقوله تعالى : ﴿ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ تعليل لنهي السكران ، وهو مطرد

(١) والغفلة : هي فقد الشعور عما حقه أن يشعر به ، أو هي الذهول عن الشيء ، أو هي سهو يعتري من قلة التحفظ والتيقظ ، أو هي متابعة النفس على ما تشتهي ، وبكل معانيها تضاد الذكر سواء كان قلبياً أو لسانياً . « إتحاف » (١١٠ / ٣) .

في الغافل المستغرق الهمّ بالوسواس وأفكار الدنيا .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمْسُكُنَّ وَتَوَاضِعُ » ^(١) حصرٌ بالألف واللام ، وكلمة (إِنَّمَا) للتحقيق والتوكيد ^(٢) ، وقد فهم الفقهاء من قوله عليه الصلاة والسلام : « إِنَّمَا الشَّفْعَةُ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ » ^(٣) الحصر والإثبات والنفي .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ . لَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا » ^(٤) ، وصلاة الغافل لا تمنع من الفحشاء والمنكر .

وقال صلى الله عليه وسلم : « كَمْ مِنْ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ التَّعَبُ وَالنَّصَبُ » ^(٥) ، وما أراد به إلا الغافل .

(١) رواه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » (١٢٤ / ٣) ، وهو عند الترمذي (٣٨٥) بنحوه .

(٢) وقد ذهب إمام الحرمين والقاضي أبو الطيب إلى إفادة (إِنَّمَا) الحصر مع احتمالها لتأكيد الإثبات ، قال ابن دقيق العيد : وهذا هو مختار الغزالي . « إتحاف » (١١١ / ٣) ، وفي غير (ب ، ج) : (التمحيق) بدل : (التوكيد) .

(٣) رواه البخاري (٢٢١٣) ، ومسلم (١٦٠٨) عن جابر رضي الله عنه قال : (جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم) ، والحديث يثبت الشفعة لما لم يقسم حصراً ، وينفيها عن المقسوم ، فالحصر واقع بينهما .

(٤) رواه الطبراني في « الكبير » (٥٤ / ١١) مرفوعاً .

(٥) عند ابن ماجه (١٦٩٠) : « ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر » ، وهو عند أحمد في « مسنده » (٣٧٣ / ٢) : « ورب قائم حظُّه من قيامه السهر » .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا » (١) .

والتحقيقُ فيه : أَنَّ المصليَ مُناجٍ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كما وردَ الخبرُ بهِ (٢) ، والكلامُ معَ الغفلةِ ليسَ بمناجاةٍ ألبتةً .

وبيانهُ : أَنَّ الزكاةَ إِن غفلَ الإنسانُ عنها مثلاً . . فهيَ في نفسها مخالفةٌ للشهوةِ شديدةٌ على النفسِ ، وكذا الصومُ قاهرٌ للقوى كاسرٌ لسطوةِ الهوى التي هيَ آلةٌ للشيطانِ عدوُّ اللهِ ، فلا يبعدُ أَنْ يحصلَ منها مقصودٌ معَ الغفلةِ ، وكذلك الحجُّ أفعالٌ شاقةٌ شديدةٌ ، وفيه من المجاهدةِ ما يحصلُ بهِ الإيلامُ ، كانَ القلبُ حاضراً معَ أفعالهِ أو لم يكنْ .

أما الصلاةُ : فليسَ فيها إلا ذكرٌ وقراءةٌ ، وركوعٌ وسجودٌ ، وقيامٌ وقعودٌ :

فأما الذكرُ : فإنه محاورَةٌ ومناجاةٌ معَ اللهِ تعالى ؛ فإمّا أَنْ يكونَ المقصودُ منه كونهُ خطاباً ومحاورَةً ، أو المقصودُ منه الحروفُ والأصواتُ امتحاناً للسانِ بالعملِ ؛ كما تمتحنُ المعدةُ والفرجُ بالإمساكِ في الصومِ ، وكما

(١) في « الحلية » (٦١ / ٧) عن سفيان الثوري قال : (يكتب للرجل من صلاته ما عقل منها) ، وعند أبي داود (٧٩٦) مرفوعاً وسيأتي : « إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشرُ صلاته ، تسعها ، ثمنها ، سبعةا ، سدسها ، خمسها ، ربعها ، ثلثها ، نصفها » .
(٢) رواه البخاري (٤٠٥) ، ومسلم (٥٥١) بلفظ : « إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه » .

يَمْتَحَنُ الْبَدَنُ بِمَشَاقِّ الْحَجِّ ، وَيَمْتَحَنُ الْقَلْبُ بِمَشَقَّةِ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ وَاقْتِطَاعِ الْمَالِ الْمَعْشُوقِ .

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْقِسْمَ بَاطِلٌ ؛ فَإِنَّ تَحْرِيكَ اللِّسَانِ بِالْهَذْيَانِ مَا أَخْفَهُ عَلَى الْغَافِلِ ، فَلَيْسَ فِيهِ امْتِحَانٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ عَمَلٌ ، بَلِ الْمَقْصُودُ الْحُرُوفُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ نَطْقٌ ، وَلَا يَكُونُ نَطْقًا إِلَّا إِذَا أَعْرَبَ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ ، وَلَا يَكُونُ مَعْرَبًا إِلَّا بِحَضُورِ الْقَلْبِ ؛ فَأَيُّ سَوَالٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ إِذَا كَانَ الْقَلْبُ غَافِلًا ؟ وَإِذَا لَمْ يَقْصِدْ كَوْنَهُ تَضَرُّعًا وَدَعَاءً . . . فَأَيُّ مَشَقَّةٍ فِي تَحْرِيكَ اللِّسَانِ بِهِ مَعَ الْغَفْلَةِ لِاسِيْمَا بَعْدَ الْاعْتِيَادِ ؟ !
هَذَا حَكْمُ الْأَذْكَارِ .

بَلْ أَقُولُ : لَوْ حَلَفَ الْإِنْسَانُ وَقَالَ : (لِأَشْكُرَنَّ فَلَانًا وَأُثْنِي عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ حَاجَةً) ، ثُمَّ جَرَتْ الْأَلْفَاظُ الدَّالَّةُ عَلَى هَذِهِ الْمَعَانِي عَلَى لِسَانِهِ فِي النَّوْمِ . . . لَمْ يَبْرُ فِي يَمِينِهِ ، وَلَوْ جَرَتْ عَلَى لِسَانِهِ فِي ظُلْمَةٍ وَذَلِكَ الْإِنْسَانُ حَاضِرٌ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ حُضُورَهُ وَلَا يَرَاهُ . . . لَا يَصِيرُ بَارًّا فِي يَمِينِهِ ؛ إِذْ لَا يَكُونُ كَلَامُهُ خُطَابًا وَنَطْقًا مَعَهُ مَا لَمْ يَكُنْ هُوَ حَاضِرًا فِي قَلْبِهِ ، فَلَوْ كَانَتْ تَجْرِي هَذِهِ الْكَلِمَاتُ عَلَى لِسَانِهِ وَهُوَ حَاضِرٌ إِلَّا أَنَّهُ فِي بَيَاضِ النَّهَارِ غَافِلٌ ؛ لَكُونَهُ مُسْتَغْرَقُ الْهَمِّ بِفِكْرِ مِنَ الْأَفْكَارِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ قَصْدٌ تَوْجِيهِ الْخُطَابِ إِلَيْهِ عِنْدَ نَطْقِهِ . . . لَمْ يَصِرْ بَارًّا فِي يَمِينِهِ ^(١) .

(١) فَتَحْصُلُ عَدَمُ الْأَدَاءِ عِنْدَ وَجُودِ : الْغَفْلَةِ ، أَوْ عَدَمِ حُضُورِ الْقَلْبِ ، أَوْ انْتِفَاءِ الْقَصْدِ فِي الْخُطَابِ .

ولا شك في أَنَّ المقصودَ مِنَ القراءةِ والأذكارِ الحمدُ والثناءُ والتضرُّعُ والدعاءُ ، والمخاطبُ هو اللهُ ، وقلبهُ بحجابِ الغفلةِ محجوبٌ عنه ، فلا يراه ولا يشاهده^(١) ، بل هو غافلٌ عنِ المخاطبِ ولسانهُ يتحرَّكُ بحكمِ العادةِ ، فما أبعدَ هذا عنِ المقصودِ بالصلاةِ التي شرعتْ لتصقييلِ القلبِ وتجديدِ ذكرِ اللهِ تعالى ورسوخِ عقدِ الإيمانِ به .

هذا حكمُ القراءةِ والذكرِ .

وبالجملةِ : فهذهِ الخاصيةُ لا سبيلَ إلى إنكارِها في النطقِ ، وتمييزه بها عنِ الفعلِ .

وأما الركوعُ والسجودُ : فالمقصودُ بهما التعظيمُ قطعاً ، ولو جازَ أن يكونَ معظماً لله بفعله وهو غافلٌ عنه . . لجازَ أن يكونَ معظماً لصنمٍ موضوعٍ بينَ يديه وهو غافلٌ عنه ، أو يكونَ معظماً للحائطِ الذي بينَ يديه وهو غافلٌ عنه !

وإذا خرجَ عن كونه تعظيماً . . لم يبقَ إلا مجردُ حركةِ الظهرِ والرأسِ ، وليسَ فيه من المشقةِ ما يقصدُ الامتحانَ به ، ثمَّ يُجعلُ عمادَ الدينِ ،

(١) والمراد بالرؤية والمشاهدة هنا : هو معرفته بأسمائه وصفاته ، وفيها تفاوتات المراتب ؛ فليس من يعلم أنه عالم قادر على الجملة كمن شاهد عجائب آياته في ملكوت السماء والأرض ، واستغرق في دقائق الحكمة ، واستوفى لطائف التدبير ، وإما على سبيل الحقيقة ؛ فلا يهتز أحد لنيله إلا ردتْ سُبُحات الجلال إلى الحيرة ، ولا يشرب أحد لملاحظته إلا غطى الدهش طرفه . « إتحاف » (١١٣ / ٣) .

والفاصل بين الكفر والإسلام ، ويقدم على الحج وسائر العبادات ، ويجب القتل بسبب تركه على الخصوص !

وما أرى أن هذه العظمة كلها للصلاة من حيث أعمالها الظاهرة إلا أن يضاف إليها مقصود المناجاة ، فإذا ذاك تتقدم على الصوم والزكاة والحج وغيره ، بل الضحايا والقرايين التي هي مجاهدة للنفس بتنقيص الملك^(١) قال الله تعالى فيها : ﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْقَوِيُّ مِنْكُمْ ﴾ أي : الصفة التي استولت على القلب حتى حملت على امتثال الأوامر هي المطلوبة ، فكيف الأمر في الصلاة ولا أرب في أفعالها؟^(٢) .

فهذا ما يدل من حيث المعنى على اشتراط حضور القلب .

فإن قلت : إن حكمت بطلان الصلاة وجعلت حضور القلب شرطاً في صحتها . . خالفت إجماع الفقهاء ؛ فإنهم لم يشترطوا إلا حضور القلب عند التكبير .

فاعلم : أنه قد تقدم في كتاب العلم أن الفقهاء لا يتصرفون في الباطن ، ولا يشقون عن القلوب ولا في طريق الآخرة ، بل يبنون ظاهر أحكام الدين

(١) أي : لأجل المناجاة التي ينطوي بها حقيقة العبادة لله تعالى تكون الصلاة سيدة العبادات ، ومقدمة على باقي أركان الدين ، بل وعلى الضحايا والقرايين .

(٢) الأرب : الحاجة .

على ظاهر أعمال الجوارح ، وظاهر الأعمال كافٍ لسقوط القتل أو تعزيز السلطان ، فأما أنه ينفع في الآخرة . . فليس هذا من حدود الفقه ، على أنه لا يمكن أن يدعى الإجماع ؛ فقد نُقل عن بشر بن الحارث فيما رواه عنه أبو طالب المكي ، عن سفيان الثوري أنه قال : (مَنْ لَمْ يَخْشَعْ . . فسدت صلاته)^(١) .

وروى عن الحسن أنه قال : (كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَحْضُرُ فِيهَا الْقَلْبُ فَهِيَ إِلَى الْعُقُوبَةِ أَسْرَعُ)^(٢) .

وعن معاذ بن جبل : (مَنْ عَرَفَ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مُتَعَمِّدًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ . . فَلَا صَلَاةَ لَهُ)^(٣) ، ورُوي أيضاً مسنداً .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْعَبْدَ لِيَصْلِيَ الصَّلَاةَ لَا يَكْتُبُ لَهُ سِدْسُهَا وَلَا عَشْرُهَا ، وَإِنَّمَا يَكْتُبُ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ مَا عَقَلَ مِنْهَا »^(٤) .

وهذا لو نُقلَ عَنْ غَيْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . لجعل مذهبا ، فكيف لا يتمسك به ؟!

(١) قوت القلوب (٩٧ / ٢) .

(٢) رواه الطوسي في « أربعينه » (١١) ، والخبر في « القوت » (٩٧ / ٢) .

(٣) قوت القلوب (٩٧ / ٢) ، وقال : (وقد أسنده إسماعيل بن أبي زياد عن بشر بن الحارث وغيره) .

(٤) في سنن أبي داود (٧٩٦) مرفوعاً : « إِنْ الرَّجُلُ لِيَنْصَرِفَ وَمَا كَتَبَ لَهُ إِلَّا عَشْرَ صَلَاتِهِ ، تِسْعَهَا ، ثَمْنَهَا ، سَبْعَهَا ، سِدْسَهَا ، خَمْسَهَا ، رُبْعَهَا ، ثَلَاثَهَا ، نِصْفَهَا » ، وفي « الحلية » (٦١ / ٧) عن سفيان الثوري قال : (يَكْتُبُ لِلرَّجُلِ مِنْ صَلَاتِهِ مَا عَقَلَ مِنْهَا) .

وقال عبد الواحد بن زيد : (أجمعت العلماء أنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها)^(١) ، فجعله إجماعاً .

وما نقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين وعن علماء الآخرة أكثر من أن يحصى^(٢) ، والحق الرجوع إلى أدلة الشرع ، والأخبار والآثار ظاهرة في هذا الشرط ، إلا أن مقام الفتوى في التكليف الظاهر يتقدر بقدر قصور الخلق ، فلا يمكن أن يُشترط على الناس إحضار القلب في جميع الصلاة ؛ فإن ذلك يعجز عنه كل البشر إلا الأقلين ، وإذا لم يمكن اشتراط الاستيعاب للضرورة . . فلا مرد له ، إلا أن يُشترط منه ما ينطلق عليه الاسم ولو في اللحظة الواحدة ، وأولى اللحظات به لحظة التكبير ، فاقصرنا على التكليف بذلك .

ونحن مع ذلك نرجو ألا يكون حال الغافل في جميع صلاته مثل حال

(١) قوت القلوب (١٠٢ / ٢) .

(٢) وقد حملها أهل العلم - والمصنف معهم كما سترى بعد قليل - على الكمال ، وجعلوا تفسيرها على ظاهرها من الغرائب ، قال الإمام النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » (٤٠٦ / ١) : (ومن غرائب القاضي حسين ما حكيته عنه في آخر باب ما يفسد الصلاة في « شرح المذهب » أنه قال : لو صلى وهو يدافع الأخبثين بحيث يذهب خشوعه . . لم تصح صلاته ، وقاله قبله الشيخ أبو زيد المروزي ، والصحيح المشهور : لا تبطل ، بل تكره) ، قال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (١١٥ / ٣) : (سلمنا أن الفقهاء صححوها بما أدى إليه علمهم بمقتضيات أقوال أئمتهم ؛ فهلا يأخذ المصلي بالاحتياط ليدوق لذة المناجاة ، فالتقوى غير الفتوى) .

التارك بالكليّة ؛ فإنّه على الجملة أقدم على الفعل ظاهراً وأحضر القلب لحظةً ، وكيف لا والذي صلّى مع الحدث ناسياً صلاته باطله عند الله ولكن له أجرٌ ما بحسب فعله وعلى قدر قصوره وعذره ؟! ومع هذا الرجاء فيخشى أن يكون حاله أشدّ من حال التارك ، وكيف لا والذي يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة ويتكلّم بكلام الغافل المستحقر أشدّ حالاً من الذي يعرض عن الخدمة ؟!

وإذا تعارضت أسباب الخوف والرجاء وصار الأمر مخطرأ في نفسه . .
فإليك الخيرة بعده في الاحتياط والتساهل^(١) ، ومع هذا فلا مطمع في مخالفة الفقهاء فيما أفتوا به من الصّحّة مع الغفلة^(٢) ؛ فإنّ ذلك ضرورة الفتوى كما سبق التنبيه عليه .

ومن عرف سرّ الصلاة . . علم أنّ الغفلة تضادّها ، ولكن قد ذكرنا في

(١) إما أن تأخذ بالاحتياط فهو الأقوى ، وإما أن تأخذ بما صححه الفقهاء فعليه الفتوى ، وهذا محط الجواب وفصل الخطاب . « إتحاف » (١١٧ / ٣) .

(٢) نقل الحافظ الزبيدي في بداية هذا الباب أن المصنف جعل الخشوع شرطاً في الصلاة ، بينما أصحاب المذهب يرون أنه سنة ، قال في « الإتحاف » (١١٠ / ٣) : (أكثر العلماء جعلوه - أي : الخشوع - من سنن الصلاة ، وعليه مشى الرافعي والنووي وغالب الأصحاب ، وجعله أبو طالب المكي وغيره من العارفين شرطاً في الصلاة ، ووافقهم المصنف) ، وكلام المصنف هنا بل في ثنايا هذا الباب يشير إلى التأكيد والحرص على الخشوع ، وما حشده من أدلة بيّن هنا أنها سيقّت لبيان الكمال ، أو أنه أراد الوجوب غير الاصطلاح ، وشتان بين صلاة شوهاء لا حظ للعبد منها ، وبين صلاة حصد فيها العبد الأجر والوصل .

باب الفرق بين العلم الباطن والظاهر في كتاب قواعد العقائد أنَّ قصور الخلق
أحد الأسباب المانعة عن التصريح بكلِّ ما ينكشف من أسرار الشرع .
فلنقتصر على هذا القدر من البحث ؛ فإنَّ فيه مقنعا للمريد الطالب
لطريق الآخرة ، وأمّا المجادل المشغوب . . فلسنا نقصد مخاطبته الآن .

وحاصل الكلام : أنَّ حضور القلب هو روح الصلاة ، وأنَّ أقلَّ ما يبقى
به رمق الروح الحضور عند التكبير ، فالنقصان منه هلاك ، وبقدر الزيادة
عليه تنبسط الروح في أجزاء الصلاة ، وكم من حيٍّ لا حراك به قريب من
ميت ، فصلاة الغافل في جميعها إلا عند التكبير كحيٍّ لا حراك به ،
نسأل الله حسن العون .



بيان المعاني الباطنة التي تتم بها حياة الصلاة

اعلم : أنَّ هذه المعاني تكثرُ العباراتُ عنها ، ولكنَّ يجمعُها ستُّ جملٍ ، وهي : حضورُ القلبِ ، والتفهُّمُ ، والتعظيمُ ، والهيبةُ ، والرجاءُ ، والحياءُ .

فلنذكرُ تفاصيلَها ، ثمَّ أسبابَها ، ثمَّ العلاجَ في اكتسابِها .



أما التفاصيلُ :

فالأوَّلُ : حضورُ القلبِ : ونعني به : أن يفرغَ القلبُ عن غيرِ ما هو ملابسٌ له ومتكلِّمٌ به ، فيكونُ العلمُ بالفعلِ والقولُ مقروناً بهما ، ولا يكونُ الفكرُ جائلاً في غيرِهِما ، ومهما انصرفَ الفكرُ عن غيرِ ما هوَ فيه ، وكانَ في قلبه ذكرٌ لما هوَ فيه ، ولم يكنْ فيه غفلةٌ عن كلِّ شيءٍ . . فقد حصلَ حضورُ القلبِ .

ولكنَّ التفهُّمَ لمعنى الكلامِ أمرٌ وراءَ حضورِ القلبِ ، فربَّما يكونُ القلبُ حاضراً مع اللفظِ ولا يكونُ حاضراً مع معنى اللفظِ ، فاشتمالُ القلبِ على العلمِ بمعنى اللفظِ هو الذي أردناه بالتفهُّمِ .

وهذا مقامٌ يتفاوتُ الناسُ فيه ؛ إذ ليسَ يشتركُ الناسُ في تفهُّمِ المعاني للقرآنِ والتسبيحاتِ ، وكم من معانٍ لطيفةٍ يفهمُها المصلِّي في أثناءِ صلاتِهِ

ولم يكن قد خطر بقلبه ذلك قبله ، ومن هذا الوجه كانت الصلاة ناهية عن الفحشاء والمنكر ؛ فإنها تفهم أموراً تلك الأمور تمنع من الفحشاء لا محالة .

وأما التعظيم : فهو أمر وراء حضور القلب والفهم ، إذ الرجل يخاطب عبده بكلام هو حاضر القلب فيه ومتفهم لمعناه ولا يكون معظماً له ، فالتعظيم زائد عليهما^(١) .

وأما الهيبة : فأمر زائد على التعظيم ، بل هي عبارة عن خوف منشؤه التعظيم ؛ لأن من لا يخاف لا يسمي هائباً ، والمخافة من العقرب وسوء خلق العبد وما يجري مجراه من الأسباب الخسيسة لا تسمي مهابة ، بل الخوف من السلطان المعظم يسمي مهابة ، والهيبة : خوف مصدره الإجلال .

وأما الرجاء : فلا شك في أنه زائد ، فكم من معظم ملكاً من الملوك يهابه أو يخاف سطوته ولكن لا يرجو مبرته ، والعبد ينبغي أن يكون راجياً بصلاته ثواب الله تعالى ؛ كما أنه خائف بتقصيره عقاب الله عز وجل .

وأما الحياء : فهو زائد على الجملة ؛ لأن مستنده استشعار تقصير

(١) ولا بد منه في مناجاة الحق سبحانه ، إذ لا ثمرة في الحضور والتفهم بدونه ، والمراد منه : ملاحظة عظمته وجلاله ، وأنه معظم في نفسه عظم نفسه بنفسه ، ويلاحظ تعالىه وتقديسه عن مشابهة المخلوقين . « إتحاف » (٣ / ١٢٠) .

وتوهُمُ ذَنْبٍ ، ويتصوّرُ التعظيمُ والخوفُ والرجاءُ مِنْ غيرِ حياءٍ ، حيثُ لا يكونُ توهُمُ تقصيرٍ وارتكابِ ذَنْبٍ^(١) .

وأما أسبابُ هذه المعاني الستة :

فاعلم : أنَّ حضورَ القلبِ سببُ الهَمَّةِ ، فإنَّ قلبَكَ تابعٌ لهَمِّكَ ، فلا يحضرُ إلا فيما يهَمُّكَ ، ومهما أهتمَّكَ أمرٌ . . حضرَ القلبُ فيه شاءَ أم أبى ، فهوَ مجبولٌ عليه ومسخرٌ له ، والقلبُ إذا لم يحضرْ في الصلاةِ . . لم يكنْ متعطِّلاً ، بل جائلاً فيما الهَمَّةُ مصروفةٌ إليه مِنْ أمورِ الدنيا ، فلا حيلةَ ولا علاجَ لإحضارِ القلبِ إلا بصرفِ الهَمَّةِ إلى الصلاةِ ، والهَمَّةُ لا تنصرفُ إليها ما لم يتبينْ أنَّ الغرضَ المطلوبَ منوطٌ بها ، وذلكَ هوَ الإيمانُ والتصديقُ بأنَّ الآخرةَ خيرٌ وأبقى ، وأنَّ الصلاةَ وسيلةٌ إليها ، فإذا أضيفَ هذا إلى حقيقةِ العلمِ بحقارةِ الدنيا ومهماتها . . حصلَ مِنْ مجموعِها حضورُ القلبِ في الصلاةِ .

وبمثلِ هذهِ العلةِ يحضرُ قلبُكَ إذا حضرتَ بينَ يدي بعضِ الأكابرِ ممَّنْ لا يقدرُ على مضرَّتِكَ ومنفعتِكَ ، فإذا كانَ لا يحضرُ عندَ المناجاةِ معَ ملكٍ

(١) مَنْ يُستحي مِنْ ثلاثة : من البشر وهم أكثر من يستحي مِنْه ، ومن نفسه ، ثم من الله عز وجل ، ومن استحي مِنْ الناس ولم يستح مِنْ نفسه . . فنفسه عنده أخسُّ من غيره ، ومن استحي مِنْهما ولم يستح مِنْ الله . . دلَّ على قلةِ معرفته به ، ومن لم يعرف الله . . فكيف يستعظمه وكيف يعلم أنه مطلع عليه . « إتحاف » (١٢١ / ٣) .

الملوك الذي بيده الملك والملكوٓت والنفع والضرر. . فلا تظننَّ أنَّ له سبباً سوى ضعف الإيمان .

فاجتهد الآن في تقوية الإيمان ، وطريقهٗ يُستقصى في غير هذا الموضوع .

وأما التفهٓم : فسببهٗ بعدَ حضورِ القلبِ : إدمانُ الفكرِ وصرفُ الذهنِ إلى إدراكِ المعنى ، وعلاجهٗ : ما هو علاجُ إحضارِ القلبِ مع الإقبالِ على الفكرِ والتشمرِ لدفعِ الخواطرِ الشاغلةِ ، وعلاجُ دفعِ الخواطرِ الشاغلةِ : قطعُ موادِّها ؛ أعني : النزوعَ عن تلكَ الأسبابِ التي تنجذبُ الخواطرُ إليها ، وما لم تنقطعْ تلكَ الموادُّ . . لا تنصرفُ عنها الخواطرُ ، فمن أحبَّ شيئاً . . أكثرَ ذكرهٗ ، فذكرُ المحبوبِ يهجمُ على القلبِ بالضرورةِ ، فلذلكَ ترى أنَّ من أحبَّ غيرَ الله . . لا تصفو له صلاةٌ عن الخواطرِ .

وأما التعظيمُ : فهو حالةٌ للقلبِ تتولَّدُ من معرفتين :

إحداهما : معرفةُ جلالِ الله تعالى وعظمتهٗ ، وهو من أصولِ الإيمانِ ؛ فإنَّ من لا يُعتقدُ عظمتهٗ لا تدعنُ النفسُ لتعظيمهٗ .

الثانيةُ : معرفةُ حقارةِ النفسِ وخساستها ، وكونها عبداً مسخَّراً مربوباً .

حتَّى يتولَّدَ من المعرفتَيْنِ الاستكانةُ والانكسارُ والخشوعُ لله سبحانه ، فيعبَّرُ عنه بالتعظيمِ ، وما لم تمتزجْ معرفةُ حقارةِ النفسِ بمعرفةِ جلالِ الله . . لا تنتظمُ حالةُ التعظيمِ والخشوعِ ؛ فإنَّ المستغني عن غيره الآمن على نفسه لا تنتظمُ حالةُ التعظيمِ والخشوعِ .

يجوزُ أن يعرفَ مِنْ غيرِهِ صفاتِ العظمةِ ولا يكونَ الخشوعُ والتعظيمُ حالَهُ ؛
لأنَّ القرينةَ الأخرى - وهي معرفةُ حقارةِ النفسِ وحاجتها - لم تقترنْ إليه .

وأما الهيئَةُ والخوفُ : فحالةٌ للنفسِ تتولدُ مِنَ المعرفةِ بقدرةِ اللهِ
وسطوتهِ ، ونفوذِ مشيئتهِ فيه مع قَلَّةِ المبالاةِ بهِ ، وأنه لو أهلكَ الأولينَ
والآخرينَ . . لم ينقصْ مِنْ ملكِهِ ذرَّةً ، لهذا مع مطالعةِ ما يجري على الأنبياءِ
والأولياءِ مِنَ المصائبِ وأنواعِ البلاءِ مع القدرةِ على الدفعِ ، على خلافِ
ما يشاهدُ مِنْ ملوكِ الأرضِ ^(١) .

وبالجملةِ : كلما زادَ العلمُ باللهِ . . زادتِ الخشيةُ والهيئَةُ ، وسيأتي
أسبابُ ذلكَ في كتابِ الخوفِ مِنْ ربعِ المنجياتِ .

وأما الرجاءُ : فسيبُهُ : معرفةُ لطفِ اللهِ تعالى وكرمِهِ وعميمِ إنعامِهِ
ولطائفِ صنعِهِ ، ومعرفةُ صدقِهِ في وعدهِ الجنةِ بالصلاةِ ، فإذا حصلَ اليقينُ
بوعدهِ والمعرفةُ بلطفِهِ . . انبعثَ مِنْ مجموعِهِما الرجاءُ لا محالةَ ^(٢) .

وأما الحياءُ : فباستشعارِهِ التقصيرَ في العبادةِ ، وعلمِهِ بالعجزِ عن القيامِ
بعظيمِ حقِّ اللهِ عزَّ وجلَّ ، ويقوى ذلكَ بالمعرفةِ بعيوبِ النفسِ وآفاتِها ، وقَلَّةِ

(١) من نفاذ خزائنها بالأعطية ، وعدم القدرة على دفع ما نزل بهم . « إتحاف »
(١٢٣ / ٣) .

(٢) وقد فهم من سياقه أن معرفة كل من صدق الوعد واللفظ قرينتان ، وأن الرجاء يتولد
منهما جميعاً من حيث التركيب . « إتحاف » (١٣٤ / ٣) .

إخلاصها وخبث دُخْلَتِهَا^(١) ، وميلها إلى الحظِّ العاجل في جميع أفعالها ، مع العلم بعظيم ما يقتضيه جلالُ الله تعالى ، والعلم بأنَّه مطلعٌ على السرائرِ وخطراتِ القلبِ وإنْ دَقَّتْ وخَفِيتْ ، وهذه المعارفُ إذا حصلتْ يقيناً . انبعثَ منها بالضرورة حالةٌ تسمَّى الحياءَ .

فهذه أسبابُ هذه الصفاتِ ، وكلُّ ما طُلِبَ تحصيلُهُ فعلاجهُ إحضارُ سببِهِ ، ففي معرفةِ السببِ معرفةُ العلاجِ ، ورابطةُ جميعِ هذه الأسبابِ الإيمانُ واليقينُ ؛ أعني به : هذه المعارفُ التي ذكرناها ، ومعنى كونها يقيناً انتفاءُ الشكِّ ، واستيلاؤها على القلبِ كما سبقَ في بيانِ اليقينِ مِنْ كتابِ العلمِ ، وبقدَرِ اليقينِ يخشعُ القلبُ ، ولذلك قالتُ عائشةُ رضيَ اللهُ عنها : (كانَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يُحدِّثُنَا ونُحدِّثُهُ ، فإذا حضرتِ الصلاةُ . فكأنَّه لم يَعْرِفْنَا ولم نَعْرِفْهُ)^(٢) .

وقد رُوِيَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أوحىَ إلى موسى عليه السلامُ : (يا موسى ؛ إذا ذكرتني . فاذكرني وأنتَ تنتفضُ أعضاؤُكَ ؛ وكنْ عندَ ذكري خاشعاً

(١) الدخلة : هي - بضم الدال وكسرها - : بطانة الأمر ، تقول : إنه لعفيف الدخلة ، أو لخبثها ، وبالفتح : طريقة المرء أو مذهبه .

(٢) قال الحافظ ابن رجب في « فتح الباري » (١١٤ / ٤) : (خرج الحافظ أبو الحسين بن المظفر في « غرائب شعبة » - وساق سنده - عن عائشة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندي . . كان في مهنة أهله ، فإذا نودي بالصلاة . . كأنه لم يعرفنا ») ، وأيد هذه الزيادة برواية أخرى عند أبي زرعة في « تاريخه » ، وأصل الحديث عند البخاري (٦٧٦) .

مطمئناً ، وإذا ذكرتني .. فاجعل لسانك من وراء قلبك ، وإذا قمت بين يدي .. فقم قيام العبد الذليل ، وناجني بقلب وجل ولسان صادق (١) .

وروي أنه أوحى إليه : (قل لعصاة أمتك : لا يذكروني ؛ فإنني آليت على نفسي أن من ذكرني .. ذكرته ، فإذا ذكروني .. ذكرتهم باللعنة) (٢) ، هذا في عاص غير غافل في ذكره ، فكيف إذا اجتمعت الغفلة والعصيان ؟ !

وباختلاف المعاني التي ذكرناها في القلوب انقسم الناس إلى غافل يتمم صلاته ولم يحضر قلبه في لحظة منها ، وإلى من يتمم ولم يغب قلبه في لحظة ، بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يحس بما يجري بين يديه ، ولذلك لم يحس مسلم بن يسار بسقوط أسطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها (٣) ، وبعضهم كان يحضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره (٤) ، ووجب قلب إبراهيم عليه السلام كان يسمع على ميلين (٥) ، وجماعة كانت تصفر وجوههم وترتعد فرائضهم ، وكل ذلك غير مستبعد ؛ فإن أضعافه مشاهد في هم أهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع ضعفهم

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (ص ٣٧٩) ، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥٥/٦) .

(٢) قوت القلوب (٥٧/١) بلفظ : (وروينا في الإسرائيليات : أوحى الله عز وجل لنبيه موسى وداود عليهما السلام ...) بنحوه .

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣٥/٥٨) ، وهو في «القوت» (١٠٢/٢) .

(٤) وهو سعيد بن جبير ، ومدة حضوره أربعون سنة ، انظر «قوت القلوب» (٩٧/٢) .

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١٨/٦) بنحوه .

وعجزهم وخساسة الحفظِ الحاصلةِ منهم ، حتَّى يدخلُ الواحدُ على ملكٍ أو وزيرٍ ويحدثُهُ بمهمِّه ثمَّ يخرجُ ، ولو سئلَ عَمَّنْ حوَالَيْهِ أوْ عَنْ ثوبِ الملكِ . . لكانَ لا يقدرُ على الإخبارِ عنه ؛ لاشتغالِ همِّه به عن ثوبِهِ وعنِ الحاضرينَ حوْلَهُ .

ولكلِّ درجاتٍ ممَّا عملوا ، فحظُّ كلِّ واحدٍ مِنْ صَلَاتِهِ بِقَدْرِ خَوْفِهِ وخشوعِهِ وتعظيمِهِ ، فَإِنَّ مَوْضِعَ نَظَرِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبُ دُونَ ظَاهِرِ الحركاتِ^(١) ، ولذلك قالَ بعضُ الصحابةِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مِثَالِ هَيْئَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الطَّمَأْنِينَةِ وَالْهُدُوءِ ، وَمِنْ وَجُودِ النِّعَمِ بِهَا وَاللَّذَّةِ)^(٢) .

ولقد صدقَ ؛ فَإِنَّهُ يُحْشَرُ كُلُّ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ^(٣) ، ويموتُ عَلَى ما عاشَ عَلَيْهِ ، ويُراعَى فِي ذَلِكَ حَالُ قَلْبِهِ ، لا حَالُ شَخْصِهِ ، فَمِنْ صِفَاتِ الْقُلُوبِ تَصَاغُ الصُّورُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ ، ولا ينجو إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ، نَسْأَلُ اللَّهَ حَسْنَ التَّوْفِيقِ بِلَطْفِهِ وَكَرَمِهِ .



(١) كما في « مسلم » (٢٥٦٤) مرفوعاً : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ » ، وأشار بأصابعه إِلَى صدره .

(٢) قوت القلوب (٩٨/٢) ، وعنده (٤٦/١) قال : (ويقال : إن العبد يحشر عند الموت من قبره عَلَى هَيْئَتِهِ فِي صَلَاتِهِ ، من السكون والطمأنينة ، وتكون راحته فِي الموقف عَلَى قدر راحته وتنعمه بالصلاة ، وروينا معنى هذا عن أبي هريرة) .

(٣) كما في « مسلم » (٢٨٧٨) مرفوعاً : « يبعث كل عبد عَلَى ما مات عَلَيْهِ » .

بيان الدواء النافع في حضور القلب

اعلم : أنَّ المؤمنَ لا بدَّ أن يكونَ معظماً لله عزَّ وجلَّ ، وخائفاً منه ، وراجياً له ، ومستحيّاً من تقصيره ، فلا يتفكُّ عن هذه الأحوالِ بعدَ إيمانه وإن كانت قوتها بقدرِ قوَّةِ يقينه ، فانفكاكُهُ عنها في الصلاةِ لا سببَ له إلا تفرُّقُ الفكرِ وتقسُّمُ خاطرٍ ، وغيبَةُ القلبِ عن المناجاةِ ، والغفلةُ عن الصلاةِ ، ولا يلهي عن الصلاةِ إلا الخواطرُ الواردةُ الشاغلةُ ، فالدواءُ في إحضارِ القلبِ هوَ دفعُ تلكَ الخواطرِ ، ولا يُدفعُ الشيءُ إلا بدفعِ سببه ، فلتعلمَ سببه .

وسببُ مواردِ الخواطرِ : إمَّا أن يكونَ أمراً خارجاً ، أو أمراً في ذاته باطناً :

أما الخارجُ : فما يقرعُ السمعَ أو يظهرُ للبصرِ ، فإنَّ ذلكَ قد يختطفُ الهمَّ حتَّى يتبعه ويتصرفَ فيه ، ثمَّ ينجرُّ منه الفكرُ إلى غيرِه ويتسلسلُ ، ويكونُ الإبصارُ سبباً للافتكارِ ، ثمَّ تصيرُ بعضُ تلكَ الأفكارِ سبباً للبعضِ^(١) ، ومن قويت نيتهُ ، وعلت همتهُ . . لم يلهم ما يجري على

(١) فإن لم يستعجل بإخراج سببها عاجلاً بهمة مرشد كامل ، وإلا . . صار صاحبها مقيناً ممقناً لا ينجع فيه الدواء ، ولا يرفع رأسه للهدى ولا يرضى بالاعتداء ، فيعود في ضلاله كما بدأ . « إتحاف » (١٢٦ / ٣) . فوجب صون السمع والبصر اللتين هما أخطر قناتين للقلب ، لا في الصلاة كما سيذكر المصنف فحسب ، بل قبلها متهيئاً لها .

حواسه ، ولكن الضعيف لا بد وأن يتفرّق به فكره .

فعلاجه : قطع هذه الأسباب بأن يغضّ بصره^(١) ، أو يصلي في بيت مظلم ، أو لا يترك بين يديه ما يشغل حسّه ، ويقرب من حائط عند صلاته حتّى لا تتسع مسافة بصره ، ويحترز من الصلاة على الشوارع ، وفي المواضع المنقوشة المصنوعة ، وعلى الفرش المصبوغة^(٢) ، ولذلك كان المتعبّدون يتعبّدون في بيت صغير مظلم ، سعته بقدر السجود ؛ ليكون ذلك أجمع^(٣) لهم ، والأقوياء منهم كانوا يحضرون المساجد ويغضّون البصر ولا يجاوزون به موضع السجود ، ويرون كمال الصلاة في ألا يعرفوا من على يمينهم وشمالهم .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يدع في موضع الصلاة مصحفاً ولا سيفاً إلا نزعته ، ولا كتاباً إلا محاه .

وأما الأسباب الباطنة : فهي أشدّ ؛ فإن من تشعبت به الهموم في أودية

(١) فلا يجيله متبعباً ما حوله ، ويلزم نفسه بنظر السنة ؛ كالنظر إلى موضع السجود قائماً ،

كذا يفهم من كلامه كما سيبينه في اللحاق ، وليس المراد إغماض العينين .

(٢) وقد ابتلي الناس بزخرفة المساجد ونقشها بالصباغ المختلفة ، وعدوا ذلك إكراماً لبيت

الرب ، وذهلوا أنها من جملة الشواغل للمصلين ، وهو من أعظم البدع والحوادث .

« إتحاف » (١٢٧ / ٣) .

(٣) ففي « البخاري » (٣٨٢) ، و« مسلم » (٥١٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت :

(كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد . .

غمزني ، فقبضت رجلي ، فإذا قام . . بسطتهما ، قالت : والبيوت يومئذ ليس فيها

مصاييح) .

الدنيا . لم ينحصر فكره في فنٍّ واحد ، بل لا يزال يطير من جانب إلى جانب ، وغضُّ البصر لا يغنيه في ذلك ؛ فإنَّ ما وقع في القلب من قبل كافٍ للشغل .

فهذا طريقه : أن يردَّ النفس قهراً إلى فهم ما يقرؤه في الصلاة ويشغلها به عن غيره ، ويعينه على ذلك : أن يستعدَّ له قبل التحريم ؛ بأن يجدد على نفسه ذكر الآخرة وموقف المناجاة وخطر المقام بين يدي الله سبحانه وتعالى ، وهول المطلع ، ويفرغ قلبه قبل التحريم بالصلاة عمّا يهّمه ، فلا يترك لنفسه شغلاً يلتفت إليه خاطره ، قال النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان بن شيبه : « إني نسيْتُ أن أقول لك أن تُخَمِّرَ القدر الذي في البيت ؛ فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل الناس عن صلاتهم »^(١) .

فهذا طريق تسكين الأفكار ، فإن كان لا يسكن هائج أفكاره بهذا الدواء المسكن . . فلا ينجيه إلا المُسهِّل الذي يجمع مادة الداء من أعماق العروق ، وهو أن ينظر في الأمور الشاغلة الصارفة له عن إحضار القلب ، ولا شك أنها تعود إلى مهمّاته ، وأنها إنما صارت مهمّاتٍ لشهواته ، فيعاقب نفسه بالنزوع

(١) رواه أبو داود (٢٠٣٠) بلفظ : « إني نسيْتُ أن أمرّك أن تخمّر القرنين ؛ فإنه ليس ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي » . والمقصود بالقرنين : قرنا الكبش الذي فُدي به الذبيح كما في « مسند أحمد » (٦٨ / ٤) .

وأشار الحافظ العراقي أن الصواب في اسم المخاطب هو عثمان بن طلحة ، قال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (١٢٨ / ٣) : (ورأيت بخط الحافظ ابن حجر قال : صوابه : عثمان بن شيبه ، قلت : إن كان عثمان يكنى أبا شيبه . . فهو كما ذكر ، وارتفع الخلاف) .

عن تلك الشهوات وقطع تلك العلائق ، فكلُّ ما يشغله عن صلاته فهو ضدُّ دينه ، وجندُ إبليسَ عدوّه ، فإمساكُه أضربُ عليه مِنْ إخراجِه ، فيتخلَّصُ منه بإخراجِه ؛ كما رُوي أنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم لمَّا لبسَ الخميصةَ التي أتى بها أبو جهمٍ وعليها عَلمٌ وصَلَّى بها . . . نزَعها بعدَ صلاتِه وقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « اذهبوا بها إلى أبي جهمٍ ؛ فإنَّها ألَهتني آنفاً عن صلاتي ، وأتوني بأنْجانيَّةِ أبي جهمٍ »^(١) .

وأمرَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بتجديدِ شراكِ نعلِه ، ثمَّ نظرَ إليه في الصلاةِ إذْ كانَ جديداً ، فأمرَ أنْ ينزَعَ منها ويردَّ الشراكُ الخَلَقُ^(٢) .

وكانَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قد احتذى نعلًا ، فأعجبهُ حسنُها ، فسجدَ وقالَ : « تواضعتُ لربِّي عزَّ وجلَّ كي لا يمقتني » ، ثمَّ خرجَ بها فدفعَها إلى أوَّلِ سائلٍ لقيَه ، ثمَّ أمرَ عليًّا رضيَ اللهُ عنه أنْ يشتريَ له نعلينِ سبتيَّينِ جرداوينِ فلبسَهُما^(٣) .

وكانَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم في يدهِ خاتمٌ مِنْ ذهبٍ قبلَ التحريمِ ، وكانَ على المنبرِ ، فرماه وقالَ : « شغلني هذا ، نظرةٌ إليه ونظرةٌ إليكم »^(٤) .

(١) رواه البخاري (٣٧٣) ، ومسلم (٦٢/٥٥٦) .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (٤٠٢) .

(٣) كذا في « القوت » (١٠٥/٢) ، وقال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (١٣٠/٣) : (قال العراقي : رواه أبو عبد الله بن خفيف في « شرف الفقراء » من حديث عائشة بإسناد ضعيف) .

(٤) رواه النسائي (١٩٤/٨) .

ويروى أَنَّ أبا طلحةَ صَلَّى في حائطٍ لَهُ فيه شجرٌ ، فأعجبه دُبْسِيٌّ طارَ في الشجرِ يلتمسُ مخرجاً ، فأتبعهُ بصرُهُ ساعةً ، ثُمَّ لَمْ يدرِ كمَ صَلَّى ، فذكرَ لرسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ما أَصابَهُ مِنَ الفتنةِ ، ثُمَّ قالَ : يا رسولَ اللهِ ؛ هوَ صدقةٌ فضَعُهُ حيثُ شئتَ ^(١) .

وعن رجلٍ آخرَ أَنَّهُ صَلَّى في حائطٍ لَهُ والنخلُ مطوَّقةٌ بشمْرِها ، فنظرَ إليه فأعجبه ، فلمَ يدرِ كمَ صَلَّى ، فذكرَ ذلكَ لعثمانَ رضيَ اللهُ عنه وقالَ : هوَ صدقةٌ ، فاجعلهُ في سبيلِ اللهِ تعالى ، فباعَهُ عثمانُ بخمسينَ ألفاً ^(٢) .

فكانوا يفعلونَ ذلكَ قطعاً لمادةِ الفكرِ ، وكفارةً لما جرى مِنْ نقصانِ الصلاةِ ، وهذا هوَ الدواءُ القامعُ لمادةِ العلةِ ، ولا يغني غيرُهُ .

فأمَّا ما ذكرناه مِنْ التلَطُّفِ بالتسكينِ ، والردُّ إلى فهمِ الذكرِ . . فذلكَ ينفعُ في الشهواتِ الضعيفةِ ، والهممِ التي لا تشغلُ إلا حواشيَ القلبِ ، فأمَّا الشهوةُ القويَّةُ المرهقةُ . . فلا ينفعُ فيها التسكينُ ، بلْ لا تزالُ تجاذبُها وتجاذبكُ ثُمَّ تغلبُك ، وتنقضي جميعُ صلاتِكَ في شغلِ المجاذبةِ .

ومثالُهُ : رجلٌ تحتَ شجرةٍ أرادَ أنْ يصفوَ لَهُ فكرُهُ وكانتْ أصواتُ العصافيرِ تشوشُ عليه ، فلمَ يزلْ يطيرُها بخشبةٍ في يدهِ ويعودُ إلى فكرِهِ ، فتعودُ العصافيرُ ، فيعودُ إلى التنفيرِ بالخشبةِ ، فقليلَ لَهُ : إنَّ هذا سيرُ

(١) رواه مالك في « الموطأ » (٩٨ / ١) ، والديسي : نوع من الحمام .

(٢) رواه مالك في « الموطأ » (٩٩ / ١) .

السواني^(١) ، ولا ينقطع ، فإن أردت الخلاص . . فاقلع الشجرة ؛ فكَذلك شجرة الشهوة ، إذا استعلت وتفرّعت أغصانها . . انجذبت إليها الأفكار انجذاب العصافير إلى الأشجار ، وانجذاب الذباب إلى الأقدار ، والشغل يطول في دفعها ، فإن الذباب كلما ذب . . أب ؛ ولأجله سمّي ذباباً ، فكَذلك الخواطر .

وهذه الشهوات كثيرة ، وقلما يخلو العبد عنها ، ويجمعها أصل واحد ، وهو حب الدنيا^(٢) ، وذلك رأس كل خطيئة^(٣) ، وأساس كل نقصان ومنبع كل فساد ، ومن انطوى باطنه على حب الدنيا حتى مال إلى شيء منها ، لا ليتزوّد منها ويستعين بها على الآخرة . . فلا يطمعن في أن تصفو له لذة المناجاة في الصلاة ؛ فإن من فرح بالدنيا لا يفرح بالله سبحانه وبمناجاته .

(١) السواني : جمع سانية ، وهي الناقة يستقى عليها ، فالمكان الذي تخرج منه تعود إليه وهكذا دون جديد .

(٢) والمراد بالحب هنا الاختياري ؛ بأن يختار لنفسه حب شيء من أمورها تعمداً وقصداً ، لا اضطراراً ؛ فإن الإنسان مجبول على حب ولده وزوجته وما ملكته يده من الأنعام والحراث ، ثم إن كل ما أعان العبد على الآخرة من أمور الدنيا . . فليس داخلاً في حد الدنيا ؛ فإنها إنما جعلت قنطرة للآخرة يتبلغ بها العبد قدر حاجته في سفره إلى مولاه . « إتحاف » (١٣١ / ٣) .

(٣) كما في « الحلية » (٣٨٨ / ٦) عن سفيان الثوري قال : (قال عيسى ابن مريم عليه السلام : حب الدنيا رأس كل خطيئة) ، وعند البيهقي في « شعب الإيمان » (١٠٠١٩) رسلاً عن الحسن البصري ، وسيأتي عند المصنف مصرحاً به .

وهمة الرجل مع قرّة عينه ؛ فإن كانت قرّة عينه في الدنيا . . انصرف - لا محالة - إليها همة ، ولكن مع هذا فلا ينبغي أن يترك المجاهدة ، وردّ القلب إلى الصلاة ، وتقليل الأسباب الشاغلة .

فهذا هو الدواء المرّ ، ولمرارته استبشعته الطباع ، وبقيت العلة مزمنة ، وصار الداء عضالاً ، حتّى إنّ الأكابر اجتهدوا أن يصلّوا ركعتين لا يحدثون أنفسهم فيها بأمور الدنيا . . فعجزوا عن ذلك ! فإذا ؛ لا مطمع فيه لأمثالنا ، وليته سلم لنا من الصلاة شطرها أو ثلثها عن الوسواس ؛ لنكون ممّن خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً .

وعلى الجملة : فهمة الدنيا وهمة الآخرة في القلب مثل الماء الذي يصبّ في قدح مملوء بالخلّ ، فبقدر ما يدخل فيه من الماء يخرج من الخلّ لا محالة ، ولا يجتمعان .



بيان تفصيل ما ينبغي أن يحضر في القلب عند كل ركن وشرط من أعمال الصلاة

فتقول : حَقُّكَ إِنَّ كُنْتَ مِنَ الْمُرِيدِينَ لِلْآخِرَةِ أَلَا تَغْفُلُ أَوَّلًا عَنِ التَّنْبِيهَاتِ
التي في شروط الصلاة وأركانها .

أَمَّا الشُّرُوطُ السَّوَابِقُ . . فهي : الْأَذَانُ^(١) ، والطهارة ، وستر العورة ،
واستقبال القبلة ، والانتصاب قائماً ، والنية .



أَمَّا الْأَذَانُ : فَإِذَا سَمِعْتَ نِدَاءَ الْمُؤَذِّنِ . . فَأَحْضِرْ فِي قَلْبِكَ هَوْلَ النِّدَاءِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ، وَتَشَمَّرْ بِظَاهِرِكَ وَبَاطِنِكَ لِلْإِجَابَةِ وَالْمَسَارَعَةِ^(٢) ، فَإِنَّ الْمَسَارِعِينَ
إِلَى هَذَا النِّدَاءِ هُمُ الَّذِينَ يَنَادُونَ بِاللُّطْفِ يَوْمَ الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ .

فَاعْرِضْ قَلْبَكَ عَلَى هَذَا النِّدَاءِ ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ مَمْلُوءاً بِالْفَرَحِ
وَالِاسْتِبْشَارِ ، مَشْحُوناً بِالرَّغْبَةِ إِلَى الْإِبْتِدَارِ . فاعلم أَنَّهُ يَأْتِيكَ النِّدَاءُ بِالْبَشْرِ
وَالْفُوزِ يَوْمَ الْقَضَاءِ .

وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرْحَنَّا بِهَا يَا بِلَالُ »^(٣) أَي : أَرْحَنَّا بِهَا

(١) والمراد به على الحقيقة دخول الوقت ، إذ الأذان المعروف ليس شرطاً لصحة الصلاة .

(٢) والإجابة تكون بمثل ما يقول المؤذن ، والمسارة في خفة السير إلى الصلاة .

(٣) رواه أبو داود (٤٩٨٥) .

وبالنداء إليها ، إذ كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَّةً عَيْنِهِ فِيهَا ^(١) .



وَأَمَّا الطَّهَارَةُ : فَإِذَا أُتِيََتْ بِهَا فِي مَكَانِكَ وَهُوَ ظَرْفُكَ الْأَبْعَدُ ، ثُمَّ فِي ثِيَابِكَ وَهُوَ غِلَافُكَ الْأَقْرَبُ ، ثُمَّ فِي بَشْرَتِكَ وَهُوَ قَشْرُكَ الْأَدْنَى . . . فَلَا تَغْفُلْ عَنْ لَبِّكَ الَّذِي هُوَ ذَاتُكَ وَهُوَ قَلْبُكَ ، فَاجْتَهِدْ لَهُ تَطْهِيراً بِالتَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ عَلَى مَا فَرَطَ ^(٢) ، وَتَصْمِيمِ الْعَزْمِ عَلَى التَّرِكِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، فَطَهِّرْ بِهَا بَاطِنَكَ ؛ فَإِنَّهُ مَوْقِعُ نَظَرِ مَعْبُودِكَ ^(٣) .



وَأَمَّا سِتْرُ الْعَوْرَةِ : فَاعْلَمْ أَنَّ مَعْنَاهُ تَغْطِيَةُ مَقَابِحِ بَدْنِكَ عَنْ أَبْصَارِ الْخَلْقِ ، فَإِنَّ ظَاهِرَ بَدْنِكَ مَوْقِعُ نَظَرِ الْخَلْقِ ، فَمَا رَأَيْكَ فِي عَوْرَاتِ بَاطِنِكَ وَفَضَائِحِ سِرِّكَ الَّتِي لَا يَطْلُعُ عَلَيْهَا إِلَّا رُبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ ؟ !

فَاحْضِرْ تِلْكَ الْفَضَائِحَ بِيَالِكَ ، وَطَالِبْ نَفْسَكَ بِسِتْرِهَا ، وَتَحَقَّقْ أَنَّهُ لَا يَسْتَرُهَا عَنْ عَيْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ سَاتِرٌ ، وَإِنَّمَا يَكْفُرُهَا النَّدَمُ وَالْحَيَاءُ وَالْخَوْفُ ،

(١) كما روى النسائي (٦١ / ٧) : « حُبَّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ ، وَجَعَلَ قَرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » .

(٢) فرط : سبق .

(٣) ثم إن تطهير القلب بما ذكر لا بد له من مرشد صادق ماهر بالعلاج ، يريه طرق الإصلاح وكيفية التطهير ، فليس له حد يضبط ، ولا مرمى ينتهي إليه ، فإذا حصل التطهير . . . فلا بد من التنوير ، وتصقيقه عن صدأ التكدير ، بالملازمة على ذكره المناسب لحاله من الإيراد والتصدير . « إتحاف » (١٣٨ / ٣) .

فتستفيد بإحضارها في قلبك انبعث جنود الخوف والحياء من مكائنها ،
فتدلل بها نفسك ، وتستكين تحت الخجلة قلبك ، وتقوم بين يدي الله تعالى
قيام العبد المجرم المسيء الآبق الذي ندم فرجع إلى مولاه ناكساً رأسه من
الحياء والخوف .



وأما الاستقبال : فهو صرف لظاهر وجهك عن سائر الجهات إلى جهة
بيت الله تعالى ، أفترى أن صرف القلب عن سائر الأمور إلى أمر الله عز وجل
ليس مطلوباً منك ؟

هيهات ! فلا مطلوب سواه ، وإنما هذه الظواهر تحريكات للبواطن ،
وضبط للجوارح ، وتسكين لها بالإثبات في جهة واحدة حتى لا تبغي على
القلب ؛ فإنها إذا بغت وظلمت في حركاتها والتفاتها إلى جهاتها . . استتبت
القلب ، وانقلبت به عن وجه الله تعالى .

فليكن وجه قلبك مع وجه بدنك ، واعلم أنه كما لا يتوجه الوجه إلى
جهة البيت إلا بالانصراف عن غيرها . . فلا ينصرف القلب إلى الله سبحانه
إلا بالتفريغ عما سوى الله عز وجل ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « إذا
قام العبد إلى صلاته ، فكان هواه ووجهه وقلبه إلى الله عز وجل . . انصرف
كيوم ولدته أمه » (١) .

(١) نحوه عند مسلم (٢٣٤ ، ٨٣٢) .

وأما الاعتدال قائماً : فإنما هو مَثُولٌ بالشخص والقلب بين يدي الله عز وجل ، فليكن رأسك الذي هو أرفعُ أعضائك مُطَرِّقاً مطأطئاً مستكيناً ، وليكن وضع الرأس عن ارتفاعه تنبيهاً على إلزام القلب التواضع والتذلل والتبري عن التروؤس والتكبر ، وليكن على ذكرك ههنا خطرُ القيام بين يدي الله تعالى في هول المطلع عند العرض للسؤال^(١) .

واعلم في الحال : أنك قائم بين يدي الله تعالى ، وهو مطلع عليك ، فقم بين يديه قيامك بين يدي بعض ملوك الزمان إن كنت تعجز عن معرفة كنهه جلاله ، بل قدّر في دوام قيامك في صلاتك أنك ملحوظ ومرقوب بعين كائلة من رجل صالح من أهلِكَ أو ممن ترغب في أن يعرفك بالصلاح ، فإنه تهدياً عند ذلك أطرافك ، وتخشع جوارحك ، وتسكن جميع أجزائك ؛ خيفة أن ينسبك ذلك العاجز المسكين إلى قلة الخشوع^(٢) .

وإذا أحسست من نفسك بالتماسك عند ملاحظة عبد مسكين . . فعاتب نفسك وقل لها : إنك تدعين معرفة الله وحبّه ، أفلا تستحيين من استجرائك

(١) والصلاة هي أول ما يسأل عنه العبد .

(٢) قال الراغب في « الذريعة » (ص ٤٠) : (حق الإنسان إذا هم بقبيح أن يتصور أجل من في نفسه ، حتى كأنه يراه ، فالإنسان يستحي ممن يكبر في نفسه ، ولذلك لا يستحي من الحيوان ولا من الأطفال ولا من الذين لا يميزون ، ويستحي من العالم أكثر مما يستحي من الجاهل ، ومن الجماعة أكثر مما يستحي من الواحد) .

عليه مع توقيرك عبداً من عباده ؟! أوتخشين الناس ولا تخشين الله وهو أحق أن يُخشى !؟

ولذلك لما قال أبو هريرة رضي الله عنه : كيف الحياء من الله ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « تستحي منه كما تستحي من الرجل الصالح من قومك » ، وروى : « من أهلك »^(١) .



وأما النيّة : فاعزم على إجابة الله عز وجل في امتثال أمره بالصلاة وإتمامها ، والكف عن نواقضها ومفسداتها ، وإخلاص جميع ذلك لوجه الله تعالى ؛ رجاءً لثوابه ، وخوفاً من عقابه ، وطلباً للقربة منه ، متقلداً للمنة منه بإذنه إياك في المناجاة مع سوء أدبك وكثرة عصيانك .

وعظم في نفسك قدر مناجاته ، وانظر من تناجي ، وكيف تناجي ، وبماذا تناجي ؟ وعند هذا ينبغي أن يعرق جبينك من الخجل ، وترتعد فرائصك من الهيبة^(٢) ، ويصفر وجهك من الخوف .



وأما التكبير : فإذا نطق به لسانك . . فينبغي ألا يكذب قلبك ، فإن كان في قلبك شيء هو أكبر من الله تعالى . . فالله يشهد إنك لكاذب وإن كان

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٦٩ / ٦) ، والبيهقي في « الشعب » (٧٣٤٣) .

(٢) الفرائص : جمع فريضة ، وهي لحمة تحت الكتف في وسط الجنب عند منبض القلب ، وهي ترتعد عند الفزع .

الكلامُ صدقاً ؛ كما شهدَ على المنافقين في قولِهِمْ : إِنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولُ اللهِ .

فإن كانَ هَواكَ أَغْلَبَ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرِ اللهِ تَعَالَى . . فَأَنْتَ أَطْوَعُ لَهُ مِنْكَ اللهُ تَعَالَى ؛ فَقَدْ اتَّخَذَتْهُ إِلَهَكَ وَكَبَّرَتْهُ ، فَيُوشِكُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُكَ : (اللهُ أَكْبَرُ) كلاماً باللسانِ المجرَّدِ وَقَدْ تَخَلَّفَ الْقَلْبُ عَنْ مُسَاعَدَتِهِ ، وَمَا أَعْظَمَ الْخَطَرَ فِي ذَلِكَ لَوْلَا التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَحَسَنُ الظَّنِّ بِكَرَمِ اللهِ تَعَالَى وَعَفْوِهِ ^(١) .



وَأَمَّا دَعَاءُ الْاسْتِفْتَاكِحِ : فَأَوَّلُ كَلِمَاتِهِ قَوْلُكَ : (وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ) ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْوَجْهِ الْوَجْهَ الظَّاهِرَ ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا وَجَّهْتَهُ إِلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يَتَقَدَّسُ عَنْ أَنْ تَحْدَهُ الْجِهَاتُ حَتَّى تَقْبَلَ بِوَجْهِ بَدَنِكَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا وَجْهُ الْقَلْبِ هُوَ الَّذِي تَتَوَجَّهُ بِهِ إِلَى فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، فَاَنْظُرْ إِلَيْهِ : أَمْتَوَجَّهْ هُوَ إِلَى أَمَانِيهِ وَهَمِّهِ فِي الْبَيْتِ وَالسُّوقِ مُتَبِعٌ لِلشَّهَوَاتِ ، أَوْ مُقْبِلٌ عَلَى فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ ؟

وَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مِفَاتِحِكَ لِلْمُنَاجَاةِ بِالْكَذِبِ وَالِاخْتِلَاقِ ، وَلَنْ يَنْصَرِفَ الْوَجْهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى إِلَّا بِانْصِرَافِهِ عَمَّا سِوَاهُ ، فَاجْتَهِدْ فِي الْحَالِ فِي صَرْفِهِ إِلَيْهِ وَإِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ عَلَى الدَّوَامِ ؛ لِيَكُونَ قَوْلُكَ فِي الْحَالِ صَادِقاً .

(١) وَإِلَى هَذَا الْإِشَارَةُ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ ، فَالْعَهْدُ : مَا أُعْطِيَ بِلِسَانِكَ ، وَالرَّعَايَةُ : الْوَفَاءُ بِالْقَلْبِ ، فَمَنْ طَابَقَ قَلْبُهُ لِسَانَهُ . . دَخَلَ تَحْتَ هَذَا الثَّنَاءِ وَالْمَدْحِ . « إِتْحَافٌ » (١٤٢ / ٣) .

وإذا قلت : (حنيفاً مسلماً) .. فينبغي أن يخطر ببالك أن المسلم هو الذي سلم المسلمون من لسانه ويده^(١) ، فإن لم تكن كذلك .. كنت كاذباً ، فاجتهد في أن تعزم عليه في الاستقبال ، وتندم على ما سبق من الأحوال .



وإذا قلت : (وما أنا من المشركين) .. فأخطر ببالك الشرك الخفي ، فإن قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ نزل فيمن يقصد بعبادته وجه الله وحمد الناس^(٢) ، وكن حذراً مشفقاً من هذا الشرك ، واستشعر الخجلة في قلبك إن وصفت نفسك بأنك لست من المشركين من غير براءة عن هذا الشرك ؛ فإن اسم الشرك يقع على القليل والكثير منه .



وإذا قلت : (محيائي ومماتي لله) .. فاعلم : أن هذا حال عبد مفقود لنفسه موجود لسيده ، وأنه إن صدر ممن رضاه وغضبه وقيامه وقعوده ورغبته

(١) كما في « البخاري » (١٠) ، و « مسلم » (٤٠) .

(٢) روى ذلك ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٥٧ / ٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وعند الطبراني في « الكبير » (٢٩٠ / ٧) مرفوعاً : « إذا جمع الله الأولين والآخرين ببقيع واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعي قال : أنا خير شريك ، كل عمل كان عمل في الدنيا كان لي فيه شريك فأنا أدعه اليوم ، ولا أقبل اليوم إلا خالصاً ، ثم قرأ : ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ ، ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ » .

في الحياة ورهبته من الموت لأموال الدنيا . لم يكن ملائماً للحال^(١) .



وإذا قلت : (أَعُوذُ بِاللّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) . . فاعلم : أَنَّهُ عَدُوُّكَ
ومتصدّ لصرف قلبك عن الله تعالى حسداً لك على مناجاتك مع الله سبحانه
وسجودك له ، مع أَنَّهُ لُعِنَ بسبب سجدة واحدة تركها ولم يوفق لها ، وأنَّ
استعاذتك بالله تعالى منه بترك ما يحبه ، وتبديله بما يحبُّ الله عزَّ وجلَّ ،
لا بمجرد قولك ؛ فَإِنَّ مَنْ قصده سبعٌ أو عدوٌّ ليفترسه أو ليقته فقال :
(أَعُوذُ مِنْكَ بِذَلِكَ الْحَصَنِ الْحَصِينِ) وهو ثابتٌ على مكانه . . فَإِنَّ ذَلِكَ
لا ينفعه ، بل لا يعيذه إلا بتدليل المكان ، فكذلك مَنْ يتبع الشهوات التي هي
محبُّ الشيطان ومكاره الرحمن فلا يغنيه مجرد القول .

فليقرن قوله بالعزم على التعوذ بحصن الله عزَّ وجلَّ عن شرِّ الشيطان ،
وحصنه : (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، إِذْ قَالَ عزَّ وجلَّ فيما أخبر عنه نبيُّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسَلَّمَ : « لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَصْنِي ، وَمَنْ دَخَلَ حَصْنِي . . أَمِنَ مِنْ عَذَابِي »^(٢) ،

(١) ثم إذا قلت : (لا شريك له) وأنت تشرك معه في عبادته . . فهو كذب آخر ، والمعنى :
لا إله مقصود بهذه العبادة إلا الله الذي خلقني من أجلها .

فإذا قلت : (وأنا من المسلمين) . . فالمسلمون عند شروطهم ، فهل أنت تفي بتلك
الشروط وتعرف حقوقهم التي أوجبها الله عليك ، ولا بد أنك تقصر عن ذلك ، فهذا كذب
آخر ، فإذا كان دعاء الاستفتاح مشتملاً على عدة أكاذيب ومخالفات . . فكيف حالك في
سائر الصلاة ؟ وما توفيقي إلا بالله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . « إتحاف » (١٤٥ / ٣) .

(٢) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٩٢ / ٣) ، وانظر « الإتحاف » (١٤٧ / ٣) .

والمتحصّن به مَنْ لا معبودَ له سوى الله سبحانه ، فأَمَّا مَنْ اتخذَ إلهَهُ هواهُ ..
فهو في ميدانِ الشيطانِ ، لا في حصنِ الله عزَّ وجلَّ .

واعلمُ : أنَّ مِنْ مكائدهِ أَنْ يشغلكَ في الصلاةِ بذكرِ الآخرةِ وتدبيرِ فعلِ
الخيراتِ ؛ ليمنعَكَ عَنْ فهمِ ما تقرَأُ ، فاعلمُ : أنَّ كُلَّ ما يشغلكَ عَنْ فهمِ
معاني قراءتِكَ فهوَ وسواسٌ ، فإنَّ حركةَ اللسانِ غيرُ مقصودةٍ ، بل المقصودُ
معانيها .



فأَمَّا القراءةُ : فالناسُ فيها ثلاثةٌ : رجلٌ يتحرّكُ لسانَهُ وقلْبُهُ غافلٌ ،
ورجلٌ يتحرّكُ لسانَهُ وقلْبُهُ يتبعُ اللسانَ فيسمعُ ويفهمُ منه كأنَّهُ يسمعهُ مِنْ
غيرِهِ ، وهذهِ درجاتُ أصحابِ اليمينِ ، ورجلٌ يسبقُ قلبُهُ إلى المعاني أولاً
ثمَّ يخدمُ اللسانَ القلبَ فيترجمُهُ ، ففرقٌ بينَ أَنْ يكونَ اللسانُ ترجمانَ القلبِ
أو يكونَ معلِّمَ القلبِ ، والمقرَّبونَ لسانُهُمْ ترجمانُ يتبعُ القلبَ ولا يتبعُهُ
القلبُ .

وتفصيلُ ترجمةِ المعاني : أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ..
فانوَ بِهِ ^(١) التبرُّكَ لابتداءِ القراءةِ لكلامِ الله سبحانه ، وافهمُ أَنَّ معناهُ : أَنَّ
الأمورَ كُلَّهَا باللهِ تعالى ، وَأَنَّ المرادَ بالاسمِ ههنا هوَ المسمَّى ^(٢) .

(١) أي : بقولك هذا .

(٢) فالتبرُّكُ في الحقيقةِ به تعالى ، وإن ذكر الاسمِ حجاب حجب به قلوب عباده ، ولذا
قال : ﴿ سَجَّ اسْمُ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ . « إتحاف » (١٤٩ / ٣) .

وإذا كانت الأمور بالله سبحانه.. فلا جرم كان الحمد لله ، ومعناه : أن الشكر لله ؛ إذ النعم من الله ، ومن يرى من غير الله نعمة أو يقصد غير الله سبحانه بشكر لا من حيث إنه مسخر من الله تعالى وتبارك اسمه.. ففي تسميته وتحميده نقصان بقدر التفاته إلى غير الله تعالى .

فإذا قلت : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ .. فأحضر في قلبك جميع أنواع لطفه ؛ لتضح لك رحمته ، فينبعث بذلك رجائك .

ثم استر من قلبك التعظيم والخوف بقولك : ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ، أمّا العظمة : فلائه لا ملك إلا له ، وأمّا الخوف : فلهول يوم الجزاء والحساب الذي هو مالكه .

ثم جدّد الإخلاص بقولك : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ، وجدّد العجز والاحتياج والتبرّي عن الحول والقوة بقولك : ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ، وتحقّق أنّه ما تيسرت طاعتك إلا بإعانتِهِ ، وأنّ له المنة إذ وفقك لطاعته ، واستخدمك لعبادته ، وجعلك أهلاً لمناجاتِهِ ، ولو حرّمك التوفيق.. لكنت من المطرودين مع الشيطان اللعين .

ثمّ إذا فرغت من التعوّذ ، ومن قولك : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ، ومن التحميد ، ومن إظهار الحاجة إلى الإعانة مطلقاً.. فعين سؤالك ، ولا تطلب إلا أهمّ حاجاتك ، وقل : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ الذي يسوقنا إلى جوارك ، ويفضي بنا إلى مرضاتك ، وزدّه شرحاً وتفصيلاً

وتأكيداً واستشهاداً بالذين أفاضَ عليهم نعمة الهداية مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، دُونَ الَّذِينَ غَضِبَ عَلَيْهِمُ مِنَ الْكُفَّارِ وَالزَّائِعِينَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ ، ثُمَّ التَّمَسَّ الْإِجَابَةُ وَقُلْ : (آمِينَ) .

فَإِذَا تَلَوْتَ الْفَاتِحَةَ كَذَلِكَ . . . فَيُشَبِّهُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ فِيمَا أَخْبَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ : نَصْفُهَا لِي وَنَصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ؛ يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : حَمْدُنِي عَبْدِي وَأَثْنِي عَلَيَّ . . . » ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ) الْحَدِيثُ إِلَى آخِرِهِ ^(١) .

فَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ حَظٌّ سِوَى ذِكْرِ اللَّهِ لَكَ فِي جَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ . . . فَنَاهِيكَ بِذَلِكَ غَنِيمَةً ، فَكَيْفَ بِمَا تَرْجُوهُ مِنْ ثَوَابِهِ وَفَضْلِهِ ؟ !

وكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تَفْهَمَ مَا تَقْرُؤُهُ مِنَ السُّورِ كَمَا سَيَأْتِي فِي كِتَابِ تِلَاوَةِ

(١) رَوَى مُسْلِمٌ (٣٩٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . . . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمْدُنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ . . . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ . . . قَالَ : مُجَدِّنِي عَبْدِي ، وَقَالَ مَرَّةً : فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي ، فَإِذَا قَالَ : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ . . . قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . . . قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » .

القرآن ، فلا تغفل عن أمره ونهيه ، ووعدِهِ ووعدِهِ ، ومواعظِهِ وأخبارِ
أنبيائِهِ ، وذكرِ منه وإحسانِهِ ، فلكلِّ واحدٍ حقٌّ ، فالرجاءُ حقُّ الوعدِ ،
والخوفُ حقُّ الوعيدِ ، والعزمُ حقُّ الأمرِ والنهي ، والاتعاظُ حقُّ الموعظةِ ،
والشكرُ حقُّ ذكرِ المنَّةِ ، والاعتبارُ حقُّ أخبارِ الأنبياءِ .

وَرُوِيَ أَنَّ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى لَمَّا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ ﴾
خَرَّ مَيِّتاً^(١) .

وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ إِذَا سَمِعَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ . .
اضْطَرَبَ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَوْصَالُهُ^(٢) .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ : رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍَ يَصَلِّي مَغْلُوباً ، وَحَقٌّ لَهُ أَنْ
يَحْتَرِقَ قَلْبُهُ بِوَعْدِ سَيِّدِهِ وَوَعِيدِهِ ؛ فَإِنَّهُ عَبْدٌ ذَلِيلٌ مَذْنُوبٌ بَيْنَ يَدَيِ جَبَّارٍ قَاهِرٍ .
وَتَكُونُ هَذِهِ الْمَعَانِي بِحَسَبِ دَرَجَاتِ الْفَهْمِ ، وَيَكُونُ الْفَهْمُ بِحَسَبِ وَفُورِ
الْعِلْمِ وَصِفَاءِ الْقَلْبِ ، وَدَرَجَاتُ ذَلِكَ لَا تَنْحَصِرُ ، وَالصَّلَاةُ مِفْتَاحُ الْقُلُوبِ ،
فِيهَا تَنْكَشِفُ أَسْرَارُ الْكَلِمَاتِ .

فَهَذَا حَقُّ الْقِرَاءَةِ ، وَهُوَ حَقُّ الْأَذْكَارِ وَالتَّسْبِيحَاتِ أَيْضاً .
ثُمَّ يَرَاعِي الْهَيْئَةَ فِي الْقِرَاءَةِ ؛ فَيَرْتَلُّ وَلَا يَسْرُدُ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَيْسَرُ لِلتَّامُّلِ ،

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » فِي ذَيْلِ حَدِيثِ (٤٤٥) عَنْ بِهِزِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ : (كَانَ
زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى قَاضِيَ الْبَصْرَةِ ، وَكَانَ يَوْمٌ فِي بَنِي قَشِيرٍ ، فَقَرَأَ يَوْماً فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ :
﴿ فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ ﴾ فَذَلِكَ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴾ خَرَّ مَيِّتاً ، فَكَنتُ فِيمَنْ احْتَمَلَهُ إِلَى دَارِهِ) .

(٢) فِي (هـ) : (إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمٍ) .

ويُفرَّق بين نغماتِهِ في آية الرحمة والعذاب ، والوعدِ والوعيدِ ، والتحميدِ والتعظيمِ والتمجيدِ .

كَانَ النَّخَعِيُّ إِذَا مَرَّ بِمَثَلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ إِلَهٍ ﴾ . . . يَغْضُ صَوْتَهُ كَالْمُسْتَحْيِي عَنْ أَنْ يَذْكُرَهُ بِذَلِكَ الشَّيْءِ .
وَرُوي أَنَّهُ يَقَالُ لِقَارِئِ الْقُرْآنِ : اقْرَأْ وَارْقَ ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تَرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا^(١) .



وَأَمَّا دَوَامُ الْقِيَامِ : فَإِنَّهُ تَنْبِيْهُ عَلَى إِقَامَةِ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَعْتِ وَاحِدٍ مِنَ الْحُضُورِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلٌ عَلَى الْمُصَلِّي مَا لَمْ يَلْتَفِتْ »^(٢) .

وَكَمَا تَجِبُ حِرَاسَةُ الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى الْجِهَاتِ . . . فَكَذَلِكَ تَجِبُ حِرَاسَةُ السَّرِّ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى غَيْرِ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا التَفَتَ إِلَى غَيْرِهِ . . . فَذَكَرَهُ بِاطْلَاعِ اللَّهِ عَلَيْكَ ، وَيَقْبَحُ التَّهَافُوتُ بِالْمَنَاجِي عِنْدَ غَفْلَةِ الْمَنَاجِي ؛ لِيَعُودَ إِلَيْهِ .

وَأَلْزَمَ الْخُشُوعَ لِلْقَلْبِ ، فَإِنَّ الْخُلَاصَ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا ثَمَرَةٌ

(١) رواه أبو داود (١٤٦٤) ، والترمذي (٢٩١٤) ، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٠٢) .

(٢) رواه أبو داود (٩٠٩) ، والترمذي (٢٨٦٣) ، والنسائي (٨/٣) .

الخشوع ، ومهما خشع الباطن . . خشع الظاهر ؛ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وقَدْ رَأَى رَجُلًا مُصَلِّيًا يَعْثُ بِلَحِيَّتِهِ : « أَمَا هَذَا لَوْ خَشَعَ قَلْبُهُ . . لَخَشَعَتْ
جَوَارِحُهُ »^(١) ، فَإِنَّ الرِّعْيَةَ بِحَكْمِ الرَّاعِي ؛ وَلِهَذَا وَرَدَ فِي الدُّعَاءِ :
(اللَّهُمَّ ؛ أَصْلِحِ الرَّاعِيَ وَالرِّعْيَةَ)^(٢) ، وَهُوَ الْقَلْبُ وَالْجَوَارِحُ .

وَكَانَ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي صَلَاتِهِ كَأَنَّهُ وَتَدُّ ، وَابْنُ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ كَأَنَّهُ عَوْدٌ^(٣) ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ يَسْكُنُ فِي رُكُوعِهِ بِحَيْثُ تَقَعُ الْعَصَافِيرُ عَلَيْهِ
كَأَنَّهُ جَمَادٌ^(٤) .

وَكُلُّ ذَلِكَ يَقْتَضِيهِ الطَّبْعُ بَيْنَ يَدَيِ مَنْ يَعْظُمُ مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا ، فَكَيْفَ
لَا يَتَقَاضَاهُ بَيْنَ يَدَيِ مَلِكِ الْمُلُوكِ عِنْدَ مَنْ يَعْرِفُ مَلِكَ الْمُلُوكِ ؟!
وَكُلُّ مَنْ يَطْمِئُنُّ بَيْنَ يَدَيِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَاشِعًا ، وَتَضَطَّرِبُ أَطْرَافُهُ بَيْنَ
يَدَيِ اللَّهِ . . فَذَلِكَ لِقُصُورِ مَعْرِفَتِهِ عَنْ جَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَعَنِ اطِّلَاعِهِ عَلَى
سِرِّهِ وَضَمِيرِهِ .

-
- (١) هُوَ عِنْدَ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ فِي « نَوَادِرِ الْأَصُولِ » (ص ٣١٧) مَرْفُوعًا ، وَرَوَاهُ الْمُرُوزِيُّ فِي
« تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ » (٨٩) مَوْقُوفًا عَلَى حَدِيثِهِ ، وَمِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .
(٢) هُوَ قِطْعَةٌ مِنْ دُعَاءِ كَانَ يَدْعُو بِهِ الْجَنِيدُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا فِي « الْحَلِيَّةِ »
(٢٨٦ / ١٠) ، وَفِي الْمَرْفُوعِ : « أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مَضْغَةٌ ؛ إِذَا صَلَحَتْ . . صَلَحَ
الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ . . فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .
(٣) كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمَصْنَفِ » (٧٣٢٢) ، وَالْمُرُوزِيُّ فِي « تَعْظِيمِ قَدْرِ
الصَّلَاةِ » (ص ٨٧) .
(٤) وَهُوَ الْعَنْبَسُ بْنُ عَقْبَةَ ، كَمَا رَوَى ذَلِكَ أَحْمَدُ فِي « الزَّهْدِ » (٢٠٨٦) ، وَمِثْلُهُ الرِّبِيعُ بْنُ
خَثِيمٍ كَمَا فِي « الْحَلِيَّةِ » (١١٤ / ٢) .

وقال عكرمة في قوله تعالى : ﴿ الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ وتَقْلُبُكَ فِي السَّجْدَيْنِ ، قال : (قيامُهُ وركوعُهُ وسجودُهُ وجلوسُهُ) (١) .



وأما الركوع والسجود : فينبغي أن تجددَ عندهما ذكرَ كبرياءِ الله تعالى ، وترفعَ يديكَ مستجيراً بعفوِ الله من عقابه ، ومتبعاً سنةَ نبيه صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ تستأنفُ له ذلاً وتواضعاً بركوعِكَ ، وتجتهدُ في ترقيقِ قلبِكَ وتجديدِ خشوعِكَ ، وتستشعرُ ذلكَ وعزَّ مولاك ، واتضاعَكَ وعلوَّ ربِّكَ ، وتستعينُ على تقريرِ ذلكَ في قلبِكَ بلسانِكَ ، فتسبِّحُ ربَّكَ وتشهدُ له بالعظمة ، وأنه أعظمُ من كلِّ عظيم ، وتكرِّرُ ذلكَ على قلبِكَ ؛ لتؤكدَهُ بال تكرارٍ ، ثمَّ ترتفعُ عن ركوعِكَ راجياً أنه راحمٌ ذلكَ (٢) ، ومؤكداً للرجاءِ في نفسك بقولِكَ : (سمعَ الله لمن حمده) أي : أجابَ لمن شكره .

ثمَّ تردفُ ذلكَ بالشكرِ المتقاضي للمزيد فتقولُ : (ربَّنَا لك الحمدُ) ، وتكثرُ الحمدَ بقولِكَ : (ملءَ السماواتِ وملءَ الأرضِ) .

ثمَّ تهوي إلى السجودِ ، وهو أعلى درجاتِ الاستكانةِ ، فتمكِّنُ أعزَّ أعضائكَ وهو الوجهُ من أذلِّ الأشياءِ وهو الترابُ ، وإن أمكنكَ ألا تجعلَ

(١) رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (١٦٠٣٢) .

(٢) أشار بذلك : أن الركوع حالة الخضوع والذل ، والرفع منه حالة العز ، فلما أمر بالرفع على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله : « ثم ارفع حتى تستوي قائماً » : أراد أن يرحم ذله . « إتحاف » (١٥٥ / ٣) .

بينهما حائلاً فتسجد على الأرض . . فافعل ؛ فإنه أجلب للخضوع ، وأدل على الذل .

وإذا وضعت نفسك موضع الذل . . فاعلم : أنك وضعتها موضعها ، ورددت الفرع إلى أصله ؛ فإنك من التراب خلقت ، وإليه تعود ، فعند هذا جدّد على قلبك عظمة الله وقل : (سبحان ربّي الأعلى) ، وأكّده بالتكرار ، فإن الكرّة الواحدة ضعيفة الآثار ، فإذا رقّ قلبك وظهر ذلك . . فلتصدّق رجاءك في رحمة ربك ، فإن رحمته تتسارع إلى الضعف والذل ، لا إلى التكبر والبطر .

فارفع رأسك مكبراً وسائلاً حاجتك وقائلاً : (رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم)^(١) ، أو ما أردت من الدعاء^(٢) ، ثم أكد التواضع بالتكرار ، فعد إلى السجود ثانياً كذلك .



وأما التشهد : فإذا جلست له . . فاجلس متأدّباً ، وصرّح بأن جميع ما تدلي به من الصلوات والطيبات - أي : الأخلاق الطاهرة - لله ، وكذلك الملك لله ، وهو معنى (التحيات)^(٣) ، وأحضر في قلبك النبي صلى الله

(١) قوت القلوب (٩٥ / ٢) .

(٢) كقوله : (رب ؛ اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وعافني واعف عني) .

(٣) أما التحيات . . فجمع تحية ، وهي السلام ، أو البقاء ، أو الملك ، أو العظمة ؛ أي : أنواع ذلك كله له ، والمصنف اقتصر على معنى واحد . « إتحاف » (١٥٨ / ٣) .

عليه وسلّم وشخصه الكريم ، وقل : (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) ، وليصدق أملك في أنه يبلغه ويرد عليك ما هو أوفى منه .

ثم سلّم على نفسك وعلى جميع عباد الله الصالحين ، وتأمل أن يرد الله سبحانه عليك سلاماً وافياً بعدد عباد الله الصالحين .

ثم تشهّد لله بالوحدانية ، ولمحمد صلى الله عليه وسلّم بالرسالة ، مجدداً عهد الله سبحانه بإعادة كلمتي الشهادة ، ومستأنفاً للتحصن بها .

ثم ادع في آخر صلاتك بالدعاء المأثور مع التواضع والخشوع ، والضراعة والابتهال ، وصدق الرجاء بالإجابة ، وأشرك في دعائك أبويك وسائر المؤمنين .

واقصد عند التسليم السلام على الملائكة والحاضرين ، وانو ختم الصلاة به ، واستشعر شكر الله سبحانه على توفيقه إياك لإتمام هذه الطاعة ، وتوهم أنك مودّع لصلاتك هذه ، وأنت ربّما لا تعيش لمثلها ، وقال صلى الله عليه وسلّم للذي أوصاه : « صل صلاة مودّع »^(١) .

ثم أشعر قلبك الوجل والحياء من التقصير في الصلاة ، وخف ألا تقبل صلاتك ، وأن تكون ممقوتاً بذنب ظاهر أو باطن ، فتردّ صلاتك في وجهك ، وترجو مع ذلك أن يقبلها بفضله وكرمه .

كان يحيى بن وثاب إذا صلى . . مكث ما شاء الله تُعرف عليه كآبة

(١) رواه ابن ماجه (٤١٧١) .

الصلاة^(١) ، وكان إبراهيمُ يمكثُ بعد الصلاة ساعةً كأنَّهُ مريضٌ^(٢) .

فهذا تفصيلُ صلاةِ الخاشعينَ الذين هم على صلاتِهِمْ يحافظون ،
والذين هم على صلاتِهِمْ دائمون ، والذين هم يناجون الله على قدرِ
استطاعتِهِمْ في العبودية .

فليعرض الإنسانُ نفسه على هذه الصلاة ، فبالقدر الذي يتيسرُ له منه
ينبغي أن يفرح ، وعلى ما يفوته ينبغي أن يتحسرَ ، وفي مداواة ذلك ينبغي أن
يجتهد .

وأما صلاةُ الغافلين : فإنَّها خطيرةٌ ، إلا أن يتغمَّدَ اللهُ برحمتهِ ،
والرحمةُ واسعةٌ ، والكرمُ فائضٌ .

فنسألُ اللهَ أن يغمرنا برحمتهِ ، ويتغمَّدنا بمغفرتهِ ؛ إذ لا وسيلةَ لنا إلا
الاعترافُ بالعجزِ عن القيامِ بطاعتهِ .



واعلمُ : أنَّ تَخْلِيصَ الصلاةِ عن الآفاتِ ، وإخلاصَها لوجهِ اللهِ عزَّ
وجلَّ ، وأدائها بالشروطِ الباطنةِ التي ذكرناها ؛ من الخشوعِ والتعظيمِ
والحياءِ .. سببٌ لحصولِ أنوارٍ في القلبِ تكونُ تلكَ الأنوارُ مفاتيحَ علومِ
المكاشفةِ ، فأولياءُ اللهِ المكاشفونَ بملكوتِ السماواتِ والأرضِ وأسرارِ

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٦٥١٩) .

(٢) رواه ابن سعد في « طبقاته » (٣٩٦/٨) ، وإبراهيم هو النخعي .

الربوبية إنما يكشفون بها في الصلاة ، لا سيما في السجود ، إذ يتقرب العبد من ربه عز وجل بالسجود ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ .

وإنما تكون مكاشفة كل مصل على قدر صفائه عن كدورات الدنيا ، ويختلف ذلك بالقوة والضعف ، والقلة والكثرة ، وبالجلاء والخفاء ، حتى ينكشف لبعضهم الشيء بعينه ، وينكشف لبعضهم الشيء بمثال ، كما كشف لبعضهم الدنيا في صورة جيفة ، والشيطان في صورة كلب جائم عليها يدعو إليها .

ويختلف أيضاً بما فيه المكاشفة ، فبعضهم ينكشف له من صفات الله تعالى وجلاله ، وبعضهم من أفعاله ، وبعضهم من دقائق علوم المعاملة ، ويكون لتعین تلك المعاني في كل وقت أسباب خفية لا تحصي ، وأشدّها مناسبة الهمة ؛ فإنها إذا كانت مصروفة إلى شيء معين . . كان ذلك أولى بالانكشاف .

ولمّا كانت هذه الأمور لا تتراءى إلا في المرائي الصقيلة^(١) ، وكانت المرائي كلها صدئة ، فاحتجبت عنها الهداية ، لا لبخل من جهة المنعم بالهداية ، بل لخبث متراكم على مصب الهداية . . تسارعت الألسنة إلى إنكار مثل ذلك ؛ إذ الطبع مجبول على إنكار غير الحاضر ، ولو كان للجنين عقل . . لأنكر إمكان وجود إنسان في متسع الهواء .

(١) المرأة الصقيلة : المجلوة الصافية .

ولو كان للطفل تمييزاً ما . . ربّما أنكر ما يزعم العقلاء إدراكه من ملكوت
السموات والأرض .

وهكذا الإنسان في كلِّ طورٍ يكاد ينكر ما بعده ، ومن أنكر طورَ
الولاية . . لزمه أن ينكر طورَ النبوة ، وقد خلق الخلق أطواراً ، فلا ينبغي أن
ينكر كلُّ واحدٍ ما وراء درجته .

نعم ، لما طلبوا هذا من المجادلة والمباحثة المشوشة ، ولم يطلبوها
من تصفية القلب عما سوى الله عز وجل . . فقدوه فأنكروه .

ومن لم يكن من أهل المكاشفة . . فلا أقل من أن يؤمن بالغيب ويصدق
به إلى أن يشاهد بالتجربة ؛ ففي الخبر : (إن العبد إذا قام في الصلاة . .
رفع الله الحجاب بينه وبين عبده ، وواجهه بوجهه ، وقامت الملائكة من
لذن منكيه إلى الهواء يصلون بصلاته ، ويؤمنون على دعائه ، وإن المصلي
ليثتر عليه البر من عنان السماء ^(١) إلى مفرق رأسه ، ويناديه مناد : لو علم
المناجي من يناجي . . ما التفت ، وإن أبواب السماء تفتح للمصلين ،
وإن الله تعالى يباهي ملائكته بصدق المصلي ^(٢) ، ففتح أبواب السماء ،
ومواجهه الله تعالى إياه بوجهه كناية عن الكشف الذي ذكرناه .

وفي التوراة مكتوب : (يا بن آدم ؛ لا تعجز أن تقوم بين يدي مصلياً

(١) عنان السماء : ما ظهر منها للناظر ، وفي غالب النسخ : (أعنان السماء) أي : نواحيها .

(٢) قوت القلوب (١٠٠ / ٢) ، وفيه : (بصفوف) بدل (بصدق) .

باكياً ، فأنا الله الذي اقتربتُ مِنْ قَلْبِكَ ، وبالعِيبِ رأيتُ نوري (١) ، قال :
فكنا نرى أَنَّ تلكَ الرقةَ والبكاءَ والفتوحَ الذي يجدهُ المصلِّي في قلبه مِنْ دنوِّ
الربِّ تعالى مِنْ القلبِ (٢) ، وإذا لم يكنْ هذا الدنوُّ هوَ القُربَ بالمكانِ (٣) .
فلا معنى له إلا الدنوُّ بالهدايةِ والرحمةِ وكشفِ الحجابِ .

ويقالُ : إنَّ العبدَ إذا صَلَّى ركعتينِ عجبَ منه عشرةُ صفوفٍ مِنَ
الملائكةِ ، كلُّ صفٍّ منهمُ عشرةُ آلافٍ ، وبأهى الله به مئةُ ألفِ مَلَكٍ ؛ وذلكَ
أنَّ العبدَ قد جمعَ في الصَّلَاةِ بينَ القيامِ والقعودِ والركوعِ والسجودِ ، وقد فُرِّقَ
ذلكَ على أربعينَ ألفَ مَلَكٍ ، فالقائمونَ لا يركعونَ إلى يومِ القيامةِ ،
والساجدونَ لا يرفعونَ إلى يومِ القيامةِ ، وهكذا الراكعونَ والقاعدونَ ، فإنَّ
ما رزقَ اللهُ تعالى الملائكةَ مِنَ القُربِ والرتبةِ لازمٌ لهمُ مستمرٌّ على حالٍ
واحدةٍ لا يزيدُ ولا ينقصُ ، ولذلك أخبرَ اللهُ تعالى عنهم إذ قالوا : ﴿ وَمَا مِنَّا
إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ ﴾ ، وفارقَ الإنسانُ الملائكةَ في الرقيِّ مِنْ درجةٍ إلى درجةٍ ،
فإنَّه لا يزالُ يتقربُ إلى الله تعالى فيستفيدُ مزيدَ قربه ، وبابُ المزيدِ مسدودٌ
على الملائكةِ عليهمُ السلامُ ، وليسَ لكلِّ واحدٍ منهمُ إلا رتبتهُ التي هي وقفٌ
عليه ، وعبادتهُ التي هو مشغولٌ بها ، لا ينتقلُ إلى غيرها ، ولا يفتُرُ عنها ،
﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿ .

(١) قوت القلوب (٢/ ١٠٠) .

(٢) قوت القلوب (٢/ ١٠٠) .

(٣) لاستحالة عليه سبحانه ؛ لأنه منزّه عن كل ما يخص الأجسام . « إتحاف » (٣/ ١٦٥) .

ومفتاحُ مزيدِ الدرجاتِ هي الصلواتُ ، قال اللهُ تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ، فمدَحَهُم بعدَ الإيمانِ بِصلاةٍ مخصوصةٍ ، وهي المقرونة بالخشوع ، ثمَّ ختمَ أوصافَ المفلحينَ بالصلاةِ أيضاً فقالَ تعالى في آخرِها : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ ^(١) ، ثمَّ قالَ تعالى في ثمرةِ تلكَ الصفاتِ : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ، فوصفَهُم بالفلاحِ أولاً ، وبوراثَةِ الفردوسِ آخرأ .

وما عندي أنَّ هزيمةَ اللسانِ معَ غفلةِ القلبِ تنتهي درجتُهُ إلى هذا الحدِّ ، ولذلك قالَ تعالى في أضدادِهِمْ : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴾ قَالُوا لَوْلَا لَدُنَّا مِنَ الْمُصَلِّينَ ، فالمصلُّونَ همُ ورثَةُ الفردوسِ ، وهمُ المشاهدونَ لنورِ اللهِ تعالى والمتنعمونَ بقربه ودنوّه مِنْ قُلُوبِهِمْ .

نسألُ اللهَ أنْ يجعلَنَا منهم ، وأنْ يعيذَنَا مِنْ عَقُوبَةِ مَنْ تَزَيَّنَتْ أَقْوَالُهُ وَقَبِحَتْ أَعْمَالُهُ ؛ إِنَّهُ الْكَرِيمُ الْمَنَّانُ الْقَدِيمُ الْإِحْسَانِ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ مُصْطَفَى .



(١) وهي قراءة حمزة وخلف والكسائي ؛ (صلاتهم) بدل (صلواتهم) .

حكايات وأخبار في صلاة الخاشعين

اعلم : أنَّ الخشوعَ ثمرةُ الإيمانِ ، ونتيجةُ اليقينِ الحاصلِ بجلالِ الله سبحانه وتعالى ، ومن رزق ذلك . فإنه يكونُ خاشعاً في الصلاة وفي غير الصلاة ، بل في خلوته ، وفي بيتِ الماءِ عندَ قضاءِ الحاجةِ^(١) ؛ فإنَّ موجبَ الخشوعِ معرفةُ اطلاعِ الله تعالى على العبدِ ، ومعرفةُ جلالِهِ ، ومعرفةُ تقصيرِ العبدِ ، فمن هذه المعارفِ يتولَّدُ الخشوعُ ، وليستَ مختصةً بالصلاة .

ولذلك روي عن بعضهم أنَّه لم يرفع رأسه إلى السماءِ أربعين سنةً ؛ حياةً من الله سبحانه وخشوعاً له^(٢) .

وكان الربيعُ بنُ خُثَيْمٍ من شدةِ غضبه لبصرِهِ وإطراقِهِ يظنُّ بعضُ الناسِ أنَّه أعمى ، وكان يختلفُ إلى منزلِ ابنِ مسعودٍ عشرين سنةً ، فإذا رآته جاريته قالت لابنِ مسعودٍ : صديقك ذلك الأعمى قد جاء ، فكان يضحكُ ابنُ مسعودٍ من قولها ، وكان إذا دقَّ البابُ تخرجُ الجاريةُ إليه فتراه مطرقاً غاضاً بصره . وكان ابنُ مسعودٍ إذا نظرَ إليه يقولُ : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُخْشِتِينَ ﴾ ، أما والله ؛ لو رآكَ محمدٌ صلى الله عليه وسلّم . . لفرحَ بك) ، وفي

(١) وفي كل حال ثم أدب هو مظهر هذا الخشوع .

(٢) روي ذلك عن جمع كثير ، منهم سيدنا سليمان عليه السلام كما في « الزهد » (١٧٦) لابن المبارك من زيادات نعيم بن حماد ، ومنهم من بقي كذلك سبعين سنة ؛ كأبي عبيدة الخواص كما في « صفة الصفوة » (١٩٥ / ٤) .

لفظ : (لأحبك) ، وفي لفظ آخر : (لضحك)^(١) .

ومشي ذات يوم مع ابن مسعود في الحدادين^(٢) ، فلما نظر إلى الأكوار تنفخ وإلى النيران تلتهب . . صعق وسقط مغشياً عليه ، وقعد ابن مسعود عند رأسه إلى وقت الصلاة فلم يبق ، فحملته على ظهره إلى منزله ، فلم يزل مغشياً عليه إلى مثل الساعة التي صعق فيها ، ففاتته خمس صلوات وابن مسعود عند رأسه يقول : هذا والله هو الخوف^(٣) .

وكان الربيع يقول : (ما دخلت في صلاة قط فأهمني فيها إلا ما أقول وما يقال لي)^(٤) .

وكان عامر بن عبد الله من خاشعي المصلين ، وكان إذا صلى . . ربما ضربت ابنته بالدُفِّ وتحدثت النساء بما يردن في البيت ، ولم يكن يسمع ذلك ولا يعقله .

وقيل له ذات يوم : هل تحدثك نفسك في الصلاة بشيء ؟ قال : نعم ،

(١) روى الخبر أحمد في « الزهد » (١٩٨٩) ، والطبراني في « الكبير » (١٥١/١٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠٦/٢) ، وهو في « القوت » (١٠٢/٢) .

(٢) أي : في سوق الحدادين في الكوفة .

(٣) وكان قد سمع من ابن مسعود رضي الله عنه قوله تعالى : ﴿ إِذَا رَأَوْهُم مِّن مَّكَانٍ يَّعِيدُ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا ﴾ ، رواه أحمد في « الزهد » (١٩٤٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١١٠/٢) ، يقول الأعمش كما في « الزهد » (١٩٨٢) : (فمررت بالحدادين لأتشفه به ، فلم يكن عندي خير) ، والخبر في « القوت » (١٠٢/٢) .

(٤) قوت القلوب (١٠٢/٢) ، وما يقوله : هو التلاوة والذكر ، وما يقال له : المخاطبة والمناجاة والإجابة . انظر « الإتحاف » (١٦٧/٣) .

بوقوفي بين يدي الله عز وجل ، ومنصرفي إلى إحدى الدارين ، قيل : فهل تجد شيئاً ممّا نجد من أمور الدنيا ؟ فقال : لأن تختلف الأسنة في أحب إلي من أن أجد في الصلاة ما تجدون^(١) .

وكان يقول : (لو كشف الغطاء .. ما ازددت يقيناً)^(١) .

وقد كان مسلم بن يسار منهم ، وقد نقلنا أنه لم يشعر بسقوط أسطوانة في المسجد وهو في الصلاة^(٢) .

وتأكل طرف من أطراف بعضهم ، واحتيج فيه إلى القطع ، فلم يمكن منه ، فقيل : إنه في الصلاة لا يحس بما يجري عليه ، فقطع منه ذلك الطرف وهو في الصلاة^(٣) .

وقال بعضهم : (الصلاة من الآخرة ، فإذا دخلت في الصلاة .. خرجت من الدنيا)^(٤) .

وقيل لآخر : هل تحدث نفسك في الصلاة بشيء من الدنيا ؟ فقال : لا ؛ لا في الصلاة ولا في غيرها^(٥) .

(١) قوت القلوب (١٠٢/٢) .

(٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٣٥/٥٨) ، وهو في « القوت » (١٠٢/٢) .

(٣) وهو عروة بن الزبير ، عم عامر الذي تقدم خبره ، والخبر رواه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » (١٤١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٦١/٤٠) دون تصريح أن القطع كان في الصلاة .

(٤) قوت القلوب (١٠٢/٢) .

(٥) عوارف المعارف (٥٤٧/٢) ، وقد نسبه الحافظ الزبيدي إلى « القوت » .

وسئل بعضهم : هل تذكر في الصلاة شيئاً ؟ فقال : وهل شيء أحب إليّ من الصلاة فأذكره فيها ؟! ^(١) .

وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول : (من فقه الرجل أن يبدأ بحاجته قبل دخوله في الصلاة ؛ ليدخل في الصلاة وقلبه فارغ) ^(٢) .

وكان بعضهم يخفف الصلاة خيفة الوسواس ؛ ورؤي أن عمار بن ياسر صلى صلاة فأخفها ، ف قيل له : خففت يا أبا اليقظان ؛ فقال : هل رأيتموني نقصت من حدودها شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : إنني بادرت سهو الشيطان ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن العبد ليصلي الصلاة لا يكتب له منها نصفها ، ولا ثلثها ، ولا ربعها ، ولا خمسها ، ولا سدسها ، ولا عشرها » ، وكان يقول : إنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها ^(٣) .

ويقال : إن طلحة والزبير وطائفة من الصحابة رضي الله عنهم كانوا أخف الناس صلاة ، وقالوا : (نبادر بها وسوسة الشيطان) ^(٤) .

ورؤي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال على المنبر : إن الرجل

(١) قوت القلوب (١٠٢ / ٢) .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١١٤٢) ، وهو من معلقات البخاري .

(٣) رواه أبو داود (٧٩٦) ، وكذا في « تعظيم قدر الصلاة » (ص ٩٠) ، والخبر في « القوت » (١٠٢ / ٢) .

(٤) روى عبد الرزاق في « المصنف » (٣٦٧ / ٢) عن أبي رجاء قال : (صلى بنا الزبير صلاة فخفف ، ف قيل له ، فقال : إنني أبادر الوسواس) .

ليشيب عارضاهُ في الإسلام وما أكملَ اللهُ تعالى صلاةً . قيلَ : وكيفَ ذلكَ ؟
قالَ : لا يتمُّ خشوعُها وتواضعُها وإقبالُها على اللهِ عزَّ وجلَّ فيها^(١) .

وسئلَ أبو العالية عن قولهِ تعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ . .
قالَ : هو الذي يسهو في صلاتِهِ ، فلا يدري على كم ينصرفُ : أعلى شفعٍ
أم على وترٍ ؟

وقالَ الحسنُ : هو الذي يسهو عن وقتِ الصلاةِ حتَّى يخرجَ .

وقالَ بعضهم : هو الذي إن صلاها في أوَّلِ الوقتِ . . لم يفرحْ ، وإن
أخرها عن الوقتِ . . لم يحزنْ ، فلا يرى تعجيلها برأً ، ولا تأخيرها إثمًا^(٢) .

واعلمُ : أنَّ الصلاةَ قد يحسبُ بعضها ويكتبُ بعضها دونَ بعضٍ كما دلَّتِ
الأخبارُ عليه ، وإن كانَ الفقيهُ يقولُ : (إنَّ الصلاةَ في الصلَّةِ لا تتجزأُ) ،
ولكنَّ ذلكَ له معنى آخرُ ذكرناه ، وهذا المعنى دلَّتْ عليه الأحاديثُ ؛ إذ
وردَ جبرُّ نقصانِ الفرائضِ بالنوافلِ في الخبرِ^(٣) .

(١) رواه ابن أبي الدنيا في « التهجد وقيام الليل » (٤٨٣) ، والخبر في « القوت »
(١٠٣ / ٢) .

(٢) قوت القلوب (١٠٣ / ٢) .

(٣) كما روى أبو داود (٨٦٤) ، والترمذي (٤١٣) مرفوعاً : « إن أول ما يحاسب الناس
به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة ، قال : يقول ربنا جلَّ وعزَّ لملائكته وهو أعلم :
انظروا في صلاة عبدي : أتمَّها أم نقصَّها ؟ فإن كانت تامة . . كتبت له تامة ، وإن كان
انتقص منها شيئاً . . قال : انظروا هل لعبدي من تطوع ؟ فإن كان له تطوع . . قال :
أتموا لعبدي فريضته من تطوعه ، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم » .

قال عيسى عليه السلام : (يقولُ اللهُ تعالى : بالفرائضِ نجا مني عبدي ،
وبالنوافلِ تقربَ إليَّ عبدي) (١) .

وقال النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « قالَ اللهُ تعالى : لا ينجو مني عبدي
إلا بأداءٍ ما افترضتُ عليه » (٢) .

وروي أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ صَلَّى صلاةً ، فتركَ مِنْ قراءتِهِ آيةً ،
فلَمَّا انقَلَبَ . . قالَ : « ماذا قرأتُ ؟ » فسكَتَ القومُ ، فسألَ أُبَيُّ بنَ كعبٍ
رضيَ اللهُ عنه فقالَ : قرأتَ سورةَ كذا وتركتَ آيةَ كذا ، فما أدري : أنسختُ
أم رُفِعتُ ؟ فقالَ : « أنتَ لها يا أُبَيُّ » ، ثمَّ أقبلَ على الآخرينَ فقالَ : « ما
بالُ أقوامٍ يحضرونَ صلاتَهُمْ ، ويتِمُّونَ صفوفَهُمْ ، ونبيَّهُمْ بينَ أيديهِمْ ،
لا يدرونَ ما يتلو عليهم مِنْ كتابِ رَبِّهِمْ ! ألا إنَّ بني إسرائيلَ كذا فعلوا ،
فأوحى اللهُ تعالى إلى نبيِّهِمْ أنْ قُلْ لقومِك : تحضروني أبدانُكم وتعطوني
ألستُكم ، وتغيبونَ عني بقلوبِكم ؟ ! باطلٌ ما تذهبونَ » (٣) .

(١) كذا أورده صاحب « القوت » (١٠٣ / ٢) .

(٢) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٠٣٢) عن حسان بن عطية قال : (قال اللهُ : لا ينجو
مني . . .) ، وهو كذلك في « الزهد » لأبي داود (٥) عن طاووس اليماني .

وفي « البخاري » (٦٥٠٢) : « وما تقربَ إليَّ عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه ،
وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته . . كنت سمعه الذي يسمع
به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها . . » .

(٣) رواه المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (ص ٩٢) عن عثمان بن أبي دهرش بلاغاً
بنحوه ، وهو بلفظه في « القوت » (١٠٤ / ٢) .

وهذا يدلُّ على أنَّ استماعَ ما يقرأ الإمامُ وفهمَهُ يدلُّ عن قراءتِهِ السَّورةِ

بنفسِهِ .

وقال بعضهم : إنَّ العبدَ ليسجدُ السجدةَ عندهُ أنَّه تقرَّبَ بها إلى الله

تعالى ، ولو قسمتْ ذنوبُهُ في سجدتِهِ على أهلِ مدينتِهِ . . لهلكوا ، قيل : وكيف ذلك ؟ قال : يكونُ ساجداً عندَ اللهِ وقلبهُ مصغٍ إلى هوى ، ومشاهدٌ لباطلٍ ، قد استولى عليه^(١) .

فهذه صفةُ الخاشعينَ .

فدلَّت هذه الأخبارُ والحكاياتُ معَ ما سبقَ على أنَّ الأصلَ في الصلاةِ

الخشوعُ وحضورُ القلبِ ، وأنَّ مجردَ الحركاتِ معَ الغفلةِ قليلُ الجدوى في المعادِ ، واللهُ أعلمُ ، نسألُ اللهَ حسنَ التوفيقِ .



(١) قوت القلوب (١٠٤ / ٢) ، وانظر « الإتحاف » (١٧٠ / ٣) .

البَابُ الرَّابِعُ في الإمامة والقُدوة

وعلى الإمام وظائف ؛ قبل الصلاة ، وفي القراءة ، وفي أركان الصلاة ، وبعد السلام .

أما الوظائف التي قبل الصلاة .. فستة :

أولها : ألا يتقدّم للإمامة على قوم يكرهونه ، فإن اختلفوا .. كان النظر إلى الأكثرين ، فإن كان الأقلون هم أهل الخير والدين .. فالنظر إليهم أولى .

وفي الحديث : « ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رؤوسهم : العبدُ الآبقُ ، وامرأةٌ زوجها ساخطٌ عليها ، وإمامٌ قومٌ وهم له كارهون »^(١) .

وكما يُنهي عن تقديمه مع كراهتهم .. فكذلك يُنهي عن التقديم إن كان

(١) رواه الترمذي (٣٦٠) ، والكراهة لمعنى يذم به شرعاً ، وإلا .. فلا ، واللوم على كارهه ، ثم إن الذي يذم شرعاً كفسق ، وبدعة ، وتساهل في تحرز عن خبث ، وإخلال بهيئة من هيئات الصلاة ، وتعامل حرفة مذمومة ، وعشرة فسقة ، ونحو ذلك .
« إتحاف » (١٧١ / ٣) .

وراءه مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَأَقْرَأُ ، إِلَّا إِذَا امْتَنَعَ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ ، فَلَهُ التَّقَدُّمُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ . . فليَتَقَدَّمْ مَهْمَا قُدِّمَ وَعَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ الْقِيَامَ بِشُرُوطِ الْإِمَامَةِ .

ويكرهه عِنْدَ ذَلِكَ الْمَدَافَعَةُ ، فَقَدْ قِيلَ : إِنَّ قَوْمًا تَدَافَعُوا الْإِمَامَةَ بَعْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ . . فَخُسِفَ بِهِمْ ^(١) .

وَمَا رُويَ مِنْ مَدَافَعَةِ الْإِمَامَةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَسَبَّهُ إِثَارُهُمْ مَنْ رَأَوْهُ أَوْلَى بِذَلِكَ ، أَوْ خَوْفُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمُ السَّهْوَ وَخَطَرَ ضَمَانِ صَلَاتِهِمْ ؛ فَإِنَّ الْأُئِمَّةَ ضَمَنَاءُ ، وَكَأَنَّ مَنْ لَمْ يَتَعَوَّذْ ذَلِكَ رَبِّمَا يَشْتَغِلُ قَلْبُهُ وَيَتَشَوَّشُ عَلَيْهِ الْإِخْلَاصُ فِي الصَّلَاةِ ؛ حَيَاءً مِنَ الْمُقْتَدِينَ ، لَا سِيَّمَا فِي جَهْرِهِ بِالْقِرَاءَةِ ، فَكَانَ لَاحْتِرَازٍ مَنْ احْتَرَزَ أَسْبَابَ مَنْ هَذَا الْجَنَسِ ^(٢) .

الثانية : إِذَا خَيَّرَ الْمَرْءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِمَامَةِ . . فَيَنْبَغِي أَنْ يَخْتَارَ الْإِمَامَةَ ؛

- (١) رواه ابن أبي الدنيا في « العقوبات » (٩٠) ، و« مجابو الدعوة » (٧٩) .
 (٢) الأولى بحال الصحابة الوجه الأول ، وهو الإيثار وخطر الضمان ، وقد كان ذلك من وصفهم ، وفي « القوت » (٢١٢/٢) : (ومن هذا كره سهل بن سعد الساعدي الإمامة ، قال أبو حازم : قلت لسهل بن سعد وكان يقدم فتیان قومه يصلون به ، فقلت : أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولك من السابقة والفضل ، لو تقدمت فصليت بقومك ، فقال : يا بن أخي ؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الإمام ضامن » فأكره أن أكون ضامناً) . انظر « الإتحاف » (١٧٢/٣) ، وسيعقب المصنف على ذلك .

فَإِنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَضْلاً ، وَلَكِنَّ الْجَمْعَ مَكْرُوهٌ ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
الإمامُ غَيْرَ الْمُؤَذِّنِ .

وَإِذَا تَعَذَّرَ الْجَمْعُ . . فَإِلَامَةُ أُولَى ، وَقَالَ قَائِلُونَ : الْأَذَانُ أُولَى ؛ لَمَّا
نَقَلْنَاهُ فِي فَضِيلَةِ الْأَذَانِ ، وَلَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الإِمامُ ضَامِنٌ ،
وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ »^(١) ، فَقَالُوا : فِي الإِمَامَةِ خَطَرُ الضَّمَانِ .

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « الإِمامُ أَمِينٌ ، فَإِذَا رَكَعَ . . فَارْكَعُوا ، وَإِذَا
سَجَدَ . . فَاسْجُدُوا »^(٢) .

وَفِي الْحَدِيثِ « فَإِنْ أَتَمَّ . . فَلَهُ وَلَهُمْ ، وَإِنْ نَقَصَ . . فَعَلَيْهِ لَا عَلَيْهِمْ »^(٣) .
وَلِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ ؛ أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ
لِلْمُؤَذِّنِينَ »^(٤) ، وَالْمَغْفِرَةُ أُولَى بِالطَّلَبِ ؛ فَإِنَّ الرِّشْدَ يَرَادُ لِلْمَغْفِرَةِ .

وَفِي الْخَبَرِ : « مَنْ أَدَّنَ فِي مَسْجِدٍ سَبْعَ سَنِينَ . . وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ،
وَمَنْ أَدَّنَ أَرْبَعِينَ عَاماً . . دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ »^(٥) ؛ وَلِذَلِكَ نُقِلَ

(١) رواه أبو داود (٥١٧) ، والترمذي (٢٠٧) ، وابن ماجه (٩٨١) .

(٢) رواه البخاري (٣٧٨) ، ومسلم (٤١١) ، دون : « الإمام أمين » ، أو « أمير » كما
في بعض النسخ ، وهي عند ابن خزيمة في « صحيحه » (١٦١٣) .

(٣) رواه أبو داود (٥٨٠) ، وابن ماجه (٩٨٣) بنحوه .

(٤) هو تنمة حديث : « الإمام ضامن » الذي سبق قريباً .

(٥) روى الشطر الأول منه الترمذي (٢٠٦) ، وابن ماجه (٧٢٧) بلفظ : « مَنْ أَدَّنَ سَبْعَ
سَنِينَ مُحْتَسِباً . . كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ » وزيادة المصنف في « القوت » (٢١٢ / ٢) ،
وفي (ج) : (أَمَّ) بدل : (أَدَّنَ) .

عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يتدافعون الإمامة .

والصحيح : أن الإمامة أفضل ؛ إذ واطب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، والأئمة بعدهم .

نعم ، فيها خطر الضمان ، والفضيلة مع الخطر ، كما أن رتبة الإمارة والخلافة أفضل ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « ليوم من سلطان عادل أفضل من عبادة سبعين سنة » (١) .

ولكن فيها خطر ، ولذلك وجب تقديم الأفضل والأفقه ، فقد قال صلى الله عليه وسلم : « أئمتكم شفعائكم إلى الله » ، أو قال : « وفدكم إلى الله ، فإن أردتم أن تزكوا صلاتكم . . فقدموا خياركم » (٢) .

وقال بعض السلف : (ليس بعد الأنبياء أفضل من العلماء ، ولا بعد العلماء أفضل من الأئمة المصلين ؛ لأن هؤلاء قاموا بين يدي الله عز وجل وبين خلقه ؛ هذا بالنبوة ، وهذا بالعلم ، وهذا بعماد الدين وهو الصلاة) (٣) .

وبهذه الحجة احتج الصحابة في تقديم أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعنهم للخلافة ؛ إذ قالوا : (نظرنا ؛ فإذا الصلاة عماد الدين ، فاخترنا

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٣٣٧ / ١١) ، وفيه : (ستين) بدل (سبعين) .

(٢) رواه الدارقطني في « سننه » (٣٤٦ / ١) ، والجملة الأولى منه (٨٧ / ٢) .

(٣) قوت القلوب (٢٠٨ / ٢) .

لدينا مَنْ رَضِيَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَدِينِنَا (١) ، وَمَا قَدَّمُوا بِلَا
احتِجَاجاً بِأَنَّهُ رَضِيَهِ لِلْأَذَانِ (٢) .

وَمَا رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أُدْخِلُ بِهِ
الْجَنَّةَ ، قَالَ : « كُنْ مُؤَذِّنًا » ، قَالَ : لَا أُسْتَطِيعُ ، قَالَ : « كُنْ إِمَامًا » ،
قَالَ : لَا أُسْتَطِيعُ ، قَالَ : « صَلِّ بِإِزَاءِ الْإِمَامِ » (٣) . . فَلَعَلَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ لَا يُرْضَى
بِإِمَامَتِهِ ؛ إِذِ الْأَذَانُ إِلَيْهِ وَالْإِمَامَةُ إِلَى الْجَمَاعَةِ وَتَقْدِيمُهُمْ لَهُ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ
تَوَهُّمَ أَنَّهُ رَبَّمَا يَقْدَرُ عَلَيْهَا .

الثالثة : أَنْ يَرَاعِيَ الْإِمَامُ أَوْقَاتَ الصَّلَوَاتِ ، فَيَصَلِّيَ فِي أَوَائِلِهَا ؛ لِيَدْرِكَ
رِضْوَانَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، فَفَضَّلُ أَوَّلِ الْوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ كَفَضْلِ الْآخِرَةِ عَلَى
الدُّنْيَا ؛ هَكَذَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) .

(١) كَمَا رَوَى ذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ فِي « طَبَقَاتِهِ » (١٦٧ / ٣) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ »
(١٢٩ / ٢٢) عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِيهِ يَقُولُ : (نَظَرْتُ فِي أَمْرِي ؛ فَإِذَا الصَّلَاةُ
عَظُمَ الْإِسْلَامُ ، وَقَوَامُ الدِّينِ ، فَرَضِينَا لَدِينَانَا . . .) ، وَالْأَثَرُ الْمَرْفُوعُ هُوَ مَا رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ (٦٦٤) ، وَمُسْلِمٌ (٤١٨) : « مَرَوْا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ » .

(٢) رَوَى أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ بِالْأَذَانِ عِنْدَ « أَبِي دَاوُدَ » (٤٩٩ ، ٥٠٦) ،
وَابْنُ مَاجَهَ (١٢٣٤) .

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٣٦ / ١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٣٦٨٣) .

(٤) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « تَارِيخِ أَصْبَهَانَ » (٤٤٤ / ١) ، وَهُوَ عِنْدَ الدَّيْلَمِيِّ فِي « مُسْنَدِ
الْفَرْدُوسِ » (١٣١ / ٣) .

وفي الحديث : « إِنَّ الْعَبْدَ لِيَصَلِّيَ الصَّلَاةَ فِي آخِرِ وَقْتِهَا وَلَمْ تَفْتَهُ ، وَلَمَّا فَاتَهُ مِنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » (١) .

ولا ينبغي أَنْ يُؤَخَّرَ الصَّلَاةُ لانتظار كثرة الجمع ، بَلْ عَلَيْهِمُ الْمَبَادِرَةُ لحيَازة فضيلة أَوَّلِ الْوَقْتِ ، فَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ كَثَرَةِ الْجَمَاعَةِ ، وَمِنْ تَطْوِيلِ السُّورَةِ ، وَقَدْ قِيلَ : كَانُوا إِذَا حَضَرَ اثْنَانِ فِي الْجَمَاعَةِ . . لَمْ يَنْتَظِرُوا الثَّلَاثَ ، وَإِذَا حَضَرَ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَنَازَةِ . . لَمْ يَنْتَظِرُوا الْخَامِسَ (٢) .

وَقَدْ تَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَكَانُوا فِي سَفَرٍ ، وَإِنَّمَا تَأَخَّرَ لِلطَّهَارَةِ . . فَلَمْ يُنْتَظَرْ ، وَقُدَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَصَلَّى بِهِمْ ، حَتَّى فَاتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَةٌ فَقَامَ يَقْضِيهَا ، قَالَ : فَأَشْفَقْنَا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ أَحْسَنْتُمْ ، هَكَذَا فافْعَلُوا » (٣) .

وَقَدْ تَأَخَّرَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ ، فَقَدَّمُوا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى جَاءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَامَ إِلَى جَانِبِهِ (٤) .

(١) رواه الدارقطني في « سننه » (٢٤٨ / ١) بنحوه .

(٢) أما عدم انتظار زيادة على اثنين في الصلاة . . فلحيَازة فضيلة أول الوقت كما علم ، وأما عدم انتظار الخامس في الجنابة . . فلما ورد من الإسراع والتعجيل في شأنها . . . ، وإنما أورد المصنف الجنابة هنا اتباعاً لما في « القوت » (٢١١ / ٢) واستطراداً . « إتحاف » (١٧٧ / ٣) .

(٣) رواه مسلم (٢٧٤) ، وكان ذلك في غزوة تبوك ، وهو معنى السفر .

(٤) رواه البخاري (٦٨٤) ، ومسلم (٤٢١) .

وليسَ على الإمام انتظارُ المؤذّنِ ، وإنّما على المؤذّنِ انتظارُ الإمامِ
للإقامة ، فإذا حضرَ . . فلا ينتظرُ غيرهَ .



الرابعةُ : أن يؤمَّ مخلصاً لوجهِ الله ، ومؤدياً أمانةَ الله تعالى في طهارتهِ
وجميعِ شروطِ صلاتِهِ .

أمّا الإخلاصُ : فبالأخذِ عليها أجره ، فقد أمرَ رسولُ الله صلى الله
عليه وسلّم عثمانَ بنَ أبي العاصِ الثقفيّ فقالَ : « واتخذْ مؤذّناً لا يأخذُ على
الأذانِ أجراً »^(١) .

والأذانُ طريقٌ إلى الصّلاةِ ، فهي أولى بالأخذِ عليها أجرٌ ؛ فإن أخذَ
رزقاً من مسجدٍ قد وقّفَ على مَنْ يقومُ بإمامتهِ ، أو من السلطانِ ، أو من
أحدِ الناسِ . . فلا يحكمُ بتحريمِهِ ، ولكنّه مكروهٌ ، والكراهيةُ في الفرائضِ
أشدُّ منها في التراويحِ ، وتكونُ أجره له على مداومتهِ على حضورِ الموضعِ ،
ومراقبةِ مصالحِ المسجدِ في إقامة الجماعةِ ، لا على نفسِ الصّلاةِ^(٢) .

وأما الأمانةُ : فهي الطهارةُ باطناً عن الفسقِ والكبائرِ والإصرارِ على

(١) رواه أبو داود (٥٣١) ، والترمذي (٢٠٩) ، والنسائي (٢٣/٢) ، وابن ماجه
(٧١٤) .

(٢) علامة ذلك : أنه إذا لم يعطَ الأجرة لا يتشوش قلبه في إقامة الجماعة على عادته
الأولى ، وهذه مصيبة قد عمت ، فقد صار الأمر الآن أن المؤذّن أو الإمام أو الخطيب
إذا قُصّرَ في أداء أجرته . . ترك عمله ، نسأل الله العفو . « إتحاف » (١٧٨/٣) .

الصغائر ، فالمرشح للإمامة ينبغي أن يحترز عن ذلك جهده ؛ فإنه كالوفد والشفيع للقوم ، فينبغي أن يكون خيراً للقوم .

وكذا الطهارة ظاهراً عن الحدث والخبث ؛ فإنه لا يطلع عليه سواه ، فإن تذكر في أثناء صلاته حدثاً ، أو خرج منه ريح . . فلا ينبغي أن يستحي ، بل يأخذ بيد من يقرب منه ويستخلفه ، فقد تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنابة في أثناء الصلاة ، فاستخلف ، واغتسل ، ثم رجع ودخل في الصلاة^(١) .

وقال سفيان : (صلّ خلف كل برّ وفاجر إلا مُدْمِن خمر ، أو معلن بالفسق ، أو عاق لوالديه ، أو صاحب بدعة ، أو عبد آبق)^(٢) .



الخامسة : ألا يكبر حتى تستوي الصفوف ، فليفت يميناً وشمالاً ، فإن رأى خلاً . . أمر بالتسوية ، قيل : كانوا يتحاذون بالمناكب ويتضامون بالكعب .

ولا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة ، والمؤذن يؤخر الإقامة عن الأذان بقدر استعداد الناس للصلاة ؛ ففي الخبر : « ليمهل المؤذن بين الأذان

(١) رواه أبو داود (٢٣٣) وليس فيه ذكر الاستخلاف ، وعبارة « القوت » (٢٠٨ / ٢) : (فإن كانت الحادثة في الصلاة . . فعل ذلك ، وإن كان ذكر أنه دخل في الصلاة على غير طهارة . . خرج ولم يستخلف) .

(٢) الجملة الأولى منه رواها اللالكائي في « اعتقاد أهل السنة » (١٧٣ / ١) .

وَالْإِقَامَةُ بِقَدْرِ مَا يَفْرَغُ الْآكُلُ مِنْ طَعَامِهِ وَالْمَعْتَصِرُ مِنْ اعْتَصَارِهِ»^(١) ، وذلك
لأنَّهُ نُهِيَ عَنِ مَدَافِعَةِ الْأَخْبِيثِ^(٢) ، وَأُمِرَ بِتَقْدِيمِ الْعِشَاءِ عَلَى الْعِشَاءِ^(٣) ؛ طَلَباً
لِفَرَاغِ الْقَلْبِ .

السادسة : أن يرفع صوته بتكبير الإحرام وسائر التكبيرات ، ولا يرفع
المأموم صوته إلا بقدر ما يسمع نفسه ، وينوي الإمامة لينال الفضل ، فإن لم
ينو . . صحت صلاته وصلاة القوم إذا نووا الاقتداء ، ونالوا فضل القدوة ،
وهو لا ينال فضل الإمامة .

وليؤخر المقتدي تكبيره عن تكبير الإمام ، فيبتدئ بعد فراغه .

وأما وظائف القراءة . . فثلاثة :

أولها : أن يسر بدعاء الاستفتاح والتعوذ كالمنفرد ، ويجهر بالفاتحة
والسورة بعدها في جميع الصبح وأوليي العشاء والمغرب ، وكذا المنفرد .
ويجهر بقوله : (آمين) في الصلاة الجهرية ، وكذا المأموم ، ويقرن

(١) رواه الترمذي (١٩٥) ، والمعتصر : هو الذي غلب عليه البول أو الغائط . « إتحاف »
(١٨١ / ٣) .

(٢) كما في « مسلم » (٥٦٠) بلفظ : « لا صلاة بحضرة الطعام ، ولا وهو يدافعه
الأخبثان » .

(٣) رواه البخاري (٥٤٦٥) ، ومسلم (٥٥٧) .

المأموم تأمينه بتأمين الإمام معاً لا تعقياً ، ويجهر ب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، والأخبار فيه متعارضة^(١) ، واختيار الشافعي رضي الله عنه الجهر^(٢) .

الثانية : أن يكون للإمام في القيام ثلاث سكّات ، هكذا رواه سمرّة بن جندب وعمران بن حصين ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) :
أولاهنّ : إذا كبر ، وهي الطولىّ منهنّ ، مقدار ما يقرأ من خلفه فاتحة الكتاب ، وذلك وقت قراءته لدعاء الاستفتاح ، فإنه إن لم يسكت . . يفوتهم الاستماع ، فيكون عليه ما نقص من صلاتهم ، فإن لم يقرأوا الفاتحة في سكوتهم واشتغلوا بغيرها . . فذلك عليهم لا عليه .

والسكّة الثانية : إذا فرغ من الفاتحة لستم من يقرأ الفاتحة في السكّة

(١) وقد جمعها بإنصاف مقدّم أحاديث الجهر مراعاةً لمذهب الإمام الغزالي الإمام الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (١٨٣ / ٣) وتحدث عنها فيه بإسهاب .

(٢) فقد نصّ على الجهر ب (آمين) و ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في « الأم » (٢٤٩ / ٢) ، (٣٣٠ / ٨) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢٨٥٤) عن الحسن مرسلًا قال : (كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سكّات ؛ سكّة إذا افتتح التكبير حتى يقرأ الحمد ، وإذا فرغ من الحمد حتى يقرأ السورة ، وإذا فرغ من السورة حتى يركع) . والذي عليه المعول - وهو من رواية سمرّة وعمران رضي الله عنهما - أنهما سكّتان ، وقد أنكر عمران إحداهما ، فكتبنا إلى أبي بن كعب : فكتب : أن سمرّة قد حفظ ، روى ذلك أبو داود (٧٨٠) ، والترمذي (٢٥١) ، وابن ماجه (٨٤٤) .

الأولى فاتحته ، وهي كنصف السكتة الأولى .

والسكتة الثالثة : إذا فرغ من السورة قبل أن يركع ، وهي أخفها ، وذلك بقدر ما تنفصل القراءة عن التكبير ، فقد نهى عن الوصل فيه .

ولا يقرأ المأموم وراء الإمام إلا الفاتحة ، فإن لم يسكت الإمام . . قرأ الفاتحة معه ، والمقصر هو الإمام ، وإن لم يسمع المأموم في الجهرية لبعده ، أو كان في السريّة . . فلا بأس بقراءته للسورة .



الثالثة : أن يقرأ في الصبح سورتين من المثاني ما دون المئة ، فإن الإطالة في قراءة الفجر والتغليس بها سنة ، ولا يضره الخروج منها مع الإسفار ، ولا بأس أن يقرأ في الثانية بأواخر السور ؛ نحو الثلاثين أو العشرين إلى أن يختمها ؛ لأن ذلك لا يتكرر على الأسماع كثيراً ، فيكون أبلغ في الوعظ ، وأدعى إلى التفكر ، وإنما كره بعض العلماء قراءة بعض أول السورة وقطعها ، وقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قرأ بعض سورة يونس ، فلما انتهى إلى ذكر موسى وفرعون . . قطع فركع^(١) .

وقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قرأ في الفجر آية من البقرة وهي

(١) كذا في « القوت » (٢٠٩ / ٢) ، وفي « مسلم » (٤٥٥) عن عبد الله بن السائب قال : (صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة ، فاستفتح سورة المؤمنين ، حتى جاء ذكر موسى وهارون ، أو ذكر عيسى . . أخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعة فركع) .

قوله : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ الآية ، وفي الثانية : ﴿ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أُنزِلَتْ ﴾ (١) .

وسمعَ بلالاً يقرأ من ههنا وههنا ، فسأله عن ذلك فقال : أخلطُ الطيبَ بالطيب ، فقال : « أحسنت » (٢) .

ويقرأ في الظهر بطوالِ المفصلِ إلى ثلاثين آيةً ، وفي العصرِ بنصفِ ذلك ، وفي المغربِ بأواخرِ المفصلِ .

وآخرُ صلاةٍ صلاها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المغربُ ، قرأ فيها بسورة (والمرسلات) ما صلى بعدها حتى قبضَ (٣) .

وبالجملة : التخفيفُ أولى ، لا سيما إذا كثر الجمعُ ، قال صلى الله عليه وسلم في هذه الرخصة : « إذا صلى أحدُكم بالناسِ . . فليخفف ؛ فإنَّ فيهمُ الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجة ، وإذا صلى لنفسه . . فليطول ما شاء » (٤) .

وقد كان معاذُ بنُ جبلٍ يصلي بقومِ العشاء ، فقرأ البقرة ، فخرجَ رجلٌ من الصلاة وأتمَّ لنفسه ، فقالوا : نافقَ الرجلُ ، فتشاكيا إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فجزَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم معاذاً وقال :

(١) رواه مسلم (٧٢٧) .

(٢) رواه أبو داود (١٣٣٠) بنحوه .

(٣) رواه البخاري (٧٦٣) ، ومسلم (٤٦٢) .

(٤) رواه البخاري (٩٠ ، ٧٠٣) ، ومسلم (٤٦٧) .

« أَفْتَانُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ! اقْرَأْ سُورَةَ (سَبِّحْ) ، (وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ) ،
(وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا) » (١) .

وَأَمَّا وَظَائِفُ الْأَرْكَانِ . . فثَلَاثَةٌ :

أَوَّلُهَا : أَنْ يَخَفَّفَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَلَا يَزِيدُ فِي التَّسْبِيحَاتِ عَلَى
ثَلَاثٍ ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ : (مَا رَأَيْتُ أَحَفَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَمَامٍ) (٢) .

نَعَمْ ، رُوِيَ أَيْضًا أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ لَمَّا صَلَّى خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
وَكَانَ أَمِيرًا بِالْمَدِينَةِ . . قَالَ : (مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةً بِصَلَاةِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الشَّابِّ ، قَالَ : وَكُنَّا نَسْبِّحُ وَرَاءَهُ
عَشْرًا عَشْرًا) (٣) ، وَرُوِيَ مَجْمَلًا أَنَّهُمْ قَالُوا : (كُنَّا نَسْبِّحُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ عَشْرًا عَشْرًا) (٤) ، وَذَلِكَ حَسَنٌ ،
وَلَكِنَّ الثَّلَاثَ إِذَا كَثُرَ الْجَمْعُ أَحْسَنُ ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَحْضُرْ إِلَّا الْمُتَجَرِّدُونَ
لِلدِّينِ . . فَلَا بَأْسَ بِالْعَشْرِ .

(١) رواه البخاري (٧٠٥) ، ومسلم (٤٦٥) ، وليس فيهما ذكر (وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ) ،
وهي عند البيهقي في « السنن الكبرى » (١١٢/٣) .

(٢) رواه البخاري (٧٠٨) ، ومسلم (٤٦٩) .

(٣) رواه أبو داود (٨٨٨) ، والنسائي (٢٢٤/٢) .

(٤) كذا قال أبو طالب في « القوت » (٢١٠/٢) ، وهو مستفاد أيضاً من الحديث الذي
سبق .

هَذَا وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ الْإِمَامُ عِنْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ) .

الثَّانِيَةُ : يَنْبَغِي لِلْمَأْمُومِ أَلَّا يَسَابِقَ الْإِمَامَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، بَلْ يَتَأَخَّرُ فَلَا يَهْوِي لِلسُّجُودِ إِلَّا إِذَا وَصَلَتْ جِهَةُ الْإِمَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ ، هَكَذَا كَانَ اقْتِدَاءُ الصَّحَابَةِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١) ، وَلَا يَهْوِي لِلرُّكُوعِ حَتَّى يَسْتَوِيَ الْإِمَامُ رَاكِعًا .

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ النَّاسَ يَخْرُجُونَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : طَائِفَةٌ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ صَلَاةً ؛ وَهُمْ الَّذِينَ يَكْبُرُونَ وَيَرْكَعُونَ بَعْدَ رُكُوعِ الْإِمَامِ ، وَطَائِفَةٌ بِصَلَاةٍ وَاحِدَةٍ ؛ وَهُمْ الَّذِينَ يَسَاوِقُونَهُ^(٢) ، وَطَائِفَةٌ بِثَلَاثِ صَلَاةٍ ؛ وَهُمْ الَّذِينَ يَسَابِقُونَ الْإِمَامَ^(٣) .

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَنَّ الْإِمَامَ فِي الرُّكُوعِ : هَلْ يَنْتَظِرُ لِحُوقِ مَنْ دَخَلَ لِيُنَالَ بِهِ فَضْلَ جَمَاعَتِهِمْ وَإِدْرَاكَهُ لَتِلْكَ الرُّكْعَةِ ؟

(١) رواه البخاري (٨١١) ، ومسلم (٤٧٤) ، ولفظه : (فإذا رفع من الركوع . . لم أرَ أحداً يحني ظهره حتى يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم جبهته على الأرض ، ثم يخِرُّ من ورائه سُجَّداً) .

(٢) أي : يكبرون ويركعون ويسجدون معه ، كما هو في « القوت » (٢٠٩ / ٢) .

(٣) قوت القلوب (٢٠٩ / ٢) .

ولعلَّ الأولى أَنَّ ذلكَ مع الإخلاصِ لا بأسَ به^(١) ، إذا لم يظهر تفاوتٌ ظاهرٌ للحاضرين ، فإنَّ حقَّهم مرعيٌّ في تركِ التطويلِ عليهم .



الثالثةُ : لا يزيدُ في دعاءِ التشهُّدِ على مقدارِ التشهُّدِ ؛ حذراً من التطويلِ ، ولا يخصُّ في الدعاءِ نفسه ، بل يأتي بصيغةِ الجمعِ فيقولُ : (اللهم ؛ اغفرْ لنا) ، ولا يقولُ : (اغفرْ لي) ، فقد كرهَ للإمامِ أَنْ يخصَّ نفسه^(٢) .

ولا بأسَ أَنْ يستعيذَ في تشهدهِ بالكلماتِ الخمسِ المأثورةِ عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلّم ، فيقولُ : « نعوذُ بك من عذابِ جهنّم ، وعذابِ القبرِ ، ونعوذُ بك من فتنةِ المحيا والمماتِ ، ومن فتنةِ المسيح الدجالِ ، وإذا أردتَ بقومٍ فتنةً . . فاقبضنا إليك غيرَ مفتونين »^(٣) ، وقيل : سُمِّيَ مسيحاً لأنَّه يمسحُ الأرضَ بطولها ، وقيل : لأنَّه ممسوحُ العينِ ؛ أي : مطموسُها .



(١) والمراد بالإخلاص : ألا يفعل ذلك تقريباً لوجيهٍ مثلاً ، بل يخلص النية في فعله لينال المقتدي به أجر الجماعة وأجر الركعة المدركة .

(٢) قال الإمام الشافعي في « الأم » (٣٠٥ / ٢) : (وروي من وجه عن أبي أمامة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يصلي الإمام بقوم فيخص نفسه بدعوة دونهم ») .

(٣) رواه مسلم (٥٨٨) ، وزيادة : « وإذا أردت . . . » هي عند الترمذي (٣٢٣٣) .

وأما وظائف التحلل . . فتلاثة :

أولها : أن ينوي بالتسليمين السلام على القوم والملائكة .



الثانية : أن يثب عقيب السلام ، كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما^(١) ، فيصلّي النافلة في موضع آخر^(٢) ، فإن كان خلفه نسوة . . لم يقم حتى ينصرفن^(٣) .

وفي الخبر المشهور أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يقعد إلا قدر قوله : « اللهم ؛ أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام »^(٤) .



الثالثة : إذا وثب . . فينبغي أن يقبل بوجهه على الناس .

ويكره للمأموم القيام قبل انفتال الإمام ، فقد روي عن طلحة والزبير رضي الله عنهما أنهما صلّيا خلف إمام ، فلمّا سلّما . . قالوا للإمام : ما أحسن

(١) ففي « البخاري » (٨٤٩) عن أم سلمة قالت : (كان إذا سلم يمكث في مكانه يسيراً) ، وحديث مكث الشيخين يسيراً عند أبي داود (١٠٠٧) ، وقد اعتمد الحافظ العراقي في « تخريجه » على رواية (ثبت) ، وشاهدها عند المصنف قول الراوي : (يسيراً) وسيفسر هذا اليسير فيما سيأتي .

(٢) كما في « البخاري » (٨٤٨) .

(٣) كما في « البخاري » (٨٥٠) .

(٤) رواه مسلم (٥٩١) ، وقوله : (المشهور) المراد به المعنى اللغوي ، لا مصطلح أهل الحديث . « إتحاف » (٢٠٩ / ٣) .

صلاتك وأتممها إلا شيئاً واحداً ؛ أنك لمّا سلّمت . . لم تنفُتْ بوجهك ، ثمّ قالوا للناس : ما أحسن صلاتكم إلا أنكم انصرفتم قبل أن ينفُتَلَ إمامكم^(١) .
ثمّ ينصرف الإمام حيث شاء من يمينه أو شماله ، واليمين أحب . هذه وظيفة الصلوات .

وأما الصبح : فيزيد فيها القنوت ، فيقول الإمام : (اللهم ؛ اهدنا) ، ولا يقول : (اللهم ؛ اهدني) ، ويؤمن المأموم ، فإذا انتهى إلى قوله : (إنك تقضي ولا يُقضى عليك) . . فلا يليق به التأمين ؛ لأنّه ثناء ، فيقرأ معه فيقول مثل قوله ، أو يقول : (بلى وأنا على ذلك من الشاهدين) ، أو (صدقت وبررت) وما أشبه ذلك .

وقد روي حديث في رفع اليدين في القنوت ، فإذا صحَّ الحديث . . استحَبَّ ذلك^(٢) ، وإن كان على خلاف الدعوات في آخر التشهد ، إذ لا يرفع بسببها اليد ، بل التعويل على التوقيف ، وبينهما أيضاً فرق ؛ وذلك أنّ للأيدي وظيفة في التشهد ، وهو الوضع على الفخذين على هيئة مخصوصة ، ولا وظيفة لهما ههنا ، فلا يبعد أن يكون رفع اليدين هو الوظيفة في القنوت ؛ فإنّه لا تَقُّ بالدعاء ، والله أعلم .
فهذه جملُ آداب القدوة والإمامة ، والله الموفق .



(١) قوت القلوب (٢ / ٢١٣) .

(٢) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٢ / ٢١١) .

البَابُ الْخَامِسُ في فضل الجمعة وآدابها وسننها وشروطها

فضيلة الجمعة

اعلم : أنَّ هذا يومٌ عظيمٌ ، عَظَّمَ اللهُ بِهِ الإسلامَ ، وَخَصَّصَ بِهِ المسلمينَ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ ، فَحَرَّمَ الاشتغالُ بِأُمُورِ الدُّنْيَا ، وَبِكُلِّ صَارَفٍ عَنِ السَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ .

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي يَوْمِي هَذَا ، فِي مَقَامِي هَذَا »^(١) .

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عَذْرِ . . طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ »^(٢) ، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ : « . . فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ »^(٣) .

(١) رواه ابن ماجه (١٠٨١) .

(٢) رواه أبو داود (١٠٥٢) ، والترمذي (٥٠٠) ، والنسائي (٨٨/٣) ، وابن ماجه (١١٢٥) .

(٣) رواه عبد الرزاق في « المصنف » (١٦٦/٣) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢٧١٢) من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

واختلف رجلٌ إلى ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما يسأله عن رجلٍ مات لم يكن يشهد الجمعة ولا جماعةً ، فقال : (في النار) ، فلم يزل يتردد إليه شهراً يسأله عن ذلك وهو يقول : (في النار)^(١) .

وفي الخبر : « إن أهل الكتابين أعطوا يوم الجمعة ، فاختلفوا فيه ، فصرّفوا عنه وهدانا الله تعالى له ، وأخره لهذه الأمة ، وجعله عيداً لهم ، فهم أول الناس به سبقاً وأهل الكتابين لهم تبع »^(٢) .

وفي حديث أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أتاني جبريل عليه السلام في كفه مرآة بيضاء ، وقال : هذه الجمعة يعرضها عليك ربك ؛ لتكون لك عيداً ولأمتك من بعدك ، قلت : فما لنا فيها ؟ قال : لكم فيها خير ساعة ، من دعا فيها بخير هو له قسم . . أعطاه الله سبحانه إياه ، أو ليس له قسم . . ذخّر له ما هو أعظم منه ، أو تعوّد من شر هو مكتوب عليه . . إلا أعاده الله تعالى من أعظم منه ، وهو سيّد الأيام عندنا ، ونحن ندعوه في الآخرة يوم المزيد ، قلت : ولم ؟ قال : إن ربك عز وجل اتخذ في الجنة وادياً أبيض من مسك أبيض ، فإذا كان يوم الجمعة . . نزل تعالى من عليّين على كرسيه ، فيتجلّى لهم حتّى ينظروا إلى وجهه الكريم »^(٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم »

(١) رواه الترمذي (٢١٨) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٤٧٥) .

(٢) رواه البخاري (٨٧٦) ، ومسلم (٨٥٥) .

(٣) رواه الشافعي في « مسنده » (٥٣٦ / ١) ، والطبراني في « الأوسط » (٢١٠٥) .

الجمعة ؛ فيه خُلِقَ آدَمُ عليه السلام ، وفيه أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وفيه أُهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ ، وفيه تَيَّبَ عَلَيْهِ ، وفيه مَاتَ ، وفيه تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْمَزِيدِ ، كَذَلِكَ تَسْمِيَةُ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ ، وَهُوَ يَوْمُ النَّظَرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْجَنَّةِ « (١) .

وفي الخبر : « إِنَّ لِلَّهِ عِزًّا وَجَلًّا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتُّ مِائَةٍ أَلْفٍ عِتْقٍ مِنَ النَّارِ » (٢) .

وفي حديثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا سَلِمْتَ الْجُمُعَةَ . . سَلِمْتَ الْأَيَّامَ » (٣) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الْجَحِيمَ تَسْعُرُ فِي كُلِّ يَوْمٍ قَبْلَ الزَّوَالِ عِنْدَ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ فِي كِبِدِ السَّمَاءِ ، فَلَا تَصَلُّوا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فَإِنَّهُ صَلَاةٌ كُلُّهُ ، وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَا تَسْعُرُ فِيهِ » (٤) .

وَقَالَ كَعْبٌ : (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَضَّلَ مِنَ الْبُلْدَانِ مَكَّةَ ، وَمِنَ الشُّهُورِ رَمَضَانَ ، وَمِنَ الْأَيَّامِ الْجُمُعَةَ ، وَمِنَ اللَّيَالِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ) (٥) .

(١) رواه مسلم (٨٥٤) ، والنسائي (١١٤ / ٣) .

(٢) رواه أبو يعلى في « مسنده » (٣٤٣٤) .

(٣) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٤٠ / ٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٣٤٣٤) .

(٤) رواه أبو داود (١٠٨٣) بلفظ : « تسجر » ، وهو عند أبي نعيم في « الحلية » (١٨٨ / ٥) بلفظ المصنف .

(٥) قوت القلوب (٦٤ / ١) .

ويقالُ : (إِنَّ الطَّيْرَ وَالْهُوَامَ يَلْقَى بَعْضُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَتَقُولُ :
 سَلَامٌ سَلَامٌ ، يَوْمَ صَالِحٍ)^(١) .
 وقالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ..
 كَتَبَ اللهُ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ ، وَوُقِيَ فِتْنَةُ الْقَبْرِ »^(٢) .



-
- (١) رواه أحمد في « الزهد » (١٣٧٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٠٥ / ٢) من كلام مطرف بن عبد الله الشخير ، ضمن خبر لطيف .
 (٢) رواه الترمذي (١٠٧٤) بغير قوله : « أجر شهيد » ، وهو بهذه الزيادة في « الحلية » (١٥٥ / ٣) .

بيان شروط الجمعة

اعلم : أنها تشارك جميع الصلوات في الشروط ، وتتميز عنها بستره شروط :

الأول : الوقت ، فلو وقعت تسليمه الإمام في وقت العصر . . فات الجمعة ، وعليه أن يتمها ظهراً ، والمسبوق إذا وقعت ركعته الأخيرة خارجاً من الوقت . . ففيه خلاف^(١) .

الثاني : المكان ، فلا تصح في الصحاري والبادي وبين الخيام ، بل لا بد من بقعة جامعة لأبنية لا تنقل ، تجمع أربعين ممن تلزمهم الجمعة ، والقرية فيه كالبلد ، ولا يشترط حضور السلطان ولا إذنه ، ولكن الأحب استئذانه .

الثالث : العدد ، فلا تنعقد بأقل من أربعين ذكوراً ، مكلفين ، أحراراً ، مقيمين لا يظعنون شتاء ولا صيفاً ، فإن انفضوا حتى نقص العدد إما في الخطبة أو في الصلاة . . لم تصح الجمعة ، بل لا بد منهم من الأول إلى الآخر .

(١) قال المصنف في « الوسيط » (٢٦٣ / ٢) : (فيه وجهان : أحدهما : أنها تصح ؛ لأنه تابع للقوم وقد صحت صلاتهم ، ولذلك حُطَّ شرط القدوة في الركعة الثانية عنه ، والثاني : أن الجمعة فائتة ؛ لأن الاعتناء بالوقت أعظم) . وسياق المصنف هنا يكاد يطابق ما في « الخلاصة » (ص ١٣٧ - ١٤٢) .

الرابع : الجماعة ، فلو صَلَّى أربعون في قرية أو بلد متفرقين . . لم تصحْ جُمُعَتُهُمْ ، ولكنَّ المسبوق إذا أدرك الركعة الثانية . . جازَ له الانفرادُ بالركعة الثانية ، وإن لم يدرك ركوعَ الركعة الثانية . . اقتدى ونوى الظهر ، وإذا سلَّم الإمام . . تَمَّهَا ظهراً .

الخامس : ألا تكون الجمعة مسبوقةً بأخرى في ذلك البلد ، فإن تعذر اجتماعُهُمْ في جامعٍ واحدٍ . . جازَ في جامعين وثلاثة وأربعة بقدر الحاجة ، وإن لم تكن حاجة . . فالصحيح : الجمعة التي يقعُ بها التحريمُ أولاً ، وإذا تحققت الحاجة . . فالأفضلُ الصلاة خلفَ الأفضلِ مِنَ الإمامين ، فإن تساويا . . ففي المسجدِ الأقدم ، فإن تساويا . . ففي الأقرب^(١) ، ولكثرة الناسِ أيضاً فضلٌ يراعى .

السادس : الخطبتان ، فهما فريضتان ، والقيامُ فيهما فريضةٌ ، والجلسةُ بينهما فريضةٌ .

وفي الأولى أربعُ فرائضَ : التحميدُ ؛ وأقلُّهُ : (الحمدُ لله) ، والثانيةُ : الصلاةُ على رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم^(٢) ، والثالثةُ : الوصيةُ بتقوى الله عزَّ وجلَّ ، والرابعةُ : قراءةُ آيةٍ مِنَ القرآنِ ، وكذا فرائضُ الثانيةِ أربعةٌ ، إلا

(١) أي : من دار المصلي ، والسياق عند صاحب « القوت » (٦٣ / ١) بنحوه . « إتحاف » (٢٢٥ / ٣) .

(٢) وأقلُّهُ : (اللهم ؛ صل على محمد وآله) ، وأقلُّ الوصية بالتقوى : (أوصيكم بتقوى الله) . « الخلاصة » (ص ١٤٠) .

أنَّهُ يَجِبُ فِيهَا الدُّعَاءُ بَدَلَ الْقِرَاءَةِ ، وَاسْتِمَاعُ الْخُطْبَةِ وَاجِبٌ مِنَ الْأَرْبَعِينَ .

وَأَمَّا السُّنَنُ :

فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمَنبَرِ . . انْقَطَعَتِ الصَّلَاةُ سِوَى التَّحِيَّةِ^(١) ، وَالْكَلَامُ لَا يَنْقَطِعُ إِلَّا بِإِفْتِتَاحِ الْخُطْبَةِ .

وَيَسْلُمُ الْخُطِيبُ عَلَى النَّاسِ إِذَا أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَإِذَا فَرَغَ الْمُؤَذِّنُ . . قَامَ مُقْبِلًا عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ لَا يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا ، وَيَشْغُلُ يَدَيْهِ بِقَائِمِ السِّيفِ أَوْ الْعَنْزَةِ وَالْمَنبَرِ^(٢) ، كَيْ لَا يَعْثُ بِهَمَا ، أَوْ يَضَعُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ، وَيَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ خَفِيفَةٌ ، وَلَا يَسْتَعْمَلُ غَرِيبَ اللُّغَةِ ، وَلَا يَمْطِطُ ، وَلَا يَتَغَنَّى ، وَتَكُونُ الْخُطْبَةُ قَصِيرَةً بَلِغَةً جَامِعَةً ، وَيَسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ آيَةً فِي الثَّانِيَةِ أَيْضًا .

وَلَا يَسْلُمُ مَنْ دَخَلَ وَالْخُطِيبُ يَخْطُبُ ، فَإِنْ سَلَّمَ . . لَمْ يَسْتَحَقَّ جَوَابًا ، وَالْإِشَارَةُ بِالْجَوَابِ حَسَنٌ ، وَلَا يَشْمَتُ الْعَاطِسُ أَيْضًا .
هَذِهِ شُرُوطُ الصَّحَّةِ .

(١) وَهِيَ صَلَاةُ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ ، تَسْتَحَبُّ لِلدَّخَالِ مَعَ التَّخْفِيفِ . انْظُرْ « الْإِتِحَاف » (٢٢٩ / ٣) .

(٢) أَيُ : الْيَمْنَى بِالْمَنبَرِ ، وَالْيَسْرَى بِقَائِمَةِ السِّيفِ . « إِتِحَاف » (٢٢٩ / ٣) ، وَالْعَنْزَةُ : عَصَا أَقْصَرَ مِنَ الرَّمْحِ .

فأما شروطُ الوجوبِ :

فلا تجبُ الجمعةُ إلا على كلِّ ذكْرٍ ، بالغٍ ، عاقلٍ ، مسلمٍ ، حرٍّ ، مقيمٍ في قريةٍ أو بلدةٍ تشتملُ على أربعينَ جامعينَ لهذه الصفاتِ ، أو في قريةٍ من سوادِ البلدِ يبلغُها نداءُ البلدِ من طرفٍ يليها والأصواتُ ساكنةٌ والمؤذنُ رفيعُ الصوتِ ، لقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ .

ويرخصُ لهؤلاءِ في تركِ الجمعةِ لعذرِ المطرِ والوحلِ ، والفرعِ ، والمرضِ ، والتمريضِ إذا لم يكنْ للمريضِ قيِّمٌ غيرهُ .

ثمَّ يستحبُّ لهم - أعني : أصحابَ الأعذارِ - تأخيرُ الظهرِ إلى أنْ يفرغَ الناسُ من الجمعةِ ، وإنْ حضرَ الجمعةَ مريضٌ أو مسافرٌ أو عبدٌ أو امرأةٌ . . . صَحَّتْ جُمُعَتُهُمْ وَأَجْزَأَتْ عَنْ الظَّهْرِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



بيان آداب الجمعة على ترتيب العادة وهج عشر صجل

الأولى : أن يستعدَّ لها يومَ الخميسِ عزماً عليها واستقبالاً لفضلِها ؛ فيشتغلُ بالدعاءِ والاستغفارِ والتسبيحِ بعدَ العصرِ يومَ الخميسِ ؛ لأنها ساعةٌ قوبلتُ بالساعةِ المبهمَةِ في يومِ الجمعةِ .

قالَ بعضُ السلفِ : (إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فضلاً سوى أرزاقِ العبادِ ، لا يُعطي من ذلكَ الفضلِ إلا مَنْ سألَهُ عَشِيَّةَ الخميسِ ويومَ الجمعةِ)^(١) .

ويغسلُ في هذا اليومِ ثيابهُ ويبيضُها ، ويُعدُّ الطيبَ إن لم يكنْ عندهُ ، ويفرغُ قلبه من الأشغالِ التي تمنعه من البكورِ إلى الجمعةِ .

وينوي في هذه الليلةِ صومَ يومِ الجمعةِ ؛ فإنَّ له فضلاً ، ولكنْ مضموماً إلى يومِ الخميسِ أو السبتِ لا مفرداً ؛ فإنه مكروهٌ .

ويشتغلُ بإحياءِ هذه الليلةِ بالصلاةِ وختمِ القرآنِ ، فلها فضلٌ كثيرٌ ، وينسحبُ عليها فضلُ يومِ الجمعةِ .

ويجامعُ أهلهُ في هذه الليلةِ أو في يومِ الجمعةِ ؛ فقد استحَبَّ ذلكَ قومٌ ، وحملوا عليه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَحِمَ اللهُ مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ ،

(١) قوت القلوب (١ / ٦٦) .

وَعَسَلَ وَاغْتَسَلَ»^(١) ، وَهُوَ حَمْلُ الْأَهْلِ عَلَى الْغُسْلِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : غَسْلُ ثِيَابِهِ ، فَرُويَ بِالتَّخْفِيفِ ، وَ(اغْتَسَلَ) لَجْسَدِهِ^(٢) .

وبهذا تَمُّ آدَابُ الْاِسْتِقْبَالِ ، وَيُخْرَجُ مِنْ زَمْرَةِ الْغَافِلِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصْبَحُوا . . قَالُوا : مَا هَذَا الْيَوْمُ ؟ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : (أَوْفَى النَّاسِ نَصِيباً مِنْ الْجُمُعَةِ مَنْ اِنْتَظَرَهَا وَرَاعَاهَا مِنَ الْأَمْسِ ، وَأَخَشَّهُمْ نَصِيباً مَنْ إِذَا أَصْبَحَ . . يَقُولُ : أَيُّشِ الْيَوْمُ ؟)^(٣) .

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَبِيتُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي الْجَامِعِ لِأَجْلِهَا^(٤) .

الثانية : إِذَا أَصْبَحَ . . ابْتَدَأَ بِالْغُسْلِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَبْكُرُ . . فَأَقْرَبُهُ إِلَى الرُّوْحِ أَحَبُّ^(٥) ، لِيَكُونَ أَقْرَبَ عَهْداً بِالنِّظَافَةِ ، فَالْغُسْلُ مُسْتَحَبٌّ اسْتِحْبَاباً مُؤَكِّداً ، وَذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى وَجُوبِهِ ، قَالَ

(١) رواه أبو داود (٣٤٥) ، والترمذي (٤٩٦) ، والنسائي (٩٥/٣) ، وابن ماجه (١٠٨٧) بنحوه .

(٢) قوت القلوب (٦٥/١) .

(٣) قوت القلوب (٧٠/١) ، وأيش : أصله : (أي شيء) ، ثم اختصر واستعمل هكذا في الاستفهام ، وهو شائع في اللسان العربي ، لكنه بالتنوين ، والعامة يستعملونه بلا تنوين . «إتحاف» (٢٤٢/٣) .

(٤) قوت القلوب (٧٠/١) ، وزاد : (ومنهم من كان يبيت ليلة السبت في الجامع لمزيد الجمعة) .

(٥) الرواح : اسم للوقت من زوال الشمس إلى الليل ، قال الزبيدي : (خروجاً من خلاف مالك) . «إتحاف» (٢٤٢/٣) .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « غَسَلَ الْجُمُعَةَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ »^(١) .

والمشهورُ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ . . فليغتسل »^(٢) ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ شَهِدَ الْجُمُعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ . . فليغتسل »^(٣) .

وَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ إِذَا تَسَابَّ الْمَتَسَابَانِ . . يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ : (لَأَنْتِ أَشْرُ مَمَّنْ لَا يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ)^(٤) .

وَقَالَ عُمَرُ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا دَخَلَ وَهُوَ يَخْطُبُ : أَهْلُهُ السَّاعَةَ ؟ ! - مِنْكَرًا عَلَيْهِ تَرْكُ الْبُكُورِ - فَقَالَ : مَا زِدْتُ بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُ الْأَذَانَ عَلَى أَنْ تَوْضَّأْتُ وَخَرَجْتُ ، فَقَالَ : وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ ! ؟^(٥) .

وَقَدْ عُرِفَ جَوَازُ تَرْكِ الْغُسْلِ بِوُضُوءِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبِمَا رُوِيَ أَنَّهُ

(١) رواه البخاري (٨٥٨) ، ومسلم (٨٤٦) .

(٢) رواه البخاري (٨٧٧) ، ومسلم (٨٤٤) .

(٣) رواه ابن حبان في « صحيحه » (١٢٢٦) .

(٤) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٢٩٩/١) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٠٣٩) عن أبي البختري رحمه الله ، وقد أورد المصنف هذا الكلام في خلال الأحاديث مؤكداً لأمره في الإيجاب ، ولولا أنه بهذه المثابة . . ما كانوا يتعابرون على تركه . « إتحاف » (٢٤٤/٣) .

(٥) رواه البخاري (٨٧٨) ، ومسلم (٨٤٥) .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .. فِيهَا وَنَعِمَتْ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ .. فَالْغَسْلُ أَفْضَلُ » (١) .

وَمَنْ اغْتَسَلَ لِلْجَنَابَةِ .. فَلْيَفِضِ الْمَاءَ عَلَى بَدْنِهِ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى نِيَّةِ غُسْلِ الْجُمُعَةِ ، فَإِنْ اكْتَفَى بِغُسْلٍ وَاحِدٍ .. أَجْزَأُهُ ، وَحَصَلَ لَهُ الْفَضْلُ إِذَا نَوَى كِلَيْهِمَا ، وَدَخَلَ غُسْلُ الْجُمُعَةِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ .

وَقَدْ دَخَلَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ عَلَى وَلَدِهِ وَقَدْ اغْتَسَلَ ، فَقَالَ لَهُ : أَلِلْجُمُعَةِ ؟ فَقَالَ : بَلْ مِنْ جَنَابَةٍ ، فَقَالَ : أَعَدُّ غُسْلًا ثَانِيًا ، وَرَوَى الْحَدِيثَ فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَإِنَّمَا أَمْرُهُ بِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَوَاهُ (٢) .

وَكَانَ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَقَالَ : الْمَقْصُودُ النِّظَافَةُ ، وَقَدْ حَصَلَتْ دُونَ النِّيَّةِ ، وَلَكِنْ هَذَا يَنْقَدِحُ فِي الْوُضُوءِ أَيْضًا ، وَقَدْ جُعِلَ فِي الشَّرْعِ قُرْبَةً ، فَلَا بَدَّ مِنْ طَلَبِ فَضْلِهَا .

وَمَنْ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَحْدَثَ .. تَوَضَّأَ وَلَمْ يَبْطُلْ غُسْلُهُ ، وَالْأَحَبُّ أَنْ يَحْتَرَزَ عَنْ ذَلِكَ .

الثَّالِثَةُ : الزَّيْنَةُ ، وَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، وَهِيَ فِي ثَلَاثَةٍ : الْكُسُوفِ ، وَالنِّظَافَةِ ، وَتَطْيِيبِ الرَّائِحَةِ .

(١) رواه أبو داود (٣٥٤)، والترمذي (٤٩٧)، والنسائي (٩٤/٣)، وابن ماجه (١٠٩١).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٠٩٧)، والصحابي هو أبو قتادة رضي الله عنه .

أَمَّا النِّظَافَةُ .. فَبِالسَّوَاكِ ، وَحَلَقِ الشَّعْرِ ، وَقَلَمِ الظُّفْرِ ، وَقِصِّ الشَّارِبِ ، وَسَائِرِ مَا سَبَقَ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : (مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .. أَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ دَاءً وَأَدْخَلَ فِيهِ شِفَاءً)^(١) .

فَإِنْ كَانَ قَدْ دَخَلَ الْحَمَّامُ فِي الْخَمِيسِ أَوْ الْأَرْبَعَاءِ .. فَقَدْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ .

وَلِيَتَطَيَّبَ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِأَطْيَبِ طَيِّبٍ عِنْدَهُ ، لِيُغْلِبَ بِهِ الرِّوَائِحَ الْكَرِيهَةَ ، وَيُوصَلَ بِذَلِكَ الرُّوحَ وَالرَّاحَةَ إِلَى مَشَامِّ الْحَاضِرِينَ فِي جَوَارِهِ .

وَأَحَبُّ طَيِّبِ الرِّجَالِ : مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ ، وَطَيِّبِ النِّسَاءِ : مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ ، رُويَ ذَلِكَ فِي الْأَثَرِ^(٢) .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (مَنْ نَظَّفَ ثَوْبَهُ .. قَلَّ هَمُّهُ ، وَمَنْ طَابَ رِيحُهُ .. زَادَ عَقْلُهُ)^(٣) .

وَأَمَّا الْكُسُوءُ .. فَأَحَبُّهَا الْبَيَاضُ مِنَ الثِّيَابِ ؛ إِذْ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى اللَّهِ

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٦١٦) ، وهو عند عبد الرزاق في « المصنف » (١٩٩ / ٣) مرفوعاً .

(٢) كذا رواه مرفوعاً أبو داود (٢١٧٤) ، والترمذي (٢٧٨٧) ، والنسائي (١٥١ / ٨) .

(٣) رواه ابن الجوزي في « صفة الصفوة » (١٥٢ / ٢ / ١) ، ورواه أبو نعيم في « الحلية » (١٨٤ / ٥) عن مكحول .

تعالى البیض^(١) ، ولا یلبس ما فیهِ شهرةٌ ، ولبسُ السوادِ لیسَ مِنَ السُنَّةِ ، ولا فیهِ فضلٌ ، بلْ کرهَ جماعةٌ النظرَ إلیهِ ؛ لآئِه بدعةٌ محدثةٌ بعدَ رسولِ الله صَلَّى الله علیه وسلَّم .

والعِمامةُ مستحبةٌ فی هذا الیوم ، روى واثلهُ بنُ الأسقعِ أنَّ رسولَ الله صَلَّى الله علیه وسلَّم قالَ : « إِنَّ اللهَ وملائکتهُ یصلُّونَ علی أصحابِ العِمامِ یومَ الجمعةِ »^(٢) ، فَإِنْ أَکرَبَهُ الحرُّ . فلا بأسَ بنزعِها قبلَ الصلاةِ وبعدها ، ولكنْ لا ینزِعُها فی وقتِ السعیِ مِنَ المنزلِ إلی الجمعةِ ، ولا فی وقتِ الصلاةِ ، ولا عندَ صعودِ الإمامِ المنبرِ ، ولا فی حالِ الخطبةِ .

الرابعةُ : البکورُ إلی الجامعِ ، ویستحبُّ أنْ یقصدَ الجامعَ مِنْ فرسخینِ أو ثلاثةً ، ولیبکُرَ .

ویدخلُ وقتُ البکورِ بطلوعِ الفجرِ ، وفضلُ البکورِ عظیمٌ .
وینبغي أنْ یكونَ فی سعیهِ إلی الجمعةِ خاشعاً ، متواضعاً ، ناویاً للاعتکافِ فی المسجدِ إلی الصلاةِ ، قاصداً للمبادرةِ إلی جوابِ نداءِ الله تعالى إیاهُ إلی الجمعةِ ، والمصارعةِ إلی مغفرتهِ ورضوانِهِ .

(١) كما روى النسائي (٢٠٥/٨) مرفوعاً : « علیکم بالبیاض من الثیاب ، فلیلبسها أحياءکم ، وکفنوا فیها موتاکم ؛ فإنها من خیر ثیابکم » .

(٢) رواه الطبراني فی « مسند الشاميين » (٣٣٦/٤) ، وأبو نعیم فی « الحلیة » (١٩٠/٥) .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى . . فكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ . . فكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ . . فكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ . . فكَأَنَّمَا أَهْدَى دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ . . فكَأَنَّمَا أَهْدَى بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ . . طَوَيْتِ الصَّحْفُ ، وَرَفَعَتِ الْأَقْلَامُ ، وَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ الْمَنْبَرِ يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ ، فَمَنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ . . فَإِنَّمَا جَاءَ لِحَقِّ الصَّلَاةِ ، لَيْسَ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ شَيْءٌ »^(١) .

والسَّاعَةُ الْأُولَى إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَالثَّانِيَةُ إِلَى ارْتِفَاعِهَا ، وَالثَّالِثَةُ إِلَى انْبِسَاطِهَا حِينَ تَرْمِضُ الْأَقْدَامُ ، وَالرَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ بَعْدَ الضُّحَى الْأَعْلَى إِلَى الزَّوَالِ ، وَفَضْلُهُمَا قَلِيلٌ ، وَوَقْتُ الزَّوَالِ حَقُّ الصَّلَاةِ ، وَلَا فَضْلَ فِيهِ .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثٌ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِنَّ . . لَرَكَّضُوا الْإِبِلَ فِي طَلَبِهِنَّ : الْأَذَانُ ، وَالصَّفُّ الْأَوَّلُ ، وَالْغَدُوُّ إِلَى الْجُمُعَةِ »^(٢) ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَفْضَلُهُنَّ الْغَدُوُّ إِلَى الْجُمُعَةِ) .

(١) رواه البخاري (٨٨١) ، ومسلم (٨٥٠) ، وزيادة : « طويت الصحف ورفعت الأعلام » عند البيهقي في « السنن الكبرى » (٢٢٦ / ٣) ، ولفظ المصنف من « القوت » (٦٤ / ١) ، والمراد بالإهداء في الموضعين - وكذا هو في « القوت » - التصدق ، كما دلَّ عليه لفظ : « قَرَّبَ » . « إتحاف » (٢٥٦ / ٣) .

(٢) قال الحافظ العراقي : (أخرجه أبو الشيخ في « ثواب الأعمال » من حديث أبي هريرة) بنحوه ، وهو بلفظه عند صاحب « القوت » (٦٤ / ١) ، قال : (وروينا في خبر مقطوع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .) وذكره مع قول أحمد الآتي .

وفي الخبر : « إذا كَانَ يَوْمُ الجمعةِ . . قعدتِ الملائكةُ على أبوابِ المساجدِ بأيديهمُ صحفٌ مِنْ فضةٍ وأقلامٌ مِنْ ذهبٍ يكتبونَ الأولَ فالأولَ على مراتبهمُ » (١) .

وجاءَ في الخبرِ : « إِنَّ الملائكةَ يتفقّدونَ العبدَ إذا تأخَّرَ عنْ وَقْتِهِ يَوْمَ الجمعةِ ، فيسألُ بعضهمُ بعضاً عنه : ما فعلَ فلانٌ ، وما الذي أخرَّه عنْ وَقْتِهِ ؟ فيقولونَ : اللهمَّ ؛ إِنْ كَانَ أخرَّه فقرٌ . . فأغنيه ، وَإِنْ كَانَ أخرَّه مرضٌ . . فاشفيه ، وَإِنْ كَانَ أخرَّه شغلٌ . . ففرِّغه لعبادتكِ ، وَإِنْ كَانَ أخرَّه لَهُوَ . . فأقبلْ بقلبه إلى طاعتكِ » (٢) .

وكانَ يُرى في القرنِ الأوَّلِ سحراً وبعدَ الفجرِ الطرقاتُ مملوءةٌ مِنَ الناسِ يمشونَ في الشُّرُجِ ، ويزدحمونَ فيها إلى الجامعِ كأيامِ العيدِ ، حتَّى اندرسَ ذلكَ ، فقيلَ : أوَّلُ بدعةٍ أحدثتْ في الإسلامِ تركُ البكورِ إلى الجامعِ (٣) .

وكيفَ لا يستحي المؤمنونَ مِنَ اليهودِ والنصارى وهمُ يهتفونَ إلى البَيْعِ والكنائسِ يَوْمَ السبتِ والأحدِ ؟! وطلابُ الدنيا كيفَ يهتفونَ إلى رحابِ

(١) في « البخاري » (٩٢٩) ، و« مسلم » (٨٥٠) مرفوعاً : « إذا كَانَ يَوْمُ الجمعةِ . .

وقفتِ الملائكةُ على بابِ المسجدِ يكتبونَ الأولَ فالأولَ . . » ، ورواية : « صحفٌ مِنْ

فضةٍ وأقلامٌ . . » عند ابنِ عساکر في « تاريخ دمشق » (١٤٢ / ٤٣) بنحوه .

(٢) رواه ابن خزيمة في « صحيحه » (١٧٧١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢٢٦ / ٣) .

(٣) قوت القلوب (٧٠ / ١) .

الأسواقِ للبيعِ والشراءِ والربحِ ؟! فلمَ لا يسابقُهُمُ طلابُ الآخرةِ ؟! ويقالُ : (إنَّ الناسَ يكونونَ في قُرْبِهِم عندَ النظرِ إلى وجهِ اللهِ سبحانه وتعالى على قَدَرِ بكورِهِم إلى الجمعةِ) ، ودخلَ ابنُ مسعودٍ رضي اللهُ عنه الجامعَ بكرةً ، فرأى ثلاثةَ نفرٍ قد سبقوه بالبكورِ ، فاغتمَ لذلكَ ، وجعلَ يقولُ لنفسِهِ معاتباً لها : (رابعُ أربعةٍ ، وما رابعُ أربعةٍ ببعيدٍ)^(١) .



الخامسةُ : في هيئةِ الدخولِ ، فينبغي ألا يتخطى رقابَ الناسِ ، ولا يمرَّ بينَ أيديهِم ، والبكورُ سهلٌ عليه ذلكَ ، فقد وردَ وعيدٌ شديدٌ في تخطي الرقابِ ، وهو أَنَّهُ يُجعلُ جسراً يومَ القيامةِ يتخطاهُ الناسُ^(٢) .

وروى ابنُ جريجٍ مرسلاً : أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بينما هوَ يخطُبُ يومَ الجمعةِ إذْ رأى رجلاً يتخطى رقابَ الناسِ حتَّى تقدَّمَ فجلسَ ، فلمَّا قضى النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ صلاتَهُ . . عارضَ الرَّجُلَ حتَّى لقيهُ ، فقالَ : « يا فلانُ ؛ ما منعَكَ أَنْ تُجمَعَ اليومَ معنا ؟ » قالَ : يا نبيَّ اللهِ ؛ قدْ جمَّعتُ

(١) روى ابن ماجه (١٠٩٤) عن علقمة قال : (خرجت مع عبد الله إلى الجمعة ، فوجد ثلاثة وقد سبقوه ، فقال : رابع أربعة ، وما رابع أربعة بعيد ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الناس يجلسون من الله يوم القيامة على قَدَرِ رواحهم إلى الجمعات ، الأول والثاني والثالث » ، ثم قال : رابع أربعة ، وما رابع أربعة بعيد) .

(٢) رواه الترمذي (٥١٣) ، وابن ماجه (١١١٦) .

مَعَكُمْ ! فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَوْلَمْ أَرَكَ تَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ؟ ! » ^(١) ، أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ أَحْبَطَ عَمَلَهُ .

وفي حديثٍ مسندٍ أَنَّهُ قَالَ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ » ، فَقَالَ : أَوْلَمْ تُرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَأَيْتَكَ تَأْتِيَتْ وَأَذَيْتَ » ^(٢) ؛ أَي : تَأَخَّرْتَ عَنِ الْبُكُورِ ، وَأَذَيْتَ الْحُضُورَ .

ومهما كَانَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ مَتْرُوكًا خَالِيًا . . فَلَهُ أَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ؛ لِأَنَّهُمْ ضَيَّعُوا حَقَّهُمْ وَتَرَكُوا مَوْضِعَ الْفَضِيلَةِ ، قَالَ الْحَسَنُ : (تَخَطَّوْا رِقَابَ النَّاسِ الَّذِينَ يَقْعُدُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْجَامِعِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فَإِنَّهُ لَا حَرَمَةَ لَهُمْ) ^(٣) .
وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا مَنْ يَصَلِّي . . فَيَنْبَغِي أَلَّا يَسْلَمَ ؛ فَإِنَّهُ تَكْلِيفٌ جَوَابٍ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ .

السادسةُ : أَلَّا يَمْرَّ بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ ، وَيَجْلِسُ هُوَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُسْطُوَانَةٍ أَوْ حَائِطٍ ؛ حَتَّى لَا يَمْرُؤُوا بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ أَعْنِي : بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي ، فَإِنَّ ذَلِكَ

(١) قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ : (أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي « الرِّقَاقِ ») . « إِتْحَافٌ » (٢٦١ / ٣) ، وَهُوَ بَلْفُظُهُ فِي « الْقُوتِ » (٦٥ / ١) ، وَهُوَ الْحَدِيثُ الْآتِي كَمَا يَظْهَرُ مِنَ السِّيَاقِ .

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١١١٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٣ / ٣) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١١١٥) بِنَحْوِهِ مُخْتَصَرًا ، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٥٥١٥) بِزِيَادَةِ تَفْصِيلٍ .

(٣) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (٢٩٨ / ٥٦) .

لا يقطع الصلاة ، ولكنه منهي عنه ، قال صلى الله عليه وسلم : « لأن يقف أربعين سنة خير له من أن يمر بين يدي المصلي » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لأن يكون الرجل رماداً رمّداً تذروه الرياح خير له من أن يمر بين يدي المصلي » (٢) .

وسوى في حديث آخر بين المار والمصلي حيث صلى على الطريق ، أو قصر في الدفع ، فقال : « لو يعلم المار بين يدي المصلي والمصلي ما عليهما في ذلك . . لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه » (٣) .

والأسطوانة والحائط والمصلي المفروش حد المصلي ، فمن اجتاز به . . فينبغي أن يدفعه ، قال صلى الله عليه وسلم : « ليدفعه ، فإن أبى . . فليدفعه ، فإن أبى . . فليقاتله ؛ فإنه شيطان » (٤) .

وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يدفع من يمر بين يديه حتى

(١) رواه البخاري (٥١٠) ، ومسلم (٥٠٧) وليس فيه : « سنة » ، بل قال أبو النضر أحد الرواة : (لا أدري : أقال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة) .

(٢) رواه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (٤١٧/١) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (١٤٩/٢١) وفيه : « رماداً يذرى » ، والرّمْد : الرماد ، أو صغار الفحم ، وهو تأكيد للفظ الأول ، وفي معناه : الرّمْد .

(٣) رواه أبو العباس السراج في « مسنده » (٣٩١) .

(٤) رواه البخاري (٥٠٩ ، ٣٢٧٥) ، ومسلم (٥٠٥) .

يصرعه ، فربما تعلق به الرجل ، فاستعدى عليه عند مروان ، فيخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بذلك^(١) .

فإن لم يجد أسطوانة . . فليصب بين يديه شيئاً طوله قدر الذراع ؛ ليكون ذلك علامة لحده .



السابعة : أن يطلب الصف الأول ، فإن فضله كثير كما روينا في الخبر : « مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاسْتَمَعَ . . كَانَ لَهُ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ وَزِيَادَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ »^(٢) ، وفي لفظ آخر : « غَفَرَ اللَّهُ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى »^(٣) ، وقد اشترط في بعضها : « وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ »^(٤) .



ولا يغفل في طلب الصف الأول عن ثلاثة أمور :

أولها : أنه إن كان يرى بقرب الخطيب منكراً يعجز عن تغييره ؛ من لبس حرير من الإمام أو غيره ، أو صلى في سلاح كثير ثقيل شاغل ، أو سلاح

(١) رواه البخاري (٥٠٩) ، ومسلم (٥٠٥) .

(٢) رواه الحاكم في « المستدرک » (٢٨١ / ١) .

(٣) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٩٨ / ٦) .

(٤) رواه أبو داود (٣٤٧) ، والحاكم في « المستدرک » (٢٨٣ / ١) بنحوه ، والروايات وسياقها في « القوت » (٦٥ / ١) .

مُذهَّبٌ ، أو غير ذلك ممَّا يجبُ عليه الإنكارُ . فالتأخُّرُ له أسلمُ وأجمعُ
للهمَّ ، فعلَ ذلكَ جماعةٌ منَ العلماءِ طلباً للسلامة .

قيلَ لبشرِ بنِ الحارثِ : نراكَ تبكُّرُ وتصلِّي في آخرِ الصفوفِ ! فقالَ :
(إنما يُرادُ قربُ القلوبِ لا قربُ الأجسادِ)^(١) ، وأشارَ بهِ إلى أنَّ ذلكَ أسلمُ
لقلبه .

ونظرَ سفيانُ الثوريُّ إلى شعيبِ بنِ حربٍ عندَ المنبرِ يستمعُ إلى الخطبةِ منَ
أبي جعفرِ المنصورِ ، فلمَّا فرغَ منَ الصَّلَاةِ . . قالَ : شغلَ قلبي قربُكَ منَ
هَذَا ، هلْ أمنتَ أنْ تسمعَ كلاماً يجبُ عليكَ إنكارُهُ فلا تقومُ بهِ ؟ ! ثم ذكرَ
ما أحدثوا منَ لبسِ السوادِ ، فقالَ : يا أبا عبدِ اللهِ ؛ أليسَ في الخبرِ : « أُذُنُ
فاسْتَمِعْ » ؟^(٢) فقالَ : ويحكُ ! ذاكَ للخلفاءِ الراشدينَ المهديينَ ، فأما
هؤلاءِ . . فكلما بعدتْ عنهمْ ولمْ تنظرْ إليهمْ . . كانَ أقربَ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ^(٣) .

وقالَ سعيدُ بنُ عامرٍ : صليتُ إلى جنبِ أبي الدرداءِ ، فجعلَ يتأخَّرُ في
الصفوفِ حتَّى كنَّا في آخرِ صفٍّ ، فلمَّا صلَّينا . . قلتُ لهُ : أليسَ يقالُ :

(١) بنحوه رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٨٤ / ٧) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق »
(٢٠٢ / ١٠) ، وهو كذا في « القوت » (٦٩ / ١) ، ولا التفات لما اعترض على هذا
الخبر كابن الجوزي رحمه الله تعالى ؛ إذ غفل عن شرط المصنف هنا وقيده الذي
ذكره .

(٢) رواه أبو داود (١١٠٨) .

(٣) قوت القلوب (٦٩ / ١) .

« خيرُ الصفوفِ أولُها »!؟^(١) قالَ : نعم ، إلا أنَّ هذه أمةٌ مرحومةٌ منظورةٌ إليها من بين الأمم ، فإنَّ اللهَ تعالى إذا نظرَ إلى عبدٍ في الصلاةِ غفرَ له ولمن وراءَهُ من الناسِ ، فإنَّما تأخَّرتُ رجاءً أن يغفرَ لي بواحدٍ منهم ينظرُ اللهُ إليه^(٢) .

وروى بعضُ الرواةِ أنَّه قالَ : سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ ذلكَ^(٣) .

فمن تأخَّرَ على هذه النيَّةِ إثارةً وإظهاراً لحسنِ الخُلُقِ . . فلا بأسَ ، وعندَ هذا يقالُ : « الأعمالُ بالنيَّاتِ »^(٤) .

وثانيها : أنَّه إن لم تكنْ مقصورةٌ عندَ الخطيبِ مقتطعةٌ عن المسجدِ للسلطين . . فالصفُّ الأوَّلُ محبوبٌ ، وإلا . . فقد كرهَ العلماءُ دخولَ المقصورةِ .

كانَ الحسنُ وبكرُ المزنيَّ لا يصلِّيانِ في المقصورةِ ، ورأيا أنَّها قصرتُ على السلطانِ .

وهي بدعةٌ أحدثتْ بعدَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في المساجدِ ،

(١) رواه مسلم (٤٤٠) .

(٢) قوت القلوب (٦٩ / ١) .

(٣) أي : أبو الدرداء رضي الله عنه ، والخبر في « قوت القلوب » (٦٩ / ١) .

(٤) رواه ابن حبان في « صحيحه » (٣٨٨) .

والمسجد مطلقاً لجميع الناس ، وقد اقتطع ذلك على خلافه^(١) .

وصلّى أنس بن مالك وعمران بن حصين في المقصورة ، ولم يكرها ذلك ؛ لطلب القرب^(٢) .

ولعل الكراهة تختص بحالة التخصيص والمنع ، فأما مجرد المقصورة إذا لم يكن منع . . فلا يوجب كراهة .

وثالثها : أن المنبر يقطع بعض الصفوف ، وإنما الصف الأول الواحد المتصل الذي في فناء المنبر ، وما على طرفيه مقطوع ، وكان الثوري يقول : (الصف الأول هو الخارج بين يدي المنبر)^(٣) ، وهو متجه ؛ لأنه متصل ، ولأن الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع ، ولا يبعد أن يقال : الأقرب إلى القبلة هو الصف الأول ، ولا يراعى هذا المعنى .

وتكره الصلاة في الأسواق والرحاب الخارجة عن المسجد ، وكان بعض الصحابة يضرب الناس ويقيمهم من الرحاب^(٤) .

(١) قوت القلوب (٦٨/١) ، وقد روى ابن أبي شيبة في « المصنف » (٤٦٥٢ ، ٤٦٥٣) عن ابن محيريز وابن عمر أنهما كانا لا يصليان في المقصورة ، قال الحافظ الزبيدي : (ولم أر فيه ذكراً للحسن ولا لبكر المزني ، بل ذكر الحسن فيمن كان يصلي في المقصورة) . « إتحاف » (٢٦٦/٣) .

(٢) صلاة أنس فيها رواها ابن أبي شيبة في « المصنف » (٤٦٤٢) ، والسياق في « القوت » (٦٨/١) .

(٣) قوت القلوب (٦٩/١) .

(٤) قوت القلوب (٦٩/١) .

الثامنة : أن يقطع الصلاة عند خروج الإمام ، ويقطع الكلام أيضاً ، بل يشتغل بجواب المؤذن ، ثم باستماع الخطبة .

وقد جرت عادة بعض العوام بالسجود عند قيام المؤذنين ، ولم يثبت له أصل في أثر ولا خبر ، لكنه إن وافق سجود تلاوة . . فلا بأس أن يمدد الدعاء ؛ لأنه وقت فاضل ، ولا يحكم بتحريم هذا السجود ؛ فإنه لا سبب لتحريمه .

وقد روي عن علي وعثمان رضي الله عنهما : (من استمع وأنصت . . فله أجران ، ومن لم يستمع وأنصت . . فله أجر ، ومن سمع ولغا . . فعليه وزران ، ومن لم يستمع ولغا . . فعليه وزر واحد)^(١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من قال لصاحبه والإمام يخطب : أنصت أومه . . فقد لغا ، ومن لغا والإمام يخطب . . فلا جمعة له »^(٢) .

وهذا يدل على أن الإسكات ينبغي أن يكون بإشارة أو رمي حصاة ،

(١) قوت القلوب (٦٨/١) ، وروى أحمد في « مسنده » (٩٣/١) عن علي رضي الله عنه قال : (فمن دنا من الإمام ، فأنصت واستمع ولم يلغ . . كان له كفلان من الأجر ، ومن نأى عنه ، فاستمع وأنصت ولم يلغ . . كان له كفل من الأجر ، ومن دنا من الإمام ، فلغا ولم ينصت ولم يستمع . . كان عليه كفلان من الوزر ، ومن نأى عنه ، فلغا ولم ينصت ولم يستمع . . كان عليه كفل من الوزر) ، وبنحوه رواه أبو داود (١٠٥١) .

(٢) رواه الترمذي (٥١٢) ، والنسائي (١٠٣/٣) دون زيادة : « ومن لغا . . فلا جمعة له » ، وهو عند أبي داود من كلام علي رضي الله عنه في الحديث السابق مع هذه الزيادة .

لا بالنطق ، وفي حديث أبي ذرٍّ لَمَّا سَأَلَ أُبَيًّا وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ ؟ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ اسْكُتْ ، فَلَمَّا نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . قَالَ لَهُ أُبَيٌّ : اذْهَبْ ، فَلَا جُمُعَةَ لَكَ ، فَشَكَاهُ أَبُو ذَرٍّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « صَدَقَ أُبَيٌّ » ^(١) .

وإن كان بعيداً من الإمام . . فلا ينبغي أن يتكلم في العلم وغيره ، بل يسكت ؛ لأنَّ ذلك يتسلسل ويفضي إلى هينمة ^(٢) ، حتَّى ينتهي إلى المستمعين ، ولا يجلس في حلقة من يتكلم ، فمن عجز عن الاستماع للبعد . . فلينصت ، فهو المستحب .

وإذا كانت تكره الصلاة في وقت خطبة الإمام . . فالكلام أولى بالكراهة ، قال عليُّ كرَّم الله وجهه : (تكره الصلاة في أربع ساعات : بعد الفجر ، وبعد العصر ، ونصف النهار ، والصلاة والإمام يخطب) ^(٣) .



التاسعة : أن يراعي في قدوة الجمعة ما ذكرناه في غيرها ، فإذا سمع قراءة الإمام . . لم يقرأ سوى الفاتحة ، فإذا فرغ من الجمعة . . قرأ :

(١) رواه ابن ماجه (١١١١) ، والسائل أبو الدرداء أو أبو ذر ، وجزم ابن خزيمة في « صحيحه » (١٨٠٧) أنه أبو ذر رضي الله عنه .

(٢) الهينمة : كلام تسمع نغمته ولا تفهم معانيه لخفائه ، وهذه الهينمة تشوش وتمنع من السماع .

(٣) قوت القلوب (٦٨ / ١) .

(الحمدُ) سبعَ مراتٍ قبلَ أنْ يتكلَّمَ ، و (قلْ هوَ اللهُ أحدٌ) سبعاً ، والمعوذتينِ سبعاً سبعاً ، ورؤيَ عن بعضِ السلفِ أنَّ مَنْ فعلَهُ . . عُصِمَ مِنَ الجمعةِ إلى الجمعةِ ، وكانَ حرزاً لَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ ^(١) .

ويستحبُّ أنْ يقولَ بعدَ صلاةِ الجمعةِ : (اللَّهُمَّ ؛ يا غنيُّ يا حميدُ ، يا مبدئُ يا معيدُ ، يا رحيمُ يا ودودُ ، أغنيني بحلالِكَ عن حرامِكَ ، وبفضلِكَ عمَّن سواكَ) ، يقالُ : مَنْ داوَمَ على هذا الدعاءِ . . أغناه اللهُ سبحانه عن خلقِهِ ، ورزقَهُ مِنْ حيثُ لا يحتسبُ ^(٢) .

ثمَّ يصليُّ بعدَ الجمعةِ ستَّ ركعاتٍ ؛ فقد روى ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما : (أنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ كانَ يصليُّ بعدَ الجمعةِ ركعتينِ) ^(٣) ، وروى أبو هريرة : (أربعاً) ^(٤) ، وروى عليُّ وعبدُ اللهِ (ستّاً) ^(٥) ، والكلُّ صحيحٌ في أحوالٍ مختلفةٍ ، والأكملُ أفضلُ .



(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٦٢١ ، ٣٠٢١٨) عن أسماء بنت الصديق رضي الله عنهما .

(٢) قوت القلوب (٦٩ / ١) .

(٣) رواه البخاري (١١٦٩) ، ومسلم (٨٨٢) .

(٤) رواه مسلم (٨٨١) .

(٥) حديث علي رضي الله عنه رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٢٤٧ / ٣) ، والطبراني في « الكبير » (٣١٠ / ٩) ، وحديث عبد الله وهو ابن عمر رضي الله عنهما رواه أبو داود (١١٣٠) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٤١٢) .

العاشرة : أن يلازم المسجد حتى يصلي العصر ، فإن أقام إلى المغرب . . فهو الأفضل .

يقال : (مَنْ صَلَّى العصرَ في الجامعِ . . كَانَ لَهُ ثَوَابُ حَجَّةٍ ، وَمَنْ صَلَّى المغربَ . . فَلَهُ ثَوَابُ عَمْرَةٍ)^(١) ، فَإِنْ لَمْ يَأْمَنِ التَّصَنُّعَ وَدُخُولَ الْآفَةِ عَلَيْهِ مِنْ نَظَرِ الْخَلْقِ إِلَى اعْتِكَافِهِ ، أَوْ خَافَ الْخَوْضَ فِيهَا لَا يَعْنِي . . فَلْأَفْضَلُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ذَاكِرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مُفَكِّرًا فِي آيَاتِهِ ، شَاكِرًا لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ ، خَائِفًا مِنْ تَقْصِيرِهِ ، مُرَاقِبًا لِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ؛ حَتَّى لَا تَفُوتَهُ السَّاعَةُ الشَّرِيفَةُ .

ولا ينبغي أن يتكلم في الجامع وغيره من المساجد بحديث الدنيا ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ أَمْرَ دُنْيَاهُمْ ، لَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ حَاجَةٌ ، فَلَا تَجَالِسُوهُمْ »^(٢) .



(١) قوت القلوب (١ / ٧٠) . وفي (ب) و (ج) : (فله ثواب عمرة مع الحج) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٦٤٥٨) ، والبيهقي في « الشعب » (٢٧٠١) عن الحسن مرسلًا .

بيان الآداب وسنن النجاة عن الترتيب السابق الذي يعم جميع النهار وهي سبعة أمور

الأول : أن يحضر مجالس العلم : بكرة أو بعد الصلاة ، أو بعد العصر ، ولا يحضر مجالس القصاص ، فلا خير في كلامهم .

ولا ينبغي أن يخلو المريد في جميع يوم الجمعة عن الخيرات والدعوات حتى توافيه الساعة الشريفة وهو في خير .

ولا ينبغي أن يحضر الحلق قبل الصلاة ، روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة)^(١) ، إلا أن يكون عالماً بالله ، يذكر بأيام الله ، ويفقه في دين الله ، يتكلم في الجامع بالغداة ، فيجلس إليه ، فيكون جامعاً بين البكور وبين الاستماع ، واستماع العلم النافع في الآخرة أفضل من اشتغاله بالنوافل ؛ فقد روى أبو ذر : (أن حضور مجلس علم أفضل من صلاة ألف ركعة)^(٢) .

قال أنس بن مالك في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ : (أما إنه ليس بطلب دنيا ، ولكن عيادة مريض

(١) رواه أبو داود (١٠٧٩) ، والترمذي (٣٢٢) ، والنسائي (٤٧/٢) ، وابن ماجه (١١٣٣) .

(٢) قوت القلوب (٦٧/١) ، وانظر « الإتحاف » (٩٩/١) .

وشهودُ جنازةٍ ، وتعلُّمُ علمٍ ، وزيارةُ أخٍ في الله عزَّ وجلَّ (١) .

وقد سمَّى الله تعالى العلمَ فضلاً في مواضعٍ : قال الله تعالى :
﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ ، وقال تعالى :
﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ يعني : العلم (٢) ، فتعليمُ العلم في هذا اليوم
وتعلُّمُهُ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ .

والصَّلَاةُ أَفْضَلُ مِنْ مَجَالِسِ الْقَصَاصِ ؛ إِذْ كَانُوا يَرُونَهُ بَدْعَةً ، وَيُخْرِجُونَ
الْقَصَاصَ مِنَ الْجَامِعِ .

حضرَ ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما إلى مجلسِهِ في المسجدِ الجامعِ ؛ فإذا
قاصُّ يقصُّ في موضِعِهِ ، فقالَ لَهُ : قمْ عن مجلسي ، فقالَ : لا أقومُ وقد
جلستُ وسبقتُك إليه ، فأرسلَ ابنُ عمرَ إلى صاحبِ الشَّرْطَةِ فأقامَهُ .

فلو كانَ ذلكَ مِنَ السَّنَةِ . . لما استحلَّ إقامَتُهُ ، فقد قالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسَلَّمَ : « لا يقيمنَّ أحدُكمُ أخاهُ مِنْ مجلسِهِ ثمَّ يجلسُ فيه ، ولكن تفسَّحوا
وتوسَّعوا » (٣) .

وكانَ ابنُ عمرَ إذا قامَ لَهُ الرجلُ مِنْ مجلسِهِ . . لم يجلسْ فيه حتَّى يعودَ
إليه (٤) .

(١) رواه الطبري في « تفسيره » (١٤ / ٢٨ / ١٢٦) عن أنس مرفوعاً .

(٢) بدليل قوله في الآية الأخرى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ﴾ الآية . « إتحاف » (٣ / ٢٧٨) .

(٣) رواه البخاري (٩١١) ، ومسلم (٢١٧٧) .

(٤) رواه مسلم (٢١٧٧) تنمة الحديث السابق .

وَرُوي أَنَّ قاصّاً كانَ يجلسُ بفناءِ حجرةِ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها ، فأرسلتْ إلى ابنِ عمرَ أَنَّ هذا قد آذاني بقصصِهِ وشغلني عن سُبحَتِي ، فضربَهُ ابنُ عمرَ حتّى كسرَ عصاً على ظهِرِهِ ، ثمَّ طردهُ^(١) .



الثاني : أن يكونَ حسنَ المراقبةِ للساعةِ الشريفةِ : ففي الخبرِ المشهورِ : « إنَّ في الجمعةِ ساعةً لا يوافقُها عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ تعالى فيها شيئاً إلا أعطاهُ »^(٢) .

وفي خبرٍ آخرَ : « لا يصادفُها عبدٌ يصلي »^(٣) .

واختلفَ فيها ؛ فقليلٌ : إنَّها عندَ طلوعِ الشمسِ ، وقيلَ : عندَ الزوالِ .
وقيلَ : معَ الأذانِ .

وقيلَ : إذا صعدَ الخطيبُ المنبرَ وأخذَ في الخطبةِ . وقيلَ : إذا قامَ الناسُ إلى الصلاةِ .

وقيلَ : آخرَ وقتِ العصرِ ؛ أعني : وقتَ الاختيارِ .

وقيلَ : قبلَ غروبِ الشمسِ ، وكانتُ فاطمةُ رضيَ اللهُ عنها تراعي ذلكَ

(١) قوت القلوب (٦٨ / ١) ، والسُّبْحَةُ : التطوع من الذكر والصلاة .

(٢) رواه النسائي (١١٥ / ٣) ، وهو عند البخاري (٩٣٥) ، ومسلم (٨٥٢) بزيادة : « وهو قائم يصلي » ، وهو في الرواية الآتية .

(٣) رواه أبو داود (١٠٤٦) ، والنسائي (١١٤ / ٣) .

الوقت وتأمّر خادمها أن ينظر إلى الشمس فيؤذنها بسقوطها ، فتأخذ في الدعاء والاستغفار إلى أن تغرب ، وتخبر بأن تلك الساعة هي المنتظرة ، وتأثره عن أبيها صلى الله عليه وسلم^(١) .

وقال بعض العلماء : هي مبهمّة في جميع اليوم مثل ليلة القدر ؛ حتّى تتوفر الدواعي على مراقبتها .

وقد قيل : إنّها تنتقل في ساعات يوم الجمعة كتّفل ليلة القدر ، وهذا هو الأشبه ، وله سرٌّ لا يليق بعلم المعاملة ذكره ، ولكن ينبغي أن يصدّق بما قال صلى الله عليه وسلم : « إنَّ لربِّكم في أيام دهرِكم نفحات ، ألا فتعرّضوا لها »^(٢) ، ويوم الجمعة من جملة تلك الأيام ، فينبغي أن يكون العبد في جميع نهاره متعرّضاً لها ؛ بإحضار القلب ، وملازمة الذكر ، والنزوع عن وساوس الدنيا ، فعساه يحظى بشيء من تلك النفحات .

(١) رواه إسحاق بن راهويه في « مسنده » (٢١٠٩) ، قال : (فكانت فاطمة تقول لغلام يقال له أربد : اصعد على الطراب ، فإذا رأيت الشمس قد تدلت للغروب . فأخبرني ، فيخبرها ، فكانت تقوم إلى مسجدّها ، فلا تزال تدعو حتّى تغرب الشمس ، ثم تصلي) . وهو بنحوه عند البيهقي في « الشعب » (٢٧١٦) .

وجميع الأقوال التي أوردها قد رويت عن السلف الصالح رضي الله عنهم ، وسياق المصنف منتزع من « القوت » (٦٦ / ١) ، وقال : (فهذا جمل ما قيل في هذه الساعة بروايات جاءت في ذلك متفرقة ، حذفنا ذكرها للاختصار ، فليتوخّ هذه الأوقات ، وليتعهد الدعاء فيها ، والصلاة فيما صلح منها) .

(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٣٣ / ١٩) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (٣٣٩ / ٥) بنحوه .

وقد قال كعبُ الأحبار : إنّها في آخر ساعةٍ من يوم الجمعة ، وذلك عند الغروب ، فقال أبو هريرة : كيف تكون آخر ساعةٍ وقد سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يوافقها عبدٌ يصلي » ولات حين صلاة ؟ فقال كعبٌ : ألم يقل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ قعدَ ينتظرُ الصلاةَ . . فهو في صلاةٍ » ؟ قال : بلى ، قال : فذاك صلاةٌ ، فسكت أبو هريرة^(١) .

وكان كعبٌ مائلاً إلى أنّها رحمةٌ من الله سبحانه للقائمين بحقّ هذا اليوم ، وأوان إرسالها عند الفراغ من تمام العمل .
وبالجملة : هذا وقتٌ شريفٌ مع وقت صعود الإمام المنبر ، فليكثر الدعاء فيهما .

(١) رواه أبو داود (١٠٤٦) ، والنسائي (١١٤ / ٣) من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، وكعب حكى قوله هذا ووافقه عليه ، وتراجع عن قول له قديم أنها في السنة مرة ، قال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٢٨٢ / ٣) : (وجدت بخط شمس الدين الداودي ما نصه : « صحح أبو زرعة الدمشقي أن أبا هريرة إنما روى الحديث كله عن كعب » ، فعلى هذا : لذكر كعب في القصة أصل) . وفي معنى : « قائم يصلي » نقل الإمام النووي في « شرح مسلم » (١٤٠ / ٦) : أنه ملازم للدعاء فيها ، وعليه فلا حاجة لإيراد حديث : « من قعد ينتظر الصلاة . . » ، وروايته عند مسلم (٤٩١) : « من جلس مجلساً ينتظر الصلاة . . فهو في صلاة » ، وسياق المصنف في « القوت » (٦٦ / ١) .

الثالث : يستحبُّ أنْ يكثرَ الصلاةُ على رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في هذا اليوم : فقد قال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً . غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةً » ، قيلَ : يا رسولَ اللهِ ؛ كيفَ الصلاةُ عليك ؟ قالَ : « تقولُ : اللهم ؛ صلِّ على محمدٍ عبدِكَ ونبيِّكَ ورسولِكَ النبيِّ الأميِّ وتعتدُّ واحدةً »^(١) .

وإنْ قلتَ : (اللهم ؛ صلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ صلاةً تكونُ لك رضاءً ، ولحقِّه أداءٌ ، وأعطِهِ الوسيلةَ والمقامَ المحمودَ الذي وعدتُهُ ، واجزه عَنَّا ما هوَ أَهْلُهُ ، واجزه أَفْضَلَ ما جزيتَ نبيًّا عنْ أُمَّتِهِ ، وصلِّ على جميعِ إِخْوَانِهِ ، مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ) ، تقولُ هذا سَبْعَ مراتٍ ؛ فقد قيلَ : مَنْ قالَهَا في سَبْعِ جُمُوعٍ في كُلِّ جُمُعَةٍ سَبْعَ مراتٍ . وجبتْ لَهُ شَفَاعَتُهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ .

وإنْ أرادَ أَنْ يَزِيدَ . أتى بالصلواتِ المأثورةِ فقالَ : (اللهم ؛ اجعلْ فضائلَ صلواتِكَ ، ونواميَ بركاتِكَ ، وشرائفَ زكواتِكَ ورأفتِكَ ورحمتِكَ وتحيتِكَ ، على محمدٍ سيِّدِ المرسلينَ ، وإمامِ المتقينَ ، وخاتمِ النبيينَ ، ورسولِ ربِّ العالمينَ ، قائدِ الخيرِ ، وفتاحِ البرِّ ، ونبيِّ الرحمةِ ، وسيِّدِ الأُمّةِ ، اللهم ؛ ابعثْهُ مقاماً محموداً تُزَلَّفُ بِهِ قَرْبُهُ ، وتقرُّ بِهِ عَيْنُهُ ، يَغْبِطُهُ بِهِ

(١) رواه ابن شاهين في « الترغيب في فضائل الأعمال » (٢٢) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٤٦٣ / ١٣) ، قال الحافظ العراقي : (وقال ابن النعمان : حديث حسن) . « إتحاف » (٢٨٦ / ٣) .

الأولون والآخرون ، اللهم ؛ أعطِهِ الفضلَ والفضيلةَ ، والشرفَ والوسيلةَ ،
والدرجةَ الرفيعةَ ، والمنزلةَ الشامخةَ المنيفةَ ، اللهم ؛ أعطِ محمداً سؤلهُ ،
وبلّغهُ مأمولهُ ، واجعلهُ أوّلَ شافعٍ وأوّلَ مشفعٍ ، اللهم ؛ عظمْ برهانهُ ، وثقلْ
ميزانهُ ، وأفلحْ حجّتهُ ، وارفعْ في أعلى المقربينَ درجتهُ ، اللهم ؛ احشُرنا في
زمرتهِ ، واجعلنا من أهلِ شفاعتهِ ، وأحيِنَا على سنّتهِ ، وتوفّقنا على ملّتهِ ،
وأوردنا حوضهُ ، واسقنا بكأسهِ غيرَ خزايا ولا نادمينَ ، ولا شاكينَ
ولا مبدلينَ ، ولا فاتنينَ ولا مفتونينَ ، آمينَ ياربَّ العالمينَ (١) .

وعلى الجملةِ : فكلُّ ما أتى به من ألفاظِ الصلاة ولو المشهورِ في
التشهدِ . . كان مصلّياً .

وينبغي أن يضيفَ إليه الاستغفار ؛ فإنّ ذلك أيضاً مستحبٌّ في هذا
اليومِ (٢) .



الرابعُ : قراءةُ القرآنِ : فليكثرْ منه ، وليقرأ سورةَ الكهفِ خاصةً ؛ فقد
روى ابنُ عباسٍ وأبو هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُما ، عنِ النبيِّ صلّى اللهُ عليه وسلّمَ
أنّه قالَ : « مَنْ قرأ سورةَ الكهفِ ليلةَ الجمعةِ أو يومَ الجمعةِ . . أعطيَ نوراً

(١) رواه ابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي » (٢١) مرفوعاً ، و (٢٣) موقوفاً على
علي رضي الله عنه ، بنحوه ، وهو في « القوت » (٦٦/١) ، وأفلح : أظهر .
(٢) قوت القلوب (٦٧/١) .

مِنْ حَيْثُ يَقْرُؤُهَا إِلَى مَكَّةَ ، وَغُفِرَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْآخَرِ وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَصْبَحَ ، وَعُوفِيَ مِنَ الدَّاءِ وَالذُّبِيلَةِ وَذَاتِ الْجَنْبِ وَالْبَرَصِ وَالْجَذَامِ ، وَفَتَنَةِ الدَّجَالِ « (١) .

وَيَسْتَحَبُّ أَنْ يَخْتَمَ الْقُرْآنَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتِهَا إِنْ قَدَرَ ، وَلِيَكُنْ خَتْمُهُ لِلْقُرْآنِ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ إِنْ قَرَأَ بِاللَّيْلِ ، أَوْ فِي رَكْعَتِي الْمَغْرِبِ ، أَوْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلْجُمُعَةِ ، فَلَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ « (٢) .

وَكَانَ الْعَابِدُونَ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَقْرُؤُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ : (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) أَلْفَ مَرَّةٍ (٣) ، وَيَقَالُ : إِنْ مَنْ قَرَأَهَا فِي عَشْرِ رَكْعَاتٍ أَوْ عَشْرِينَ رَكْعَةً . . . فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ خَتْمَةٍ .

(١) قال صاحب « القوت » (٦٧/١) : (وروى ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .) ، وذكره الحافظ المناوي في « فيض القدير » (١٩٨/٦) وقال : (رواه الديلمي عن أبي هريرة يرفعه) ، وأصل الحديث مروي عند عبد الرزاق في « المصنف » (١٨٦/١) ، والدارمي في « سننه » (٣٤٥٠) ، والحاكم في « المستدرک » (٥٦٤/١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . والذُبيلة : بوزان جهينة ، كل ورم في داخله موضع تنصب إليه المادة ، وذات الجنب : ورم حار في العضلات الباطنة والحجاب المستبطن ، وانظر « الإتحاف » (٢٩٣/٣) .

(٢) قوت القلوب (٦٧/١) .

(٣) روى الراعي في « تاريخ قزوين » (٢٠٦/٢) مرفوعاً : « من قرأ : (قل هو الله أحد) ألف مرة . . . فقد اشترى نفسه من الله عز وجل » .

وكانوا يصلُّون على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألفَ مرةٍ^(١) ، ويقولون :
(سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر) ألفَ مرةٍ ، وإن
قرأ المسبِّحات الستَّ في يوم الجمعة أو ليلتها . . فحسن^(٢) .

وليس يُروى أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقرأ سوراً بأعيانها إلا في يوم
الجمعة وليلتها ، كان يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة : (قل يا أيُّها
الكافرون) ، و (قل هو الله أحد) ، وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة
الجمعة : سورة الجمعة ، والمنافقين^(٣) .

وروي أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقرأ في ركعتي الجمعة ، وكان
يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بسورة سجدة لقمان^(٤) ، وسورة (هل أتى
على الإنسان)^(٥) .

الخامس : الصلوات : يستحبُّ إذا دخل الجامع ألا يجلسَ حتَّى يصلِّي
أربع ركعاتٍ ، يقرأ فيهنَّ : (قل هو الله أحد) مئتي مرةٍ ، في كلِّ ركعةٍ

(١) انظر « جلاء الأفهام » (ص ٥٧) .

(٢) هي السور التي في أولها نحو : ﴿ سَبَّحْ ﴾ ، ﴿ يُسَبِّحْ ﴾ ، وهي : الحديد ، والحشر ،
والصف ، والجمعة ، والتغابن ، والأعلى .

(٣) رواه ابن حبان في « صحيحه » (١٨٤١) .

(٤) وهي سورة السجدة ، سميت بالإضافة إلى مجاورتها تمييزاً بها عن غيرها .

(٥) رواه مسلم (٨٧٩) .

خمسین مرةً ، فقد نُقلَ عن رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أنَّ مَنْ فعلَهُ . . لم يمتْ حتَّى يرى مقعدهُ من الجنةِ ، أو يرى له^(١) .

ولا يدعُ ركعتي التحيةِ وإن كان الإمامُ يخطبُ ، ولكن يخفّفُ ، أمرَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذلك^(٢) ، وفي حديثٍ غريبٍ أنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ سكتَ للدَّاخلِ حتَّى فرغَ^(٣) ، فقال الكوفيونَ : إن سكتَ له الإمامُ . . صلاَّهُما^(٤) .

ويستحبُّ في هذا اليومِ أو في ليلتهِ أن يصليَ أربعَ ركعاتٍ بأربعِ سورٍ ؛ سورةِ الأنعامِ ، والكهفِ ، وطه ، ويس ، فإن لم يُحسن . . قرأ يس ، وسجدةَ لقمان ، وسورةَ الدخان ، وسورةَ الملك ، ولا يدعُ قراءةَ هذه الأربعِ سورٍ في ليلةِ الجمعةِ ، ففيها فضلٌ كثيرٌ .

ومَنْ لا يحسنُ القرآن . . قرأ ما يحسنُ ، فهو له بمنزلةِ ختمةٍ^(٥) ، ويكثرُ مِنْ قراءةِ سورةِ الإخلاصِ .

(١) قال الحافظ العراقي : (أخرجه الخطيب في « الرواة عن مالك » من حديث ابن عمر ، وقال : غريب جداً) ، وأخرجه الدارقطني في « غرائب مالك » وقال : لا يصح . « إتحاف » (٢٩٦ / ٣) .

(٢) رواه مسلم (٨٧٥) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٢٠٦) ، والدارقطني في « سننه » (١٦ / ٢) .

(٤) قوت القلوب (٦٧ / ١) ، وقال : (ولعل سكوت رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصوص له ؛ لوجوب قوله) .

(٥) قوت القلوب (٦٧ / ١) ، وقال : (فذلك له ختمةٌ ، فقليل : ختمة من حيث علمه)

ويستحبُّ أن يصليَّ صلاةَ التسبيح كما سيأتي في باب التطوُّعات كيفيَّتها ، ورؤي أنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قالَ لعمِّهِ العباسُ : « صلُّها في كلِّ جمعةٍ » (١) .

وكانَ ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهُما لا يدعُ هذه الصلاةَ يومَ الجمعةِ بعدَ الزوالِ ، وكانَ يخبرُ عن جلالَةِ فضلِها (٢) .

والأحسنُ : أن يجعلَ وقتَهُ إلى الزوالِ للصلاةِ ، وبعدَ الجمعةِ إلى العصرِ لاستماعِ العلمِ ، وبعدَ العصرِ إلى المغربِ للتسبيحِ والاستغفارِ (٣) .

السادسُ : الصدقةُ مستحبةٌ في هذا اليومِ خاصةً : فإنَّها تُضاعفُ إلا على مَنْ سألَ والإمامُ يخطبُ وكانَ يتكلَّمُ في كلامِ الإمامِ ، فهذا مكروهٌ .

قالَ صالحُ بنُ أحمدَ : (سألَ مسكينٌ يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطبُ وكانَ إلى جنبِ أبي ، فأعطى رجلٌ أبي قطعةً - ولم يعرفهُ - ليناولهُ إيَّاهَا ، فلم يأخذها منه أبي) (٤) .

وقالَ ابنُ مسعودٍ : (إذا سألَ الرجلُ في المسجدِ . . فقد استحقَّ ألاَّ

(١) رواه أبو داود (١٢٩٧) ، وابن ماجه (١٣٨٧) .

(٢) قوت القلوب (٦٧ / ١) .

(٣) قوت القلوب (٦٥ / ١) ، وقال : (فكَذلك كان المتقدمون يقسمون يوم الجمعة هذه الأقسام الثلاثة) .

(٤) قوت القلوب (٦٩ / ١) ، ولو كانت مستحبة . . لفعلها أحمد رحمه الله تعالى .

يعطى ، وإذا سأل على القرآن . . فلا تعطوه (١) .

ومن العلماء مَنْ كره الصدقة على السُّؤال في الجامع الذين يتخطون رقاب الناس ، إلا أن يسأل قائماً أو قاعداً في مكانٍ مِنْ غير أن يتخطى .

وقال كعب الأحمري : (مَنْ شهد الجمعة ، ثم انصرف ، فتصدق بشيئين مختلفين مِنَ الصدقة ، ثم رجع فركع ركعتين يتم ركوعهما وسجودهما وخشوعهما ، ثم يقول : اللهم ؛ إني أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم ، وباسمك الذي لا إله إلا الله ، هو الحي القيوم ، لا تأخذه سنة ولا نوم . . لم يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه) (٢) .

وقال بعض السلف : (مَنْ أطعم مسكيناً يوم الجمعة ، ثم غدا وابتكر ، ولم يؤذ أحداً ، ثم قال حين يسلم الإمام : بسم الله الرحمن الرحيم الحي القيوم ، أسألك أن تغفر لي وترحمني وأن تعافيني مِنَ النار ، ثم دعا بما بدا له . . استجيب له) (٣) .



السابع : أن يجعل يوم الجمعة للآخرة : فيكف فيه عن جميع أشغال الدنيا ، ويكثر فيه الأوراد ، ولا يتبدى فيه السفر ؛ فقد روي أنه مَنْ سافر

(١) قوت القلوب (٦٩ / ١) ، واللاحق الآتي منه كذلك .

(٢) قوت القلوب (٦٩ / ١) .

(٣) قوت القلوب (٦٩ / ١) .

في ليلة الجمعة . . دعا عليه ملكاه^(١) ، وهو بعدَ طلوعِ الفجرِ حرامًّا إلا إذا كانتِ الرفقةُ تفوتُ .

وكرهَ بعضُ السلفِ شراءَ الماءِ في المسجدِ مِنَ السَّقَاءِ ليشربهُ أو يسبِّلهُ ؛ حتَّى لا يكونَ مبتاعاً في المسجدِ ، فإنَّ البيعَ والشراءَ في المسجدِ مكروهٌ ، وقالوا : لا بأسَ لو أعطى القطعةَ خارجَ المسجدِ ثمَّ شربَ أو سبَّلَ في المسجدِ^(٢) .

وبالجملة : ينبغي أن يزيدَ في الجمعةِ في أوراده وأنواعِ خيراته ، فإنَّ اللهَ سبحانه إذا أحبَّ عبداً . . استعمله في الأوقاتِ الفاضلةِ بفواضلِ الأعمالِ ، وإذا مقتَه . . استعمله في الأوقاتِ الفاضلةِ بسيِّئِ الأعمالِ ، ليكونَ ذلكَ أوجعَ في عقابه ، وأشدَّ لمقتَه ؛ لحرمانه بركةِ الوقتِ ، وانتهاكه حرمةِ الوقتِ .

ويستحبُّ في الجمعةِ دعواتٌ ، وسيأتي ذكرُها في كتابِ الدعواتِ إن شاء الله تعالى ، وصلى الله على كلِّ عبدٍ مصطفىٍّ .



(١) رواه الخطيب في « الرواة عن مالك » ، والدارقطني في « الأفراد » ، كذا ذكر الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٣٠٢ / ٣) ، وهو بنحوه عند ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥١٥٨) ، وأبي نعيم في « الحلية » (٧٥ / ٦) .

(٢) قوت القلوب (٦٩ / ١) .

البَابُ السَّادِسُ في مسائل متفرقة تعم بها البلوى ، ويحتاج المريد إلى معرفتها

فأمَّا المسائل التي تقع نادرةً . . فقد استقصيناها في كتبِ الفقه .

مَسَائِلُ التَّحَرُّاتِ

[تتعلّق بأفعال المصلي وحركاته في الصلاة صحةً وفساداً]

الفعل القليل وإن كان لا يبطل الصلاة فهو مكروهٌ إلا لحاجةٍ ، وذلك في دفع المارِّ أو قتل عقربٍ يخافها ويمكن قتلها بضربةٍ أو بضربتين ، فإذا صارت ثلاثاً . . كثرت وبطلت الصلاة ، وكذلك القملة والبرغوث ، مهما تأذى بهما . . كان له دفعهما ، وكذا حاجته إلى الحك الذي يشوش عليه الخشوع .

كان معاذٌ يأخذ القملة والبرغوث في الصلاة^(١) ، وابن عمر كان يقتل القملة في الصلاة حتى يظهر الدم على يديه^(٢) .

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٥٥٥ ، ٧٥٦٠) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٥٥٦) عن عمر رضي الله عنه .

وقال النخعي : (يأخذها ويوهنها ، ولا شيء عليه إن قتلها)^(١) .
 وقال ابن المسيب : (يأخذها فيخدرها ثم يطرحها)^(٢) .
 وقال مجاهد : (الأحب إلي أن يدعها ، إلا أن تؤذيه فتشغله عن
 صلاته ، فيوهنها قدر ما لا تؤذي ثم يلقها)^(٣) .
 وهذه رخصة ، وإلا . . . فالكمال الاحتراز عن الفعل وإن قل ، ولذلك
 كان بعضهم لا يطرد الذباب ، وقال : (لا أعود نفسي ذلك فيفسد علي
 صلاتي ، وقد سمعت أن الفساق يصبرون بين يدي الملوك على أذى كثير
 ولا يتحركون) .

ومهما تئأب . . فلا بأس أن يضع يده على فيه ، وهو الأولى ، وإن
 عطس . . حمد الله عز وجل في نفسه ولم يحرك لسانه ، وإن تجشأ . .
 فينبغي ألا يرفع رأسه إلى السماء ، وإن سقط رداؤه . . فلا ينبغي أن يسويه ،
 وكذلك أطراف عمامته ، فكل ذلك مكروه إلا لضرورة .

مَسْأَلَةٌ

[في حكم خلع النعال في الصلاة هل يفسد أم لا ، وهل الصلاة في النعلين جائزة أم لا]
 الصلاة في النعلين جائزة وإن كان نزع النعلين سهلاً ، وليست الرخصة

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٥٥٩) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٥٥٧) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٥٦٣) بمعناه .

في الخفِّ لعسرِ النزَع ، بلْ هذهِ النجاسةُ معفوٌّ عنها ، وفي معناها المِداَسُ ، صَلَّى رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في نعليه ثمَّ نزَعَ ، فنزَعَ النَّاسُ نعالَهُمْ ، فقالَ : « لِمَ خلَعْتُمْ نعالَكُم ؟ » قالوا : رأيناكَ خلَعْتَ فخلَعنا ، فقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « إِنَّ جبريلَ عليه السلامُ أتاني فأخبرني أَنَّ بهما خبثًا ، فإذا أرادَ أحدُكُمُ المسجدَ . . فليقلبْ نعليه ولينظرْ فيهما ، فإنْ رأى خبثًا . . فليمسحه بالأرضِ وليصلْ فيهما » (١) .

وقال بعضهم : الصلاةُ في النعلينِ أفضلُ ؛ لأنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ : « لِمَ خلَعْتُمْ نعالَكُم ؟ » وهذهِ مبالغةٌ ؛ فإنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ سألهُم لِيبيِّنَ لَهُم سببَ خلعه ، إذْ علِمَ أَنَّهُم خلَعوا على موافقته .

وقد روى عبدُ اللهِ بنُ السائبِ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ خلَعَ نعليه (٢) ، فإذا قَدْ فعلَ كليهما ؛ فمَنْ خلَعَ . . فينبغي ألاَّ يضعَهُما عن يمينه ويساره فيضيقَ الموضعَ ويقطعَ الصفَّ ، بلْ يضعُهُما بينَ يديه ، ولا يتركُهُما وراءَهُ فيكونَ قلبُهُ ملتفتاً إليهما .

ولعلَّ مَنْ رأى الصلاةَ فيهما أفضلَ . . راعى هذا المعنى ، وهو التفاتُ القلبِ إليهما ، روى أبو هريرة رضي اللهُ عنه ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ : « إذا صَلَّى أحدُكُم . . فليجعلْ نعليه بينَ رجلَيْه » (٣) .

(١) رواه أبو داود (٦٥٠) .

(٢) رواه النسائي (١٧٦ / ٢) .

(٣) رواه أبو داود (٦٥٥) .

وقال أبو هريرة لغيره : (اجعلهما بين رجليك ولا تؤذ بهما مسلماً)^(١) .
 ووضعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على يساره وكان إماماً^(٢) ،
 فلإمام أن يفعل ذلك ؛ إذ لا يقف أحد على يساره ، والأولى ألا يضعهما
 بين قدميه فيشغلاه ، ولكن قدام قدميه ، ولعله المراد بالحديث ، وقد قال
 جبير بن مطعم : (وضع الرجل نعليه بين قدميه بدعة)^(٣) .

مَسْأَلَةٌ

[في حكم البزاق في الصلاة إذا غلبه كيف يفعل]

إذا بزق في صلاته . . لم تبطل صلاته ؛ لأنه فعل قليل ، وما يحصل به
 من صوت لا يُعدُّ كلاماً وليس على شكل حروف الكلام ، إلا أنه مكروه ،
 فينبغي أن يحترز عنه ، إلا كما أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه : إذ
 روى بعض الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في القبلة
 نخامة ، فغضب غضباً شديداً ، ثم حَكَّها بعرجون كان في يده ، وقال :
 « اتنوني بعير » ، فلطخ أثرها بزعفران ، ثم التفت إلينا وقال : « أيُّكم
 يُحبُّ أن يُبزق في وجهه ؟ » فقلنا : لا أيُّنا ، قال : « فإنَّ أحدكم إذا

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٩٨٠) .

(٢) رواه أبو داود (٦٤٨) ، والنسائي (٧٤ / ٢) ، وابن ماجه (١٤٣١) .

(٣) والخبر عند ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٩٨١) عن نافع بن جبير بن مطعم .

دخل في صلاته فإن الله عز وجل بينه وبين القبلة»، وفي لفظ آخر: «.. واجهه الله تعالى، فلا يزقن أحدكم تلقاء وجهه، ولا عن يمينه، ولكن عن شماله أو تحت قدمه اليسرى، فإن بدرته بادره.. فليصق في ثوبه وليقل به هكذا» وذلك بعضه ببعض^(١).

مَسْأَلَةٌ

[في كيفية وقوف المقتدي وراء الإمام]

لوقوف المقتدي سنة وفرض:

أما السنة: فإن يقف الواحد عن يمين الإمام متأخراً عنه قليلاً، والمرأة الواحدة تقف خلف الإمام، فإن وقفت بجانب الإمام.. لم يضر، ولكن خالفت السنة، فإن كان معها رجل.. وقف الرجل عن يمين الإمام وهي خلف الرجل.

ولا يقف أحد خلف الصف منفرداً، بل يدخل في الصف، أو يجر إلى نفسه واحداً من الصف، فإن وقف منفرداً.. صحَّت صلاته مع الكراهة.

وأما الفرض: فاتصال الصف، وهو أن يكون بين المقتدي والإمام رابطة جامعة، فإنهما في جماعة، فإن كانا في مسجد.. كفى ذلك جامعاً؛ لأنه بُني له، فلا يحتاج إلى اتصال صف، بل إلى أن يعرف أفعال الإمام؛

(١) رواه مسلم (٣٠٠٨) ضمن حديث جابر الطويل، وسياق المصنف من «القوت» (١/٩٩).

صَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ^(١) .

وَإِذَا كَانَ الْمَأْمُومُ عَلَى فَنَاءِ الْمَسْجِدِ فِي طَرِيقٍ أَوْ صَحْرَاءَ مَشْتَرَكَةٍ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا اخْتِلَافٌ بِنَاءٍ مَفْرُقٍ . . . فَيَكْفِي الْقُرْبُ بِقَدْرِ غُلُوةِ سَهْمٍ^(٢) ، وَهِيَ رَابِطَةٌ ؛ إِذْ يَصُلُّ فَعَلُ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخِرِ ، وَإِنَّمَا يَشْتَرُطُ^(٣) إِذَا وَقَفَ فِي صَحْنٍ دَارٍ عَلَى يَمِينِ الْمَسْجِدِ أَوْ يَسَارِهِ وَبَابُهَا لَافِظُ فِي الْمَسْجِدِ^(٤) ، فَالْشَّرْطُ أَنْ يَمْتَدَّ صَفُّ الْمَسْجِدِ فِي دَهْلِيزِهَا مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعٍ إِلَى الصَّحْنِ ، ثُمَّ تَصْحُ صَلَاةُ مَنْ فِي ذَلِكَ الصَّفِّ وَمَنْ خَلْفَهُ دُونَ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ ، وَهَكَذَا حُكْمُ الْأَبْنِيَةِ الْمُخْتَلِفَةِ ، فَأَمَّا الْبِنَاءُ الْوَاحِدُ وَالْعَرَصَةُ الْوَاحِدَةُ . . . فَكَالصَّحْرَاءُ^(٥) .

مَسْأَلَةٌ

[فِي حُكْمِ الْمَسْبُوقِ]

الْمَسْبُوقُ إِذَا أَدْرَكَ آخِرَ صَلَاةِ الْإِمَامِ . . . فَهُوَ أَوَّلُ صَلَاتِهِ ؛ فَلْيُؤَافِقِ الْإِمَامَ

(١) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمَصْنَفِ » (٦٢١٥) ، وَهُوَ مِنْ مَعْلَقَاتِ الْبُخَارِيِّ (بَابُ الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالْمَنِيرِ وَالْخَشَبِ) .

(٢) أَيُ : مَقْدَارُ رَمِيَةِ سَهْمٍ ، وَهِيَ ثَلَاثُ مِائَةِ ذِرَاعٍ إِلَى أَرْبَعِ مِائَةِ ذِرَاعٍ ، وَالتَّقْدِيرُ عَرَفِي . انْظُرْ « الْإِتْحَافُ » (٣١٣ / ٣) .

(٣) أَيُ : يَشْتَرُطُ الْإِتِّصَالُ بِالْإِمَامِ إِنْ كَانَ الْمَأْمُومُ فِي غَيْرِ فُضَاءٍ ، كَمَا إِذَا . . .

(٤) لَافِظُ : لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ نَافِذٌ مِنْ غَيْرِ فَاصِلٍ بَيْنَهُمَا مِنْ طَرِيقٍ أَوْ غَيْرِهِ . انْظُرْ « مُشْكَلُ الْوَسِيطِ » (٢٣١ / ٢) .

(٥) الْعَرَصَةُ : السَّاحَةُ ، وَالْبُقْعَةُ الْوَاسِعَةُ لَا بِنَاءَ فِيهَا ، وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ : (مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ) عَائِدٌ عَلَى الصَّفِّ .

وليبن عليه ، وليقنن في الصبح في آخر صلاة نفسه وإن قنت مع الإمام ، وإن أدرك مع الإمام بعض القيام . فلا يشتغل بالدعاء ، وليبدأ بالفاتحة وليخففها ، فإن ركع الإمام قبل تمامها وقدر على لحوقه في اعتداله عن الركوع . . فليتم ، فإن عجز . . وافق الإمام وركع وكان لبعض الفاتحة حكم جميعها ، فتسقط عنه بالسبق ، وإن ركع الإمام وهو في السورة . . فليقطعها .

وإن أدرك الإمام في السجود أو التشهد . . كبر للإحرام وجلس ولم يكبر ، بخلاف ما إذا أدركه في الركوع ؛ فإنه يكبر ثانياً في الهوي ؛ لأن ذلك انتقال محسوب له ، والتكبيرات للانتقالات الأصلية في الصلاة ، لا للعوارض بسبب القدوة .

ولا يكون مدركاً للركعة ما لم يطمئن في الركوع والإمام بعد في حد الراكعين ، فإن لم يتم طمأنينته إلا بعد مجاوزة الإمام حد الراكعين . . فاتته تلك الركعة .

مَسَائِلُ

[في متفرقات مسائل الفاتحة والجماعة]

من فاتته صلاة الظهر إلى وقت العصر . . فليصل الظهر أولاً ثم العصر ، فإن ابتدأ بالعصر . . أجزأه ، ولكن ترك الأولى ، واقتحم شبهة الخلاف^(١) .

(١) إذ الترتيب بين الفاتحة والوقتية وبين الفوائت مستحق لازم عند الحنفية . انظر « مراقي الفلاح » (ص ٣٧٧) .

فإن وجدَ إماماً.. فليصلَّ العصرَ ثمَّ ليصلَّ الظهرَ بعدهُ ، فإنَّ الجماعةَ بالأداءِ أولى .

وإنَّ صلَّيْ منفرداً في أوَّلِ الوقتِ ، ثمَّ أدركَ جماعةً.. صلَّيْ في الجماعةِ ونوى صلاةَ الوقتِ ، واللهُ يحتسبُ أكملَهُما ، فإنَّ نوى فائتةً أو تطوعاً.. جاز .

وإنَّ كانَ قدَّ صلَّيْ في جماعةٍ ، فأدركَ جماعةً أخرى.. فلينوي الفائتةَ أو النافلةَ ، فإعادةُ المؤدَّةِ بالجماعةِ مرَّةً أخرى لا وجهَ له ، وإنَّما احتملَ ذلكَ لدركِ فضيلةِ الجماعةِ .

مَسْأَلَةٌ

[في حكم من رأى على ثوبه نجاسةً : هل يتمُّ صلاته أو يستأنفُ]

من صلَّيْ ثمَّ رأى على ثوبه نجاسةً.. فالأحبُّ قضاءُ الصلاةِ ولا يلزمُهُ ، ولو رأى النجاسةَ في أثناءِ الصلاةِ.. رمى بالثوبِ وأتمَّ ، والأحبُّ الاستئنافُ .

وأصلُ هذا : قصةُ خلْعِ النعلينِ ، حيثُ أخبرهُ جبريلُ عليه السلامُ بأنَّ عليهما نجاسةٌ ، فإنه صلَّيْ اللهُ عليه وسلَّم لم يستأنفِ الصلاةَ .

مَسْأَلَةٌ

[في حكم سجود السهو]

مَنْ تَرَكَ الشَّهَدَ الْأَوَّلَ ، أَوْ الْقَنُوتَ ، أَوْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهَدِ الْأَوَّلِ ، أَوْ فَعَلَ فِعْلاً سَهْواً وَكَانَتِ الصَّلَاةُ تَبْطُلُ بِعَمْدِهِ ، أَوْ شَكَّ فَلَمْ يَذَرِ : أَصَلَّى ثَلَاثاً أَمْ أَرْبَعاً . . أَخَذَ بِالْيَقِينِ وَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ ، فَإِنْ نَسِيَ . . فَبَعْدَ السَّلَامِ مَهْمَا تَذَكَّرَ عَلَى الْقُرْبِ ، فَإِنْ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ ، وَأَحْدَثَ . . بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا دَخَلَ فِي السَّجُودِ كَأَنَّهُ جَعَلَ سَلَامَهُ نَسِيَاناً فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ ، فَلَمْ يَحْصِلِ التَّحَلُّلُ بِهِ ، وَعَادَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلِذَلِكَ يَسْتَأْنِفُ السَّلَامَ بَعْدَ السَّجُودِ .

فَإِنْ تَذَكَّرَ سَجُودَ السَّهْوِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ ، أَوْ بَعْدَ طَوْلِ الْفَضْلِ . . فَقَدْ فَاتَ .

مَسْأَلَةٌ

[في بيان الدوائ النافع للوسوسة في نية الصلاة]

الْوَسُوسَةُ فِي نِيَّةِ الصَّلَاةِ سَبَبُهَا خَبَلٌ فِي الْعَقْلِ ، أَوْ جَهْلٌ بِالشَّرْعِ ؛ لِأَنَّ امْتِثَالَ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلُ امْتِثَالِ أَمْرِ غَيْرِهِ ، وَتَعْظِيمُهُ كَتَعْظِيمِ غَيْرِهِ فِي حَقِّ الْقَصْدِ^(١) ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَالَمٌ فَقَامَ لَهُ ، فَلَوْ قَالَ : نَوَيْتُ أَنْ أَنْتَصِبَ قَائِماً

(١) وهذا ضربه مثلاً للبيان أو التفهيم ، وإن كان بين الامتثالين والتعظيمين بون لا يخفى .

« إتحاف » (٣ / ٣٢١) .

تعظيماً لدخول زيد الفاضل لأجل فضله متصلاً بدخوله مقبلاً عليه بوجهي . .
سُفَّهُ في عقله ، بل كما يراه ويعلم فضله تنبعث داعية التعظيم فتقيمه ويكون
معظماً ، إلا إذا قام لشغلٍ آخر أو في غفلة .

واشترائط كون الصلاة ظهراً أداءً فرضاً في كونه امتثالاً . . كاشتراط كون
القيام مقروناً بالدخول مع الإقبال بالوجه على الداخل وانتفاء باعثٍ آخر
سواه ، وقصد التعظيم به ليكون تعظيماً ؛ فإنه لو قام مدبراً عنه ، أو صبر
فقام بعد ذلك بمدة . . لم يكن معظماً .

ثم هذه الصفات لا بد وأن تكون معلومة ، وأن تكون مقصودة ، ثم
لا يطول حضورها في النفس في لحظة واحدة ، وإنما يطول نظم الألفاظ
الدالة عليها ؛ إما تلفظاً باللسان ، وإما تفكيراً بالقلب ، فمن لم يفهم نيّة
الصلاة على هذا الوجه . . فكأنه لم يفهم النيّة ، فليس في ذلك إلا أنك
دعيت إلى أن تصلي في وقت ، فأجبت وقمت ، فالوسوسة محض الجهل ،
فإن هذه القُصُود وهذه العلوم تجتمع في النفس في حالة واحدة ،
ولا تكون مفصلة الآحاد في الذهن بحيث تطالعها النفس وتتأملها .

وفرّق بين حضور الشيء في النفس وبين تفصيله بالفكر ، والحضور
مضاد للعزوب^(١) والغفلة وإن لم يكن مفصلاً ؛ فإن من علم الحادث مثلاً
فيعلمه بعلم واحد في حالة واحدة ، وهذا العلم يتضمّن علوماً هي حاضرة

(١) العزوب : الغيبة ، قال تعالى : ﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ ﴾ أي : لا يغيب .

وإن لم تكن مفصلة ، فإن من علم الحادث فقد علم الموجود والمعدوم ،
والتقدم والتأخر ، والزمان ، وأن التقدم للعدم ، وأن التأخر للوجود .

فهذه العلوم منطقية تحت العلم بالحادث ؛ بدليل أن العالم بالحادث
إذا لم يعلم غيره لو قيل له : (هل علمت التقدم قط أو التأخر أو العدم أو
تقدم العدم أو تأخر الوجود أو الزمان المنقسم إلى المتقدم والمتأخر ؟)
فقال : ما عرفته قط . . كان كاذباً ، وكان قوله مناقضاً لقوله : (إنني أعلم
الحادث) .

ومن الجهل بهذه الدقيقة يشور الوسواس ، فإن الوسوس يكلف نفسه
أن يحضر في قلبه الظهرية والأدائية والفرضية في حالة واحدة مفصلة بألفاظها
وهو يطالعها ، وذلك محال ، ولو كلف نفسه ذلك في القيام لأجل العالم
لتعذر عليه .

فهذه المعرفة يندفع الوسواس ؛ وهو أن يعلم أن امثال أمر الله سبحانه
في النية كامثال أمر غيره .

ثم أزيد عليه على سبيل التسهيل والرخصة وأقول : لو لم يفهم
الوسوس النية إلا بإحضار هذه الأمور مفصلة ، ولم يتمثل في نفسه
الامثال دفعة واحدة ، وأحضر جملة ذلك في أثناء التكبير من أوله إلى
آخره ، بحيث لم يفرغ من التكبير إلا وقد حصلت النية . . كفاه ذلك ،
ولا نكلفه أن يقرن الجميع بأول التكبير أو آخره ، فإن ذلك تكليف شطط ،

ولو كان مأموراً به.. لوقع للأولين سؤال عنه ، ولو سوس واحد من الصحابة في النية ، فعدم وقوع ذلك دليل على أن الأمر على التسهيل ، فكيفما تيسرت النية للموسوس ينبغي أن يقنع بها ، حتى يتعوّد ذلك وتفارقه الوسوسة ، ولا يطالب نفسه بتحقيق ذلك ؛ فإن التحقيق يزيد في الوسوسة .

وقد ذكرنا في « الفتاوى »^(١) وجوهاً من التحقيق في تفصيل العلوم والقصود المتعلقة بالنية ، تفتقر العلماء إلى معرفتها ، أمّا العامي فربما يضره سماعها ، وتهيج عليه الوسواس ، فلذلك تركناها .

مَسْأَلَةٌ

[في ذكر شرط صحة الاقتداء]

لا ينبغي أن يتقدّم المأموم على الإمام في الركوع والسجود والرفع منهما ، وفي سائر الأعمال ، ولا ينبغي أن يساوقه ، بل يتبعه ويقفو أثره ، فهذا معنى الاقتداء ، فإن ساوقه عمداً^(٢).. لم تبطل صلاته ، كما لو وقف بجانبه غير متأخر عنه ، وإن تقدّم عليه.. ففي بطلان صلاته خلاف ،

(١) وهي أسئلة وردت عليه من أصحابه وأقرانه ، وأجاب عنها ، ثم جمع ذلك في كتاب ، وهو مشهور ينقل عنه الأئمة ويعتمدونه ، واختصره محمد بن محمد بن الفضل بن المظفر الفارقي في كتاب لطيف . « إتحاف » (٣ / ٣٢٣) .

(٢) في غير التكبير . « إتحاف » (٣ / ٣٢٤) .

ولا يبعدُ أن يُقضى بالبطلان تشبيهاً بما لو تقدّم في الموقف على الإمام ، بل هذا أولى ؛ لأن الجماعة اقتداءً في الفعل لا في الموقف ، فالتبعية في الفعل أهم ، وإنما شرط ترك التقدم في الموقف تسهياً للمتابعة في الفعل ، وتحصيلاً لصورة التبعية ؛ إذ اللائق بالمقتدى به أن يتقدّم ، فالتقدم عليه في الفعل لا وجه له إلا أن يكون سهواً ، ولذلك شدّد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه النكير وقال : « أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار » (١) .

وأما التأخرُ عنه بركنٍ واحدٍ . فلا يبطل الصلاة ، وذلك بأن يعتدل الإمام عن ركوعه وهو بعد لم يركع ، ولكن التأخر إلى هذا الحدّ مكروه ، فإن وضع الإمام جبهته على الأرض وهو بعد لم ينته إلى حدّ الراكعين . . بطلت صلاته ، وكذا إن وضع الإمام جبهته للسجود الثاني وهو بعد لم يسجد السجود الأول .

مَسْأَلَةٌ

[في الأمر بالمعروف ، ومنها تسوية الصفوف وفضل الجماعة والصف الأيمن]
حقُّ على مَنْ حضر الصلاة إذا رأى مِنْ غيرِهِ إساءةً في صلاتِهِ أن يغيّره وينكرَ عليه ، وإن صدرَ عن جهلٍ . . رفَقَ بالجاهل وعَلَّمَهُ ، فمن ذلك :

(١) رواه البخاري (٦٩١) ، ومسلم (٤٢٧) .

الأمرُ بتسوية الصفوف ، ومنع المنفرد بالوقوف خارج الصف ، والإنكارُ على مَنْ يرفع رأسه قبل الإمام ، إلى غير ذلك من الأمور ؛ فقد قال صلى الله عليه وسلم : « ويلٌ للعالم من الجاهل حيث لا يعلمه »^(١) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : (مَنْ رَأَى مَنْ يَسِيءُ صَلَاتَهُ فَلَمْ يَنْهَهُ . . فهو شريكُهُ في وزْرِها) .

وعن بلال بن سعدٍ أَنَّهُ قَالَ : (الخطيئةُ إذا أخفيت . . لم تضرَّ إلا صاحبها ، فإذا أظهرت فلم تُغَيَّرْ . . أضرت بالعامَّة)^(٢) .

وجاء في الحديث : أَنَّ بِلَالَ كَانَ يَسُوِّي الصَّفُوفَ وَيَضْرِبُ عِرَاقِيَهُمْ بِالدَّرَّةِ^(٣) .

وعن عمر رضي الله عنه قَالَ : (تَفَقَّدُوا إِخْوَانَكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِذَا فَقَدْتُمُوهُمْ ؛ فَإِنْ كَانُوا مَرْضَى . . فَعَوِّدُوهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا أَصْحَاء . . فَعَاتِبُوهُمْ) ، والعتابُ إنكارٌ على ترك الجماعة ، ولا ينبغي أن يتساهل فيه . وقد كَانَ الْأَوَّلُونَ يَبَالِغُونَ فِيهِ ، حَتَّى كَانَ بَعْضُهُمْ يَحْمِلُ الْجَنَازَةَ إِلَى بَابِ

(١) قال العراقي : (أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » من حديث أنس بسند ضعيف) ، وفي حديث المسيء صلاته المشهور شاهد لهذه المسألة . « إتحاف » (٣٢٧/٣) .

(٢) رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٢٢/٥) .

(٣) رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٤٧/٢) ، ولفظه : (كان بلال يضرب أقدامنا في الصلاة ويسوي مناكبنا) .

مَنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَيِّتَ هُوَ الَّذِي يَتَأَخَّرُ عَنِ الْجَمَاعَةِ دُونَ الْحَيِّ .

وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَنْبَغِي أَنْ يَقْصِدَ يَمِينَ الصَّفِّ ، وَلِذَلِكَ تَزَاحَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى قِيلَ لَهُ : تَعْطَلْتَ الْمَيْسِرَةَ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَمَّرَ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ . . كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ » (١) .

ومهما وجد غلاماً في الصفِّ ولم يجد لنفسه مكاناً . . فله أن يخرجهُ إلى خلفٍ ويدخل فيه ؛ أعني : إذا لم يكن بالغاً .

فهذا ما أردنا أن نذكرهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَعُمُّ بِهَا الْبُلُوغُ ، وَسَيَأْتِي أَحْكَامُ الصَّلَوَاتِ الْمُتَفَرِّقَةِ فِي كِتَابِ الْأُورَادِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .



(١) رواه ابن ماجه (١٠٠٧) .

البَابُ السَّابِعُ في التَّوَاتُّعِ مِنَ الصَّلَوَاتِ

اعْلَمْ : أَنَّ مَا عدا الفرائضَ مِنَ الصَّلَوَاتِ ينقسمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ :
سننٌ ، ومستحباتٌ ، وتطوعاتٌ .

ونعني بالسنن : ما نُقِلَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المواظبةُ
عليه ؛ كالرواتبِ عَقِيبِ الصَّلَوَاتِ ، وصلاةِ الضحى ، والوتر ، والتهجد ،
وغیره ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ عبارةٌ عَنِ الطَّرِيقَةِ الْمَسْلُوكَةِ .

ونعني بالمستحبات : ما وَرَدَ الْخَبَرُ بِفَضْلِهِ وَلَمْ يَنْقُلِ الْمَوَاضِبَةُ عَلَيْهِ ؛ كَمَا
سَنَنْقُلُهُ فِي صَلَوَاتِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي فِي الْأَسْبُوعِ ، وَكَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ
الْمَنْزِلِ وَالْدُخُولِ فِيهِ ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ ^(١) .

ونعني بالتطوعات : ما وراءَ ذلك ؛ مِمَّا لَمْ يَرُدْ فِي عَيْنِهِ أَثَرٌ ، وَلَكِنَّهُ
تَطَوَّعَ بِهِ الْعَبْدُ مِنْ حَيْثُ رَغِبَ فِي مَنَاجَاةِ اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ
بِفَضْلِهَا مُطْلَقاً ، فَكَأَنَّهُ مُتَبَرِّعٌ بِهِ ؛ إِذْ لَمْ يَنْدُبْ إِلَى تِلْكَ الصَّلَاةِ بِعَيْنِهَا وَإِنْ

(١) وكذا لو أمر به ولم يفعله ، كما صرح به الخوارزمي في « الكافي » ، ومثاله : الركعتان
قبل المغرب . « إتحاف » (٣ / ٣٢٩) .

ندب إلى الصَّلَاةِ مطلقاً^(١) ، والتطوُّعُ عبارةٌ عن التبرُّع .

وسمَّيتِ الأقسامُ الثلاثةُ نوافِلَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ النفلَ هو الزيادةُ ، وجملتها زائدةٌ على الفرائضِ ، فلفظُ النافلةِ والسنةِ والمستحبِّ والتطوُّعِ أردنا الاصطلاحَ عليه لتعريفِ هذه المقاصدِ ، ولا حرجَ على مَنْ يغيِّرُ هذا الاصطلاحَ ، فلا مشاحةَ في الألفاظِ بعدَ فهمِ المقاصدِ .

وكلُّ قسمٍ مِنْ هذه الأقسامِ تتفاوتُ درجاتُهُ في الفضلِ بحسَبِ ما وردَ فيه مِنَ الأخبارِ والآثارِ المعرَّفةِ لفضلهِ ، وبحسَبِ طولِ مواظبةِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم عليه ، وبحسَبِ صحَّةِ الأخبارِ الواردةِ فيه واشتهارِها ، ولذلك نقولُ :

سننُ الجماعاتِ أفضلُ مِنْ سننِ الانفرادِ .

وأفضلُ سننِ الجماعاتِ : صلاةُ العيدِ ، ثمَّ الكسوفِ ، ثمَّ الاستسقاءِ .

وأفضلُ سننِ الانفرادِ : الوترُ ، ثمَّ ركعتا الفجرِ ، ثمَّ ما بعدهما مِنْ

الرواتبِ على تفاوتِها .

واعلمُ : أنَّ النوافِلَ باعتبارِ الإضافةِ إلى متعلقاتِها تنقسمُ إلى :

- ما يتعلَّقُ بأسبابٍ ؛ كالكسوفِ والاستسقاءِ .

(١) فقد روى الطبراني في « الأوسط » (٢٤٥) مرفوعاً : « الصلاة خير موضوع ، فمن استطاع أن يستكثر . . فليستكثر » .

وإلى ما يتعلّق بأوقاتٍ ، والمتعلّق بالأوقات ينقسم إلى :

- ما يتكرّر بتكرّر اليوم والليّلة .

- أو بتكرّر الأسبوع .

- أو بتكرّر السنة .

فالجملّة أربعة أقسامٍ .



القسم الأول : ما يتكرر بتكرار الأيام والليالي وهي ثمانية

خمسة هي رواتب الصلوات الخمس ، وثلاثة وراءها وهي : صلاة الضحى ، وإحياء ما بين العشاءين ، والتهجد من الليل .

الأولى : راتبة الصبح : وهي ركعتان ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها »^(١) .

ويدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق ، وهو المستطير دون المستطيل^(٢) ، وإدراك ذلك بالمشاهدة عسير في أوله ، إلا بتعلم منازل القمر ؛ إذ يُعلم اقتران طلوعه بالكواكب الظاهرة للبصر ، فيُستدل بالكواكب عليه ، ويعرف بالقمر في ليلتين من الشهر ، فإن القمر يطلع مع الفجر ليلة ست وعشرين ، ويطلع الصبح مع غروب القمر ليلة اثني عشر من الشهر ، هذا هو الغالب^(٣) ، ويتطرق إليه تفاوت في بعض البروج ، وشرح ذلك يطول .

(١) رواه مسلم (٧٢٥) .

(٢) فالمستطير : هو الذي يطلع عرضاً منتشرأ ، سمي صادقاً لأنه صدق عن الصبح وبينه ، والمستطيل : هو الفجر الكاذب الذي يظهر طويلاً كذب السرحان ثم يغيب . « إتحاف » (٣/٣٣١) .

(٣) وثمة تفصيل ذكره صاحب « القوت » (١/٢٢) .

وتعلّم منازل القمر من المهمّات للمريد ؛ حتّى يطلع به على مقادير الأوقات بالليل وعلى الصبح .

وفوت وقت ركعتي الفجر بفوات وقت فريضة الصبح ، وهو طلوع الشمس ، ولكنّ السنّة أداؤهما قبل الفرض ، فإن دخل المسجد وقد قامت الصلاة .. فليشتغل بالمكتوبة ، قال صلى الله عليه وسلّم : « إذا أقيمت الصلاة .. فلا صلاة إلا المكتوبة » (١) .

ثمّ إذا فرغ من المكتوبة .. قام إليهما وصلاهما .
والصحيح : أنّهما تكونان أداء ما وقعتا قبل طلوع الشمس ؛ لأنّهما تابعتان للفرض في وقته ، وإنّما الترتيب بينهما سنّة في التقديم والتأخير إذا لم يصادف جماعة ، فإذا صادفها .. انقلب الترتيب وبقيتا أداء .
والمستحبّ أن يصلّيهما في المنزل ويخففهما ، ثمّ يدخل المسجد ويصلّي ركعتي التحية ، ثمّ يجلس ولا يصلّي إلى أن يصلّي المكتوبة ، فما بين الصبح إلى طلوع الشمس الأحبّ فيه الذكر والفكر ، والاقتصار على ركعتي الفجر والفريضة (٢) .

الثانية : راتبة الظهر : وهي ست ركعات : ركعتان بعدها وهي سنّة

(١) رواه مسلم (٧١٠) .

(٢) وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما بـ (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) كما في « مسلم » (٧٢٦) وغيره .

مؤكدة ، وأربع قبلها وهي أيضاً سنة وإن كانت دون الركعتين الأخيرتين .

روى أبو هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ، يَحْسُنُ قِرَاءَتَهُنَّ وَرُكُوعَهُنَّ
وَسُجُودَهُنَّ . . صَلَّى مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى اللَّيْلِ » (١) .

وكان صلى الله عليه وسلم لا يدع أربعاً بعد الزوال ، يطيلهن ويقول :
« إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ ، فَأَحَبُّ أَنْ يُرْفَعَ لِي فِيهَا عَمَلٌ »
رواه أبو أيوب الأنصاري وتفرّد به (٢) .

ودلّ عليه أيضاً ما روت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال : « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ . . بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي
الْجَنَّةِ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَأَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ
قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ » (٣) .

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : (حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي كُلِّ يَوْمٍ عَشْرَ رَكَعَاتٍ) ، فذكر ما ذكرته أم حبيبة رضي الله عنها

(١) في « القوت » (٢٧/١) : (عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) وذكره ، وقال الحافظ العراقي : (ذكره عبد الملك بن حبيب بلاغاً من حديث ابن مسعود ، ولم أره من حديث أبي هريرة) . « إتحاف » (٣٣٦/٣) وقد ذكره المصنف في « بداية الهداية » (ص ١١٩) .

(٢) رواه الترمذي (٤٧٨) عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه ، وقال : (وفي الباب عن علي وأبي أيوب) ، وهو عن أبي أيوب عند أحمد في « مسنده » (٤١٦/٥) .

(٣) رواه النسائي (٢٦٢/٣) بتأخير ركعتي الفجر ، وأصله عند مسلم (٧٢٨) .

إلا ركعتي الفجر ، فإنه قال : (تلك ساعة لم يكن يدخل فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن حدثني أختي حفصة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين في بيتها ثم يخرج) ، وقال في حديثه : (ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعد العشاء)^(١) ، فصار الركعتان قبل الظهر آكد من جملة الأربعة .

ويدخل وقت ذلك بالزوال ، والزوال يعرف بزيادة ظل الأشخاص المنتصبه مائلاً إلى جهة المشرق ، إذ يقع للشخص ظل عند الطلوع في جانب المغرب يستطيل ، فلا تزال الشمس ترتفع والظل ينقص وينحرف عن جهة المغرب إلى أن تبلغ الشمس منتهى ارتفاعها ، وهو قوس نصف النهار ، فيكون ذلك منتهى نقصان الظل ، فإذا زالت الشمس عن منتهى الارتفاع . . أخذ الظل في الزيادة ، فمن حيث صارت الزيادة مدركة بالحس . . دخل وقت الظهر ، ويعلم قطعاً أن الزوال في علم الله تعالى وقع قبله ، ولكن التكليف لا ترتبط إلا بما يدخل تحت الحس .

والقدر الباقي من الظل الذي منه يأخذ في الزيادة يطول في الشتاء ويقصر في الصيف ، ومنتهى طوله بلوغ الشمس أول الجدي^(٢) ، ومنتهى قصره بلوغها أول السرطان^(٣) .

(١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما بجملة رواه البخاري (١١٨٠ ، ١١٨١) .

(٢) وهو ثامن البروج ، يبدأ في (١٦) كانون الأول الرومي . انظر « الإتحاف » (٣ / ٣٤١) .

(٣) وهو رابع البروج ، يبدأ من بعد انتصاف (١٧) حزيران الرومي . « إتحاف » (٣ / ٣٤١) .

ويعرف ذلك بالأقدام والموازين^(١) .

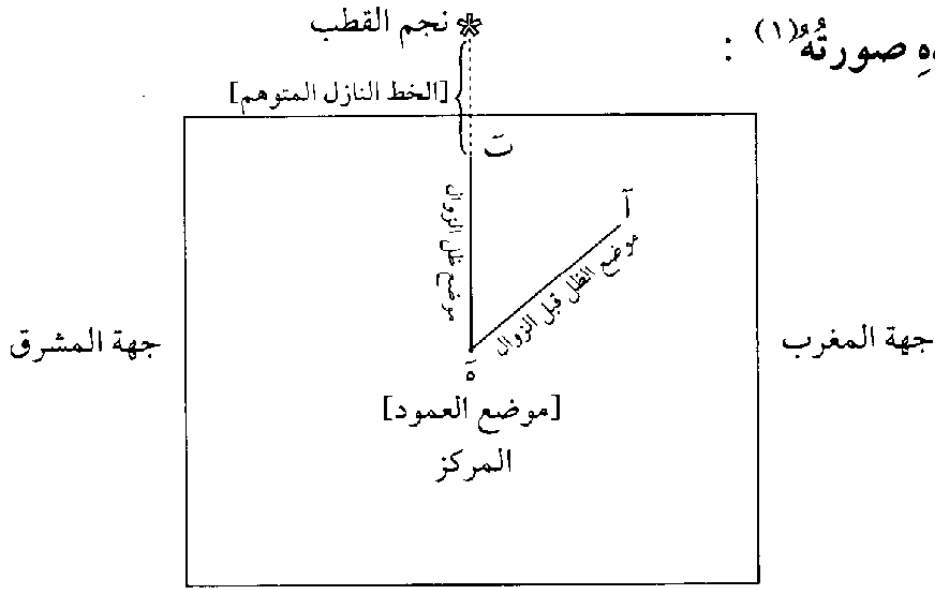
وَمِنْ الطَّرِيقِ الْقَرِيبَةِ مِنَ التَّحْقِيقِ لِمَنْ أَحْسَنَ مَرَاعَاتَهُ : أَنْ يَلَاظِ الْقُطْبَ الشَّمَالِيَّ بِاللَّيْلِ ، وَيَضَعُ عَلَى الْأَرْضِ لَوْحاً مَرَبَّعاً وَضِعاً مُسْتَوِياً ، بَحِثُ يَكُونُ أَحَدُ أَضْلَاعِهِ مِنْ جَانِبِ الْقُطْبِ ، بَحِثُ لَوْ تَوَهَّمْتَ سَقُوطَ حَجَرٍ مِنَ الْقُطْبِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ تَوَهَّمْتَ خَطّاً مِنْ مَسْقِطِ الْحَجَرِ إِلَى الضِّلْعِ الَّذِي يَلِيهِ مِنَ اللَّوْحِ . لَقَامَ الْخَطُّ عَلَى الضِّلْعِ عَلَى زَاوِيَتَيْنِ قَائِمَتَيْنِ ؛ أَيُّ : لَا يَكُونُ الْخَطُّ مَائِلاً إِلَى أَحَدِ الضِّلْعَيْنِ ، ثُمَّ تَنْصُبُ عَمُوداً عَلَى اللَّوْحِ نَصَباً مُسْتَوِياً فِي مَوْضِعِ عِلَامَةٍ (هـ) وَهُوَ بِإِزَاءِ الْقُطْبِ ، فَيَقَعُ ظِلُّهُ عَلَى اللَّوْحِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ مَائِلاً إِلَى جِهَةِ الْمَغْرِبِ فِي صَوْبِ خَطِّ (آ) ، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَمِيلُ إِلَى أَنْ يَنْطَبِقَ عَلَى خَطِّ (ب) بَحِثُ لَوْ مَدَّ رَأْسُهُ . لَانْتَهَى عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ إِلَى مَسْقِطِ الْحَجَرِ ، وَيَكُونُ مُوَازِئاً لِلضِّلْعِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ غَيْرَ مَائِلٍ إِلَى أَحَدِهِمَا ، فَإِذَا بَطَلَ مِيلُهُ إِلَى الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ . فَالشَّمْسُ فِي مَتْنِهِ الْإِرْتِفَاعِ ، فَإِذَا انْحَرَفَ الظِّلُّ عَنِ الْخَطِّ الَّذِي عَلَى اللَّوْحِ إِلَى جَانِبِ الشَّرْقِ . فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ .

وهذا يدرك بالحسّ تحقيقاً في وقتٍ هو قريبٌ مِنْ أَوَّلِ الزَّوَالِ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ يُعْلَمُ عَلَى رَأْسِ الظِّلِّ عِنْدَ انْحِرَافِهِ عِلَامَةً ، فَإِذَا صَارَ الظِّلُّ مِنْ تِلْكَ الْعِلَامَةِ مِثْلَ الْعَمُودِ الْقَائِمِ . دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ .

فهذا القدرُ لا بأسَ بمعرفته في علم الزوال .

(١) أفاض في شرح ذلك الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٣ / ٣٤١-٣٤٤) .

وهذه صورته^(١) :



الثالثة : راتبة العصر : وهي أربع ركعات قبل العصر ، روى أبو هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « رحم الله عبداً صلى أربعاً قبل العصر »^(٢) .

ففعل ذلك على رجاء الدخول في دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم . مستحب استحباً مؤكداً ؛ فإن دعوته مستجابة لا محالة .

ولم تكن مواظبة على السنة قبل العصر كمواظبته على ركعتين قبل الظهر .

(١) هذه الصورة أثبت من (أ) وهي أوضح الصور وأقربها لشرح المصنف .

(٢) رواه أبو داود (١٢٧١) ، والترمذي (٤٣٠) عن ابن عمر لا عن أبي هريرة رضي الله عنهم .

الرابعة : راتبة المغرب : وهما ركعتان بعد الفريضة ، لم تختلف الرواية فيهما .

وأما ركعتان قبلها بين أذان المؤذن وإقامته على سبيل المبادرة . . فقد نُقِلَ عَنْ جماعَةٍ مِنَ الصحابة ؛ كَأبيِّ بنِ كعبٍ ، وعبادة بنِ الصامتِ ، وأبي ذرٍّ ، وزيد بنِ ثابتٍ وغيرِهِمْ^(١) ، قَالَ عبادةٌ أَوْ أنسٌ : (كَانَ المؤذّنُ إِذَا أَذّنَ لصلاةِ المغربِ . . ابتدرَ أصحابُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّوَارِيَ يَصَلُّونَ ركعتينِ)^(٢) .

وقَالَ بَعْضُهُمْ : (كُنَّا نَصَلِّي الرّكعتينِ قَبْلَ المغربِ حتّى يَدْخُلَ الدّاخلُ فيَحْسِبُ أَنّا صَلَّينا ، فيَسْأَلُ : أَصَلَّيْتُمُ المغربَ ؟)^(٣) .

وذلك يَدْخُلُ في عَمومِ قولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَ كُلِّ أَذَانينِ صلاةٌ لِمَنْ شَاءَ »^(٤) .

وكانَ أَحْمَدُ ابنُ حَنْبَلٍ يَصَلِّيهِمَا ، فعابَهُ النَّاسُ فتركَهُمَا ، فَقِيلَ لَهُ في ذلكَ ، فَقَالَ : (لَمْ أَرِ النَّاسَ يَصَلُّونَهُمَا فتركَهُمَا) ، وَقَالَ : إِن صَلَّاهُما

(١) فعند ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٤٥٦) عن زرّ قال : (رأيت عبد الرحمن بن عوف وأبي بن كعب إذا أذن المؤذن المغرب . . قاما فصليا ركعتين) ، وورد فعلها عنده (٧٤٥٧ ، ٧٤٦٤) عن أنس وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما .

(٢) هو عن أنس كما في « البخاري » (٦٢٥) ، و« مسلم » (٨٣٧) .

(٣) هو تنمة حديث مسلم (٨٣٧) السابق .

(٤) رواه البخاري (٦٢٤) ، ومسلم (٨٣٨) .

الرجلُ في بيته أو حيث لا يراه الناسُ .. فحسنٌ (١) .

ويدخلُ وقتُ المغربِ بغيوبةِ الشمسِ عنِ الأبصارِ في الأراضي المستوية التي ليست محفوفةً بالجبالِ ، فإن كانت محفوفةً بها في جهةِ المغربِ .. فيتوقفُ إلى أن يرى إقبالَ السوادِ من جانبِ المشرقِ ، قالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « إذا أقبلَ الليلُ من ههنا ، وأدبرَ النهارُ من ههنا .. فقد أظفرَ الصائمُ » (٢) .

والأحبُّ المبادرةُ في صلاةِ المغربِ خاصَّةً ، وإن أُخِّرَتْ وصُلِّيَتْ قبلَ غيوبةِ الشفقِ الأحمرِ .. وقعتْ أداءً ، ولكِنَّهُ مكروهٌ .

وأخَّرَ عمرُ رضيَ اللهُ عنه صلاةَ المغربِ ليلةً حتَّى طلعَ نجمٌ ، فأعتقَ رقبةً ، وأخَّرَ ابنُ عمرَ حتَّى طلعَ كوكبانِ ، فأعتقَ رقتينِ (٣) .



الخامسةُ : رابعةُ العشاءِ الآخرةِ : وهي أربعُ ركعاتٍ بعدَ الفريضةِ ، قالت عائشةُ رضيَ اللهُ عنها : (كانَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يصليُّ بعدَ العشاءِ الآخرةِ أربعَ ركعاتٍ ثمَّ ينامُ) (٤) .

واختارَ بعضُ العلماءِ منَ مجموعِ الأخبارِ أن يكونَ عددُ الرواتبِ سبعَ

(١) قوت القلوب (٢/ ١٤٧) .

(٢) رواه البخاري (١٩٥٤) ، ومسلم (١١٠١) .

(٣) قوت القلوب (١/ ٢٦) .

(٤) رواه أبو داود (١٣٠٣) بنحوه .

عشرة ركعة كعدد المكتوبة : ركعتان قبل الصبح ، وأربع قبل الظهر ،
وركعتان بعدها ، وأربع قبل العصر ، وركعتان بعد المغرب ، وثلاث بعد
العشاء الآخرة هي الوتر .

ومهما عرفت الأحاديث الواردة فيه . . فلا معنى للتقدير ؛ فقد قال
صلى الله عليه وسلم : « الصلاة خير موضوع ، فمن شاء . . أكثر ، ومن
شاء . . أقل » (١) .

فإذا ؛ اختيار كل مريد من هذه الصلوات بقدر رغبته في الخير ، وقد
ظهر فيما ذكرناه أن بعضها أكد من بعض ، وترك الأكيد أبعد ، لا سيما
والفرائض تكمل بالنوافل ، فمن لم يستكثر منها . . يوشك ألا تسلم له
فرائضه من غير جابر .



السادسة : الوتر : قال أنس بن مالك : (كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوتر بعد العشاء بثلاث ركعات ، يقرأ في الأولى : (سبح اسم ربك
الأعلى) ، وفي الثانية : (قل يا أيها الكافرون) ، وفي الثالثة : (قل
هو الله أحد) (٢) .

وجاء في خبر آخر : (أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الوتر

(١) رواه أحمد في « المسند » (١٧٨ / ٥) .

(٢) رواه عن أنس ابن عدي في « الكامل » (١٣٣ / ٦) ، وهو عن غيره عند أبي داود
(١٤٢٣) ، والترمذي (٤٦٠) ، والنسائي (٢٣٥ / ٣) ، وابن ماجه (١١٧١) .

جالساً ركعتين^(١) ، وفي بعضها : (متربعاً)^(٢) .

وفي بعض الأخبار : (إذا أراد أن يدخل فراشه . . زحف إليه وصلى فوقه ركعتين قبل أن يرقد ، يقرأ فيهما : (إذا زلزلت الأرض) وسورة : (ألهاكم التكاثر) ، وفي رواية أخرى : (قل يا أيها الكافرون)^(٣) .

ويجوز الوتر مفصلاً وموصولاً بتسليمة واحدة وتسليمتين^(٤) .

وقد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة ، وثلاث ، وخمس ، وهكذا بالأوتار إلى إحدى عشرة ، والرواية مترددة في ثلاث عشرة ، وفي حديث شاذ : سبع عشرة ركعة^(٥) .

- (١) رواه أبو داود (١٣٤٠) ، والترمذي (٤٧١) ، وابن ماجه (١١٩٥) .
- (٢) صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم متربعاً رواها النسائي (٢٢٤ / ٣) .
- (٣) كذا في « القوت » (١٤٧ / ٢) ، وورد قراءة السور الثلاث المذكورة معاً في الوتر عند أحمد في « المسند » (٨٩ / ١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٣٣ / ٣) ، ولم يذكر الزحف إلى الفراش .
- (٤) بتسليمة موصولاً ، وبسليمتين مفصلاً .
- (٥) فالإيتار بركة عند البخاري (٩٩٥) ، ومسلم (٧٤٩) ، وبثلاث قد سبق ، وبخمس عند مسلم (٧٣٧) ، وبسبع عند مسلم (٧٤٦) ، وبسبع عند مسلم (٧٣٨) ، والنسائي (٢٤٠ / ٣) ، وبإحدى عشرة عند النسائي (٢٤٣ / ٣) ، وبثلاث عشرة عند مسلم (٧٦٥) ، والنسائي (٢٣٧ / ٣) ، وبسبع عشرة عند ابن المبارك في « الزهد » (١٢٧٣) . والحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٣٥٨ / ٣) قد قام بتفنيذ الروايات ، فلما وصل إلى رواية التردد . قال : (تبع المصنف فيه - أي : التردد - شيخه إمام الحرمين ؛ حيث حكى تردداً في ثبوت النقل في الإيتار بثلاث عشرة) ، ثم ذكر وجه التردد الوارد في الروايات والكلام فيه .

وكانت هذه الركعات - أعني : ما سمينا جملتها وترأ - صلاته بالليل ، وهو التهجد .

والتهجد بالليل سنة مؤكدة ، وسيأتي فضلها في كتاب الأوراد .

وفي الأفضل خلاف : فقل : إن الإيتار بركعة فردة أفضل ؛ إذ صحَّ أنه صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الإيتار بركعة فردة .

وقيل : الموصول أفضل ؛ للخروج من شبهة الخلاف ، لا سيما للإمام ؛ إذ قد يقتدي به من لا يرى الركعة الفردة صلاة^(١) .

فإن صلى موصولاً . . نوى بالجميع الوتر ، وإن اقتصر على ركعة واحدة بعد ركعتي العشاء ، أو بعد فرض العشاء . . نوى الوتر وصحَّ ؛ لأن شرط الوتر أن يكون في نفسه وترأ ، وأن يكون مؤتراً لغيره ممّا سبق قبله ، وقد أوتر الفرض .

ولو أوتر قبل العشاء . . لم يصحَّ ؛ أي : لا ينال فضيلة الوتر الذي هو خير له من حُمُر النعم كما ورد به الخبر^(٢) ، وإلا . . فركعة فردة صحيحة في أي وقت كان^(٣) ، وإنما لم يصحَّ قبل العشاء لأنه خرق إجماع الخلق في الفعل ، ولأنه لم يتقدّم له ما يصير به وترأ .

(١) أي : لا يرى سنيتها . « إتحاف » (٣ / ٣٦٠) .

(٢) رواه أبو داود (١٤١٨) ، والترمذي (٤٥٢) ، وابن ماجه (١١٦٨) .

(٣) فالتطوع بركعة واحدة جائز عند الشافعية ، فانقلبت هذه الركعة إلى تطوع محض .

فَأَمَّا إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ مَفْصُولَةٍ . . ففِي نِيَّتِهِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ نَظَرٌ ، فَإِنَّهُ إِنْ نَوَى بِهِ التَّهَجُّدَ أَوْ سَنَةَ الْعِشَاءِ . . لَمْ يَكُنْ هُوَ مِنَ الْوُتْرِ ، وَإِنْ نَوَى الْوُتْرَ . . لَمْ يَكُنْ هُوَ فِي نَفْسِهِ وَتَرَاءً ، وَإِنَّمَا الْوُتْرُ مَا بَعْدَهُ ، وَلَكِنْ الْأَظْهَرُ أَنَّهُ يَنْوِي الْوُتْرَ كَمَا يَنْوِي فِي الثَّلَاثِ الْمَوْصُولَةِ الْوُتْرَ ، وَلَكِنْ لِلْوُتْرِ مَعْنِيَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِهِ وَتَرَاءً .

وَالْآخَرُ : أَنْ يَنْشَأَ لِيَجْعَلَ وَتَرًا بِمَا بَعْدَهُ ، فَيَكُونُ مَجْمُوعُ الثَّلَاثَةِ وَتَرًا وَالرُّكْعَتَانِ مِنْ جَمَلَةِ الثَّلَاثِ ، إِلَّا أَنْ وَتْرِيَّتُهُ مَوْقُوفَةٌ عَلَى الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ ، وَإِذَا كَانَ هُوَ عَلَى عَزْمٍ أَنْ يُوتِرَهُمَا بِثَلَاثَةٍ . . كَانَ لَهُ أَنْ يَنْوِيَ بِهِمَا الْوُتْرَ .

فَالرُّكْعَةُ الثَّالِثَةُ وَتَرٌ فِي نَفْسِهَا وَمُوتِرَةٌ لْغَيْرِهَا ، وَالرُّكْعَتَانِ لَا يُوتِرَانِ غَيْرَهُمَا ، وَلَيْسَتَا وَتَرًا بِأَنْفُسِهِمَا ، وَلَكِنَّهُمَا مُوتِرَتَانِ بِغَيْرِهِمَا .

وَالْوُتْرُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ آخِرَ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، فَيَقَعُ بَعْدَ التَّهَجُّدِ ، وَسَيَأْتِي فُضَائِلُ الْوُتْرِ وَالتَّهَجُّدِ وَكَيْفِيَةُ التَّرْتِيبِ بَيْنَهُمَا فِي كِتَابِ تَرْتِيبِ الْأَوْرَادِ .



السَّابِعَةُ : صَلَاةُ الضُّحَى : فَالْمُوَاطَبَةُ عَلَيْهَا مِنْ عَزَائِمِ الْأَفْعَالِ وَفَوَاضِلِهَا ، أَمَّا عَدَدُ رُكْعَاتِهَا . . فَأَكْثَرُ مَا نُقِلَ فِيهِ ثَمَانِي رُكْعَاتٍ .

رَوَتْ أُمُّ هَانِيٍّ أَخْتُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الضُّحَى ثَمَانِي رُكْعَاتٍ أَطَالَهِنَّ وَحَسَّنَهُنَّ) ،

ولم ينقل هذا العدد غيرها^(١).

فأمّا عائشة رضي الله عنها . فإنّها ذكرت : (أنّه صلى الله عليه وسلّم كان يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله)^(٢) ، فلم تحدّ الزيادة ، إلا أنّه كان يواظب على الأربع ولا ينقص منها ، وقد يزيد زيادات .

وقد روي في حديث مفرد : أنّ النبي صلى الله عليه وسلّم كان يصلي الضحى ستّ ركعات^(٣) .

وأمّا وقتها : فقد روى علي رضي الله عنه : (أنّه صلى الله عليه وسلّم كان يصلي الضحى ستاً في وقتين : إذا أشرقت الشمس وارتفعت . . قام وصلى ركعتين - وهو أوّل الورد الثاني من أورد النهار كما سيأتي - ، وإذا انبسطت الشمس وكانت في ربع السماء من جانب الشرق . . صلى أربعاً)^(٤) .

فالأوّل : إنّما يكون إذا ارتفعت الشمس قيد نصف رمح .

والثاني : إذا مضى من النهار ربعه بإزاء صلاة العصر ، فإنّ وقته أن يبقى من النهار ربعه^(٥) ، والظهر على منتصف النهار ، ويكون الضحى على

(١) رواه البخاري (١١٠٣) ، ومسلم (٣٢٦) بغير زيادة : (أطالهن وحسنهن) ، بل المذكور أنهن خفاف إلا أنه صلى الله عليه وسلم كان يتم الركوع والسجود ، وذكر الطول عند ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٩٠٠) .

(٢) رواه مسلم (٧١٩) .

(٣) رواه الترمذي في « الشمائل » (٢٨٩) .

(٤) رواه الترمذي (٥٩٨) ، والنسائي (١٢٠ / ٢) ، وابن ماجه (١١٦١) .

(٥) أي : وقت صلاة العصر أن يبقى من النهار ربعه ، وبهذا لا يخلو ربع عن صلاة .

منتصف ما بين طلوع الشمس إلى الزوال ، كما أنَّ العصرَ على منتصف ما بين الزوال إلى الغروب^(١) .

هذا أفضل الأوقات ، ومن وقت ارتفاع الشمس إلى ما قبل الزوال وقت للضحى على الجملة .

الثامنة : إحياء ما بين العشاءين : وهي سنة مؤكدة ، ومما نقلَ عدده من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العشاءين ست ركعات^(٢) .

ولهذه الصلاة فضل عظيم ، وقيل : إنها المراد بقوله تعالى : ﴿ تَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾^(٣) .

وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ صَلَّى ما بين المغرب والعشاء .. فَإِنَّهَا مِنْ صَلَاةِ الْأَوَابِينَ »^(٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ عَكَفَ نَفْسَهُ ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم إلا بصلاة أو قرآن .. كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْنِيَ لَهُ »

(١) انظر « بداية الهداية » (ص ١٠٧) ، وسيأتي مزيد تفصيل للمصنف .

(٢) روى الترمذي (٤٣٥) ، وابن ماجه (١١٦٧) مرفوعاً : « مَنْ صَلَّى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهما بسوء .. عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة » .

(٣) رواه أبو داود (١٣٢١) ، والترمذي (٣١٩٦) .

(٤) رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٢٥٩) عن ابن المنكدر مرسلاً .

قصرين في الجنة ، مسيرة كل قصر منهما مئة عام ، ويغرس له بينهما
غراساً ، لو طافه أهل الدنيا . لو سَعَهُمْ ^(١) .
وسياتي بقيّة فضائلها في كتاب الأوراد ، إن شاء الله تعالى .



(١) رواه ابن شاهين في « الترغيب في فضائل الأعمال » (٧٥) .

القسم الثاني : ما يتكرر بتكرار الأسابيع وهي صلوات أيام الأسبوع ولياليه لكل يوم ولكل ليلة

أما الأيام . . فنبدأ فيها بيوم الأحد^(١) :

يوم الأحد

روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَحَدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب ،
﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ ﴾ مرة . . كتب الله له بعدد كل نصراني ونصرانية حسنة ،
وأعطاه الله ثواب نبي ، وكتب له حجة وعمره ، وكتب له بكل ركعة ألف
صلاة ، وأعطاه الله في الجنة بكل حرف مدينة من مسك أذفر »^(٢) .

(١) وهو أول الأسبوع ، منقول من أحد ، وأصله : (واحد) ، أبدلت الواو همزة .
« إتحاف » (٣ / ٣٧٢) . أما بشأن الآثار المروية في هذا القسم . . فالمصنف فيها تابع
لصاحب « القوت » ومعمل عليه .

(٢) قال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المديني في كتاب « وظائف الليالي والأيام » من
حديث أبي هريرة بسند ضعيف) ، ثم أورد الحافظ الزبيدي طريق ابن الجوزي
والسيوطي للحديث ، وقال : (الحكم على هذا الحديث بالوضع ليس بسديد ، وغاية
ما يقال : إنه ضعيف) ، وقال : (فالقول ما قاله الحافظ العراقي : إن سنده ضعيف ،
لا قول ابن الجوزي : إنه موضوع ، وشتان بين الموضوع والضعيف ، فافهم) .
« إتحاف » (٣ / ٣٧٣) .

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « وَحَدُّوا اللَّهَ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْأَحَدِ ؛ فَإِنَّهُ سَبْحَانَهُ أَحَدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ ، فَمَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَحَدِ بَعْدَ صَلَاةِ الظَّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ وَالسَّنَةِ ، يقرأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، وَتَنْزِيلَ السَّجْدَةِ ، وَفِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَتَبَارَكَ الْمَلِكُ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ ، يقرأُ فِيهِمَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ الْجُمُعَةِ ، وَسَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى حَاجَتَهُ . . كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ » (١) .

يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ

رَوَى جَابِرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ رَكَعَتَيْنِ ، يقرأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً ، وَ(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً ، فَإِذَا سَلَّمَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ مَرَّاتٍ . . غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا » (٢) .

(١) قال الحافظ العراقي : (ذكره أبو موسى المديني بغير إسناد) . « إتحاف » (٣ / ٣٧٣) ، وهو والذي قبله عند صاحب « القوت » (١ / ٢٧) ، وزاد في الثاني : « ويبرئه مما كانت النصراني عليه » .

(٢) قال صاحب « القوت » (١ / ٢٧) : (روي عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) فذكره ، وقال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المديني من حديث جابر عن عمر مرفوعاً ، وهو حديث منكر) ، وانظر « الإتحاف » (٣ / ٣٧٤) إذ رأى ضعفه .

وروى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ صَلَّى يوم الاثنين اثنتي عشرة ركعة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة ، فإذا فرغ قرأ : (قل هو الله أحد) اثنتي عشرة مرة ، واستغفر الله اثنتي عشرة مرة . يُنادى به يوم القيامة : أين فلان بن فلان ؟ ليقيم فليأخذ ثوابه من الله عز وجل ، فأول ما يُعطى من الثواب ألف حلة ، ويتوج ويقال له : ادخل الجنة ، فيستقبله مئة ألف ملك ، مع كل ملك هدية يشيعونه حتى يدور على ألف قصر من نور يتلألأ » (١) .

يوم الثلاثاء

روى يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى يوم الثلاثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار - وفي حديث آخر : عند ارتفاع النهار - يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة ، و (قل هو الله أحد) ثلاث مرات . لم تكتب عليه خطيئة إلى سبعين يوماً ، فإن مات إلى سبعين يوماً . مات شهيداً ، وغُفر له ذنوب سبعين سنة » (٢) .

- (١) كذا ذكره صاحب « القوت » (٢٧ / ١) عن ثابت البناني عن أنس مرفوعاً ، وقال الحافظ العراقي : (ذكره أبو موسى المديني بغير إسناد ، وهو منكر) . « إتحاف » (٣ / ٣٧٥) .
- (٢) قوت القلوب (٢٧ / ١) ، وقال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف ، ولم يقل : عند انتصاف النهار ، ولا عند ارتفاعه) .

يوم الأربعاء

روى أبو إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، يقرأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً ، وَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَالْمَعُودَتَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . . نَادَى بِهِ مَلَكٌ عِنْدَ الْعَرْشِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ؛ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ ، فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ ، وَدَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ وَضِيقَهُ وَظَلَمَتَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ شِدَائِدَ الْقِيَامَةِ ، وَرَفَعَ لَهُ مِنْ يَوْمِهِ عَمَلَ نَبِيٍّ » (١) .

يوم الخميس

عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ، يقرأُ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَيُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ . . أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ

(١) قوت القلوب (٢٧/١) ، وقال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المدني وقال : رواه ثقات ، والحديث مركب ، قلت : بل فيه ابن حميد غير مسمى ، وهو محمد بن الرازي أحد الكذابين) . « إتحاف » (٣/٣٧٦) .

صامَ رجبَ وشعبانَ ورمضانَ ، وكانَ لَهُ مِنَ الثَّوابِ مِثْلُ حاجِّ البيتِ ، وَكُتِبَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ سُبْحانَهُ وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ حَسَنَةً ^(١) .

يومُ الجمعةِ

رُويَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « يَوْمُ الْجُمُعَةِ صَلَاةٌ كُلُّهُ ، مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ قَامَ إِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ وَارْتَفَعَتْ قَيْدَ رَمَحٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، فَصَلَّى تَسْبِيحَةَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا . . . كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِئَتِي حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ مِئَتِي سَيِّئَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . . . رَفَعَ اللَّهُ سُبْحانَهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَ مِئَةِ دَرَجَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ . . . رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي الْجَنَّةِ ثَمَانَ مِئَةِ دَرَجَةٍ ، وَغَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا ، وَمَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً . . . كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفًا وَمِئَتِي حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفًا وَمِئَتِي سَيِّئَةٍ ، وَرَفَعَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفًا وَمِئَتِي دَرَجَةٍ » ^(٢) .

(١) قوت القلوب (٢٨/١) ، وقال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف) . « إتحاف » (٣٧٦/٣) .

(٢) هو في « القوت » (٢٨/١) حيث قال : (روي عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت . . .) وذكره ، وقال الحافظ الزبيدي : (ووجدت في طرة الكتاب ما نصه : هو في « قربان المتقين » لأبي نعيم بمعناه ، وإسناده متروك) . « إتحاف » (٣٧٦/٣) . أما القطعة الأولى منه ، وهي : « يوم الجمعة صلاة كله » . . . فقد رواها عبد الرزاق في « المصنف » (٣/٢٠٤) عن طاووس ، وكذا ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٤٧١) .

وعن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ دخل الجامع يوم الجمعة ، فصلَّى أربع ركعات قبل صلاة الجمعة ، قرأ في كل ركعة (الحمد) مرة ، و (قل هو الله أحد) خمسين مرة . . لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له » (١) .

يوم السبت

روى أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ صَلَّى يوم السبت أربع ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، و (قل يا أيها الكافرون) ثلاث مرات ، فإذا فرغ قرأ آية الكرسي . . كتب الله له بكل حرف حجة وعمرة ، ورفع له بكل حرف أجر سنة صيام نهارها وقيام ليلها ، وأعطاه الله عز وجل بكل حرف ثواب شهيد ، وكان تحت ظل عرش الله مع النبيين والشهداء » (٢) .

(١) كذا هو عند صاحب « القوت » (٢٨ / ١) ، قال الحافظ العراقي : (رواه الدارقطني في « غرائب مالك » وقال : لا يصح ، وعبد الله بن وصيف مجهول ، ورواه الخطيب في « الرواة عن مالك » وقال : غريب جداً ، لا أعلم له وجهاً غير ذلك) ، وانظر « الإتحاف » (٣٧٧ / ٣) .

(٢) كذا هو عند صاحب « القوت » (٢٨ / ١) ، وانظر « الإتحاف » (٣٧٧ / ٣) ، (٣٨٢) .

وأما الليالي :

ليلة الأحد

روى أنس بن مالك في ليلة الأحد أنه صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَحَدِ عَشْرِينَ رَكْعَةً ، قرأ في كلِّ رَكْعَةٍ (الحمد لله) مرةً ، و (قل هو الله أحد) خمسين مرةً ، والمعوذتين مرةً مرةً ، واستغفرَ الله عزَّ وجلَّ مئةَ مرةً ، واستغفرَ لنفسِهِ ولوالديه مئةَ مرةً ، وصلى على النبيِّ صلى الله عليه وسلم مئةَ مرةً ، وتبرَّأ من حوله وقوته ، والتجأ إلى الله ثمَّ قال : أشهدُ أن لا إله إلاَّ الله ، وأشهدُ أنَّ آدمَ صفوةُ اللهِ وفطرتهُ ، وإبراهيمَ خليلُ اللهِ ، وموسى كليمُ اللهِ ، وعيسى روحُ اللهِ ، ومحمداً حبيبُ اللهِ . . . كانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدُ مَنْ دَعَا لِلَّهِ وَلِذَا وَمَنْ لَمْ يَدْعُ لِلَّهِ وَلِذَا ، وَبَعَثَهُ اللهُ عزَّ وجلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَمْنِينَ ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ مَعَ النَّبِيِّينَ » ^(١) .

ليلة الاثنين

روى الأعمش عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، قرأ في الرَكْعَةِ الْأُولَى (الحمد لله)

(١) كذا في « القوت » (٢٨ / ١) حيث قال : (عن مختار بن فلفل ، عن أنس بن مالك قال : سمعت . . .) وذكره ، وقال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المديني بغير إسناد ، وهو منكر ، وروى أيضاً من حديث أنس في فضل الصلاة فيها : « ست ركعات » و « أربع ركعات » ، وكلاهما ضعيف جداً) . « إتحاف » (٣ / ٣٧٨) .

و (قل هو الله أحد) عشر مرات ، وفي الركعة الثانية (الحمد لله) و (قل هو الله أحد) عشرين مرة ، وفي الثالثة (الحمد لله) مرة و (قل هو الله أحد) ثلاثين مرة ، وفي الرابعة (الحمد لله) و (قل هو الله أحد) أربعين مرة ، ثم سلم وقرأ (قل هو الله أحد) خمسا وسبعين مرة ، واستغفر الله لنفسه ولوالديه خمسا وسبعين مرة ، وصلى على محمد صلى الله عليه وسلم خمسا وسبعين مرة ، ثم سأل الله حاجته . . كان حقاً على الله أن يعطيه سؤله ما سأل » ، وهي تسمى صلاة الحاجة^(١) .

ليلة الثلاثاء

يصلي ركعتين ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و (قل هو الله أحد) والمعوذتين خمس عشرة مرة ، ويقرأ بعد التسليم خمس عشرة مرة آية الكرسي ، ويستغفر الله تعالى خمس عشرة مرة . . كان له ثواب عظيم ، وأجر جسيم^(٢) .
روى عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ رَكَعَتَيْنِ يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ)

(١) كذا في « القوت » (٢٨ / ١) ، وقال الحافظ العراقي : (هكذا رواه أبو موسى المدني عن الأعمش بغير إسناد ، وأسنده من رواية يزيد الرقاشي عن أنس حديثاً في صلاة ست ركعات فيها ، وهو منكر) . « إتحاف » (٣ / ٣٧٩) .

(٢) ذكره في « القوت » (٢٩ / ١) بنحوه ، قال الحافظ العراقي : (ذكره أبو موسى المدني بغير إسناد حكاية عن بعض المصنفين ، وأسنده من حديث ابن مسعود وجابر حديثاً في صلاة أربع ركعات فيها ، وكلها منكورة) . « إتحاف » (٣ / ٣٨٠) .

و(قل هو الله أحد) سبع مرّات . . أعتق الله رقبتَهُ مِنَ النارِ ، ويكونُ يومَ القيامةِ قائِدهُ ودليلُهُ إلى الجنةِ .

ليلة الأربعاء

روّت فاطمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه قال : « مَنْ صَلَّى ليلةَ الأربعاء ركعتين ، يقرأُ في أولِ ركعةٍ فاتحةَ الكتابِ مرّةً ، و(قل أعوذُ برَبِّ الفلقِ) عشرَ مرّاتٍ ، وفي الركعةِ الثانيةِ فاتحةَ الكتابِ مرّةً ، و(قل أعوذُ برَبِّ الناسِ) عشرَ مرّاتٍ ، ثمَّ إذا سلّمَ . . استغفرَ اللهَ عشرَ مرّاتٍ ، ثمَّ يصلي على محمدٍ صلى الله عليه وسلم عشرَ مرّاتٍ . . نزلَ مِنْ كُلِّ سماءٍ سبعونَ ألفَ ملكٍ يكتبونَ ثوابَهُ إلى يومِ القيامةِ » (١) .

وفي حديثٍ آخرَ : « ستَّ عشرةَ ركعةً ، يقرأُ بعدَ الفاتحةِ ما شاءَ اللهُ ، ويقرأُ في آخرِ الركعتينِ آيةَ الكرسيِّ ثلاثينَ مرّةً ، وفي الأوليينِ ثلاثينَ مرّةً » قل هو الله أحد . . يشفعُ في عشرةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، كُلُّهُمْ وَجِبَتْ عَلَيْهِمُ النارُ » (٢) .

وروت فاطمة رضي الله عنها قالتُ : قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى ليلةَ الأربعاء ستَّ ركعاتٍ بثلاثِ تسليماتٍ ، يقرأُ في كلِّ

(١) كذا هو في « القوت » (٢٩ / ١) ، ولم يذكر لهذه الليلة حديثاً غيره ، وانظر « الإتحاف » (٣ / ٣٨٠) .

(٢) انظر « الإتحاف » (٣ / ٣٨٠) .

ركعة بعد الفاتحة مرة ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُلْكِ ﴾ إلى آخر الآية ، فإذا فرغ من صلاته يقول سبعين مرة : جزى الله محمداً عنا ما هو أهله .. غفر الله له ذنوب سبعين سنة ، وكتب له براءة من النار ^(١) .

ليلة الخميس

قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى ليلة الخميس ما بين المغرب والعشاء ركعتين ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب ، وآية الكرسي خمس مرات ، و (قل هو الله أحد) خمس مرات ، والمعوذتين خمس مرات ، فإذا فرغ من صلاته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة ، وجعل ثوابه لوالديه .. فقد أدى حق والديه عليه وإن كان عاقاً لهما ، وأعطاه الله تعالى ما يُعطي الصديقين والشهداء » ^(٢) .

ليلة الجمعة

قال جابر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة

(١) قال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المدني بسند ضعيف جداً) . « إتحاف » (٣ / ٣٨٠) .

(٢) كذا في « القوت » (٢٩ / ١) ، وقال الحافظ العراقي : (رواه أبو موسى المدني ،

وأبو منصور الديلمي في « مسند الفردوس » بسند ضعيف جداً ، وهو منكر) .

« إتحاف » (٣ / ٣٨١) .

الكتاب مرة ، و (قل هو الله أحد) إحدى عشرة مرة . . فكأنما عبد الله تعالى اثنتي عشرة سنة صيام نهارها وقيام ليلها « (١) .

وقال أنس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فِي جَمَاعَةٍ ، وَصَلَّى رَكَعَتِي السَّنَةِ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا عَشْرَ رَكَعَاتٍ ، قرأ في كل ركعة (الحمد لله) ، و (قل هو الله أحد) والمعوذتين مرة مرة ، ثُمَّ أوتر بثلاث ركعات ، ونام على جنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة . . فكأنما أحيا ليلة القدر » (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « أَكثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلِ الْغَرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ » ، ليلة الجمعة ويوم الجمعة (٣) .

(١) هو عند صاحب « القوت » (٢٩ / ١) ، وقال : (أبو جعفر محمد بن علي ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال . . .) وذكره ، وقال الحافظ العراقي : (باطل لا أصل له) . « إتحاف » (٣٨١ / ٣) .

(٢) كذا في « القوت » (٢٩ / ١) ، حيث قال : (وروينا عن كثير بن سليم ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .) وذكره ، وانظر « الإتحاف » (٣٨١ / ٣) .

(٣) هو عند ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٠٩ / ٥٣) بلفظ : (يا رسول الله ؛ أمرنا أن نكثر الصلاة عليك في الليلة الغراء واليوم الأزهر . . .) ، وقوله : (ليلة الجمعة ويوم الجمعة) بيان للغراء والأزهر ، وعند البيهقي في « السنن الكبرى » (٢٤٩ / ٣) : « أَكثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً . . . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

ليلة السبت

قال أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ بَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً . . بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، وَتَبَرَّأَ مِنَ الْيَهُودِ ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ » (١) .



(١) كذا هو في « القوت » (٢٩ / ١) قال : (عن كثير بن شنظير ، عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .) وذكره ، وقال العراقي : (لم أجد له أصلاً) ، وانظر « الإتحاف » (٣٨٢ / ٣) .

القسم الثالث : ما يتكرر بتكرارين وهي أربعة

صلاة العيدين ، والتراويح ، وصلاة رجب ،
وصلاة النصف من شعبان

الأول : صلاة العيدين : وهي سنة مؤكدة ، وشعار من شعار الدين ،
وينبغي أن يُراعى فيها سبعة أمور :

الأول : التكبير ثلاثاً نسقاً ، فيقول : الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر كبيراً ،
والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ، لا إله إلا الله وحده
لا شريك له ، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .

ويفتح التكبير ليلة الفطر إلى الشروع في صلاة العيد ، وفي العيد الثاني
يفتح التكبير عقيب الصبح يوم عرفة إلى آخر النهار يوم الثالث عشر ، وهذا
أكمل الأقاويل ، ويكبر عقيب الصلوات المفروضة وعقيب النوافل ، وهو
عقب الفرائض أكد .

الثاني : إذا أصبح يوم العيد . . يغتسل ويتزيّن ويتطيب كما ذكرناه في
الجمعة ، والرداء والعمامة هو الأفضل للرجال ، ولتجنب الصبيان
الحريز ، والعجائز التزين عند الخروج .

الثالث : أن يخرج من طريق ويرجع من طريق آخر ، هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ، وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بإخراج العواتق وذوات الخدور^(٢) .

الرابع : المستحب الخروج إلى الصحراء إلا بمكة وبيت المقدس ، وإن كان يوم مطر . . فلا بأس بالصلاة في المسجد ، ويجوز في يوم الصحو أن يأمر الإمام رجلاً يصلي بالضعفة في المسجد ، ويخرج بالأقوياء مكبرين .

الخامس : أن يُراعى الوقت ، فوقت صلاة العيد ما بين طلوع الشمس إلى الزوال ، ووقت الذبح للضحايا ما بين ارتفاع الشمس بقدر ركعتين وخطبتين إلى آخر اليوم الثالث عشر .

ويستحب تعجيل صلاة الأضحى لأجل الذبح ، وتأخير صلاة الفطر لأجل تفريق صدقة الفطر قبلها ، هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) .

السادس : في كيفية الصلاة ؛ فليخرج الناس مكبرين في الطريق ، وإذا بلغ الإمام المصلّى . . لم يجلس ولم يتنفل ، وللناس التنفل ، ثم ينادي

(١) رواه البخاري (٩٨٦) .

(٢) رواه البخاري (٣٢٤) ، ومسلم (٨٩٠) .

(٣) روى الشافعي بسنده في « الأم » (٤٨٩ / ٢) : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى عمرو بن حزم وهو بنجران : أن عجل الغدو إلى الأضحى ، وأخر الفطر ، وذكر الناس) ، ورواه البيهقي من طريقه في « السنن الكبرى » (٢٨٢ / ٣) .

منادٍ : (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ) ، ويصلي الإمامُ بِهِمْ ركعتين ؛ يَكْبِرُ في الأولى سوى تكبيرة الإحرام والركوع سبع تكبيرات ، يقول بين كل تكبيرتين : (سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر) ، ويقول : (وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض) عقيب تكبيرة الافتتاح ، ويؤخر الاستعاذة إلى ما وراء الثامنة ، ويقرأ سورة (ق) في الأولى بعد الفاتحة ، و (اقتربت) في الثانية ، والتكبيرات الزائدة في الثانية خمس سوى تكبيري القيام والركوع ، وبين كل تكبيرتين ما ذكرناه .

ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة ، ومن فاتته صلاة العيد . . قضاها .

السابع : أن يضحى بكبش ، ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش ، وذبح بيده وقال : « باسم الله والله أكبر ، هذا عني وعمن لم يضح من أمتي » (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من رأى هلال ذي الحجة وأراد أن

(١) رواه أبو داود (٢٨١٠) ، والترمذي (١٥٢١) ، وأصله عند مسلم (١٩٦٧) . بلفظ : (عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بكبش أقرن ، يطأ في سواد ، ويبرك في سواد ، وينظر في سواد - كناية عن سواد قوائمه وبطنه وعينه - فأتي به ليضحى به ، فقال لها : « يا عائشة ؛ هلمي المديّة » ، ثم قال : « اشحذوها بحجر » ففعلت ، ثم أخذها ، وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه ، ثم قال : « باسم الله ، اللهم ؛ تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد » ثم ضحى به . وفي (ج) : (كبشين) بدل (كبش) دون زيادة : (أملحين) ، وعليه مشى الحافظ العراقي في تخريجه .

يَضْحِي . . فلا يأخذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئاً» (١) .

قال أبو أيوب الأنصاري : (كَانَ الرَّجُلُ يَضْحِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّاةِ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَيَأْكُلُونَ وَيَطْعَمُونَ » (٢) .

وله أن يأكلَ مِنَ الضَّحِيَّةِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَمَا فَوْقُ ، وَرَدَتْ فِيهِ الرِّخْصَةُ بَعْدَ النَّهْيِ عَنْهُ (٣) .

وقال سفيان الثوري : (يَسْتَحَبُّ أَنْ يَصَلِّيَ بَعْدَ عِيدِ الْفِطْرِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، وَبَعْدَ عِيدِ الْأَضْحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ) ، وَقَالَ : (هُوَ مِنَ السَّنَةِ) (٤) .

الثانية : التراويح : وهي عشرون ركعة ، وكيفيتها مشهورة ، وهي سنة

(١) رواه مسلم (٤٢/١٩٧٧) .

(٢) رواه الترمذي (١٥٠٥) ، وابن ماجه (٣١٤٧) ، وحمل بعض أهل العلم هذا والذي قبله على الاشتراك في الثواب ، وتأدية الشعار والسنة لجميع أهل البيت الواحد ، وإلا . . فلا تجزئ الشاة ونحوها إلا عن فرد . انظر «الإتحاف» (٤٠٦/٣) .

(٣) ففي «مسلم» (٩٧٧) مرفوعاً : « ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فأمسكوا ما بدا لكم » .

(٤) أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٧٩٩) : (كان سعيد بن جبير ، وإبراهيم ، وعلقمة يصلون بعد العيد أربعاً) ، وعنده (٥٨٠٦) عن عاصم قال : (رأيت الحسن وابن سيرين يصليان بعد العيد ويظيلان القيام) . قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤٧٦/٢) : (والحاصل : أن صلاة العيد لم يثبت لها سنة قبلها ولا بعدها ، خلافاً لمن قاسها على الجمعة ، وأما مطلق النفل . . فلم يثبت فيه منع بدليل خاص إلا إن كان ذلك في وقت الكراهة الذي في جميع الأيام ، والله أعلم) .

مؤكدَةٌ وإن كانت دون العيدين ، واختلفوا في أنَّ الجماعة فيها أفضل أم الانفراد .

وخرج رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها ليلتين أو ثلاثاً للجماعة ، ثم لم يخرج ، وقال : « أخاف أن توجبَ عليكم »^(١) .

وجمعَ عمرُ رضيَ اللهُ عنه الناسَ عليها في الجماعة حيثُ أمنَ مِنَ الوجوبِ بانقطاعِ الوحي ؛ فقليلٌ : إنَّ الجماعةَ أفضلُ ؛ لفعلِ عمرَ رضيَ اللهُ عنه ، ولأنَّ الاجتماعَ بركةٌ وله فضيلةٌ ؛ بدليلِ الفرائضِ ، ولأنَّه ربَّما يكسلُ في الانفرادِ ، وينشطُ عندَ مشاهدةِ الجمعِ^(٢) .

وقيلَ : الانفرادُ أفضلُ ؛ لأنَّ هذهِ سنَّةٌ ليستُ مِنَ الشعائرِ كالعيدين ، فإلحاقُها بصلاةِ الضحى وتحيَّةِ المسجدِ أولى ، ولم تُشرعْ فيها جماعةٌ^(٣) ، وقد جرتِ العادةُ بأنَّ يدخلَ المسجدَ جمعٌ معاً ، ثمَّ لم يصلوا التحيةَ

(١) رواه البخاري (٩٢٤) ، ومسلم (٧٦١) بلفظ : « لكني خشيت أن تفرض عليكم » .
(٢) ففي « البخاري » (٢٠١٠) عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : (خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ، يصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط ، فقال عمر : إني أرى لو جمعت هؤلاء على قاريء واحد . . . لكان أمثل ، ثم عزم ، فجمعهم على أبي بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعم البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون ، يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله) .

(٣) أي : في صلاة الضحى وتحيَّة المسجد . « إتحاف » (٤١٨ / ٣) .

بالجماعة ، ولقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فضل صلاة التطوع في بيته على صلاته في المسجد .. كفضل صلاة المكتوبة في المسجد على صلاته في البيت » (١) .

وروي أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صلاة في مسجدي هذا أفضل من مئة صلاة في غيره من المساجد ، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة في مسجدي ، وأفضل من ذلك كله رجل يصلي في زاوية بيته ركعتين لا يعلمهما إلا الله عز وجل » (٢) .

وهذا لأن الرياء والتصنع ربما يتطرق إليه في الجمع ، ويأمن منه في الوحدة ، فهذا ما قيل فيه .

(١) رواه الطبراني في « الكبير » (٤٦ / ٨) ويلفظ : « فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس .. كفضل المكتوبة على النافلة » . وفي « البخاري » (٧٣١) ، و« مسلم » (٧٨١) بعد أن ترك صلى الله عليه وسلم الخروج إلى التراويح وهم ينتظرونه قال لهم : « قد عرفت الذي رأيتم من صنيعكم ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم ؛ فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة » .

(٢) ذكره الحافظ المنذري في « الترغيب والترهيب » (٤٨٤ / ١) بنحوه وقال : (رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب « الثواب ») . وأما صدره .. فمتفق عليه ، وفي معنى القطعة الأخيرة منه روى ابن أبي شيبة في « المصنف » (٧٧١٦) عن أبي عثمان قال : اشتري رجل حائطاً من المدينة ، فربح فيه مئة نخلة كاملة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ألا أخبركم بأفضل من هذا ؟ رجل توضأ ، فأحسن الوضوء ، ثم صلى ركعتين في غارٍ أو سفح جبل أفضل ربحاً من هذا » . انظر « الإتحاف » (٤١٩ / ٣) .

والمختار : أَنَّ الجماعةَ أَفْضَلُ^(١) ، كما رآه عمرُ رضيَ اللهُ عنه ، فإنَّ بعضَ النوافلِ قد شُرِعتْ فيها الجماعةُ ، وهذا جديرٌ بأن يكونَ مِنَ الشعائرِ التي تظهرُ .

وأما الالتفاتُ إلى الرياءِ في الجمعِ ، والكسلِ في الانفرادِ . . فعدولٌ عن مقصودِ النظرِ في فضيلةِ الجمعِ مِنْ حيثُ إِنَّهُ جماعةٌ ، وكأنَّ قائلَهُ يقولُ : (الصلاةُ خيرٌ مِنْ تركِها بالكسلِ ، والإخلاصُ خيرٌ مِنَ الرياءِ) ، فلنفرضِ المسألةَ فيمنْ يثقُ بنفسِه أَنَّهُ لا يكسلُ لو انفردَ ، ولا يرأى لو حضرَ الجمعَ . . فأيهما أَفْضَلُ لَهُ ؟

فيدورُ النظرُ بينَ بركةِ الجمعِ وبينَ مزيدِ قوَّةِ الإخلاصِ وحضورِ القلبِ في الوحدةِ ، فيجوزُ أَنْ يكونَ في تفضيلِ أحدهما على الآخرِ تردُّدٌ .
وممَّا يستحبُّ : القنوتُ في الوترِ في النصفِ الأخيرِ مِنْ رمضانَ .

أما صلاةُ رجبٍ^(٢) :

فقد رُوِيَ بإسنادٍ عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أَنَّهُ قالَ : « ما مِنْ

(١) قال الإمام النووي في « المجموع » (٤٠ / ٤) : (الصحيح عندنا : أن فعل التراويح في جماعة أفضل من الانفراد ، وبه قال جماهير العلماء ، حتى إن علي بن موسى القمي ادعى فيه الإجماع ، وقال ربيعة ومالك وأبو يوسف وآخرون : الانفراد بها أفضل ، دليلنا : إجماع الصحابة على فعلها جماعة كما سبق) .

(٢) وهي المسماة بصلاة الرغائب . « إتحاف » (٤٢٢ / ٣) .

أحد يصوم أول خميس من رجب ، ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة اثنتي عشرة ركعة ، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة .

يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة ، و (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ) ثلاث مرات ، و (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) اثنتي عشرة مرة .

فإذا فرغ من صلاته .. صلى عليّ سبعين مرة ، ويقول : اللهم ؛ صلّ على محمد النبي الأمي وعلى آله .

ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين مرة : سبح قدوس ربّ الملائكة والروح .

ثم يرفع رأسه ويقول سبعين مرة : ربّ ؛ اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم .

ثم يسجد سجدة أخرى ويقول فيها مثل ما قال في السجدة الأولى . ثم يسأل حاجته في سجوده .. فإنها تقضى .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يصلي أحد هذه الصلاة .. إلا غفر الله تعالى له جميع ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وعدد الرمل ووزن الجبال وورق الأشجار ، ويشفع يوم القيامة في سبع مئة من أهل بيته ممن قد استوجب النار » .

فهذه صلاة مستحبة ، وإنما أوردناها في هذا القسم لأنها تتكرر بتكرار السنين ، وإن كانت لا تبلغ رتبها رتبة التراويح وصلاة العيدين ؛ لأن هذه الصلاة نقلها الآحاد ، ولكني رأيت أهل القدس بأجمعهم يواظبون عليها

ولا يسمحون بتركها ، فأحببتُ إيرادها^(١) .

(١) روى حديث صلاة الرغائب هذه الحافظ الزبيدي من طريق ابن الجوزي في «الموضوعات» (٤٧/٢) .

ونقل ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٩٢/٢) عن الحافظ العراقي أنه قال في «أماله» :
(قد تساهل الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي في إirاده هذا الحديث في
المجلس الرابع عشر من «أماله ابن حصين» وقوله : إنه حسن غريب) .

والإمام الغزالي نزل بهذا الأثر ، وعرف أنه لا يرقى للاحتجاج أصلاً حين ذكر علة
إيراده لصلاة الرغائب بأنها من استحباب الصالحين كما رآه في القدس .

وقول العز بن عبد السلام إنها مبتدعة في سنة (٤٤٨هـ) لا يستقيم ؛ إذ ذكر أنها وصلاة
النصف من شعبان مما ابتدع هذه السنة ، وقد ذكر الأخيرة صاحب «القوت» المتوفى
(٣٨٦هـ) .

وقد قال الحافظ الزبيدي : (وليس في سند أبي طالب المكي علي بن عبد الله بن
جهضم - وهو المتهم بوضع هذا الحديث - بل هو إن لم يكن متأخراً عنه في الزمن . .
فهو معاصر له ، وهو مع ذلك ليس من الوضعيين ، قال الذهبي في «الديوان» : « ليس
بثقة » .

فغاية ما يقال في حديثه : إنه ضعيف لا موضوع ، فكم من رجل غير ثقة وحديثه
لا يدخل في حيز المنكر) . «إتحاف» (٤٢٥/٣) .

وكان قد أورد نقول أهل العلم بوضع حديث الرغائب والكلام في الطعن فيه من وجوه :
كعدم جواز النفل جماعة ، وعدم جواز تخصيص بعض السور بالتلاوة في الصلاة ، أو
تخصيص ليلة بعينها .

ثم قال : (وهو كلام حسن ، وإن كان في بعض ما أورده من الوجوه محل نظر وتأمل ؛ ففي
أداء النفل جماعة اختلاف في المذهب ، وقد سبق النسفي البزازي بالجواز ، وتخصيص بعض
السور في بعض صلوات معينة قد ورد به الشرع ، ومن طالع كتب الحديث عرف ذلك ، وكذا
تخصيص بعض الليالي بالقيام وبعض الأيام بالصيام ورد به الشرع .

وإن قلنا بالكراهة . . فهي تنزيهية كما صرح به العلماء ، وكون أن العامة يعتقدونها فرضاً
لازماً . . لا يتجه به الكراهة ؛ فإنهم إذا فهموا من ذلك خلاف ما يفهمه الخاصة . . كان =

وأما صلاة شعبان :

فليلة الخامس عشر منه يصلي مئة ركعة ، كل ركعتين بتسليمية ، يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة (قل هو الله أحد) عشر مرات ، وإن شاء صلى عشر ركعات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة مئة مرة (قل هو الله أحد) .

فهذه الصلاة أيضاً مروية في جملة الصلوات ، كان السلف يصلون هذه الصلاة ويسمونها : صلاة الخير ، ويجتمعون فيها ، وربما صلّوها جماعة ، روي عن الحسن أنه قال : (حدّثني ثلاثون من أصحاب النبي صلى الله عليه

= ذلك لتقصيرهم وسوء فهمهم ، فطريقهم أن يسألوا ويتفهموا ، ما علينا من العامة إذا غلطوا في فهمهم ، ولو جئنا ننظر إلى هذا . . لغيرنا أوضاعاً شرعية كثيراً .
وكون أن فعلها يغري واضع الحديث على وضعها . . فهذا قد قفل بابه من بعد الثلاث مئة ، فلا تكون هذه الملاحظة وجهاً لكرهاتها .
وكون أن الاشتغال بعد السور مما يخلّ بالخشوع . . ففيه خلاف ، والأشهر جوازه في النوافل .

وما ذكر أن تعجيل الإفطار فيها مما يخالف السنة . . هو غريب ! بل السنة قاضية على استحباب التعجيل في الإفطار وكرهية تأخيره إلى اشتباك النجوم .
وأما كراهة السجدة المنفردة . . فمسلّم ، إلا أن المدعي يقول : لم لا يجوز أن تكون هذه السجدة شكراً لنعمة الله تعالى على رأي من يجوز ذلك ؟

وقوله : إن الصحابة والتابعين ومن بعدهم لم ينقل عنهم أنهم صلّوها . . فاعلم : لا يلزم من عدم فعلهم لها على الطريقة المعهودة كراهتها أو عدم ورودها ، ثم هي من التطوعات ، من شاء . . صلاها ، ومن شاء . . تركها) . « إتحاف » (٤٢٤ / ٣) .

وسَلَّمَ أَنَّ مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ . . نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ نَظْرَةً ،
وَقَضَى لَهُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ سَبْعِينَ حَاجَةً ، أَدْنَاهَا الْمَغْفِرَةُ (١) .



(١) قوت القلوب (٦٢ / ١) ، وقال : (وقد قيل : إن هذه الليلة هي التي قال الله عز وجل فيها : ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ ، وأنه ينسخ فيها أمر السنة وتدير الأحكام إلى مثلها من قابل والله أعلم ، والصحيح من ذلك عندي أنه في ليلة القدر ، وبذلك سميت ؛ لأن التنزيل يشهد له ؛ إذ في أول الآية : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَرَّكَةٍ ﴾ ، ثم وصفها فقال : ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ ، فالقرآن إنما أنزل في ليلة القدر) .

وحديث صلاة النصف من شعبان أسنده ابن الجوزي في « الموضوعات » (٥٠ / ٢) بنحوه ، أما فضيلة هذه الليلة . . فقد ثبت بالحديث الصحيح الذي رواه ابن حبان في « صحيحه » (٥٦٦٥) ، والطبراني في « الكبير » (١٠٨ / ٢٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٩١ / ٥) : « يطلع الله إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن » .

وكان الإمام الشافعي يقول : (بلغنا أنه كان يقال : إن الدعاء يستجاب في خمس ليال : في ليلة الجمعة ، وليلة الأضحى ، وليلة الفطر ، وأول ليلة من رجب ، وليلة النصف من شعبان) . « الأم » (٤٨٥ / ٢) ، ورواه عنه البيهقي في « السنن الكبرى » (٣١٩ / ٣) .

قال الحافظ الزبيدي في « الإتحاف » (٤٢٧ / ٣) نقلاً عن النجم الغيطي : (ولم يثبت في قيامها جماعة شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه ، واختلف علماء الشام على قولين : أحدهما : استحباب إحيائها بجماعة في المسجد ، وممن قال بذلك من أعيان التابعين خالد بن معدان وعثمان بن عامر ، ووافقهم إسحاق بن راهويه . والثاني : كراهة الاجتماع لها في المساجد للصلاة ، وإليه ذهب الأوزاعي فقيه الشام ومفتيهم) .

إقسام الرابع من النوافل : ما يتعلق بأسباب عارضة ولا يتعلق بالمواقيت وهي تسعة

كصلاة الخسوف والكسوف ، والاستسقاء ، وتحية المسجد ، وركعتي
الوضوء ، وركعتين بين الأذان والإقامة ، وركعتين عند الخروج من المنزل
والدخول فيه ، ونظائر ذلك ، فنذكر منها ما يحضرنا الآن :

الأولى : صلاة الخسوف : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن
الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا
رأيتم ذلك . . فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة » ، قال ذلك لما مات ولده
إبراهيم وكسفت الشمس ، فقال الناس : إنما كسفت لموته^(١) .

والنظر في كيفية ووقتها :

أما الكيفية : فإذا كسفت الشمس في وقت مكروه أو غير مكروه . .
نودي : (الصلاة جامعة) ، وصلى الإمام بالناس في المسجد ركعتين ،
وركع في كل ركعة ركوعين ، أوائلهما أطول من أواخرهما ، ولا يجهر ،
فيقرأ في الأولى من قيامي الركعة الأولى الفاتحة والبقرة ، وفي الثانية
الفاتحة وآل عمران ، وفي الثالثة الفاتحة وسورة النساء ، وفي الرابعة

(١) رواه البخاري (١٠٤٣) ، ومسلم (٩٠٤) .

الفاتحة والمائدة ، أو مقدار ذلك من القرآن من حيث أراد .
ولو اقتصر على الفاتحة في كل قيام . . أجزاءه ، ولو اقتصر على سور
قصار . . فلا بأس ، ومقصود التطويل دوام الصلاة إلى الانجلاء .
ويسبّح في الركوع الأول قدر مئة آية ، وفي الثاني قدر ثمانين آية ، وفي
الثالث قدر سبعين ، وفي الرابع قدر خمسين ، وليكن السجود على قدر
الركوع في كل ركعة .

ثم يخطب خطبتين بعد الصلاة بينهما جلسة ، ويأمر الناس بالصدقة
والعتق والتوبة .

وكذلك يفعل بخسوف القمر ، إلا أنه يجهر فيها ؛ لأنها ليلية .
أما وقتها : فعند ابتداء الخسوف إلى تمام الانجلاء ، ويخرج وقتها بأن
تغرب الشمس كاسفة ، ويفوت خسوف القمر بأن يطلع قرص الشمس ، إذ
بطل سلطان الليل ، ولا يفوت بغروب القمر خاسفاً ؛ لأن الليل كله سلطان
القمر . وإن انجلى في أثناء الصلاة . . أتمها مخففة ، ومن أدرك الركوع
الثاني مع الإمام . . فقد فاتته تلك الركعة ؛ لأن الأصل هو الركوع الأول .

الثانية : صلاة الاستسقاء : فإذا غارت الأنهار ، وانقطعت الأمطار ، أو
انهارت قناة . . فيستحب للإمام أن يأمر الناس أولاً بصيام ثلاثة أيام ،
وما أطاقوا من الصدقة ، والخروج من المظالم ، والتوبة من المعاصي ، ثم

يخرجُ بهم يومَ الرابع ، وبالعجائزِ والصبيانِ متنظِّفينَ في ثيابٍ بذلةٍ واستكانةٍ متواضعين^(١) ، بخلافِ العيدِ .

وقيلَ : يستحبُّ إخراجُ الدوابِّ لمشاركتها في الحاجة ، ولقوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « لولا صبيانٌ رضعٌ ، ومشايخٌ ركعٌ ، وبهائمٌ رتعٌ .. لَصَبَّ عليكم العذابُ صبًّا »^(٢) .

ولو خرجَ أهلُ الذمَّةِ أيضاً متميِّزينَ .. لم يمنعوا .

فإذا اجتمعوا في المصلَّى الواسعِ مِنَ الصحراءِ .. نوْدِيَ : (الصلاةُ جامعةٌ) ، وصَلَّى بهمُ الإمامُ ركعتينِ مثلَ صلاةِ العيدِ بغيرِ فرقٍ^(٣) ، ثمَّ يخطُبُ خطبتينِ بينهما جلسةٌ خفيفةٌ ، وليكنِ الاستغفارُ معظمَ الخطبتينِ^(٤) ، وينبغي في وسطِ الخطبةِ الثانيةِ أنْ يستدبرَ الناسَ ، ويستقبلَ القبلةَ ، ويحوِّلَ رداءَهُ في هذهِ الساعةِ ؛ تفاؤلاً بتحويلِ الحالِ ، هلكذا فعلَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ^(٥) ، فيجعلُ أعلاهُ أسفلهُ ، وما على اليمينِ على

(١) الثيابُ البذلةُ : التي تلبسُ حالَ الخدمةِ والشغلِ بالأعمالِ ، ولكونِ هذا يومهم عدمُ النظافةِ .. قيدها بقوله : (متنظفين) .

(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (٣٠٩ / ٢٢) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٣ / ٣٤٥) بنحوه .

(٣) أي : في التكبيراتِ وفي القراءةِ وفي الوقوفِ بين كلِّ تكبيرتينِ مسبحاً حامداً مهللاً . « إتحاف » (٤٤٠ / ٣) .

(٤) أي : يبدلُ التكبيراتِ المشروعةِ في أولهما بالاستغفارِ ، ويكثرُ منه في الخطبةِ . « إتحاف » (٤٤٢ / ٣) .

(٥) رواه البخاري (١٠٢٣) ، ومسلم (٨٩٤) .

الشمال ، وما على الشمال على اليمين ، وكذلك يفعل الناس ، ويدعون في هذه الساعة سرّاً .

ثمّ يستقبلهم فيختم الخطبة ، ويدعون أرديتهم محوّلة كما هي حتّى ينزعوها متى نزعوا الثياب .

ويقول في الدعاء : (اللهم ؛ إنك أمرتنا بدعائك ، ووعدتنا إجابتك ، فقد دعوناك كما أمرتنا ، فأجبنا كما وعدتنا ، اللهم ؛ فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقينا وسعة أرزاقنا)^(١) .

ولا بأس بالدعاء أدبار الصلوات في الأيام الثلاثة قبل الخروج ، ولهذا الدعاء آداب وشروط باطنة من التوبة وردّ المظالم وغيرها ، وسيأتي ذلك في كتاب الدعوات .

الثالثة : صلاة الجنّازة : وكيفيتها مشهورة^(٢) ، وأجمع دعاء مأثور

(١) نص على هذا الدعاء الإمام الشافعي كما في « الأم » (٥٤٦ / ٢) ، وهذا الدعاء يكون ضمن الدعاء الوارد في الخطبة .

(٢) قال المصنف في « الخلاصة » (ص ١٦٦) : (وأركانها تسعة : النية ، ولا يضر إن لم يعرف الميت ذكراً أو أنثى ، والتكبيرات الأربع أركان ، فإن زاد خامسة . . بطلت الصلاة ، وفاتحة الكتاب ركن بعد التكبير الأولى ، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ركن بعد الثانية ، ودعاء الميت ركن بعد الثالثة ، ويقول : « اللهم ؛ لا تحرمنّا أجره ، ولا تفتنّا بعده ، واغفر لنا وله » والدعاء المعروف ، وليس بعد الرابعة ذكر مفروض ، ولكن يسلم إن شاء تسليمه واحدة وهي الركن الأخير ، وإن شاء تسليمتين) .

ما رُوِيَ في الصحيح عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَحَفَظْتُ مِنْ دَعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ؛ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَأَبْدَلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ » ، قَالَ عَوْفٌ : حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ ذَلِكَ الْمَيِّتَ) (١) .

وَمَنْ أَدْرَكَ التَّكْبِيرَةَ الثَّانِيَةَ مِنْ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ . . فَيَنْبَغِي أَنْ يَرَاعِيَ تَرْتِيبَ صَلَاةِ نَفْسِهِ ، وَيَكْبِّرَ مَعَ تَكْبِيرَاتِ الْإِمَامِ ، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ . . قَضَى تَكْبِيرَةً الَّتِي فَاتَ كَفْعَلِ الْمَسْبُوقِ ، فَإِنَّهُ لَوْ بَادَرَ التَّكْبِيرَاتِ . . لَمْ يَبْقَ لِلْقُدُوءِ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعْنَى ، فَالتَّكْبِيرَاتُ هِيَ الْأَرْكَانُ الظَّاهِرَةُ ، وَجَدِيرٌ بِأَنْ تَقَامَ مَقَامَ الرُّكْعَاتِ فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ ، هَذَا هُوَ الْأَوْجَهُ عِنْدِي وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ مُحْتَمَلًا .

وَالْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَتَشْيِيعِهَا مَشْهُورَةٌ ، فَلَا نَطَوَّلُ بِإِيرَادِهَا (٢) ، وَكَيْفَ لَا يَعْظُمُ فَضْلُهَا وَهِيَ مِنْ فَرَائِضِ الْكُفَايَاتِ ، وَإِنَّمَا تَصِيرُ

(١) رواه مسلم (٩٦٣) .

(٢) ومن أشهرها : ما رواه البخاري (١٣٢٥) ، ومسلم (٩٤٥) مرفوعاً : « من شهد الجنَازة حتَّى يصلي عليها . . فله قيراط ، ومن شهدها حتَّى تدفن . . فله قيراطان ، قال : مثل الجبلين العظيمين » .

نفلاً في حق مَنْ لَمْ تَتَعَيَّنْ عَلَيْهِ بِحُضُورِ غَيْرِهِ ، ثُمَّ يَنَالُ بِهَا فَضْلُ فَرَضِ الْكِفَايَةِ وَإِنْ لَمْ يَتَعَيَّنْ ؛ لِأَنَّهُمْ بِجَمَلَتِهِمْ قَامُوا بِمَا هُوَ فَرَضٌ ، وَأَسْقَطُوا الْحَرَجَ عَنْ غَيْرِهِمْ ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَنْفَلٍ لَا يَسْقُطُ بِهِ فَرَضٌ عَنْ أَحَدٍ .

وَيَسْتَحِبُّ طَلْبُ كَثْرَةِ الْجَمْعِ تَبَرُّكاً بِكَثْرَةِ الْهَمَمِ وَالْأَدْعِيَةِ وَاشْتِمَالِهِ عَلَى ذِي دَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ ؛ لَمَّا رَوَى كَرِيبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ مَاتَ لَهُ ابْنٌ فَقَالَ : يَا كَرِيبُ ؛ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدْ اجْتَمَعُوا لَهُ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : تَقُولُ : هُمْ أَرْبَعُونَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَخْرِجُوهُ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يَشْرَكُونَ بِاللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ » (١) .

فَإِذَا شَيَّعَ الْجَنَازَةَ ، فَوَصَلَ الْمَقَابِرَ أَوْ دَخَلَهَا ابْتِدَاءً . . قَالَ : (السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأَخِرِينَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ) (٢) .

وَالأُولَى أَلَا يَنْصَرَفُ حَتَّى يُدْفَنَ الْمَيِّتُ ، فَإِذَا سَوَّى عَلَى الْمَيِّتِ قَبْرُهُ . . قَامَ عَلَيْهِ وَقَالَ : (اللَّهُمَّ ؛ عَبْدُكَ رُدَّ إِلَيْكَ ، فَارْوُفْ بِهِ وَارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ ؛ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنَبِيهِ ، وَافْتَحْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لِرُوحِهِ ، وَتَقَبَّلْهُ بِقَبُولٍ

(١) رواه مسلم (٩٤٨) .

(٢) رواه مسلم (٩٧٤) .

حَسَنٌ ، اللَّهُمَّ ؛ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا . . فَضَاعَفَ لَهُ فِي إِحْسَانِهِ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا . . فَتَجَاوَزَ عَنْهُ (١) .

الرابعةُ : تحيةُ المسجدِ : ركعتانِ فصاعداً ، سنةٌ مؤكدةٌ ، حتى إنها لا تسقطُ وإنْ كَانَ الخطيبُ في الخطبةِ يومَ الجمعةِ معَ تأكُّدِ وجوبِ الإصغاءِ إلى الخطيبِ .

ولو اشتغل بفرضٍ أو قضاءٍ . . تأدَّى بِهِ التحيةُ وحصلَ الفضلُ ؛ إذ المقصودُ ألا يخلو ابتداءُ دخوله عن العبادةِ الخاصَّةِ بالمسجدِ قياماً بحقِّ المسجدِ ، ولهذا يكرهُ أَنْ يدخلَ المسجدَ على غيرِ وضوءٍ ، فَإِنْ دخلَ لعبورٍ أو جلوسٍ . . فليقلْ : (سبحانَ اللهِ ، والحمدُ لله ، ولا إلهَ إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ) يقولُها أربعَ مراتٍ ، فيقالُ : إنها عدلُ ركعتينِ في الفضلِ (٢) .

ومذهبُ الشافعيِّ رحمهُ اللهِ : أَنَّهُ لا تكررُ التحيةُ في أوقاتِ الكراهيةِ ؛ وهي بعدُ العصرِ ، وبعدَ الصبحِ ، ووقتَ الزوالِ ، ووقتَ الطلوعِ والغروبِ ؛ لما رُوِيَ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ركعتينِ بعدَ العصرِ ، فقلَّ لَهُ : أما نهيتنا عن هذا ؟ فقالَ : « هما ركعتانِ كنتُ أصليهما بعدَ »

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١١٨٢٧) ، ويقالُ : ارؤفُ وارأفُ ، كلاهما صحيح .

(٢) كذا ذكر أبو طالب المكي في « قوت القلوب » (٢٣ / ١) .

الظهر ، فشغلني عنهما الوفدُ»^(١) ، فأفادَ هذا الحديثُ فائدتين :

إحداهما : أنَّ الكراهةَ مقصورةٌ على صلاةٍ لا سببَ لها ، ومن أضعفِ الأسبابِ قضاءُ النوافلِ ؛ إذ اختلفَ العلماءُ في أنَّ النوافلَ : هل تقضى ؟ وإذا فعلَ مثلَ ما فاتهُ . . هل يكونُ قضاءً ؟ فإذا انتفتِ الكراهيةُ بأضعفِ الأسبابِ . . فبالحريِّ أن تنتفيَ بدخولِ المسجدِ وهو سببٌ قويٌّ ، ولذلك لا تكرهُ صلاةُ الجنازةِ إذا حضرت ، ولا صلاةُ الخسوفِ والاستسقاءِ في هذه الأوقاتِ ؛ لأنَّ لها أسباباً .

الفائدةُ الثانيةُ : قضاءُ النوافلِ ؛ إذ قضى رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ذلك ، ولنا فيه أسوةٌ حسنةٌ ، وقالت عائشةُ رضي الله عنها : (كان رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم إذا غلبهُ نومٌ أو مرضٌ فلم يَقمْ تلكَ الليلةَ . . صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثنتي عشرةَ ركعةً)^(٢) .

وقد قال العلماءُ : (مَنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ ، فَفَاتَهُ جَوَابُ الْمُؤَذِّنِ ؛ فَإِذَا سَلَّمَ . . قَضَى وَأَجَابَ وَإِنْ كَانَ الْمُؤَذِّنُ قَدْ سَكَتَ) ، ولا معنى الآنَ لقولِ مَنْ يَقُولُ : إِنَّ ذَلِكَ مِثْلُ الْأَوَّلِ وَلَيْسَ بِقَضَاءٍ ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ . . لَمَا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَقْتِ الْكَرَاهَةِ .

أجلُ ؛ مَنْ كَانَ لَهُ وَرْدٌ ، فَعَاقَهُ عَنْ ذَلِكَ عَذْرٌ . . فَيَنْبَغِي أَلَّا يَرْخِصَ لِنَفْسِهِ

(١) رواه البخاري (١٢٣٣) ، ومسلم (٨٣٤) .

(٢) رواه مسلم (٧٤٦) .

في تركه ، بل يتداركه في وقت آخر ؛ حتى لا تميل نفسه إلى الدعة والرفاهية ، وتداركه حسن على سبيل مجاهدة النفس ، ولأنه صلى الله عليه وسلم قال : « أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل »^(١) ، فيقصد به ألا يفتر في دوام عمله .

وروت عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من عبد الله عز وجل بعبادة ثم تركها ملالة . . مقتته الله عز وجل »^(٢) .

فليحذر أن يدخل تحت هذا الوعيد ، وتحقيق هذا الخبر : أنه مقتته الله تعالى بتركها ملالة ، ولولا المقت والإبعاد . . لما سلطت عليه الملالة .

الخامسة : ركعتان بعد الوضوء : مستحبتان ؛ لأن الوضوء قربة ، ومقصودها الصلاة والأحداث عارضة ، فربما يطرأ الحدث قبل الصلاة

(١) رواه البخاري (٦٤٦٤) ، ومسلم (٧٨٢) ، والمعنى : أن العمل المداوم عليه وإن قل فإنه من أحب الأعمال إلى الله تعالى ؛ لأن النفس تألفه ، فيدوم بسببه الإقبال على الحق ، ولأن تارك العمل بعد الشروع كالمرض بعد الوصل ، ولأن المواظب ملازم للخدمة ، وليس من لازم الباب كمن جد ثم انقطع عن الأعتاب ، ولهذا قال بعضهم : لا تقطع الخدمة ولو ظهر لك عدم القبول ، وكفى لك شرفاً أن يقيمك في خدمته . « إتحاف » (٤٦٢ / ٣) .

(٢) قال الحافظ العراقي : (رواه ابن السني في « رياضة المتعلمين » موقوفاً على عائشة) ، ووجدت في حاشية كتاب « المغني » ما نصه : مصلح في نسخة « من عود الله تعالى » بالواو بدل (عبد) . « إتحاف » (٤٦٢ / ٣) . وفي « القوت » (٢٢ / ١ ، ٨٤) باللفظين : (عبد) ثم (عوده) .

فينتقض الوضوء ويضيع السعي ، فالمبادرة إلى ركعتين استيفاءً لمقصود الوضوء قبل الفوات ، وعرف ذلك بحديث بلال ؛ إذ قال صلى الله عليه وسلم : « دخلت الجنة ، فرأيت بلالاً فيها ، فقلت لبلال : بم سبقتني إلى الجنة ؟ » فقال بلال : لا أعرف شيئاً إلا أنني لا أحدث وضوءاً إلا أصلي عقيبَهُ ركعتين ، أو كما قال^(١) .

السادسة : ركعتان عند دخول المنزل وعند الخروج منه : روى أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا خرجت من منزلك . . فصل ركعتين يمنعك مخرج السوء ، وإذا دخلت إلى منزلك . . فصل ركعتين يمنعك مدخل السوء »^(٢) .

وفي معنى هذا : كل أمر يبدأ به ممّا له وقع^(٣) ، ولذلك ورد : ركعتان عند الإحرام^(٤) ، وركعتان عند ابتداء السفر^(٥) ، وركعتان عند الرجوع من

(١) رواه الترمذي (٣٦٨٩) ، وأصله في « البخاري » (١١٤٩) ، و« مسلم » (٢٤٥٨) ، وقوله : (أو كما قال) : هي زيادة حسنة يؤتى بها للتأدب مع كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . « إتحاف » (٤٦٤ / ٣) .

(٢) رواه البيهقي في « الشعب » (٢٨١٤) بزيادة : « إذا خرجت من منزلك إلى الصلاة » .

(٣) وشأن في النفوس ؛ أي : (ذو بال) كما سيأتي .

(٤) كما في « البخاري » (١٥٥٤) .

(٥) فقد روى ابن أبي شيبة في « المصنف » (٤٩١٤) مرفوعاً : « ما خلف عبد على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد السفر » .

السفر في المسجد قبل دخول البيت^(١) ، فكل ذلك مأثور من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكان بعض الصالحين إذا أكل أكلة .. صلى ركعتين ، وإذا شرب شربة .. صلى ركعتين ، وكذلك في كل أمر يحدث^(٢) .

وبدأية الأمور ينبغي أن يتبرك فيها بذكر الله تعالى ، وهي على ثلاث مراتب :
- بعضها يتكرر مراراً ؛ كالأكل والشرب ، فيبدأ فيه باسم الله عز وجل ،
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم .. فهو أبتَر »^(٣) .

- الثانية : ما لا يكثر تكرُّره وله وقع ؛ كعقد النكاح ، وابتداء النصيحة والمشورة ، فالمستحب في ذلك أن يصدَّر بحمد الله سبحانه ، فيقول المزوج : (الحمد لله ، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

(١) كما في « البخاري » (٤٤١٨) ، و« مسلم » (٧١٦) : أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً في الضحى ، فإذا قدم .. بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه .

(٢) يصلي عنده ركعتين ، وهذا مشهد المستغرق بنعمة الله تعالى ، وتلك الصلاة عند كل ما يحدثه هي صلاة شكر على نعمه التي تتجدد عليه في كل أمر وحال يحدثه .
« إتحاف » (٤٦٦ / ٣) .

(٣) هو برواية : (بالحمد لله) بدل (باسم الله) رواه أبو داود (٤٨٤٠) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (١٠٢٥٨) ، وابن ماجه (١٨٩٤) ، والخبر : (أجزم ، أقطع) و (أبتَر) لفظ النسائي ، أما رواية : (بسم الله الرحمن الرحيم) فانظر للتفصيل كتاب « الأقاويل المفصلة لبيان حديث الابتداء بالبسملة » (ص ٨٢) وما بعدها .

زوجتك ابنتي) ، ويقول القابل : (الحمد لله ، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قبلت النكاح) .

وكانت عادة الصحابة رضي الله عنهم في ابتداء أداء الرسالة والنصيحة والمشورة تقديم التحميد .

- الثالثة : ما لا يتكرر كثيراً ، وإذا وقع . . دام وكان له وقع ؛ كالسفر ، وشراء دار جديدة ، والإحرام ، وما يجري مجراه ، فيستحب تقديم ركعتين عليه ، وأدناه الخروج من المنزل والدخول فيه ؛ فإنه نوع سفر خفيف .

السابعة : صلاة الاستخارة : فمن هم بأمر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف أن الخير في تركه أو في الإقدام عليه . . فقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يصلي ركعتين ، يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب (قل يا أيها الكافرون) ، وفي الثانية الفاتحة (قل هو الله أحد) ، فإذا فرغ . . دعا وقال : « اللهم ^(١) ؛ إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرُك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم ؛ إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ

(١) ذكر الحافظ الزبيدي لكلمة (اللهم) هنا معنى لطيفاً ، ويمكن تعميمه دون تكلف كذلك ، فقال : (اللهم ؛ أي : يا الله اقصد ، فأدخل الإرادة ؛ لأن القصد الإرادة ، فحذف الهمزة واكتفى بالهاء من الله لقرب المخرج والمجاورة - أي : الأصل يا الله هم - وليدل بذلك على عظيم الوصلة) . « إتحاف » (٤٦٨ / ٣) .

لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري وعاجله وآجله^(١) . . فقدّرهُ لي ، ويسّرهُ لي ، ثمّ بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أنّ هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري وعاجله وآجله . . فاصرفني عنه ، واصرفه عني ، وقدّر لي الخير أينما كان ، إنك على كلّ شيء قديرٌ » . رواه جابر بن عبد الله ، قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلّها كما يعلمنا السورة من القرآن)^(٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا همّ أحدكم بأمرٍ . . فليصل ركعتين ، ثمّ يسمي الأمر »^(٣) ويدعو بما ذكرنا .

وقال بعض الحكماء : (مَنْ أُعْطِيَ أربعاً . . لم يمنع أربعاً : مَنْ أُعْطِيَ الشكر . . لم يُمنع المزيد ، وَمَنْ أُعْطِيَ التوبة . . لم يمنع القبول ، وَمَنْ أُعْطِيَ الاستخارة . . لم يمنع الخيرة ، وَمَنْ أُعْطِيَ المشورة . . لم يمنع الصواب)^(٤) .

(١) المشهور في هذا الدعاء : أو قال : « عاجل أمري » بدل قوله : « وعاقبة أمري » لكن جمع احتياطاً للروايات . « إتحاف » (٤٦٨ / ٣) .

(٢) رواه البخاري (١١٦٢) ، وفيه : (فاقدّره) بدل (فقدّره) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٠٠١٦) .

(٤) رواه الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (٥٩٥) عن أبي بكر بن عياش عن بعض الحكماء . ونقل الحافظ الزبيدي عن بعض العارفين أنه قال : (يفعل ذلك في كل حاجة مهمة يريد فعلها أو قضاءها ، ثم يشرع في حاجته ، وإن كان له فيها خيرة . . سهل الله أسبابها إلى أن تحصل ، فتكون عاقبتها محمودة ، وإن تعذرت الأسباب ولم يتفق تحصيلها . . فيعلم أن الله اختار تركها ، فلا يتألم لذلك ، وسيحمد عاقبتها تركاً أو فعلاً) . « إتحاف » (٤٦٩ / ٣) .

الثامنة : صلاة الحاجة : فمن ضاق عليه الأمر ومست حاجته في صلاح دينه أو دنياه إلى أمر تعذر عليه . فليصل هذه الصلاة ؛ فقد روي عن وهيب بن الورد أنه قال : إن من الدعاء الذي لا يُردُّ أن يصلي العبد اثني عشرة ركعة ، يقرأ في كل ركعة بأم القرآن وآية الكرسي و (قل هو الله أحد) ، فإذا فرغ . خرَّ ساجداً ثم قال : سبحان الذي لبس العزَّ وقال به ، سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به ، سبحان الذي أحصى كل شيء بعلمه ، سبحان الذي لا ينبغي التسبيح إلا له ، سبحان ذي المن والفضل ، سبحان ذي العز والتكريم ، سبحان ذي الطول ، أسألك بمعاقب عرك من عرشك ، ومنتهى الرحمة من كتابك ، وباسمك الأعظم ، وجدك الأعلى ، وكلماتك الثمات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر . أن تصلي على محمد وعلى آل محمد ، ثم يسأل حاجته التي لا معصية فيها ؛ فيجاب إن شاء الله عز وجل . قال وهيب : بلغنا أنه كان يقال : لا تعلموها سفهاءكم فيتعاونون بها على معصية الله تعالى^(١) .

وهذه الصلاة رواها ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) .

(١) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٥٨ / ٨) .

(٢) عزاه الحافظ المنذري في « الترغيب والترهيب » (٥٣٧ / ١) للحاكم ، وقال : (قال

أحمد بن حرب : قد جربته فوجدته حقاً ، وقال إبراهيم بن علي الديلمي : قد جربته فوجدته حقاً ، وقال الحاكم : قال لنا أبو زكريا : قد جربته فوجدته حقاً ، قال الحاكم : قد جربته فوجدته حقاً . تفرد به عامر بن خدّاش ، وهو ثقة مأمون) .

ولصلاة الحاجة صورة أخرى مشهورة جداً ، رواها جمع من أئمة المحدثين ، منهم =

التاسعة : صلاة التسيح : وهذه الصلاة مأثورة على وجهها ، ولا تختص بوقت ولا بسبب ، ويستحب ألا يخلو الأسبوع عنها مرة واحدة ، أو الشهر مرة ؛ فقد روى عكرمة عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب : « ألا أعطيك ، ألا أمنحك ، ألا أحبك بشيء إذا أنت فعلته . . غفر الله لك ذنبك ؛ أوله وآخره ، قديمه وحديثه ، خطأه وعمده ، سره وعلايته ؟ تصلي أربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم . . قلت : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها وأنت رافع عشرأ ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرأ ، ثم تسجد فتقولها عشرأ ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرأ ، ثم تسجد فتقولها عشرأ ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرأ ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة ، تفعل ذلك في أربع ركعات ، إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة . . فافعل ، فإن لم تفعل . . ففي كل

= الترمذي (٣٥٧٨) ، وابن ماجه (١٣٨٥) واللفظ له ، عن عثمان بن حنيف : أن رجلاً ضريراً البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله لي أن يعافيني ، فقال : « إن شئت . . أخرت لك وهو خير ، وإن شئت . . دعوت » ، فقال : ادع ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ، ويصلي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : « اللهم ؛ إني أسألك ، وأتوجه إليك بمحمد نبي الرحمة ، يا محمد ؛ إني قد توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي ، اللهم ؛ فشفعه في » ، زاد النسائي في « السنن الكبرى » (١٠٤٢١) : (فرجع وقد كشف له عن بصره) .

جمعة مرة ، فإن لم تفعل . . ففي كل شهر مرة ، فإن لم تفعل . . ففي السنة مرة^(١) .

وفي رواية أخرى أنه يقول في أوّل الصلاة : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » ، ثم يسبح خمس عشرة تسبيحة قبل القراءة ، وعشراً بعد القراءة ، والباقي كما سبق عشراً عشراً ، ولا يسبح بعد السجدة الأخرى قاعداً ، وهذا هو الأحسن ، وهو اختيار ابن المبارك^(٢) ، والمجموع في الروايتين ثلاث مئة تسبيحة ، فإن صلاها نهاراً . . فتسليمة واحدة ، وإن صلاها ليلاً . . فتسليمتين أحسن ؛ إذ ورد أن صلاة الليل مثنى مثنى^(٣) ، وإن زاد بعد التسبيح قوله : لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . . فهو حسن ، فقد ورد ذلك في بعض الروايات^(٤) .
فهذه هي الصلوات المأثورة .

(١) رواه أبو داود (١٢٩٧) ، وابن ماجه (١٣٨٧) .

(٢) رواها عنه حاكياً قوله الترمذي (٤٨١) .

(٣) رواه البخاري (٤٧٢) ، ومسلم (٧٤٩) ، وهذا اختيار ابن المبارك كما في حديث الترمذي المشار إليه قبل .

(٤) قوت القلوب (١ / ٤٤) ، وقد عقد الحافظ الزبيدي فصلاً في « الإتحاف » (٣ / ٤٧٧) لدراسة أسانيد الرواية لصلاة التسبيح ، ونقل كلام الجلة من أهل العلم في الأخذ بها والحرص عليها ، ثم قال : (ولأبي موسى المديني الحافظ كتاب حافل سماه : « دستور الذاكرين ومنشور المتعبدين » جمع فيه فأوعى ، جمع فيه جميع ما ذكر مسنداً ، غير أن منه الضعيف ، فينبغي عمله وإن لم يصح ؛ لأنه لا ينافي ما صح ، لا سيما وهو في فضائل الأعمال ، والله أعلم) .

ولا يُستحبُّ شيءٌ من هذه النوافل في الأوقات المكروهة إلا تحية المسجد وما أوردناه قبلها^(١) ، وما أوردناه بعد التحية من ركعتي الوضوء وصلاة السفر والخروج من المنزل والاستخارة.. فلا ؛ لأن النهي مؤكد ، وهذه الأسباب ضعيفة ، فلا تبلغ درجة الخسوف والاستسقاء والتحية .

وقد رأيت بعض المتصوفة يصلي في الأوقات المكروهة ركعتي الوضوء ، وذلك في غاية البعد ؛ لأن الوضوء لا يكون سبباً للصلاة ، بل الصلاة سبب الوضوء ، فينبغي أن يتوضأ ليصلي لا أنه يصلي لأنه توضأ ، وكلُّ محدث يريد أن يصلي في وقت الكراهية فلا سبيل له إلا أن يتوضأ ويصلي ، فلا يبقى للكراهية معنى ، ولا ينبغي أن ينوي ركعتي الوضوء كما ينوي ركعتي التحية ، بل إذا توضأ.. صلى ركعتين تطوعاً كيلا يتعطل وضوءه كما كان يفعل بلال ، فهو تطوعٌ محض يقع عقيب الوضوء .

وحديث بلال لم يدل على أن الوضوء سبب كالخسوف والتحية حتى ينوي ركعتي الوضوء ، فيستحيل أن ينوي بالصلاة الوضوء ، بل ينبغي أن ينوي بالوضوء الصلاة ، وكيف ينتظم أن يقول في وضوئه : أتوضأ لصلاتي ، وفي صلاته يقول : أصلي لوضوئي ؟! بل من أراد أن يحرس وضوءه عن التعطيل في وقت الكراهية.. فلينو قضاء إن كان يجوز أن يكون

(١) وهي صلاة الكسوف والاستسقاء والجنابة ، فإن كلاً من ذلك مستثناة مثل تحية المسجد . « إتحاف » (٤٨٣ / ٣) .

في ذمته قضاء صلاة تطرّق الخلل إليها بسبب من الأسباب ، فإنّ قضاء الصلوات في أوقات الكراهية غير مكروه ، فأما نيّة التطوُّع . . فلا وجه له^(١) .

ففي النهي في أوقات الكراهية مهمات ثلاثة :

أحدها : التوقي من مضاهاة عبدة الشمس .

والثاني : الاحتراز من انتشار الشياطين ؛ إذ قال صلى الله عليه وسلم : « إن الشمس لتطلع ومعها قرن الشيطان ، فإذا طلعت . . قارنها ، فإذا ارتفعت . . فارقتها ، فإذا استوت . . قارنها ، فإذا زالت . . فارقتها ، فإذا تضيّفت للغروب . . قارنها ، فإذا غربت . . فارقتها »^(٢) ، فهي عن الصلاة في هذه الأوقات ونبّه به على العلة .

والثالث : أن سالكى طريق الآخرة لا يزالون يواظبون على الصلاة في جميع الأوقات ، والمواظبة على نمط واحد من العبادات يورث الملل ، ومهما مُنِعَ منها ساعة . . زاد النشاط وانبعثت الدواعي ، والإنسان حريص على ما مُنِعَ منه ، ففي تعطيل هذه الأوقات زيادة تحريض وبعث على انتظار انقضاء الوقت ، فخصّصت هذه الأوقات بالتسبيح والاستغفار ؛ حذراً من الملل بالمداومة ، وتفرّجاً بالانتقال من نوع عبادة إلى نوع آخر ، ففي

(١) وهذا اختيار المصنف ، والمشهور في المذهب أن ركعتي الوضوء تؤديان في وقت الكراهة .

(٢) رواه النسائي (٢٧٥ / ١) ، وابن ماجه (١٢٥٣) ، وتضيفت : مالت .

الاستطراف والاستجداد لذة ونشاط ، وفي الاستمرار على شيء واحد استثقال ومَلال ؛ ولذلك لم تكن الصلاة سجوداً مجرداً ، ولا ركوعاً مجرداً ، ولا قياماً مجرداً ، بل رتبت العبادات من أعمال مختلفة وأذكار متباينة ؛ فإن القلب يدرك من كل عمل منها لذة جديدة عند الانتقال إليها ، ولو واظب على الشيء الواحد . . لتسارع إليه المَلال .

فإذا ؛ كانت هذه أموراً مهمة في النهي عن الأوقات المكروهة ، إلى غير ذلك من أسرار آخر ليس في قوة البشر الاطلاع عليها ، والله ورسوله أعلم بها ، فهذه المهمات لا تترك إلا بأسباب مهمة في الشرع ؛ مثل قضاء الصلوات ، وصلاة الاستسقاء ، والخسوف ، وتحية المسجد ، فأما ما ضعف عن هذه . . فلا ينبغي أن يصادم بها مقصود النهي ، هذا هو الأوجه عندنا . والله أعلم بالصواب^(١) .



تم كتاب أسرار الصلاة ومهمات
وهو الكتاب الرابع من ربع العبادات من كتب إحياء علوم الدين
بحمد الله وحسن توفيقه ، وصلاؤه على سيد المرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين
ينلوه كتاب أسرار الزكاة

(١) في (ز) : (قبول بأصله وصح) .

مُحْتَوَى الْكِتَابِ

رُبْعُ الْعِبَادَاتِ / الْقِسْمُ الْأَوَّلُ

- ٧ خطبة المؤلف
- ٨ - سبب الإقدام على تصنيف «إحياء علوم الدين»
- ٨ - وصف أحوال الناس زمن التأليف ، الغفلة عن وظيفة المخلوق
- ٨ - غياب العلماء وبقاء رسومهم
- ٩ - علوم الآخرة طويت ونسيت
- ٩ - «إحياء علوم الدين» هو البلسم الشافي
- ٩ - الفهرست المجلد لـ «إحياء علوم الدين»
- ١٠ - سبب تقديم كتاب العلم في التأليف
- ١١ - التعريف بالأرباع التي تقسم الكتاب
- ١٢ - الأشياء التي تميّز «الإحياء» عن غيره من الكتب التي تقدمته
- ١٣ - لماذا قسم «الإحياء» أرباعاً؟
- ١٤ - الضئيلة في علوم المكاشفة
- ١٤ - تقسيم علم المعاملة نظراً إلى أربعة أقسام
- ١٥ - مكانة علم الفقه زمن المصنّف
- ١٥ - ثمرة علوم «الإحياء»

- ١٧ كتاب العلم
- ٢٠ الباب الأول: في فضل العلم والتعليم والتعلم وشواهد من النقل والعقل
- ٢٠ فضيلة العلم
- ٢٢ - الحكمة في استغفار الخلق للعالم
- ٢٥ - لا عبادة بغير علم

- ٢٩ - الناس هم العلماء
- ٣٠ - حياة القلوب بالعلم والحكمة
- ٣٤ فضيلة التعلم
- ٣٩ فضيلة التعليم
- ٤٦ الشواهد العقلية لفضيلة العلم
- ٤٦ - الكلام في الشيء فرع تصور ماهيته
- ٤٧ - بيان معنى الفضيلة
- ٤٧ - أنواع المطلوبات
- ٤٨ - السعادة الأبدية هي غاية المطلوب، وأسطها العلم ثم العمل
- ٤٩ - ثمرة العلم في الآخرة
- ٤٩ - ثمرة العلم في الدنيا
- ٤٩ - أنواع الأعمال والحرف والصناعات
- ٥٠ - شرف السياسة بالتأليف والاستصلاح ومراتبها
- ٥١ - كيف يعرف شرف الصناعة
- الباب الثاني : في العلم المحمود والمذموم وأقسامهما وأحكامهما وفيه بيان
ما هو فرض عين وما هو فرض كفاية وبيان أن موقع الكلام والفقه من علم
الدين إلى أي حد هو وتفضيل علم الآخرة
- ٥٤ بيان العلم الذي هو فرض عين
- ٥٤ - بيان العلم الذي هو فرض عين وذكر الخلاف في تعيينه
- ٥٦ - المعنى الذي ذهب إليه المصنف في هذا
- ٥٦ - المعاملة : اعتقاد، وفعل، وترك
- ٥٧ - العوارض التي توجب تعلماً جديداً
- ٥٨ - علم فعل النفل نفل، وعلم فعل الفرض فرض
- ٥٩ - يتجدد فرض علم المعتقدات بحسب الخواطر الواردة

- ٦٠ - تلقينُ الصحيح من العقيدة في بلد يسوده أهل البدع واجبٌ
- ٦٢ - بيان العلم الذي هو فرض كفاية
- ٦٢ - العلوم غير الشرعية محمودها ومذمومها ومباحها
- ٦٢ - فرض الكفاية من العلوم غير الشرعية
- ٦٣ - ما هو فضيلة من العلوم غير الشرعية
- ٦٣ - العلوم الشرعية وما تنقسم إليه
- ٦٤ - الإجماع والأثر أصلان من الدرجة الثانية
- ٦٦ - تحريجة: لم ألحقت الفقه بعلم الدنيا؟
- ٦٧ - حدُّ الفقيه
- ٦٨ - تحرُّزُ السادة الصحابة من الفتوى
- ٦٨ - تحريجة: لا نسلم كون العبادات والمعاملات من علوم الدنيا
- ٦٩ - حكم الفقيه متعلق بالظاهر لا بالباطن
- ٧٠ - صلاة الغافلين صحيحة عند الفقيه، ومعاقب عليها في الآخرة
- ٧١ - مراتب الورع
- ٧٢ - ليس للفقيه حكم في ورع القلوب، بل في ورع الظاهر
- ٧٤ - تحريجة: فإن كان الفقه من علوم الدنيا.. فقد استوى الفقه والطب
- ٧٥ - تحريجة: فضِّلْ لنا علم الآخرة لتتعرفه
- ٧٥ - علم المكاشفة هو غاية العلوم
- ٧٦ - طرفٌ من معلوم علم المكاشفة
- ٧٨ - التعرف على علم طريق الآخرة
- ٧٨ - العلمُ الذي كهيئة المكنون هو علم المكاشفة
- ٨٠ - العلمُ بالأخلاق الحميدة للعمل بها، والذميمة لتجنبها.. هو علم الآخرة ..
- ٨١ - جهل بعض الفقهاء بفروض العين العلمية
- ٨١ - كيف يرخص الفقهاء بفرض الكفاية مع إهمال فرض العين؟!

- ٨٢ علماء الظاهر يقرؤون بالفضل لأرباب القلوب
- ٨٣ تحريجة: لِمَ لم تذكر علم الكلام والفلسفة وتبين أهي محمودة أم مذمومة؟
- ٨٤ موقف المصنف من علم الكلام
- ٨٤ موقف المصنف من الفلسفة وعلومها
- ٨٥ عودٌ للحديث عن علم الكلام
- ٨٦ لا بدّ للمتكلّم من طلب طريق المعرفة
- تحريجة: إذا كان المتكلم حارساً للعقيدة والفقيه حافظاً للقانون وعلماء
- ٨٦ الأمة متكلم وفقه . . فكيف تنزل بهم إلى هذه الرتبة السافلة؟
- ٨٧ الرجال يعرفون بالحق، ولا يعرف الحق بالرجال
- ٨٧ مقياسُ الفضل
- ٨٨ الفتوى من توابع الولاية والسلطنة
- ٨٨ فرقٌ كبير بين الفضل والشهرة
- ٩٠ أقسام ما يُتقرب به إلى الله تعالى
- ٩١ كيف كانت أحوال فقهاء الإسلام الصادقين
- ٩١ أتباع الفقهاء أخذوا عنهم خصلة وتركوا أربعاً
- ٩٢ الإمام الشافعي رضي الله عنه
- ٩٢ ختمه للقرآن وصلاته بالليل
- ٩٣ تركه للشيع لأجل العبادة
- ٩٣ مراقبته للسانه وأذنه
- ١٠٠ اعتراف الأئمة بفضل الشافعي
- ١٠١ الإمام مالك رضي الله عنه
- ١٠٦ الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه
- ١٠٩ الإمامان أحمد وسفيان

- الباب الثالث: فيما يعده العامة من العلوم المحمود وليس منها وفيه بيان الوجه الذي به يكون بعض العلوم مذموماً وبيان تبديل أسامي العلوم وهو الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة وبيان القدر المحمود من العلوم الشرعية والقدر المذموم منها ١١٠
- بيان علة ذم العلم المذموم ١١٠
- تحريجة: كيف يكون الشيء علماً ثم يكون مذموماً؟ ١١٠
- أسباب ذم العلم ١١٠
- بيان معنى السحر ١١٠
- كثير من الخلق يحجبون بالأسباب عن المسبب ١١٢
- أحكام النجوم ظنيّة تخمينيّة، لا قطعية ١١٣
- يجب صرف العمر إلى ما هو أنفس ١١٤
- علم التعبير وعلم النجوم كلاهما تخمين، وبينهما فرق ١١٥
- حكاية تدل على أن الجهل نافع أحياناً ١١٦
- لا يمكن للعقل أن يحيط بأسرار الشرع ولطائفه ١١٧
- التجربة لا تتطرق إلى ما ينفع في الآخرة، بل لا بد من الخبر الصادق ١١٨
- بيان ما بدل من ألفاظ العلوم ١٢٠
- سبب التباس العلوم المحمودة بالمذمومة ١٢٠
- الفقه عند السلف هو علم طريق الآخرة ١٢٠
- الفقه والفهم بمعنى ١٢١
- الفقيه عند الحسن هو الزاهد ١٢٣
- ما ذكرناه في معنى الفقه لا يمنع من إرادة المتصدي للأحكام الظاهرة ١٢٣
- العلم عند السلف كان يطلق على العلم بالله تعالى ١٢٤
- وهو اليوم يطلق على أهل النزاع والجدل ١٢٤
- التوحيد أن ترى الأمور كلها من الله عز وجل ١٢٥

- ١٢٦ للتوحيد قشرانٍ ولُبٌّ
- ١٢٧ عابد الصنم إنما يعبد هواه على التحقيق
- ١٢٨ القلب هو معدن التوحيد ومنبعه
- ١٢٩ ترك حقيقة الذكر إلى القصص والأشعار والشطح والطامات
- ١٢٩ الآثار الواردة في القصَّاص
- ١٣٠ التذكير المحمود في الشرع
- ١٣١ أخطار القصص على عوامِّ الناس
- ١٣٢ القصص المحمودة
- ١٣٢ وضع الحكايات وافتراؤها من نزغات الشيطان
- ١٣٢ كراهية السجع والتحذير منه
- ١٣٣ أشعار النسيب لا تحرك في نفوس العوام إلا الشهوات
- ١٣٤ والخواصُّ ينزلونها على أحوالهم
- ١٣٥ استلذاذ العامة للشطح وانكبابها عليه
- ١٣٧ الآثار المحذرة من إطلاق كلام لا يفهمه المخاطب
- ١٣٧ ما يميِّز الطامات عن الشطح
- ١٣٩ هناك أمور نقطع بعدم صرفها عن ظاهرها
- ١٤٠ تفسير القرآن بالاستنباط والفكر ليس من هذا الباب
- من يضع الحديث على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقل ظلماً
- ١٤٠ وضلالاً من طامات الباطنية
- ١٤٢ ما ارتضاه السلف من العلوم قد اندرس
- ١٤٤ بيان القدر المحمود من العلوم المحمودة
- ١٤٥ لا غنى عن المجاهدة للوصول إلى العلم بالله تعالى
- ١٤٦ إما أن تكون مشغولاً بنفسك، وإما متفرغاً لغيرك
- ١٤٧ التخلية قبل التحلية

- ١٤٧ مهلك نفسه في طلب صلاح غيره سفيه
- ١٤٨ منهج التعلم بعد إصلاح النفس عند المصنف
- ١٤٨ لا تعجل في التخصص، فالعمر قصير والعلم كثير
- ١٥٠ من ابتلي بالبدعة مع الجدل قل أن ينفعه علم الكلام
- ١٥٠ التعصّب سبب يرسخ العقائد في النفوس
- ١٥١ التعصّب سبب لترسيخ البدعة في النفوس
- ١٥١ نصيحة من المصنف في علم الخلافات
- ١٥٢ الخلافات مفسدة لذوق الفقه
- ١٥٢ الأخبار الواردة في ذم الجدل
- الباب الرابع: في سبب إقبال الخلق على علم الخلاف وتفصيل آفات المناظرة والجدل وشروط إباحتها
- ١٥٥ سبب استعانة الولاة بالفقهاء
- ١٥٦ ظهور سوء النية في طلب العلم
- ١٥٦ الإقبال على علم الكلام
- ١٥٧ الميل إلى علم الخلافات
- ١٥٩ بيان التليس في تشبيه هذه المناظرات بمشاورات الصحابة ومفاوضات السلف
- ١٥٩ شروط وعلامات طلب الحق
- ١٥٩ كذب من اشتغل بفرض الكفاية عن فرض العين إن ادّعى طلب الحق
- ١٦٠ هل تكون الصلاة عصياناً؟
- ١٦٢ فمن لم تكن عنده رتبة الاجتهاد وهذه هي الحال؟
- ١٦٣ أخطار المناظرة أمام الجموع
- ١٦٤ أحوال السلف في المناظرات والمشاورات
- ١٦٦ مشهد من مساوىء المناظرات
- ١٦٨ هل ثم من يفكر في مناظرة الشيطان؟

١٦٩	بيان آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق
١٦٩	الحسد
١٧٠	- الحسد نار محرقة
١٧٠	التكبر والترفع على الناس
١٧١	الحقد
١٧٢	الغيبة
١٧٢	تزكية النفس
١٧٣	التجسس وتتبع عورات الناس
١٧٣	الفرح بمساءة الناس والغم لمسارهم
١٧٤	النفاق
١٧٥	الاستكبار عن الحق
١٧٦	الرياء وملاحظة الخلق
١٧٦	- ما يتفرع عن هذه الخصال العشر الذميمة
١٧٧	- الوعاظ ونحوهم قد يبتلوا بمثل هذه الآفات الشنيعة
١٧٨	- تحريجة: في المناظرات حث على طلب العلم
١٧٩	العلماء ثلاثة
١٨١	الباب الخامس: في آداب المتعلم والمعلم
١٨١	بيان وظائف المتعلم
١٨١	- النجاسة حسية ومعنوية
١٨٢	- نور العلم يقذفه الله تعالى بواسطة الملائكة
١٨٢	- كيف آمن الكفار إن كانت الملائكة لا تدخل قلوبهم؟
١٨٣	- فرق ما بين الاعتبار وتقرير البواطن
١٨٣	- نور البصيرة يراعي المعاني دون الصور
١٨٤	- تحريجة: فما لنا نرى رديء الأخلاق يحصل العلوم؟

- ١٨٦ - تحريجة: كيف يكون العلم الخشية ونرى جماعة من الفقهاء بأخلاق ذميمة
- ١٨٧ - من أبى أن يتعلّم إلا من المرموقين المشهورين فهو من المتكبرين
- ١٨٨ - خطأ المعلم أنفع للمتعلم من صواب نفسه
- ١٨٩ - تحريجة: أفلا يجب علينا أن نسأل؟
- ١٨٩ - دع السؤال قبل أوانه
- ١٨٩ - قطعة من وصية سيدنا علي رضي الله عنه للمتعلم
- ١٩٠ - التحذير من المعلمين الذين ينقلون المذاهب ولا يلتزمون مذهباً
- ١٩١ - يجوز للكامل ما لا يجوز للناقص
- ١٩٢ - العلوم إما سالكة بالعبد أو معينة على السلوك
- ١٩٥ - الميزان الذي نتعرّف به شرف العلوم
- ١٩٧ - لا يفهم بشدة العناية بعلم الآخرة تسفيه باقي العلوم
- ١٩٨ - تقسيم العلوم بمثال لطيف
- ٢٠٠ - تفاوت درجات الواصلين
- ٢٠١ - تحريجة: لِمَ شبهت الفقه والطب بأدنى الدرجات التي فصلتها؟
- ٢٠٢ - شرف خصوصية النسبة للقلب والروح
- ٢٠٢ - وجه التمايز بين الطب والفقه
- ٢٠٥ - بيان وظائف المرشد المعلم
- ٢٠٦ - حقّ معلّم علوم الآخرة أكد من حقّ الوالدين
- ٢٠٧ - الفضل والمنة للمتعلم
- ٢٠٨ - طلب الأجر على التعليم من الله عز وجل
- ٢٠٨ - الاعتداد بالطلبة والمتعلمين حسنة وضعة
- ٢٠٩ - الغاية من التعلّم هو القرب من الله تعالى
- ٢١٣ - وضع الأشياء في محالّها
- ٢١٥ - قصر العوامّ على المهمات في الدين

- الباب السادس : في آفات العلم وبيان علامات علماء الآخرة والعلماء السوء . ٢١٧
- الأخبار الواردة في ذلك ٢١٧
- علامات علماء الآخرة ٢٢٣
- الجاه أضرُّ من المال ٢٢٦
- علماء هذه الأمة رجлан ٢٢٩
- معرفة الأولي فالأولي ٢٤٠
- قصة حاتم الأصم مع شقيق البلخي ٢٤١
- قصة حاتم الأصم وزهده ووعظه الولاية والعلماء ٢٤٤
- التحقيق في مسألة التوسع في المباحات ٢٤٨
- مكاتبتا يحيى النوفلي ومالك بن أنس ٢٤٨
- أخبار في التحذير من مجاورة الولاية ٢٥١
- عمر بن عبد العزيز والحسن البصري ٢٥٦
- ترك الحياء من قول : لا أدري ٢٥٧
- سبق العامل للعالم ٢٦٥
- قطعة من حديث أمير المؤمنين علي رضي الله عنه لكميل بن زياد ٢٦٦
- تحريجة : فما هو اليقين حتى نشغل به ؟ ٢٧٠
- اليقين عند المتكلمين ٢٧٠
- اليقين عند الفقهاء والمتصوفة وأكثر العلماء ٢٧٣
- على هذا الاصطلاح يوصف اليقين بالضعف والقوة ٢٧٣
- تحريجة : فما متعلقات اليقين وماذا يطلب فيه ؟ ٢٧٥
- الأدب في الخلوات ثمرة يقين المراقبة ٢٧٧
- الآثار والأخبار الواردة في ذلك ٢٧٩
- من سمات علماء الدنيا الاشتغال بالنوادر عن المهمات ٢٨٦
- علماء الدنيا يخسرون الدنيا والآخرة ٢٨٦

- غربة علم الآخرة ٢٨٨
- لا يصلح لأهل الخصوص إلا الخصوص ٢٨٩
- البحث عن أسرار الأعمال ٢٩٠
- التدوين سبب للكسل وترك التلقي ٢٩١
- أول من صنّف في الإسلام ٢٩٢
- كيف بدأت غربة علم اليقين ٢٩٣
- من هو أعلم أهل الزمان ٢٩٤
- العبرة بموافقة السنة ٢٩٤
- مثال على بعض المبتدعات التي تعد من المعروف ٢٩٦
- قصة إبليس في إفساد السلف ٣٠٠
- تحريجة: فكيف وصلت إلينا هذه القصة عن إبليس؟ ٣٠١
- سبب احتجاب الأولياء ٣٠٢
- الباب السابع: في العقل وشرفه وحقيقته وأقسامه ٣٠٥
- بيان شرف العقل ٣٠٥
- هيبة العقل الكامل ٣٠٦
- الأخبار الواردة في شرف العقل ٣٠٦
- العاقل من أطاع الله تعالى ٣٠٦
- تحريجة: كيف وُجد العرض قبل الجوهر؟ ٣٠٧
- الأخبار الواردة في العقل ٣٠٨
- بيان حقيقة العقل وأقسامه ٣١٢
- إثبات العقل كغريزة راسخة ٣١٢
- توصيف تعاريف العقل ٣١٥
- مثال يوضح وجود القسم الأول من تعاريف العقل ٣١٧
- فهم دقيق لمعنى التذكّر في كتاب الله تعالى ٣١٨

٣١٩	- مثال خلل البصيرة
٣٢١	بيان تفاوت الناس في العقل
٣٢٣	- مثال التفاوت في العقل الغريزي
٣٢٤	- لا ربط بين معرفة درجات الوحي وبين استدعائه
٣٢٥	- انقسام الناس في درجات الفهم
٣٢٥	- تحريجة: إن كان هذا شأن العقل . . فما بال الصوفية يذمونه؟
٣٢٦	- نور اليقين وعين الإيمان وما شابه هذا هو العقل عينه
٣٢٩	كتاب قواعد العقائد
	الفصل الأول: في ترجمة عقيدة أهل السنة في كلمتي الشهادة التي هي أحد
٣٣١	مباني الإسلام
٣٣١	التوحيد
٣٣١	- ذاته سبحانه وتعالى
٣٣١	- مجمل القول في التوحيد
٣٣٢	التنزيه
٣٣٢	- مجمل القول في التنزيه
٣٣٣	- صفاته سبحانه وتعالى
٣٣٣	الحياة والقدرة
٣٣٣	- مجمل القول في الحياة والقدرة
٣٣٤	العلم
٣٣٤	- مجمل القول في العلم
٣٣٥	الإرادة
٣٣٥	- مجمل القول في الإرادة
٣٣٥	السمع والبصر
٣٣٥	- مجمل القول في السمع والبصر

- الكلام ٣٣٦
- مجمل القول في الكلام ٣٣٦
- الأفعال ٣٣٧
- أفعاله سبحانه وتعالى ٣٣٧
- معنى الكلمة الثانية من كلمتي الشهادة ٣٣٨
- الكلام في نبوته صلى الله عليه وسلم ٣٣٨
- الكلام في الغيبات ٣٣٨
- الفصل الثاني: في وجه التدرج إلى الإرشاد وترتيب درجات الاعتقاد ٣٤٢
- التقليد في العقائد ٣٤٢
- ترسيخ العقيدة لا يكون بتعلم الجدل، بل بتلاوة القرآن ودراسة علومه،
والاشتغال بوظائف العبادات ٣٤٢
- عقيدة العامي وعقيدة المتكلم ٣٤٣
- مسألة: في حكم تعلم الجدل والكلام ٣٤٥
- من مال إلى القول بتحريم تعلم الجدل والكلام وأقوالهم في ذلك ٣٤٥
- حججهم في ذلك ٣٤٨
- حجج وأدلة القائلين بإباحة تعلم الجدل والكلام ٣٤٩
- ما ورد عن السلف من الجدل والكلام ٣٥١
- رأي المصنف في هذه المسألة هو التفصيل ٣٥٣
- مضرة علم الكلام ٣٥٤
- منفعة علم الكلام ٣٥٥
- تفصيل القول فيه ٣٥٦
- تحريجة: ألا ترى أن تعلم الكلام صار من جملة فروض الكفايات؟ ٣٥٩
- لا بد من وجود من يدفع الشبه، ولكن لا يثبت علمه على العموم ٣٦٠
- من يجب تعليمه هذا العلم ٣٦٠

- الحجج المحموددة في الكلام هي التي من جنس حجج القرآن ٣٦١
- سبب منع السلف من تعلم الكلام ٣٦١
- معرفة الأشياء على ما هي عليه يتوقف على المجاهدة والإقبال على الله
- بالكلية ٣٦٢
- مسألة: هل هناك عقيدة ظاهرة وعقيدة باطنة ؟ ٣٦٢
- مسألة: في وجه الاختلاف بين الظاهر والباطن ٣٦٦
- أسرار علوم المكاشفة ليس مما كلف العبد الاطلاع عليه ٣٦٧
- مرجع حجب الأسرار ودقائق المعارف خمسة أمور ٣٦٧
- كلال أكثر الأفهام عن دركه ٣٦٧
- أن يكون ذكره ضاراً بأكثر المخاطبين ٣٧٠
- ترميزه ليكون ذلك أوقع في قلب السامع ٣٧١
- قرينة تقرير خلاف الظاهر إما العقل أو الشرع ٣٧٢
- إدراك الشيء جملة ثم إدراكه تفصيلاً ٣٧٤
- التعبير بلسان المقال عن لسان الحال ٣٧٥
- تنوع الفهوم في اشتفاف النص ٣٧٧
- المغالون في رفع الظواهر ٣٧٧
- المغالون في إثبات الظواهر ٣٧٧
- أهل اليقين يأخذون بالمذهبيين معاً ٣٧٩
- الفصل الثالث من كتاب قواعد العقائد : في لوازم الأدلة للعقيدة التي
- ترجمناها بـ «الرسالة القدسية» ٣٨١
- الأركان التي تتضمنها كلمتا الشهادة ٣٨١
- الركن الأول من أركان الإيمان : في معرفة ذات الله سبحانه وتعالى ٣٨٣
- الأصل الأول : معرفة وجوده تعالى ٣٨٣

- دليل الاعتبار والتدبر ٣٨٤
- الدليل العقلي المجرد ٣٨٤
- الأصل الثاني: العلم بأن الباري تعالى قديم لم يزل ٣٨٦
- الأصل الثالث: العلم بأنه تعالى أبدي ٣٨٧
- لا يتصور إعدام القديم ٣٨٧
- الأصل الرابع: العلم بأنه تعالى ليس بجوهر يتحيز ٣٨٨
- الأصل الخامس: العلم بأنه تعالى ليس بجسم مؤلف من جواهر ٣٨٩
- الأصل السادس: العلم بأنه تعالى ليس بعرض قائم بجسم ٣٨٩
- الأصل السابع: العلم بأن الله تعالى منزّه الذات عن الاختصاص بالجهات .. ٣٩٠
- كيف تُتصوّر الجهة ٣٩٠
- دليل نفي الجهة ٣٩١
- دليل آخر على نفيها ٣٩٢
- علة التوجه في الدعاء إلى السماء ٣٩٢
- الأصل الثامن: العلم بأنه تعالى مستوٍ على عرشه بالمعنى الذي أراده تعالى
بالاستواء ٣٩٢
- تأويل المنازع لبعض النصوص دون بعض تحكّم ٣٩٣
- الأصل التاسع: العلم بأنه تعالى مرئيٌّ بالأعين والأبصار في الدار الآخرة .. ٣٩٣
- وجه إثبات الرؤية للقديم ٣٩٤
- الأصل العاشر: العلم بأن الله واحد لا شريك له فرد لا ندّ له .. ٣٩٥
- الركن الثاني: العلم بصفات الله تعالى ٣٩٦
- الأصل الأول: العلم بأن صانع العلم قادر ٣٩٦
- الأصل الثاني: العلم بأنه تعالى عالم بجميع الموجودات ٣٩٦
- الأصل الثالث: العلم بكونه عز وجل حيّاً ٣٩٧
- الأصل الرابع: العلم بكونه تعالى مريداً لأفعاله ٣٩٧

- الأصل الخامس: العلم بأنه تعالى سميع بصير ٣٩٨
- الأصل السادس: أنه تعالى متكلم بكلام ٣٩٩
- الأصل السابع: أن كلامه القائم بنفسه قديم ٤٠١
- الأصل الثامن: أن علمه قديم ٤٠٢
- الأصل التاسع: أن إرادته قديمة ٤٠٢
- الأصل العاشر: أن الله تعالى عالم بعلم وحي بحياة وقادر بقدرة ومريد بإدارة
ومتكلم بكلام وسميع بسمع وبصير ببصر ٤٠٣
- الركن الثالث: العلم بأفعال الله تعالى ٤٠٤
- الأصل الأول: العلم بأن كل حادث في العالم فهو فعله وخلقه واختراعه .. ٤٠٤
- الأصل الثاني: أن انفراد الله سبحانه باختراع حركات العباد لا يخرجها عن
كونها مقدورة للعباد على سبيل الاكتساب ٤٠٥
- الأصل الثالث: أن فعل العبد وإن كان كسباً للعبد فلا يخرج عن كونه
مراداً لله تعالى ٤٠٦
- تحريجة: فكيف ينهى عما يريد ويأمر بما لا يريد؟ ٤٠٨
- الأصل الرابع: أن الله تعالى متفضل بالخلق والاختراع ومتطول بتكليف العباد ٤٠٨
- تعيين معنى الواجب ٤٠٩
- بطلان القول بوجوب الأصلح على الله تعالى ٤٠٩
- الأصل الخامس: أنه يجوز على الله سبحانه أن يكلف عباده ما لا يطيقونه .. ٤٠٩
- الأصل السادس: أن الله عز وجل إيلام الخلق وتعذيبهم من غير جرم سابق .. ٤١٠
- تحريجة: يحشر الله تعالى البهائم ويجازيها على قدر ما قاسته وجوباً ٤١٠
- الأصل السابع: أنه تعالى يفعل بعباده ما يشاء ٤١١
- مسألة تبيين بطلان وجوب الأصلح عليه سبحانه ٤١١
- تحريجة: ألا ترى أنه يقبح بحقه سبحانه ألا يراعي الأصلح مع قدرته عليه .. ٤١٢
- الأصل الثامن: أن معرفة الله سبحانه وطاعته واجبة بإيجاب الله تعالى
وشرعه، لا بالعقل ٤١٣

- تحريجة: إذا لم يجب النظر إلا بالشرع، والشرع لا يستقر إلا بالنظر..
- أفحم الرسول ٤١٤
- الأصل التاسع: أنه ليس يستحيل بعثة الأنبياء عليهم السلام ٤١٥
- الأصل العاشر: أن الله سبحانه قد أرسل محمد صلى الله عليه وسلم خاتماً
للنبيين ٤١٦
- وجه دلالة المعجزة على صدق من وقعت على يده ٤١٧
- الركن الرابع: السمعيات وتصديقه صلى الله عليه وسلم فيما أخبر عنه ٤١٨
- الأصل الأول: الحشر والنشر ٤١٨
- الأصل الثاني: سؤال منكر ونكير ٤١٨
- الأصل الثالث: عذاب القبر ٤١٩
- الأصل الرابع: الميزان ٤٢٠
- الأصل الخامس: الصراط ٤٢٠
- الأصل السادس: أن الجنة والنار مخلوقتان ٤٢١
- الأصل السابع: أن الإمام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر
ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم ٤٢١
- تزكية جميع الصحابة وحسن الظن بهم ٤٢٢
- الأصل الثامن: أن فضل الصحابة رضي الله عنهم على حسب ترتيبهم في
الخلافة ٤٢٣
- الأصل التاسع: أن شرائط الإمامة بعد الإسلام والتكليف خمسة ٤٢٣
- الأصل العاشرة: أنه لو تعذر وجود الورع والعلم فيمن يتصدى للإمامة وكان
صرفه إثارة فتنة لا تطاق.. حكمنا بانعقاد إمامته.. ٤٢٤
- الفصل الرابع من قواعد العقائد: في الإيمان والإسلام وما بينهما من الاتصال
والانفصال وما يتطرق إليه من الزيادة والنقصان ووجه استثناء السلف فيه وفيه
ثلاث مسائل ٤٢٥

- مسألة: في الاختلاف هل الإسلام هو الإيمان بعينه أو غيره؟ ٤٢٥
- البحث الأول: في موجب اللغة ٤٢٦
- البحث الثاني: عن إطلاق الشرع ٤٢٧
- البحث الثالث: عن الحكم الشرعي ٤٣٠
- للإسلام والإيمان حكمان: أخروي ودنيوي ٤٣٠
- تحريجة: فما هي شبهة المعتزلة والمرجئة في مسألة العمل؟ ٤٣٥
- تحريجة: فما معنى قول السلف: (الإيمان عقد وقول وعمل)؟ ٤٣٩
- مسألة: في زيادة الإيمان ونقصانه ٤٤٠
- تحريجة: زد لنا توضيح ذلك ٤٤١
- الإيمان اسم مشترك يطلق على ثلاثة أوجه ٤٤١
- أثر الطاعة في القلب يؤكد هذا المعنى ٤٤٢
- مسألة: قوله: أنا مؤمن إن شاء الله ٤٤٥
- نوعا النفاق وأثر كل منهما في الإيمان ٤٥٧
- كتاب أسرار الطهارة ومهماتهما ٤٦١
- أنواع الطهارات ٤٦٤
- لكل رتبة طهارة هي نصف العمل فيها ٤٦٤
- أعمى البصيرة هو من يقصر الطهارة على الظاهر ولا يلتفت إلى الباطن ٤٦٥
- أحوال السلف في طهارة الظاهر وتساؤلهم فيها ٤٦٦
- أول ما ظهر من البدع ٤٦٧
- أحوال أهل عصر المؤلف في طهارة الظاهر وعنايتهم بها على حساب طهارة الباطن ٤٦٨
- تحريجة: فهل ما أحدثه الصوفية في هيئاتهم ونظافتهم من المحظورات أو المنكرات؟ ٤٦٩

- ٤٧١ - العالم إن وجد من يُعنى بثوبه ونظافته يدفعه إليه .
- ٤٧٢ - الحديث في هذا الكتاب مقتصر على نظافة الظاهر .
- ٤٧٣ القسم الأول: في طهارة الخبث ، والنظر فيه يتعلق بالمزال والمزال به والإزالة
- ٤٧٣ الطرف الأول: في المزال
- ٤٧٤ خمس نجاسات يعفى عنها
- ٤٧٥ الطرف الثاني: في المزال به
- ٤٧٦ - كيف يصير الماء الطاهر نجساً
- - ميل المصنف إلى مذهب مالك رحمه الله تعالى في مسألة تنجس الماء
- ٤٧٦ وأدلة ذلك
- ٤٨٢ - سبب ميل المصنف إلى المساهلة في أمور النجاسات
- ٤٨٢ الطرف الثالث: في كيفية الإزالة
- ٤٨٤ القسم الثاني: طهارة الأحداث
- ٤٨٤ باب آداب قضاء الحاجة
- ٤٨٧ كيفية الاستنجاء
- ٤٨٩ كيفية الوضوء
- ٤٨٩ - ما ورد في فضل السواك والندب إليه
- ٤٩٥ - مكروهات الوضوء
- ٤٩٧ - مراعاة طهارة القلب عند الإقبال على الصلاة
- ٤٩٨ فضيلة الوضوء
- ٥٠٠ كيفية الغسل
- ٥٠١ - بيان الواجبات في الوضوء والغسل
- ٥٠١ - الأغسال الواجبة والمسنونة
- ٥٠٢ كيفية التيمم
- ٥٠٤ القسم الثالث من النظافة: التنظيف عن الفضلات الظاهرة، وهي نوعان

- النوع الأول: الأوساخ والرطوبات المترسحة ٥٠٤
- حكم التزئين وتفصيل القول فيه ٥٠٦
- وظائف دخول الحمام العام ٥١٠
- واجباته ٥١٠
- متى يسقط النهي عن المنكر ٥١١
- سننه ٥١٢
- أحكام متفرقة في دخول الحمام العام ٥١٤
- أحكام النساء في دخول الحمام العام ٥١٦
- النوع الثاني مما يحذف من البدن: الأجزاء ٥١٧
- كيفية قص الأظفار واجتهاد المصنف في ذلك ٥٢٠
- لا تخلو أعمال الأنبياء عن حكم ظاهرة أو خفية ٥٢٢
- اعتبار هذا المعنى في مسألة اكتحاله صلى الله عليه وسلم وإيتاره فيها ٥٢٢
- تحريجة: فلم اقتصر على ثنتين ليسرى وهي زوج؟ ٥٢٣
- متى يكون العالم وارثاً للحضرة النبوية ٥٢٤
- تفصيل القول في اللحية ٥٢٥
- فصل فيما يكره في اللحية من خصال ٥٢٦

كتاب أسرار الصلاة ومهمات

- الباب الأول: في فضائل الصلوات والسجود والجماعة والأذان وغيرها ٥٤١
- فضيلة الأذان ٥٤١
- كيفية إجابة المؤذن ٥٤٢
- فضيلة المكتوبة ٥٤٤
- فضيلة إتمام الأركان ٥٤٨
- فضيلة الجماعة ٥٥٠
- فضيلة السجود ٥٥٣

- فضيلة الخشوع ٥٥٦
- فضيلة المسجد وموضع الصلاة ٥٦٣
- الباب الثاني : في كيفية الأعمال الظاهرة من الصلاة والبداية بالتكبير وما قبله ٥٦٧
- كيفية التهيؤ للصلاة ٥٦٧
- أدب القيام في الصلاة ٥٦٧
- الإطراق في الرأس أقرب إلى الخشوع ٥٦٨
- القول في النية ٥٦٨
- هيئة التكبير ٥٦٩
- أحكام التكبير ٥٧٠
- القراءة ٥٧٠
- أحكام القراءة ٥٧٠
- دعاء الاستفتاح ٥٧٠
- الركوع ولواحقه ٥٧٢
- أحكام الركوع ٥٧٢
- السجود ٥٧٣
- أحكام السجود ٥٧٣
- التشهد ٥٧٥
- أحكام التشهد ٥٧٥
- المنهيات ٥٧٨
- تمييز الفرائض والسنن ٥٨٢
- فرائض الصلاة ٥٨٢
- السنن الواردة في أفعال الصلاة ٥٨٣
- السنن الواردة في أذكار الصلاة ٥٨٣
- ما يجبر بسجود السهو وهي الأبعاض ٥٨٣

- تحريجة: كيف مايزتم بين السنن، فجزتم بعضها بسجود السهو دون بعض؟ ٥٨٥
- كثيرون لا يعرفون من السنة إلا أنه يجوز تركها ٥٨٦
- الباب الثالث: في الشروط الباطنة من أعمال القلب ٥٨٨
- بيان اشتراط الخشوع وحضور القلب ٥٨٨
- الأدلة الثقلية على اشتراط الخشوع ٥٨٨
- الدليل العقلي على اشتراط الخشوع ٥٩٠
- ما أبعد الغافل عن مقصود الصلاة ٥٩٢
- تحريجة: اشتراط الخشوع لصحة الصلاة مخالفة لإجماع الفقهاء ٥٩٣
- مقام الفتوى في التكليف الظاهر يتقيد بقدر قصور الخلق ٥٩٥
- حاصل الكلام في الخشوع وحضور القلب ٥٩٧
- بيان المعاني الباطنة التي تتم بها حياة الصلاة ٥٩٨
- التفهم مقام يتفاوت فيه الناس ٥٩٨
- الأسباب التي تعين على توليد هذه المعاني الشريفة ٦٠٠
- ولكل درجات مما عملوا ٦٠٥
- بيان الدواء النافع في حضور القلب ٦٠٦
- الخواطر الشاغلة هي السبب الرئيس في النأي عن حضور القلب ٦٠٦
- أسباب موارد الخواطر الخارجة والباطنة وعلاجها ٦٠٦
- سبب اختيار المتعبدين بيتاً صغيراً مظلماً لتعبدهم ٦٠٧
- التخلص مما يشغل القلب استجلاباً للحضور والخشوع ٦٠٨
- الشهوة القوية لا ينفع معها التسكين، بل لا بد من حسمها ٦١٠
- حب الدنيا أصل الشهوات ٦١١
- بيان تفصيل ما ينبغي أن يحضر في القلب عند كل ركن وشرط من أعمال الصلاة ٦١٣
- المطالبة بالظواهر تحريك للبواطن ٦١٥

- الاستعانة بتوهم مراقبة أهل المهابة استحضاراً للخشوع والخشوع ٦١٦
- الناس في القراءة على ثلاثة أحوال ٦٢١
- أعظم غنيمة في الصلاة أنه جل جلاله يذكر عبده ٦٢٣
- موجبات التلاوة ٦٢٣
- تنويع النعمات تفريقاً للمعاني ٦٢٤
- السلام وختم الصلاة ٦٢٩
- حال العبد الخاشع بعد الصلاة ٦٢٩
- صلاة الخاشعين سبب لحصول أنوار هي مفاتيح علوم المكاشفة ٦٣٠
- اختلاف أهل المكاشفة في المكاشفة ٦٣١
- الكرم الإلهي لا حدود له والمشكلة في الصدا المتراكم على مرآة القلب .. ٦٣١
- التسليم لأهل المكاشفة ٦٣٢
- من لم يكن من أهل المكاشفة .. فعليه أن يؤمن بالغيب ٦٣٢
- سبب الرقة والبكاء القرب من الله تعالى ٦٣٢
- مفارقة الإنسان الملائكة في الرقي من درجة إلى درجات ٦٣٣
- الصلاة هي مفتاح المزيد ٦٣٤
- حكايات وأخبار في صلاة الخاشعين ٦٣٥
- معرفة الله تعالى سبب الخشوع في كل حال ٦٣٥
- أحوال الربيع بن خثيم في خشوعه وخضوعه ٦٣٥
- أحوال عامر بن عبد الله بن الزبير في ذلك ٦٣٦
- أحوال مسلم بن يسار في ذلك ٦٣٧
- تخفيف الصلاة خوف السهو ٦٣٨
- جبر الصلوات ٦٣٩
- تدبر القراءة والإنصات والتفهم لها ٦٤٠
- الباب الرابع : في الإمامة والقُدوة ٦٤٢

٦٤٢	وظائف الإمام قبل الصلاة
٦٤٣	- كراهة التدافع للإمامة
٦٤٥	- الإمامة أفضل من الأذان
٦٤٧	- الصلاة أول الوقت أفضل من كثرة الجماعة
٦٥٠	وظائف القراءة
	- آخر صلاة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم هي صلاة المغرب، قرأ فيها
٦٥٣	(سورة المرسلات)
٦٥٤	وظائف الأركان
٦٥٥	- هل ينتظر الإمام لحوق من دخل لينال فضل الجماعة؟
٦٥٧	وظائف التحلل من الصلاة
٦٥٨	- دعاء القنوت وهيئته
٦٥٩	الباب الخامس : في فضل الجمعة وآدابها وسننها وشروطها
٦٥٩	فضيلة الجمعة
٦٦٣	بيان شروط الجمعة
٦٦٤	فرائض الخطبة
٦٦٥	سنن الخطبة
٦٦٧	بيان آداب الجمعة على ترتيب العادة، وهي عشر جمل
٦٧١	- أحب الطيب للرجال والنساء
٦٧٣	- حديث الساعات ليوم الجمعة وضبطها
٦٧٨	- المعاني التي لأجلها يترك الصف الأول ويستحب التأخير
٦٨٠	- اقتطاع المقاصير في المسجد بدعة منكرة
٦٨١	- هل يقطع المنبر الصف الأول والخلاف في ذلك
٦٨٢	- عادة بعض العوام بالسجود عند قيام المؤذنين وحكمها
٦٨٣	- المسبّعات يوم الجمعة

- بيان الآداب والسنن الخارجة عن الترتيب السابق الذي يعم جميع النهار ... ٦٨٦
- استماع العلم النافع في الآخرة أفضل من النوافل ٦٨٦
- الأقوال في تحديد الساعة التي يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ٦٨٨
- الأحسن في تقسيم أوقات الجمعة ٦٩٦
- الباب السادس: في مسائل متفرقة تعم بها البلوى ويحتاج المريد إلى معرفتها . ٦٩٩
- مسألة: تتعلق بأفعال المصلي وحركاته في الصلاة صحة وفساداً ٦٩٩
- مسألة: في حكم خلع النعال في الصلاة هل يفسد أم لا وهل الصلاة في النعلين جائزة أم لا ؟ ٧٠٠
- مسألة: في حكم البزاق في الصلاة إذا غلبه كيف يفعل ؟ ٧٠٢
- مسألة: في كيفية وقوف المقتدي وراء الإمام ٧٠٣
- مسألة: في حكم المسبوق ٧٠٤
- مسألة: في متفرقات مسائل الفاتئة والجماعة ٧٠٥
- مسألة: في حكم من رأى على ثوبه نجاسة: هل يتم صلاته أو يستأنف ؟ .. ٧٠٦
- مسألة: في حكم سجود السهو ٧٠٧
- مسألة: في بيان الدواء النافع للوسوسة في نية الصلاة ٧٠٧
- مسألة: في ذكر شرط صحة الاقتداء ٧١٠
- مسألة: في الأمر بالمعروف، ومنها تسوية الصفوف وفضل الجماعة والصف الأيمن ٧١١
- الباب السابع: في النوافل من الصلوات ٧١٤
- سنن الجماعات أفضل من سنن الانفراد ٧١٥
- أفضل سنن الجماعات وسنن الانفراد ٧١٥
- القسم الأول: ما يتكرر بتكرر الأيام والليالي ٧١٧
- ضرورة تعلم منازل القمر ومقادير الأوقات ٧١٨

القسم الثاني: ما يتكرر بتكرر الأسابيع وهي صلوات أيام الأسبوع ولياليه	
لكل يوم ولكل ليلة	٧٣٢
القسم الثالث: ما يتكرر بتكرر السنين	٧٤٤
الأولى: صلاة العيدين	٧٤٤
الثانية: التراويح	٧٤٧
الثالثة: صلاة رجب	٧٥٠
الرابعة: صلاة شعبان	٧٥٣
القسم الرابع من النوافل: ما يتعلق بأسباب عارضة ولا يتعلق بالمواقيت	٧٥٥
الأولى: صلاة الكسوف	٧٥٥
الثانية: صلاة الاستسقاء	٧٥٦
الثالثة: صلاة الجنازة	٧٥٨
الرابعة: تحية المسجد	٧٦١
الخامسة: ركعتان بعد الوضوء	٧٦٣
السادسة: ركعتان عند دخول المنزل وعند الخروج منه	٧٦٤
مراتب الأمور التي ينبغي أن يتبرك في بدايتها بذكر الله تعالى	٧٦٥
السابعة: صلاة الاستخارة	٧٦٦
الثامنة: صلاة الحاجة	٧٦٨
التاسعة: صلاة التسبيح	٧٦٩
مهمات في النهي عن الصلاة في أوقات الكراهية	٧٧٢
محتوى الكتاب	٧٧٥